besturdubooks.wordpress.com

مع

التعلیق الحسن و تعلیق التعلیق

للعلامة الاجل والمحدث الاکمل محمد بن علی النیموی

رحمہ اللہ رحمۃً واسعۃً، المتوفی ۱۳۲۲ھ

صححہ وحققہ

محقق العصر شیخ الحدیث مولانا فیض احمد الملتانی مدظلہ

مکتبہ حقانیہ
ٹی بی ہسپتال روڈ ملتان
061-541093

besturdubooks.wordpress.com

بسم اللہ الرحمن الرحیم

مع

التّعلیق الحسن وتعلیق التّعلیق

للعلامة الاجلّ والمحدّث الاملّ محمّد بن علی النّیموی

رحمہ اللہ رحمۃً واسعۃً، المتوفی ۱۳۲۲ھ

صحّحہ وحقّقہ

محقّق العصر شیخ الحدیث مولانا فیض احمد الملتانی مدظلہ

ناشر

مکتبہ حقانیہ

ٹی بی ہسپتال روڈ ملتان

(061)-540093

besturdubooks.wordpress.com

جملہ حقوق محفوظ ہیں

نام کتاب	:	**آثار السنن**
مؤلف	:	مولانا العلامة و المحدث محمد بن علی النیمویؒ
تصحیح و تحقیق و تحشیہ	:	مولانا فیض احمد مدظلہٗ
ناشر	:	مکتبہ حقانیہ۔ ٹی بی ہسپتال روڈ ملتان
کمپوزنگ	:	حافظ یاسر لطیف۔ از، آر۔ایس۔ کمپوزرز
صفحات	:	۲۸۴
قیمت	:	....

بسم اللہ الرحمن الرحیم

فہرس الابواب من آثار السنن

besturdubooks.wordpress.com

besturdubooks.wordpress.com

besturdubooks.wordpress.com

العنوان	الصفحة

العنوان	الصفحة

besturdubooks.wordpress.com

besturdubooks.wordpress.com

العنوان	الصفحة
ثلاثة ايام	
باب القصر اذا فارق البيوت	۲۱۲
باب يقصر من لم ينو الاقامة و ان طال مكثه و العسكر الذى دخل ارض الحرب و ان نووا الاقامة	۲۱۲
باب الرد على من قال ان المسافر يصير مقيما بنية إقامة اربعة ايام	۲۱٤
باب من قال ان المسافر يصير مقيماً بنية اقامة خمسة عشر يوماً	۲۱٤
باب صلوة المسافر بالمقيم	۲۱٤
باب صلوة المقيم بالمسافر	۲۱٥
باب جمع التقديم بين العصرين بعرفة	۲۱٥
باب جمع التاخير بين العشائين بالمزدلفة	۲۱٥
باب جمع التقديم فى السفر	۲۱٦
باب ما يدل على ترك جمع التقديم بين الصلوتين فى السفر	۲۱۸
باب جمع التاخير بين الصلوتين فى السفر	۲۱۸
باب ما يدل ان الجمع بين الصلوتين فى السفر كان جمعا صوريا	۲۲۰
باب الجمع فى الحضر	۲۲۲
باب النهى عن الجمع فى الحضر	۲۲۲
ابواب الجمعة	۲۲۳
باب فضل يوم الجمعة	۲۲۳
باب التغليظ فى تركها لمن عليه الجمعة	۲۲٤
باب عدم وجوب الجمعة على العبد و النساء و الصبيان و المريض	۲۲٤
باب ان الجمعة غير واجبة على المسافر	۲۲٥
باب عدم وجوب الجمعة على من كان خارج المصر	۲۲٥
باب اقامة الجمعة فى القرى	۲۲٦

العنوان	الصفحة
باب لا جمعة الا فى مصر جامع	۲۳۱
باب الغسل للجمعة	۲۳٥
باب السواك للجمعة	۲۳٦
باب الطيب و التجمل يوم الجمعة	۲۳٦
باب فى فضل الصلوة على النبى ﷺ يوم الجمعة	۲۳٦
باب من اجاز الجمعة قبل الزوال	۲۳۷
باب فى التجميع بعد الزوال	۲۳۹
باب الاذانين للجمعة	۲٤۰
باب التاذين عند الخطبة على باب المسجد	۲٤۰
باب ما يدل على التاذين عند الخطبة يوم الجمعة عند الامام	۲٤۱
باب النهى عن التفريق و التخطى	۲٤۱
باب السنة قبل صلوة الجمعة و بعدها	۲٤۲
باب فى الخطبة	۲٤۳
باب كراهة رفع اليدين على المنبر	۲٤٤
باب التنفل حين يخطب الامام	۲٤٤
باب فى المنع من الكلام و الصلوة عند الخطبة	۲٤٤
باب ما يقرأ به فى صلوة الجمعة	۲٤٥
ابواب صلوة العيدين	۲٤٦
باب التجمل يوم العيد	۲٤٦
باب استحباب الاكل قبل الخروج يوم الفطر و بعد الصلوة يوم الاضحى	۲٤٦
باب الخروج الى الجبانة لصلوة العيد	۲٤٦
باب صلوة العيد فى المسجد لعذر	۲٤۷
باب صلوة العيدين فى القرى	۲٤۸
باب لا صلوة العيد فى القرى	۲٤۹
باب صلوة العيدين بغير اذان و لا نداء و	۲٤۹

besturdubooks.wordpress.com

مكتبه حقانيه ملتان

(باكستان)

besturdubooks.wordpress.com

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من جعل صدورنا مشكاة لمصابيح الانوار. و نور قلوبنا بنور معرفة معاني الآثار. و نصلي و نسلم على حبيبك المجتبى المختار و رسولك المبعوث بصحاح الاخبار و على آله الاخيار و اصحابه الكبار و متبعيهم الذين اختاروا سنن الهدى و استمسكوا باحاديث سيد الابرار.

اما بعد فيقول الخادم للحديث النبوى محمد بن على النيموى (۱) ان هذه نبذة من الاحاديث و الآثار و جملة من الروايات و الاخبار انتخبتها من الصحاح (۱) و السنن و المعاجم و المسانيد و عزوتها (۲) الى من اخرجها و اعرضت عن الاطالة بذكر الاسانيد و

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمد الله و به نستعين و نصلي و نسلم على محمد خاتم النبيين و على آله و اصحابه اجمعين

اما بعد فيقول الراجي رحمة الله القوى محمد المكنى بابى الخير الشهير بظهير احسن النيموى ابن العارف المرحوم الشيخ سبحان على غفر الله ذنوبهما بلطفه الخفى و فضله الجلى. انى رايت ذات ليلة فى المنام انى احمل فوق راسى جنازة النبى عليه الصلاة و السلام فعبرت هذه الرويا الصالحة بان اكون حاملا لعلمه ان شاء الله العلام. ثم شمرت عن ساق الجد و اشتغلت بالحديث حتى وفقنى الله لتاليف "آثار السنن" و هو كتاب نادر غريب فى هذا الفن و علقت عليه تعليقاً حسنا و سميته بالتعليق الحسن على "آثار السنن" و اسأل الله الصدق و الصواب و الاصابة فى كل اياب و ذهاب. ۱۔ قوله النيموى هو منسوب الى نيمى بكسر النون و سكون الياء التحتانية و كسر الميم و هى قرية بالهند متصلة بعظيم آباد. ۲۔قوله عزوتها الخ لكنى اقتصرت فى كثير من المواضع على العلامة فالشيخان للبخارى و مسلم و الثلاثة لابى داؤد و النسائى و الترمذى و الاربعة للثلاثة مع ابن ماجة و الخمسة للاربعة مع احمد و الستة للاربعة مع الشيخين و الجماعة لاصحاب الكتب الستة معه و كثيرا ما لا اذكر مع الشيخين غيرهما من مخرجي الحديث و ربما اقول بعد ذكر بعض المخرجين و آخرون فالمراد به غيره من اصحاب التخريج سواء كانوا من الجماعة او من غيرهم كالامام مالك و الشافعي و الدارمي و ابن حبان و =>

۱۔ قوله الصحاح و الصحيح من كتب الحديث فى اصطلاح المحدثين ما التزم مؤلفه بايراد الاحاديث الصحيحة فيه كالجامع الصحيح للامام البخارى و الصحيح للامام مسلم. و السنن ما يذكر فيه احاديث الأحكام على ترتيب ابواب الفقه كسنن ابى داؤد و سنن النسائى. و المعجم ما تذكر فيه الاحاديث على ترتيب الشيوخ سواء يعتبر تقدم وفاة الشيخ او يعتبر الترتيب بحروف التهجي او يعتبر التقدم فى الفضل فى العلم و التقوى و غير ذلك. و لكن الاكثر العبرة بحروف التهجي كالمعاجم الثلاثة للطبرانى.و المسند ما يذكر فيه الاحاديث على ترتيب الصحابة رضى الله تعالى عنهم على ترتيب حروف الهجاء او على ترتيب السوابق الاسلامية و غير ذلك. (منتخب من مقدمة لا مع الدرارى) و العجالة النافعة وغيره(فيض احمد)

besturdubooks.wordpress.com

بنت احوال الروايات التى ليست فى الصحيحين بالطريق الحسن و سميت هذا الكتاب مستخيرا بالله تعالىٰ بآثار السنن اساله ان يجعله خالصاً لوجهه الكريم و وسيلة الى لقاء ه فى جنات النعيم.

كتاب الطهارة

باب المياه

١ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا يبولن احدكم فى الماء الدائم الذى لا يجرى ثم يغتسل فيه رواه الجماعة.

٢ـ و عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ انه نهى ان يبال فى الماء الراكد رواه مسلم.

٣ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال: اذا شرب الكلب فى اناء احدكم فليغسله (٣) سبعا رواه الشيخان.

٤ـ و عنه قال جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله انا نركب البحر و نحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله ﷺ هو الطهور ماء ه و الحل ميتته رواه مالك و آخرون و اسناده صحيح (١).

٥ـ و عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال سئل النبى ﷺ عن الماء و ما ينوبه من الدواب و السباع فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث رواه الخمسة و آخرون وهو (٤) حديث معلول.

=> الطحاوى و الطبرانى و الدارقطنى و الحاكم و البيهقى و امثالهم و اذا عزوت حديثا الى غير واحد من اصحاب التخريج مصرحاً باسمائهم او القابهم فاللفظ للاول و كذلك الحكم بالصحة باعتبار روايته من غير نظر الى الآخرين و اذا اكتفيت بالعلامة فان قلت الجماعة او الستة او الشيخان فاللفظ لاحدهما و ان قلت غير ذلك من العلامات فاللفظ لاحدهم و الحكم بالصحة باعتبار اسانيد جميعهم او بعضهم و اما اذا حكمت بالضعف فالحكم باعتبار رواية كل واحد من الذين عزوت الحديث اليهم. ٣ـ قوله فليغسله سبعاً قلت الحديث حجة على مالك و من تبعه لانه يدل على ان الماء القليل ينجس بوقوع النجاسة فيه و ان لم يتغير لان ولوغ الكلب لا يغير الماء الذى فى الاناء غالبًا قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (٢) و فى الحديث دليل على ان حكم النجاسة يتعدى عن محلها الى ما يجاورها بشرط كونه مآئعا و على تنجيس المائعات اذا وقع فى جزء منها نجاسة و على تنجيس الاناء الذى يتصل بالمائع و على ان الماء القليل ينجس بوقوع النجاسة فيه و ان لم يتغير انتهى كلامه مختصراً. ٤ـ قوله وهو حديث معلول قلت قد ضعفه غير واحد من العلماء كاسماعيل القاضى و ابى بكر بن العربى و ابن =>

١ـ و صححه البخارى فيما حكاه عنه الترمذى ١٢. ٢ـ فتح البارى: باب اذا شرب الكلب (١/٣٤).

besturdubooks.wordpress.com

٦ـ و عن عبد الله بن عمرو رضی الله عنه قال اذا بلغ الماء اربعين قلة لم ينجس رواه

=>عبد البر و ابن تيمية و المهدى و قد اطنب الدارقطنى (١) فى استيعاب طرقه و بسط الكلام فيه الشيخ ابن دقيق العيد المالكى الشافعى فى كتابه الامام و حاصل ما اوردوا عليه ان الحديث مضطرب من جهة السند و لفظ المتن و معناه اما الاضطراب من جهة السند فهو ان هذا الحديث له ثلاث روايات احداها رواية الوليد بن كثير و ثانيتها رواية حماد بن سلمة و ثالثتها رواية محمد بن اسحاق و كل منها مختلف من جهة الاسناد.

اما الاولى فقد اخرجها الحاكم فى المستدرك و قال صحيح على شرطهما و قد احتجا بجميع رواته و قال ابن مندة فهذا اسناد صحيح على شرط مسلم و اورد عليه الشيخ ابن دقيق العيد فى الامام بان ابا عبد الله بن مندة حكم بالصحة على شرط مسلم من جهة الرواة و اعرض عن جهة الرواية و كثرة الاختلاف فيها و الاضطراب و لعل مسلما تركه بذلك انتهى قلت مداره على الوليد بن كثير و هو مختلف فيمن يروى عنه فيروى تارة عن محمد بن جعفر بن الزبير الاسدى عن عبد الله بن عبد الله بن عمر و تارة عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومى عن عبدالله بن عبدالله بن عمر و جمع الدار قطنى بين الروايتين و مال الى ان الوليد رواه عنهما جميعا ثم انه اختلف فى شيخ محمد بن جعفر فقال مرة عن عبد الله بن عبد الله المكبر و مرة عن عبيد الله بن عبدالله المصغر و لا يحصل التوفيق بينهما الا ان يقال ان الوليد رواه بهذه الطرق كلها و اليه مال بعضهم و هذا لا يخلو من التكلف البارد و قال ابن راهويه فيما حكاه عنه البيهقى غلط ابو اسامة فى عبد الله بن عبد الله وانما هو عبيد الله بن عبد الله و قال الحافظ ابن حجر فى التخليص (١٧/١) و عند التحقيق الصواب انه عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر المكبر و عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر المصغر و من رواه على غير هذا الوجه فقد وهم انتهى و فيه نظر لان جماعة من اهل العلم رووه عن ابى اسامة عن الوليد على غير هذا الوجه فالحكم بالوهم فى بعض دون بعض تحكم فان قلت قال الحافظ مجيبًا عن هذا الاضطراب و الجواب ان هذا ليس اضطراباً قادحاً فانه على تقدير ان يكون الجميع محفوظًا انتقال من ثقة الى ثقة قلت كيف ما كان فانه مشعر بعدم ضبط الراوى و هو موجب للضعف كما فى الاصول و اما الثانية فسيجئ فى بحث الاضطراب اللفظى و اما الثالثة و هى رواية محمد بن اسحٰق فهو يروى تارة عن محمد بن جعفر عن عبيد الله عن ابن عمر و قد مر اختلاف ابن جعفر فى اسم شيخه و تارة عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر و تارة عنه عن عبيد الله عن ابى هريرة و هذه الروايات كلها عند الدارقطنى و اما الاضطراب من جهة المتن ففى بعضها قلتين و فى بعضها باسناد صحيح قلتين او ثلثا و فى رواية موقوفة صحيحة اربعين قلة و كذلك فى رواية مرفوعة اربعين قلة لكنها لا تخلو من ضعف و قد اجيب بان رواية او ثلثا شاذة قال الحاكم فى مستدركه و رواه عفان بن مسلم وغيره من الحفاظ عن حماد ولم يقولوا فيه ثلثا و قال البيهقى فى معرفة السنن و الآثار وقوله او ثلثا شك وقع لبعض الرواة قلت هذه الاقوال كلها بمعزل عن سنن الصواب لان جماعة من اهل العلم و الحفظ رووه كعفان عند احمد و وكيع عند ابن ماجة و ابراهيم بن الحجاج و هدبة بن خالد و كامل بن طلحة عند الدارقطنى و يزيد بن هارون فى رواية له كلهم رووه عن حماد بن سلمة و قالوا او ثلثا و من العجائب ما قاله ابن معين فيما حكاه عنه البيهقى فى المعرفة قال اخبرنا ابو عبدالله الحافظ قال حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين و سئل عن حديث (٢)حماد بن سلمة حديث عاصم بن المنذر بن الزبير فقال هذا جيد الاسناد فقيل له فان ابن علية =>

١ـ اى فى سنن الدارقطنى (١٤/١). ٢ـ قوله: حديث حماد بن سلمة مبدل منه و قوله حديث عاصم بن المنذر بدل.

besturdubooks.wordpress.com

الدارقطنی و اسناده صحیح (٥).

٧ـ و عن ابن عباس رضی الله ان امراة من ازواج النبی ﷺ اغتسلت من جنابة فتوضأ النبی ﷺ بفضله فذكرت ذلك له فقال ان الماء لا ينجسه شئ رواه احمد (٦) و

=> لم يرفعه قال يحيى و ان لم يحفظه ابن علية فالحديث حديث جيد الاسناد و هو احسن من حديث الوليد بن كثير يعنى يحيى فى قصة الماء لا ينجسه شئ انتهى قلت كيف يكون هذا احسن من حديث الوليد مع انه مضطرب المتن جدا و فى رفعه نظر لانه لم يرفعه احد عن عاصم بن المنذر غير حماد بن سلمة و خالفه حماد بن زيد و اسماعيل بن علية عن عاصم فروياه موقوفاً كما هو عند الدارقطنى و حماد بن سلمة و ان رواه مرفوعا لكنه مختلف فيه فقد رواه موقوفا على ابن عمر عند الطحاوى فى رواية له و حديث الوليد سالم عن الاضطراب فى المتن و عن الاختلاف فى الرفع و الوقف و اما الاضطراب من جهة المعنى فالقلة مشترك بين رأس الرجل و الجرة و القربة و غير ذلك و لم يثبت مقدارها قال الطحاوى ان هاتين القلتين لم يبين لنا فى هذه الآثار ما مقدار هما فقد يجوز ان يكون مقدارهما قلتين من قلال هجر كما ذكرتم و يحتمل ان تكونا قلتين اريد بهما قلة الرجل و هى قامته فاريد اذا كان الماء قلتين اى قامتين لم يحمل نجسا لكثرته و لانه يكون بذلك فى معنى الانهار و قال ابن حزم لا حجة فى حديث القلتين لانه عليه السلام لم يحد مقدار القلتين و قال ابن عبد البر فى التمهيد ما ذهب اليه الشافعى من حديث القلتين مذهب ضعيف من جهة النظر غير ثابت من جهة الاثر لانه حديث تكلم فيه جماعة من اهل العلم و لان القلتين لم يوقف على حقيقة مبلغهما فى اثر ثابت و لا اجماع و قال فى الاستذكار حديث معلول رده اسماعيل القاضى و تكلم فيه و قال الشيخ ابن دقيق العيد فى الامام لم يثبت عندنا بطريق استقلالى يجب الرجوع اليه شرعاً تعيين مقدار القلتين و قال الحافظ ابن حجر فى الفتح و انما لم يخرجه البخارى لاختلاف وقع فى اسناده لكن رواته ثقات و صححه جماعة من الائمة الا ان مقدار القلتين لم يتفق عليه انتهى فحاصل الكلام ان القلة لم يتعين معناها و ان اريد بها الاوانى كالجرة و الخابية فلم يثبت مقدارها مع انها متفاوتة جداً و اما ما زعموا من ان المراد بها قلال هجر لكثرة استعمال العرب بها دون غيرها فممنوع و قال الخطابى قلال هجر مشهورة الصنعة معلومة المقدار و القلة لفظ مشترك و بعد صرفها الى احد معلوماتها و هى الاوانى تبقى مترددة بين الكبار و الصغار و الدليل على انها من الكبار جعل الشارع الحد مقدارا بعدد فدل على انه اشار الى اكبرها لانه لا فائدة فى تقديره بقلتين صغيرتين مع القدرة على تقديره بواحدة كبيرة انتهى و قال الشوكانى فى نيل الاوطار متعقبا عليه و لا يخفى ما فى هذا الكلام من التكلف و التعسف انتهى فخلاصة الكلام ان الحديث مضطرب و الاضطراب يورث الضعف و مع ذلك لم يبين مقدار القلتين و لم يثبت تحديدهما و بهذا ظهر ضعف ما قاله البيهقى فى المعرفة و اعتذار الطحاوى فى ترك الحديث اصلا بانه لا يعلم مقدار القلتين لا يكون عذراً عند من علمه انتهى ثم لا يخفى عليك ان غير واحد من العلماء نسبوا تصحيح حديث القلتين الى الطحاوى و قالوا انه قال خبر القلتين صحيح و اسناده ثابت و انى لم اجد هذه العبارة و لا تصحيحه فى كتابه معانى الآثار و الله اعلم بالصواب. ٥ـ قوله و اسناده صحيح قلت و اعترف به الشيخ العلاّمة ابن دقيق العيد المالكى الشافعى فى كتابه الامام. ٦ـ قوله رواه احمد قال الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد رجاله ثقات و قال العلامة الحازمى لا يعرف مجودا الا من حديث سماك بن حرب عن عكرمة و سماك مختلف فيه و قد احتج به مسلم انتهى قلت لينه غير واحد فى عكرمة قال ابن المدينى روايته عن عكرمة عن ابن عباس مضطربة و قال يعقوب بن شيبة هو فى غير عكرمة صالح و ليس من =>

besturdubooks.wordpress.com

في اسناده لين.

۸ـ و عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قيل يا رسول الله اتتوضأ من بيربضاعة (۷) و هى (۸) بير يطرح فيها لحوم الكلاب و الحيض و النتن فقال الماء طهور (۹)

=> المثبتين هكذا في الميزان و قال الحافظ في التقريب صدوق و روايته عن عكرمة خاصة مضطربة و قد تغيز بآخره فكان ربما يلقن انتهى. ۷ـ قوله بضاعة هى بضم الباء وقيل بكسرها ثم الضاد المعجمة و قيل بالصاد المهملة و هى بير مشهورة بالمدينة زعم الطحاوى انها كانت سيحا تجرى و اسند عن الواقدى انه قال كانت طريقا للماء الى البساتين فكان الماء لا يستقر فيها انتهى و استدل بعضهم على صحة هذا الخبر بانها لو لم تكن جارية لنتن الماء بوقوع لحوم الكلاب و نحو ذلك و حكى البلاذرى فى تاريخه عن الواقدى انه قال تكون بير بضاعة سبعاً فى سبع و عيونها كثيرة فهى لا تنزح و اسند البيهقى فى المعرفة عن الشافعى انه قال كانت بير بضاعة كثيرة الماء واسعة كان يطرح فيها من الانجاس ما لا يغير لها لونا و لا طعما و لا يظهر له فيها ريح و قال ابوداؤد سمعت قتيبة بن سعيد قال سألت قيم بير بضاعة عن عمقها قال اكثر ما يكون الماء الى العانة قلت فاذا نقصت قال دون العورة قال ابو داؤد و قدرت انا بير بضاعة بردائى مددته عليها ثم ذرعته فاذا عرضها ستة اذرع و سالت الذى فتح لى باب البستان فادخلنى اليه هل غير بناءها قال لا ورأيت فيها ماء متغير اللون انتهى و استدل البيهقى بهذا فى المعرفة على ان الماء كان لا يجرى منها و ان ماءها كان مستقرا فيها يتغير فى بعض الاوقات اما بطول المكث و اما بما يقع فيه قلت قد ثبت ان بينهم و بين النبى صلى الله عليه وسلم نحوا من مائتى سنة فكيف يظن ان تلك البئر كانت فى ذلك الزمان كما كانت فى عهده صلى الله عليه وسلم و آله وسلم مع ان آثار البناء تندرس فى اقل من هذه المدة بل كونها سبعاً فى سبع فى وقت على ما حكاه البلاذرى عن الواقدى مع كثرة ماءها و كونها ستة اذرع فى عهد ابى داؤد مع قلته يدل على خلاف ذلك و الواقدى و انكان مجروحا عند المحدثين فى الحديث لكنه راس فى المغازى و السير و الأخبار و الحوادث الكائنة فى وقت النبى صلى الله عليه وسلم و بعد وفاته و هو من اهل المدينة ولا شك انه اعلم بحالها و حال آبارها من غيره و اخباره احرى بالقبول من خبر القيم و من قول من فتح الباب لابى داؤد لأنهما رجلان مجهولان. ۸ـ قوله و هى بير يطرح فيها لحوم الكلاب الخ قلت قال بعض اهل العلم قد توهم بعضهم ان هذا كان لهم عادة و تعمدا و هذا لا يظن بذمى و لا وثنى فضلا عن مسلم لانه لم تزل عادة الناس قديما وحديثا مسلمهم و كافرهم من تنزيه الماء و صونه عن النجاسة فكيف يظن باهل ذلك الزمان و الماء ببلادهم اعز و الحاجة اليه امس ان يكون هذا صنيعهم بالماء و انما كان ذلك من اجل ان تلك البئر كانت بمنخفض من الارض فيمطر السماء و يمر الماء اليها و يجتمع فيها حتى تصير غديرا كبيرا و كانت السيول تلم هذه الاقذار من الطرق و الافنية و تحملها فتلقيها فيها و كان الماء لكثرته لا يتغير من ذلك قلت و مما يؤيد هذا القول ان تلك البئر قد اطلق عليها اسم الغدير كما رواه عبدالرزاق فى مصنفه (باب الماء لا ينجسه شئ ص۸۷ ج۱ و كنز العمال ص۵۷۹ ج۹ رقم حديث ۲۷۴۹۱ و سنن البيهقى ص۲۵۸ ج۱)فيما حكاه السيوطى فى جمع الجوامع ثم على المتقى فى كنز العمال عن ابى سعيد الخدرى ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ او شرب من غدير كان يلقى فى لحوم الكلاب و الجيف فذكر له ذلك فقال ان الماء لا ينجسه شئ. ۹ـقوله الماء طهور لاينجسه شئ قلت قد احتج بهذا الحديث غير واحد من اهل العلم و منهم الامام مالك على ان الماء لا ينجس بوقوع النجاسة و ان كان قليلا الا اذا تغير اوصافه فظاهره يدل على ان الماء لا يتنجس ابداً و هذا خلاف ما قام عليه الاجماع =>

besturdubooks.wordpress.com

لا ينجسه شئ رواه الثلاثة و آخرون و صححه (۱۰) احمد و حسنه (۱۱) الترمذى و ضعفه (۱۲) ابن القطان.

۹ـ و عن عطاء إن حبشيا وقع فى زمزم فمات فامر ابن الزبير رضى الله عنه فنزح

=> و مع ذلك يخالفه حديث ولوغ الكلب وغيره وفي الحديث كلام كما سيجئ. و الصواب ان معناه ان الماء لا يزول طبعه من الطهارة و لا ينجسه شئ بان يبقى نجسا مع زوال النجاسة منه و هذا كما ورد فى الحديث ان الارض لا تنجس فانه ليس المراد منه انها لا تنجس و ان خالطتها النجاسة بل المراد انها لا تبقى نجسة بعد زوال النجاسة منها فكذلك ههنا و الحاصل ان القوم حين سالوأ النبى صلى الله عليه وسلم عن بئر بضاعة فكانما اجابهم بان تلك البئر و ان كانت كما قلتم لكن الآن ليست كذلك بل زالت النجاسة منها و صار ماء ها طاهراً قال الطحاوى فى معاني الآثار فكان معنى قوله ان الارض لا تنجس اى انها لا تبقى نجسة اذا زالت النجاسة منها لا انه يريد انها غير نجسة فى حال كون النجاسة فيها فكذلك قوله فى بئر بضاعة ان الماء لا ينجس ليس هو على حال كون النجاسة فيها انما هو على حال عدم النجاسة فيها و قال ابو نصر المعروف بالاقطع لا يظن بالنبى عليه السلام انه كان يتوضا من بئر هذه صفاته مع نزاهته و ايثار الرائحة الطيبة و نهيه عن الامتخاط فى الماء فدل ان ذلك كان فى الجاهلية فشك المسلمون فى امرها فبين انه لا اثر لذلك مع كثرة النزح. ۱۰ـ قوله و صححه احمد قلت قال ابن تيمية فى المنتقى قال احمد بن حنبل حديث بئر بضاعة صحيح و قال المنذرى فى مختصره حكى عن الامام احمد انه قال حديث بئر بضاعة صحيح. ۱۱ـقوله و حسنه الترمذى قلت قال فى جامعه (باب أن المآء لا ينجسه شئ ص ۱۰ ج۱) هذا حديث حسن و قد جود ابو اسامة هذا الحديث لم يرو حديث ابى سعيد فى بئر بضاعة احسن مما روى ابو اسامة و قد روى هذا الحديث من غير وجه عن ابى سعيد انتهى قلت فيه عبيد الله بن عبدالله بن رافع بن خديج و هو مستور كما فى التقريب و غيره. ۱۲ـ قوله و ضعفه ابن القطان قلت قال فى كتابه الوهم و الايهام (كما فى نصب الراية ص۱۱۳ ج۱) ان فى اسناده اختلافاً فقوم يقولون عبيد الله بن عبدالله بن رافع و قوم يقولون عبدالله بن عبدالله بن رافع و منهم من يقول عبيد الله بن عبد الرحمان بن رافع و منهم من يقول عبدالله بن عبدالرحمن بن رافع و منهم من يقول عن عبدالرحمن بن رافع قال فيحصل فيه خمسة اقوال و كيف ما كان فهو لا يعرف له حال و لا عين انتهى و حاصله انه اعله بجهالة روايه عن ابى سعيد و اختلاف الرواة فى اسمه و اسم ابيه فلاشك ان الحديث ضعيف فان قلت رواه النسائى من طريق خالد بن ابى نوف عن سليط عن ابى سعيد الخدرى عن ابيه قلت هذا الاسناد ضعيف ايضاً خالد بن ابى نوف لم يسمعه من سليط بل بينهما محمد بن اسحاق و هو رواه مرة هكذا و مرة عن سليط عن عبدالرحمان بن رافع و مرة عن سليط عن عبيدالله بن عبدالرحمان بن رافع كما هو عند الدارقطنى و قال ابن القطان وله طريق احسن من هذه قال قاسم بن اصبغ فى مصنفه حدثنا محمد بن وضاح ثنا عبدالصمد بن ابى سكينة الحلبى بحلب ثنا عبدالعزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال قالوا يا رسول الله انك تتوضأ من بئر بضاعة و فيها ما ينجى الناس و المحائض و الخبث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شئ انتهى قال الشوكانى فى النيل قال ابن القطان و له طريق احسن من هذه ثم ساقها عن ابى سعيد انتهى قلت الصواب عن سهل بن سعد عن ابى سعيد قال قاسم بن اصبغ هذا من احسن شئ فى بئر بضاعة و قال ابن حزم عبدالصمد ثقة مشهور ورده الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير (۱۳/۲) بان ابن ابى سكينة الذى زعم ابن حزم انه مشهور =>

besturdubooks.wordpress.com

ماؤها فجعل الماء لا ينقطع فنظر فاذا عين تجرى من قبل الحجر الاسود فقال ابن الزبير حسبكم رواه (۱۳) الطحاوى و ابن ابى شيبة و اسناده صحيح.

۱۰ـ و عن محمد بن سيرين ان زنجيا وقع في زمزم يعنى فمات فامر به ابن عباس رضى الله عنه فأخرج و امر بها ان تنزح قال فغلبتهم عين جاء تهم من الركن فامر بها فدست (۱) بالقباطى و المطارف حتى نزحوها فلما نزحوها انفجرت عليهم (۱٤) رواه الدارقطنى و اسناده صحيح.

=> قال ابن عبدالبر وغير واحد انه مجهول و لم نجد عنه راويا الا محمد بن وضاح انتهى قلت فثبت ان ما اخرجه ابن اصبغ ضعيف ايضا و لا يثبت قول ابن القطان و قاسم انهما صححاه نعم رجع كلاهما هذا الخبر على حديث ابى سعيد و هذا امر آخر فما جزم الزيلعى فى نصب الراية مقلدا لغيره ان اسناده صحيح فليس بصواب. ۱۳ـ قوله رواه الطحاوى و ابن ابى شيبة الخ قلت قال الطحاوى فى معانى الآثار حدثنا صالح بن عبدالرحمان قال حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا هشيم قال ثنا منصور عن عطاء ان حبشيا الخ و قال ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا هشيم ثنا منصور عن عطاء ان حبشيا الى آخره نحوه قلت رجاله رجال الصحيحين فاما هشيم فهو ابن بشير السلمى و هو ان كان مدلسا لكنه صرح بالتحديث و اما منصور فهو ابن زاذان و قد نص بذلك الحافظ فى الدراية و اما عطاء فهو ابن ابى رباح قال ابن الهمام فى فتح القدير و هو سند صحيح. ۱٤ـ قوله رواه الدارقطنى قلت و لفظه حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد نا احمد بن منصور نا محمد بن عبد الله الانصارى نا هشام عن محمد بن سيرين الخ رجاله رجال الصحيحين الا شيخ الدارقطنى و شيخ شيخه و هما ثقتان و هشام هو ابن حسان و الانصارى اسم جده المثنى قال البيهقى فى المعرفة و ابن سيرين عن ابن عباس مرسل و زاد الزيلعى نقلا عن المعرفة لم يلقه و لا سمع منه و انما هو بلاغ بلغه انتهى و تبعه فى ذلك من تبعه و انى لم اجد هذه الزيادة فى النسختين الصحيحتين القلميتين من المعرفة و الله اعلم و بالجملة زعم البيهقى بانقطاعه و نقل قوله هذا الحافظ ابن حجر فى الدراية و سكت عما فيه و قال ابن الهمام مقلداً للبيهقى هو مرسل فان ابن سيرين لم ير ابن عباس قلت و كذلك قال غير واحد من اصحابنا معتمداً عليه و قال بعضهم فى تعليقه على الدارقطنى و هذا الاثر لا يصح من جهة السند ثم نقل ما قاله البيهقى قلت الاثر صحيح و اسناده متصل و ما زعموا من انه مرسل فليس بصحيح لان محمد بن سيرين كان حين و فاة ابن عباس شاباً ابن خمس و ثلثين سنة او نحو ذلك فما المانع له من ان يسمع منه و مع ذلك قد صرح بسماعه منه الحافظ الذهبى فى طبقات الحفاظ فى ترجمة ابن سيرين قال سمع محمد ابا هريرة و عمران بن حصين و ابن عباس و ابن عمر و طائفة انتهى قلت و هذا الاثر له طرق أخر منها ما رواه البيهقى فى المعرفة اخبرنا ابو نصر بن قتادة =>

۱ـقوله فدست. هذا اللفظ فى البيهقى (۱/۲٦٦) و نصب الراية (۱/۱۲۹) بتشديد السين من باب نصر يقال دس الشئ تحت التراب و فيه ادخله فيه و اخفاه. لكنه فى سنن الدارقطنى (۱/۳۳) دسمت من دسم القارورة اى سدها و الباب اى اغلقه ۱۲. قوله. بالقباطى. بضم القاف و كسرها و تشديد الياء جمع القبطية ثياب كتان بيض تعمل بمصر (كذا فى لسان العرب و النهاية لا بن الاثير). قوله و المطارف. بفتح الميم و كسر الراء جمع المطرف بضم الميم و كسرها و فتح الراء. و هى أردية من خز له إعلام و قيل ثوب مربع من خز له اعلام. و قال الفراء المطرف من الثياب ما جعل فى طرفيه علمان (كذا فى اللسان ۱۲) فيض احمد.

besturdubooks.wordpress.com

١١ـ و عن ميسرة ان عليا رضى الله عنه قال فى بئر وقعت فيها فارة فماتت قال ينزح ماؤها رواه الطحاوى (١٥) و اسناده حسن قال النيموى و فى الباب آثار عن التابعين.

ابواب النجاسات

باب سور الهر (١٦)

١٢ـ عن كبشة بنة كعب بن مالك و كانت عند ابن ابى قتادة ان ابا قتادة رضى الله عنه دخل عليها قالت فسكبت له وضوء قالت فجاء ت هرة تشرب فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآنى انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخى فقلت نعم فقال ان رسول الله ﷺ قال انها ليست بنجس انما هى من الطوافين عليكم او الطوافات رواه الخمسة و

=> قال اخبرنا ابو عمرو بن مطر قال حدثنا ابو خليفة قال حدثنا القعنبى قال حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن دينار ان زنجياً وقع فى زمزم فمات فامر به ابن عباس فاخرج فسد عيونها فنزحت واعله بابن لهيعة وقال لا يحتج به قلت القعنبى ؒ من اصحابه الذين سمعوا منه قبل احتراق كتبه و ذهب غير واحد من المحدثين الى ان سماع من سمع منه قديماً جيد و اليه اشار الحافظ فى التقريب صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه انتهى و قال الذهبى فى الميزان نقلا عن ابن حبان كان اصحابنا يقولون سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة عبدالله بن وهب و ابن المبارك و عبدالله بن يزيد المقرى و عبدالله بن مسلمة القعنبى فسماعهم صحيح انتهى و منها ما رواه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابن عباس رضى الله عنه ان زنجيا وقع فى زمزم فمات فانزل اليه رجلاً فاخرجه ثم قال انزحوا ما فيها من ماء قال البيهقى فى المعرفة قتادة عن ابن عباس رضى الله عنه مرسل قلت و هو كذلك و منها ما رواه الطحاوى و البيهقى عن ابى الطفيل عن ابن عباس رضى الله عنه و فيه جابر الجعفى و هو ضعيف فهذه الروايات يقوى بعضها بعضاً و يثبت منها ان واقعة نزح زمزم بامر ابن الزبير رضى الله عنه و ابن عباس رضى الله عنه صحيحة لا شك فيها و اما ما قال البيهقى فى المعرفة ليس ذلك عند اهل مكة و اسند عن سفيان بن عيينة انه قال انا بمكة منذ سبعين سنة لم ار احدا صغيراً ولا كبيراً يعرف حديث الزنجى الذى قالوا انه مات فى زمزم ما سمعت احداً يقول نزح زمزم ثم اسند عن الشافعى انه قال ما حاصله لا يثبت هذا عن ابن عباس رضى الله عنه فذالك سخيف جدا لان عدم علمهما لا يصلح دليلاً و انهما لم يدركا ذلك الوقت و بينه و بينهما قريب من مائة و خمسين سنة فاخبار من ادرك الواقعة واثبتها اولى بالقبول من قولهما فخلاصة الكلام ان واقعة الزنجى صحيحة و ما قاله البيهقى فهو مبنى على تعصبه و مع ذلك لم يقدر على تضعيف ما روى عن عطاء عن ابن الزبير فى هذا الباب غير انه قال و ليس ذلك عند اهل مكة الخ و قد مر رد هذا القول آنفاً. ١٥ـ قوله رواه الطحاوى قلت و لفظه حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ميسرة الخ كلهم ثقات الا عطاء و هو من رجال البخارى اختلط فى آخر عمره و ذهب بعضهم الى ان سماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه. ١٦ـ قوله سور الهر. سور الهر طاهر مع الكراهة عند الحنفية لان ما رواه الخمسة من طريق كبشة و ابوداؤد من حديث عائشة رضى الله عنها يدل على طهارته و الامر بغسل الاناء بولوغ الهرة و كذلك كونها سبعاً يدل بظاهره على نجاسته فاثبتوا حكم الكراهة عملاً بهما و قال الامام محمد فى كتاب الآثار قال ابو حنيفة غيره احب الى منه ان توضا منه اجزاه وان شربه فلا بأس به انتهى.

besturdubooks.wordpress.com

صححه الترمذی.

١٣ـ و عن داؤد بن صالح بن دينار التمار عن امه ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عائشة رضی الله عنها فوجدتها تصلي فاشارت إلى ان ضعيها فجاء ت هرة فاكلت منها فلما انصرفت اكلت من حيث اكلت الهرة فقالت ان رسول الله ﷺ قال انها ليست بنجس انما هی من الطوافين عليكم و قد رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلها رواه ابوداؤد و اسناده حسن.

١٤ـ و عن ابی هريرة رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال يغسل الاناء اذا ولغ فيه الكلب سبع مرات اولاهن او اخراهن بالتراب و اذا ولغت فيه الهرة غسل مرة رواه الترمذی و صححه.

١٥ـ و عنه عن النبی ﷺ قال طهور الاناء اذا ولغ فيه الهر ان يغسل مرة او مرتين رواه الطحاوی و آخرون و قال الدارقطنی (١٧) هذا صحيح.

١٦ـ و عنه قال اذا ولغ الهر فی الاناء فاهرقه و اغسله مرة رواه الدارقطنی و اسناده صحيح قال النيموی و الموقوف اصح فی الباب.

باب سور الكلب

١٧ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال قال رسول الله ﷺ طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب رواه مسلم.

١٨ـ و عن عبد الله بن المغفل رضی الله عنه قال امر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم و بال الكلاب ثم رخص فی كلب الصيد و كلب الغنم و قال اذا ولغ الكلب فی الاناء فاغسلوه سبع مرات و عفروه الثامنة بالتراب رواه مسلم.

١٩ـ و عن عطاء عن ابی هريرة رضی الله عنه انه كان اذا ولغ الكلب فی الاناء أهراقه وغسله ثلاث مرات رواه الدارقطنی و آخرون و اسناده صحيح (١٨).

٢٠ـ و عنه عن ابی هريرة رضی الله عنه قال اذا ولغ الكلب فی الاناء فاهرقه ثم اغسله

١٧ـ قوله و قال الدارقطنی ای فی باب ولوغ الكلب و رواه فی باب سور الهرة و قال قال ابو بكر هكذا رواه ابو عاصم مرفوعاً و رواه غيره عن قرة ولوغ الكلب مرفوعاً و ولوغ الهر موقوفاً. ١٨ـ قوله و اسناده صحيح قلت و قال الشيخ ابن دقيق العيد المالكی الشافعی فی كتابه الامام بعد ما ذكره و هذا سند صحيح(١).

١ـ كذا فی نصب الراية (١/١٣١).

besturdubooks.wordpress.com

ثلث مرات رواه الدارقطنی (۱۹) و الطحاوی و اسناده صحیح (۲۰).

۲۱ـ و عن ابن جریج قال: قلت لعطاء کم یغسل الاناء الذی ولغ الکلب فیه قال کل ذلک سبعاً و خمساً و ثلاث مرات رواه عبدالرزاق فی مصنفه و اسناده صحیح.

باب نجاسة المنی (۲۱)

۲۲ـ عن سلیمان بن یسار قال سألت عائشة رضی الله عنها عن المنی یصیب الثوب

۱۹ـ قوله رواه الدارقطنی و الطحاوی قلت قال الطحاوی فی معانی الآثار بعد ما اخرجه فلما کان ابو هریرة قد رأی ان الثلث یطهر الاناء من ولوغ الکلب فیه و قد روی عن النبی صلی الله علیه وسلم ما ذکرنا ثبت بذلک نسخ السبع لانا نحسن الظن به فلا نتوهم علیه انه یترک ما سمعه من النبیّ صلی الله علیه وسلم الا الی مثله والا سقطت عدالته فلم یقبل قوله و لا روایته. ۲۰ـ قوله و اسناده صحیح قلت واعله ابن حزم بعبد السلام بن حرب و قال هو ضعیف ورد بانه هو من رجال الصحیحین بل اخرج له الجماعة و وثقه غیر واحد و قد تابعه اسباط بن محمد و اسحاق الازرق عند الدارقطنی واعله البیهقی بعبد الملک بن ابی سلیمان و قال فی المعرفة لا یقبل منه ما یخالف فیه الثقات و قد رواه محمد بن فضیل عن عبدالملک مضافاً الی فعل ابی هریرة رضی الله عنه دون قوله ثم قال عبدالملک تفرد به من بین اصحاب عطاء ثم عطاء من بین اصحاب ابی هریرة رضی الله عنه و حدیثه هذا مختلف علیه فروی عنه من قول ابی هریرة و روی عنه من فعله انتهی ملخصًا قلت عبد الملک بن ابی سلیمان هو من رجال مسلم وثقه غیر واحد و قال الترمذی هو ثقة مامون و قال الذهبی فی میزانه احد الثقات المشهورین تکلم فیه شعبة لتفرده عن عطاء بخبر الشفعة للجار ثم قال و قال احمد حدیثه فی الشفعة منکر و هو ثقة انتهی و اما الاختلاف فی قول ابی هریرة و فعله فلیس بشیء عند أهل العلم لامکان الجمع بینهما و أما ما ادعاه أن عبد الملک خالف الثقات و تفرد به من بین اصحاب عطاء فیجاب بان احداً من اصحابه لم یرو خلافه و لم یقدر البیهقی ان یسوق حدیثاً من طریق عطاء عن ابی هریرة فی الباب خلاف ماروه عبدالملک نعم قال الدارقطنی بعد ما اخرجه هذا موقوف و لم یروه هکذا غیر عبدالملک عن عطاء و الله اعلم انتهی کلامه قلت و هذا لا یقدح الحدیث ولا یضعفه و غایته انه لم یتابع علیه و لیس کل ما لم یتابع علیه بضعیف و کذلک تفرد عطاء من بین اصحاب ابی هریرة رضی الله عنه لا یضر الحدیث الموقوف لانه لم یرو احد من اصحابه اثرا من قوله او فعله خلاف ماروه منه عطاء الا ابن سیرین فی روایته عند البیهقی قال فی المعرفة و روینا عن حماد بن زید و معتمر بن سلیمان عن ایوب عن محمد بن سیرین عن ابی هریرة من قوله نحو روایته عن النبی صلی الله علیه وسلم قلت لم یذکر السند حتی ینظر فیه و ان سلم صحته فالجمع ممکن بان یقال أفتی ابو هریرة رضی الله عنه مرة بثلاث غسلات و مرة بالسبع بطریق الندب فالحاصل ان هذا الاثر صحیح و یؤیده ما رواه عبدالرزاق عن عطاء من قوله فی الباب. ۲۱ـ قوله باب نجاسة المنی قلت ذهب الشافعی الی طهارته و ابو حنیفة و مالک الی نجاسته قال مالک لا یطهر الا بالغسل رطبا کان او یابساً و قال ابو حنیفة یکفی تطهیره بالفرک اذا کان یابساً و هو روایة عن احمد و قال الامیر الیمانی فی سبل السلام ذهبت الحنفیة الی نجاسة المنی کغیرهم و لکن قالوا یطهره الغسل او الفرک و الازالة بالاذخر او الخرقة عملا بالحدیثین انتهی و قال الشوکانی فی نیل الاوطار قالوا الاصل الطهارة فلا ینتقل عنها الا بدلیل واجیب بان التعبد بالازالة غسلاً او مسحاً او فرکاً او حتاً او سلتاً او حکا ثابت و لا معنی لکون الشئ نجساً الا انه مامور بازالته بما احال علیه الشارع فالصواب ان المنی نجس یجوز تطهیره باحد الامور الواردة انتهی کلامه.

besturdubooks.wordpress.com

فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله ﷺ فيخرج الى الصلاة و اثر الغسل فی ثوبه بقع الماء رواه الشيخان.

٢٣ـ و عن ميمونة رضى الله عنها قالت أدنيت لرسول الله ﷺ غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين او ثلاثا ثم ادخل يده فی الانآء ثم افرغ به على فرجه و غسله بشماله ثم ضرب (٢٢) بشماله الارض فدلكها دلكا شديدا ثم توضأ وضوء ه للصلاة ثم افرغ على راسه ثلاث حفنات ملأ كفه ثم غسل سائر جسده ثم تنحى عن مقامه ذلك فغسل رجليه اخرجه الشيخان.

٢٤ـ و عن عبدالله بن عمر رضى الله عنه انه قال ذكرعمر بن الخطاب رضى الله عنه لرسول الله ﷺ انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله ﷺ توضأ و اغسل ذكرك ثم نم رواه الشيخان.

٢٥ـ و عن ابى السائب مولى هشام بن زهرة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا يغتسل احدكم فى الماء الدائم و هو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتناوله تناولا رواه مسلم.

٢٦ـ و عن معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنه انه سأل اخته ام حبيبة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ هل كان رسول الله ﷺ يصلى فى الثوب الذى يجامعها فيه فقالت نعم اذا لم ير فيه اذى رواه ابوداؤد و آخرون و اسناده صحيح.

٢٧ـ و عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب انه اعتمر مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى ركب فيهم عمرو بن العاص رضى الله عنه و ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه عرس ببعض الطريق قريباً من بعض المياه فاحتلم عمر رضى الله عنه و قد كاد ان يصبح فلم يجد مع الركب ماء فركب حتى اذا جاء الماء فجعل يغسل ما راى من ذلك الاحتلام حتى اسفر فقال له عمرو بن العاص رضى الله عنه اصبحت و معنا ثياب فدع ثوبك يغسل فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وا عجباً لك يا عمرو بن العاص لئن كنت تجد ثيابا افكل الناس يجد ثيابا و الله لو فعلتها لكانت سنة بل اغسل ما رأيت و انضح ما لم ار رواه مالك و اسناده صحيح.

٢٢ـ قوله ثم ضرب بشماله الارض الخ هذا يدل على نجاسة المنى لان غسل اليد على وجه المبالغة بعد ما غسله من الفرج لا يدل الا على ازالة النجاسة لا على التنظيف.

besturdubooks.wordpress.com

۲۸۔ و عن عائشة رضى الله عنها انها قالت فى المنى اذا اصاب الثوب اذا رأيته فاغسله و ان لم تره فانضحه رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

۲۹۔ و عن ابى هريرة رضي الله عنه قال فى المنى يصيب الثوب ان رأيته فاغسله و الا فاغسل الثوب كله رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

۳۰۔ و عن عبدالملك بن عمير قال سئل جابر بن سمرة رضى الله عنه و انا عنده عن الرجل يصلى فى الثوب الذى يجامع فيه اهله قال صل فيه الا ان ترى فيه شيئا فتغسله و لا تنضحه فان النضح لا يزيده الا شراً رواه الطحاوى و اسناده حسن.

۳۱۔ و عن عبدالكريم بن رشيد قال سئل انس بن مالك رضى الله عنه عن قطيفة اصابتها جنابة لا يدرى اين موضعها قال اغسلها رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

باب ما يعارضه

۳۲۔ عن ابن عباس رضى الله عنه قال سئل النبى ﷺ عن المنى يصيب الثوب قال انما هو بمنزلة المخاط و البزاق و انما يكفيك ان تمسحه بخرقة او باذخرة رواه الدارقطنى و اسناده ضعيف (۲۳) و رفعه (۲٤) وهم.

۳۳۔ و عن محارب بن دثار عن عائشة رضى الله عنهما انها كانت تحت المنى من ثياب رسول الله ﷺ و هو فى الصلاة رواه البيهقى (۲۵) و ابن خزيمة و اسناده منقطع.

۲۳۔ قوله و اسناده ضعيف قلت فيه شريك القاضى عن محمد بن عبدالرحمان بن ابى ليلى و كلاهما ليس بالقوى اما شريك فقد قال ابن حجر فى التقريب صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة و اما ابن ابى ليلى فقد قال الدارقطنى بعد ما اخرج هذا الحديث ثقة سى الحفظ و قال الحافظ فى التقريب صدوق سئ الحفظ جدا انتهى و قد ضعفهما غير واحد و اما رواياتهما فقد ضعفوها فى موضع و حسنوها فى آخر و اياما كان فاجتماعهما فى سند واحد يقوى الوهن و ينزله عن درجة الحسن الى الضعف. ۲٤۔ قوله و رفعه وهم قلت قال الدارقطنى بعدما اخرجه لم يرفعه غير اسحاق الازرق عن شريك انتهى قال ابن تيمية فى منتقى الاخبار و هذا لا يضرك لان اسحاق امام مخرج عنه فى الصحيحين فيقبل رفعه و زيادته انتهى قلت و كذا قال ابن الجوزى فى كتابه التحقيق فيما حكاه عنه الزيلعى فى نصب الراية (۱/ ۲۱۰) قلت و فى هذا الكلام نظر لانه تفرد بذلك شريك القاضى و عنه اسحاق الازرق و خالفه الثقات من اصحاب ابن ابى ليلى و عطاء و ابن عباس رضى الله عنه فى رفعه فقد رواه وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه عند الدارقطنى و عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه عند الطحاوى و ابن جريج مقروناً بعمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه عند البيهقى و سعيد بن جبير عن ابن عباس عند الطحاوى كلهم موقوفاً و لم يرفعه احد غير شريك و هو لين الحديث فزيادته لا تقبل و قد انكر البيهقى فى المعرفة رفعه كما سيجيئ مع ان هذا الاثر يوافق مذهبه. ۲۵۔ قوله رواه البيهقى قلت قال فى المعرفة اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال حدثنا محمد بن صالح بن هانئ قال حدثنا =>

besturdubooks.wordpress.com

٣٤ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال فى المنى يصيب الثوب قال امطه عنك بعود او اذخرة فانما هو بمنزلة المخاط او البصاق رواه البيهقى (٢٦) فى المعرفة و صححه قال النيموى هذا اقوى الآثار لمن ذهب الى طهارة المنى و لكنه لا يساوى الاخبار الصحيحة التى استدل بها على النجاسة و مع ذلك يحتمل ان يكون التشبيه فى الازالة و التطهير لا فى الطهارة.

باب فى فرك المنى

٣٥ـ عن علقمة و الاسود ان رجلا نزل بعائشة رضى الله عنها فاصبح يغسل ثوبه فقالت عائشة انما كان يجزيك ان رأيته ان تغسل مكانه فان لم تره نضحت حوله لقد رأيتنى افركه من ثوب رسول الله ﷺ فركا فيصلى فيه رواه مسلم و فى رواية له لقد رأيتنى و انى لاحكه من ثوب رسول الله ﷺ يابسا بظفرى.

٣٦ـ و عنها قالت كنت افرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ اذا كان يابساً و اغسله اذا كان رطبا رواه الدارقطنى و الطحاوى و ابو عوانة فى صحيحه و اسناده صحيح (٢٧).

٣٧ـ و عن همام بن الحارث قال كان ضيف عند عائشة رضى الله عنها فاجنب فجعل يغسل ما اصابه فقالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله ﷺ يامرنا بحته رواه ابن الجارود فى المنتقى و اسناده صحيح (٢٨).

باب ما جآء فى المذى

٣٨ـ عن على رضى الله عنه قال كنت رجلا مذاء فكنت استحيى ان اسأل النبى ﷺ

=>حامد بن موسى الايزارى قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا اسحاق بن يوسف عن محمد بن قيس عن محارب بن دثار عن عائشة الخ قلت محارب بن دثار لم يسمع من عائشة و قد اقر البيهقى بعد ما اخرجه بارساله.

٢٦ـ قوله رواه البيهقى فى المعرفة قلت قال اخبرنا ابو زكريا و ابو بكر و ابو سعيد قالوا حدثنا ابو العباس قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعى قال اخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار و ابن جريج كلاهما يخبره عن عطاء عن ابن عباس فذكره ثم قال هذا هو الصحيح موقوف و روى عن شريك عن ابن ابى ليلى عن عطاء مرفوعاً و لا نحسب رفعه ١٢. ٢٧ـ قوله و اسناده صحيح قلت اخرجه البزار و قال لا نعلم احدا اسنده عن بشر بن بكر عن الاوزاعى عن يحيى عن عمرة عن عائشة غير الحميدى وغيره يرويه عن عمرة مرسلاً انتهى كلامه قلت عبد الله بن الزبير الحميدى ثقة حافظ امام و هو احد شيوخ البخارى فزيادته هذه تقبل جداً لانها ليست منافية لرواية من هو اوثق منه. ٢٨ـ قوله و اسناده صحيح قلت و قد صححه الحافظ ابن حجر فى تلخيص الحبير (١/٣٣) حيث قال و قد ورد الامر بفركه من طريق صحيحة رواه ابن الجارود فى المنتقى عن محمد بن يحيى عن ابى حذيفة الخ.

besturdubooks.wordpress.com

لمكان ابنته فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال يغسل ذكره و يتوضأ رواه الشيخان.

٣٩ـ و عن سهل بن حنيف رضی الله عنه قال كنت ألقى من المذی شدة و كنت اكثر منه الاغتسال فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء قلت يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبی منه قال يكفيك بان تاخذ كفا من ماء فتنضح بها من ثوبك حيث ترى انه اصابه رواه الاربعة الا النسائي و اسناده حسن.

٤٠ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال هو المنی و المذی و الودی فاما المذی و الودی فانه يغسل ذكره و يتوضأ و اما المنی ففيه الغسل رواه الطحاوی و اسناده حسن.

باب ما جاء فی البول

٤١ـ عن ابن عباس رضی الله عنه قال مر النبی ﷺ بقبرين فقال انهما ليعذبان و ما يعذبان فی كبير اما احدهما فكان (٢٩) لا يستتر من البول و اما الآخر فكان يمشی بالنميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز فی كل قبر واحدة قالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا رواه الشيخان.

٤٢ـ و عن ابی صالح عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اكثر عذاب القبر من البول رواه ابن ماجة و آخرون و صححه (٣٠) الدارقطني و الحاكم.

٤٣ـ و عن عبادة بن الصامت رضی الله عنه قال سألنا رسول الله ﷺ عن البول فقال اذا مسكم شئ فاغسلوه فانی اظن ان منه عذاب القبر رواه البزار و قال فی التلخيص (١٠٦/١) اسناده حسن.

باب ما جاء فی بول الصبی

٤٤ـ عن أم قيس بنت محصن رضی الله عنها انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام الى رسول الله ﷺ فاجلسه رسول الله ﷺ فی حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه و لم يغسله رواه الجماعة.

٢٩ـ قوله فكان لا يستتر قلت هكذا فی اكثر الروايات بمثناتين و فی رواية ابن عساكر لا يستبرئ و لمسلم لا يستنزه بالنون و لابی نعيم فی المستخرج لا يتوقى و هذه الروايات تدل على ان المراد الاستتار انه لا يجعل بينه و بين بوله سترة ای لا يتحفظ منه و اجراه بعضهم على ظاهره و قال معناه لا يستتر عورته.

٣٠ـ قوله صححه الدارقطنی و الحاكم قلت قال الدارقطنی بعد ما اخرجه صحيح و قال الحاكم حديث صحيح على شرط الشيخين و لا اعرف له علة و لم يخرجاه انتهى و قال الحافظ فی بلوغ المرام هو صحيح الاسناد و قال فی التلخيص (١٠٦/١) و اعله ابو حاتم فقال ان رفعه باطل انتهى قلت فی تعليله نظر لان زيادة الثقة مقبولة.

besturdubooks.wordpress.com

٤٥ـ و عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها انها قالت أتى رسول الله ﷺ بصبى فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه اياه رواه البخارى.

٤٦ـ و عنها قالت كان رسول الله ﷺ يوتى بالصبيان فيدعو لهم فاتى بصبى مرة فبال عليه فقال صبوا عليه الماء صباً رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

٤٧ـ و عن على رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ بول الغلام ينضح عليه و بول الجارية يغسل قال قتادة هذا ما لم يطعما فاذا طعما غسل بولهما رواه احمد و ابو داؤد و آخرون و اسناده صحيح (٣١).

٤٨ـ و عن ابى السمح رضى الله عنه قال كنت خادم النبى ﷺ فجئ بالحسن أو الحسين رضى الله عنهما فبال على صدره فارادوا ان يغسلوه فقال رسول الله ﷺ رشه فانه يغسل بول الجارية و يرش من بول الغلام رواه ابن ماجة و ابو داؤد و النسائى و آخرون و صححه ابن خزيمة و الحاكم و حسنه البخارى.

٤٩ـ و عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابيه رضى الله عنه قال كنت جالساً عند رسول الله ﷺ و على بطنه او على صدره حسن رضى الله عنه او حسين رضى الله عنه فبال عليه حتى رأيت بوله اساريع (٣٢) فقمنا اليه فقال دعوه فدعا بماء فصبه عليه رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

٥٠ـ و عن ام الفضل رضى الله عنها قالت لما ولد الحسين رضى الله عنه قلت يا رسول الله اعطنيه او ادفعه الى فلاكفله او أرضعه بلبنى ففعل فاتيته به فوضعه على صدره فبال عليه فاصاب إزاره فقلت له يا رسول الله اعطنى ازارك اغسله قال انما يصب على بول الغلام و يغسل بول الجارية رواه الطحاوى و اسناده حسن.

٥١ـ و عن الحسن عن امه انها ابصرت ام سلمة رضى الله عنها تصب الماء على بول الغلام ما لم يطعم فاذا طعم غسلته و كانت تغسل بول الجارية رواه ابو داؤد و اسناده

٣١ـ قوله و اسناده صحيح قال الحاكم على شرط الشيخين و لم يخرجاه و قال الترمذى حسن رفعه هشام و وقفه سعيد و قال الحافظ فى التلخيص (١) اسناده صحيح الا انه اختلف فى رفعه و وقفه و فى وصله و ارساله و قد رجح البخارى صحته و كذا الدارقطنى و قال فى الفتح (٢) اسناده صحيح و رواه سعيد عن قتادة فوقفه و ليس ذلك بعلة قادحة. ٣٢ـ اى خطوطا و طرائق الواحد اسروع كما فى القاموس.

١ـ التلخيص (٣٨/١). ٢ـ فتح البارى (٢٨٠/١) باب بول الصبيان.

besturdubooks.wordpress.com

صحيح (٣٣) قال النيموى لاجلَ أمثال هذه الروايات ذهب الطحاوى الى ان المراد بالنضح فى بول الغلام صب الماء عليه توفيقا بين الاخبار.

باب فى بول ما يو كل لحمه

٥٢ـ عن البراء رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا باس (٣٤) ببول ما اكل لحمه رواه الدارقطنى (٣٥) و ضعفه و فى الباب عن جابر و اسناده (٣٦) واه جداً.

باب فى نجاسة الروث

٥٣ـ و عن عبد الله رضى الله عنه قال اتى النبى ﷺ الغائط فامرنى ان آتيه بثلاثة احجار فوجدت حجرين و التمست الثالث فلم اجد فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين و القى الروثة و قال هذا ركس رواه البخارى.

باب فى ان ما لا نفس له سائلة لا ينجس بالموت

٥٤ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه فان فى احد جناحيه داء و فى الآخر شفاء رواه البخارى.

باب نجاسة دم الحيض

٥٥ـ عن اسماء رضى الله عنها قالت جاء ت (٣٧) امرأة الى النبى ﷺ فقالت احدانا

٣٣ـ قوله و اسناده صحيح قلت و قد اقر بذلك الحافظ ابن حجر فى تلخيص الحبير (١/ ٣٤). ٣٤ـ قوله لا بأس ببول ما اكل لحمه قلت ذهب غير واحد من اهل العلم الى طهارة بول ما يوكل لحمه و منهم مالك و احمد و محمد بن الحسن و قال فى كتاب الآثار (باب ابوال البهائم ص ١٤) لا ارى باساً لا يفسد ماء و لا وضوء و لا ثوبا و استدلوا باحاديث منها هذه الرواية و سيجئ انه خبر باطل و منها حديث الاذن بالصلوة فى مرابض الغنم و اجيب عنه بانه لا دلالة فيه على جواز المباشرة و منها حديث العرنيين و اجاب عنه البيهقى فى المعرفة بان هذا الذى روى فى قصة العرنيين من الاذن فى شرب البانها و ابوالها فذلك للتداوى بها عند الضرورة انتهى و قد اطال الكلام فيه الطحاوى و قال فى آخره فثبت بما ذكرنا ان ابوال الابل نجسة فهذا هو النظر و هو قول ابى حنيفة رحمه الله تعالى.

٣٥ـ قوله رواه الدارقطنى الخ قلت فيه سوار بن مصعب و هو ضعيف قال الذهبى فى الميزان (ص ٤٦٢ ج ٢) فى ترجمته قال عباس عن يحيى كان يجيئ الينا ليس بشئ و قال البخارى منكر الحديث و قال النسائى وغيره متروك و قال ابو داؤد ليس بثقة انتهى و قال ابن حزم انه خبر باطل موضوع لان فى رجاله سوار بن مصعب و هو متروك عند جميع اهل النقل متفق على ترك الرواية عنه يروى الموضوعات. ٣٦ـ قوله و اسناده واه جداً قلت فيه عمرو بن الحصين و يحيى بن العلاء و هما ضعيفان اما عمرو بن الحصين فقد قال فيه ابو حاتم ذاهب الحديث و قال ابو زرعة واه و قال الدارقطنى متروك كذا فى الميزان (ص ٢٥٢ ج٣) و اما يحيى بن العلاء فقال فى الميزان (ص ٣٩٧ ج ٤) قال ابو حاتم ليس بالقوى و ضعفه ابن معين و جماعة و قال الدارقطنى متروك و قال احمد بن حنبل كذاب يضع الحديث انتهى. ٣٧ـ قوله جاء ت امرأة يدل بظاهره ان السائلة كانت غير اسماء و اخرجه =>

besturdubooks.wordpress.com

يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلى فيه رواه الشيخان.

٥٦ـ و عن أم قيس بنت محصن رضى الله عنها قالت سألت النبى ﷺ عن دم الحيض يكون فى الثوب قال حكيه بضلع و اغسليه بماء و سدر رواه ابو داؤد و النسائى و ابن ماجة و ابن خزيمة و ابن حبان و اسناده صحيح (۳۸).

باب الاذى يصيب النعل

٥٧ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال اذا وطئ الاذى بخفيه فطهورهما التراب رواه ابو داؤد و اسناده حسن و عنده له شاهد بمعناه من حديث عائشة رضى الله عنها.

باب ما جاء فى فضل طهور المرأة

٥٨ـ عن الحكم بن عمرو الغفارى رضى الله عنه ان النبى ﷺ نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة رواه الخمسة و آخرون و حسنه الترمذى و صححه ابن حبان.

=>الشافعى فى الام و قال حدثنا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال حتيه ثم اقرصيه بالماء و رشيه و صلى فيه انتهى قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص (۱/۳۵) زعم النووى فى شرح المهذب ان الشافعى روى فى الام ان اسماء هى السائلة باسناد ضعيف و هذا خطأ بل اسناده فى غاية الصحة و كان النووى قلد فى ذلك ابن الصلاح و زعم جماعة ممن تكلم على المهذب انه غلط فى قوله ان اسماء هى السائلة و هم الغالطون انتهى و قال فى الفتح وقع فى رواية الشافعى عن سفيان بن عيينة عن هشام فى هذا الحديث ان اسماء هى السائلة و اغرب النووى فضعف هذه الرواية بلا دليل و هى صحيحة الاسناد لا علة لها و لا بعد فى ان يبهم الراوى اسم نفسه كما سيأتى فى حديث ابى سعيد فى قصة الرقية بفاتحة الكتاب انتهى قلت هذه الرواية لا تخلو عن علة لانها مخالفة لروايات الثقات رواها مالك و يحيى بن سعيد و يحيى بن عبدالله و عمرو بن الحارث و وكيع عن هشام بن عروة و كلهم قالوا جاء ت امرأة كما هو عند الشيخين و اصحاب السنن و المسانيد و اما كون اسماء هى السائلة فقد تفرد به ابن عيينة فتكون الرواية شاذة و اما ما اوله الحافظ بان اسماء ابهمت اسمها فمع كونه مخالفاً لظاهره ليرد بما رواه ابو داؤد من طريق محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر قالت سمعت امرأة تسأل رسول الله ﷺ كيف تصنع احد انا بثوبها الحديث فهذه الرواية مصرحة بان السائلة كانت غير اسماء وقد اقر البيهقى خطأ تلك الرواية بعد ما اخرجه فى المعرفة من طريق الشافعى فقال هكذا فى رواية الربيع و الصواب سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قلت فثبت ان الصواب خلاف ما زعمه الحافظ و الله اعلم بالصواب. ۳۸ـ قوله و اسناده صحيح قلت قال الحافظ فى تلخيص الحبير (۱/۳۵) قال ابن القطان اسناده فى غاية الصحة و لا اعلم له علة انتهى.

besturdubooks.wordpress.com

٥٩ـ و عن حميد الحميرى قال لقيت رجلا صحب النبى ﷺ اربع سنين كما صحبه ابو هريرة رضى الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ ان تغتسل المرأة بفضل الرجل و يغتسل الرجل بفضل المرأة و ليغترفا جميعاً رواه ابو داؤد و النسائي و اسناده صحيح (٣٩).

٦٠ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة رضى الله تعالى عنها رواه مسلم (٤٠).

٦١ـ و عنه قال اغتسل بعض ازواج النبى ﷺ فى جفنة فجاء النبى ﷺ ليتوضأ منها او يغتسل فقالت له يا رسول الله انى كنت جنبا فقال رسول الله ﷺ ان الماء لا يجنب رواه ابو داؤد و آخرون و صححه (٤١) الترمذى و ابن خزيمة قال النيموى اختلفوا فى التوفيق بين الاحاديث فجمع بعضهم بحمل النهى على التنزيه و بعضهم بحمل احاديث النهى على ما تساقط من الاعضاء لكونه صار مستعملا و الجواز على ما بقى من الماء و بذلك جمع الخطابى.

باب ما جاء فى تطهير الدباغ

٦٢ـ عن ابن عباس رضى الله عنه قال تصدق على مولاة لميمونة رضى الله عنها بشاة فماتت فمر بها رسول الله ﷺ فقال هلا اخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها رواه مسلم (٤٢).

٦٣ـ و عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا دبغ الاهاب فقد طهر رواه مسلم.

٦٤ـ و عن ميمونة رضى الله عنها قال مر رسول الله ﷺ بشاة يجرونها فقال لو اخذتم إهابها فقالوا انها ميتة قال يطهرها الماء و القرظ رواه ابو داؤد و النسائي و آخرون

٣٩ـ قوله و اسناده صحيح قلت كذا قال الحافظ فى بلوغ المرام و قال فى الفتح (ص٣٩٧ ج١) رجاله ثقات و لم اقف لمن اعله على حجة قوية و دعوى البيهقى انه فى معنى المرسل مردودة لان ابهام الصحابى لا يضر و قد صرح التابعى بانه لقيه و دعوى ابن حزم ان داؤد راويه عن حميد بن عبد الرحمان هو ابن يزيد الاودى و هو ضعيف مردودة فانه ابن عبد الله الاودى و هو ثقة وقد صرح باسم ابيه ابو داؤد وغيره. ٤٠ـ قوله رواه مسلم قلت و قد اخرجه الدارقطنى (ص٥٣ ج١) و قال اسناده صحيح انتهى و اما ما اعله بعضهم لتردد وقع من راويه فليس بشئ لان هذه العلة لا تقدح فى صحة الحديث. ٤١ـ قوله صححه الترمذى و ابن خزيمة قلت عندى فى صحة الحديث نظر لانه من طريق سماك بن حرب عن عكرمة قال فى التقريب صدوق و روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن. ٤٢ـ قوله رواه مسلم قلت و اخرجه البخارى لكنه لم يقل فى شئ من طرقه فدبغتموه و لذلك عزاه بعض الحفاظ الى انفراد مسلم به و انكر النووى فى شرح المهذب على من لم يجعله من المتفق عليه و فى انكاره نظر هذا خلاصة ما فى تلخيص الحبير (١/ ٤٦).

besturdubooks.wordpress.com

و صححه ابن السكن و الحاكم.

٦٥ـ و عن سلمة بن المحبق رضى الله عنه ان نبى الله ﷺ دعا بماء من قربة عند امرأة فقالت انها ميتة فقال اليس قد دبغتها قالت بلى قال دباغها ذكاتها رواه احمد و آخرون و اسناده صحيح.

٦٦ـ و عن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه قال كتب الينا رسول الله ﷺ قبل وفاته (٤٣) بشهر ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب و لا عصب رواه الخمسة و هو (٤٤) معلول

٤٣ـ قوله قبل وفاته بشهر قال ابن تيمية فى المنتقى لم يذكر منهم المدة غير احمد و ابى داؤد. ٤٤ـ قوله و هو معلول بالانقطاع و الاضطراب قلت اما الانقطاع فلان البخارى ذكره فى تاريخه عن عبد الله بن عكيم قال حدثنا مشيخة لنا من جهينة ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب اليهم ان لا تنتفعوا من الميتة بشئ انتهى فهذا يدل على ان عبد الله بن عكيم لم يسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم و لم يقرأ كتابه و بينه و بين النبى صلى الله عليه وسلم مشيخة جهينة و رواه ابن عدى و الطبرانى من حديث شبيب بن سعيد عن الحكم عن عبد الرحمان بن ابى ليلى عن عبد الله بن عكيم و لفظه جاء نا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم و نحن بارض جهينة انى كنت رخصت لكم فى اهاب الميتة و عصبها فلا تنتفعوا باهاب و لا عصب قال الحافظ فى التلخيص (ص٤٧ ج١) اسناده ثقات و تابعه فضالة بن المفضل عند الطبرانى فى الاوسط و رواه ابوداؤد من حديث خالد عن الحكم عن عبد الرحمان انه انطلق هو و اناس معه الى عبد الله بن عكيم فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا الى واخبرونى ان عبد الله بن عكيم اخبرهم الحديث فهذا يدل على ان عبد الرحمان لم يسمعه من عبد الله بن عكيم و قال البيهقى فى المعرفة و اما حديث عبد الله بن عكيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى جهينة قبل موته بشهر لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب فقد رواه الشافعى فى سنن حرملة عن عبدالوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن الحكم عن عبدالله ابن عكيم و هو فيما اخبرنا ابو على الروذبارى قال اخبرنا ابو بكر بن داسة قال حدثنا ابو داؤد قال حدثنا محمد بن اسماعيل مولى بنى هاشم قال حدثنا الثقفى عن خالد عن الحكم انه انطلق هو و ناس الى عبد الله بن عكيم قال فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا الى فاخبرونى ان عبدالله بن عكيم اخبرهم بذلك وقد رواه شعبة عن الحكم عن عبد الرحمان بن ابى ليلى عن عبدالله بن عكيم دون التاريخ و فى الحديث ارسال انتهى و اما الاضطراب فى سنده فقال عبدالله بن عكيم تارة عن كتاب النبى صلى الله عليه وسلم و تارة عن مشيخة من جهينة و تارة عن من قرأ الكتاب و اما الاضطراب فى متنه فرواه الاكثر من غير تقيد مدة و منهم من رواه بقيد شهر او شهرين او اربعين يوماً او ثلاثة ايام قال الحافظ فى التلخيص (١/٤٧) و الترجيح بالمعارضة بان الاحاديث الدالة على الدباغ اصح قال الترمذى سمعت احمد بن الحسن يقول كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين و كان يقول هذا آخر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ترك احمد هذا الحديث لما اضطربوا فى اسناده حيث روى بعضهم فقال عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ من جهينة انتهى و قال الحازمى فى كتاب الناسخ و المنسوخ و طريق الانصاف فيه ان يقال ان حديث ابن عكيم ظاهر الدلالة فى النسخ لو صح و لكنه كثير الاضطراب لا يقاوم حديث ميمونة رضى الله عنها فى الصحة.

besturdubooks.wordpress.com

بالانقطاع و الاضطراب.

باب آنية الكفار

٦٧ـ عن ابی ثعلبة الخشنی رضی الله عنه قال قلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل الكتاب أفناكل فی آنيتهم فقال لا تاكلوا فيها الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها و كلوا فيها رواه الشيخان.

باب آداب الخلاء

٦٨ـ عن ابی ايوب الانصاری رضی الله عنه ان النبی ﷺ قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة و لا تستدبروها ببول و لا بغائط و لكن شرقوا او غربوا رواه الجماعة.

٦٩ـ و عن سلمان رضی الله عنه قال لقد نهانا رسول الله ﷺ ان نستقبل القبلة بغائط او بول او ان نستنجی باليمين او ان نستنجی باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجی برجيع او بعظم رواه مسلم.

٧٠ـ و عن ابی هريرة رضی الله عنه عن رسول الله ﷺ قال اذا جلس احدكم علی حاجته فلا يستقبلن القبلة و لا يستدبرها رواه مسلم.

٧١ـ و عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه قال رقيت يوماً علی بيت اختی حفصة رضی الله عنها فرأيت رسول الله ﷺ قاعدا لحاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة رواه الجماعة.

٧٢ـ و عن جابر بن عبد الله رضی الله عنه قال نهی نبی الله ﷺ ان نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها رواه الخمسة الا النسائی و حسنه الترمذی و نقل عن البخاری تصحيحه قال النيموی النهی للتنزيه و فعله ﷺ كان للاباحة او مخصوصاً به جمعاً بين الاحاديث.

٧٣ـ و عن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر رضی الله عنه أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقلت يا ابا عبد الرحمن اليس قد نهی عن ذلك قال بلی انما نهی عن ذلك فی الفضاء فاذا كان بينك و بين القبلة شیء يسترك فلا باس رواه ابو داؤد و آخرون و اسناده حسن قال النيموی هذا اجتهاد من ابن عمر رضی الله عنه و لم يرو فی الباب عن النبی ﷺ شیء.

٧٤ـ و عن انس بن مالك رضی الله عنه قال كان النبی ﷺ اذا دخل الخلاء قال

besturdubooks.wordpress.com

اللهم انى اعوذ بك من الخبث و الخبائث رواه الجماعة.

٧٥ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى ﷺ اذا خرج من الخلاء قال غفرانك رواه الخمسة الا النسائى و صححه ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم و ابو حاتم.

٧٦ـ و عن ابى قتادة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه و هو يبول و لا يتمسح من الخلاء بيمينه و لا يتنفس فى الاناء رواه الشيخان.

٧٧ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اتقوا اللعانين قالوا و ما اللعانان يا رسول الله قال الذى يتخلى فى طريق الناس او فى ظلهم رواه مسلم.

٧٨ـ و عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاء فاحمل انا و غلام اداوة من ماء و عنزة يستنجى بالماء رواه الشيخان.

باب ما جاء فى البول قائما

٧٩ـ عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت من حدثكم ان رسول الله ﷺ بال قائما فلا تصدقوه ما كان يبول الا جالسا رواه الخمسة الا ابا داؤد و اسناده حسن.

٨٠ـ و عن حذيفة رضى الله عنه قال اتى النبى ﷺ سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ رواه الجماعة.

٨١ـ و عن عمر رضى الله عنه قال ما بلت قائما منذ اسلمت رواه البزار و قال الهيثمى رجاله ثقات.

باب ما جاء فى البول المنتقع

٨٢ـ عن بكر بن ماعز قال سمعت عبد الله بن يزيد رضى الله عنه يحدث عن النبى ﷺ قال لا ينقع بول فى طست فى البيت فان الملائكة لا تدخل بتيا فيه بول منتقع و لا تبولن فى مغتسلك رواه الطبرانى فى الاوسط و قال الهيثمى اسناده حسن.

٨٣ـ و عن حكيمة بنت أميمة بنت رقيقة عن امها انها قالت كان للنبى ﷺ قدح من عيدان (١) تحت سريره كان يبول فيه بالليل رواه ابو داؤد و النسائى و ابن حبان و الحاكم و اسناده ليس بالقوى.

١ـ قوله. عيدان بكسر العين جمع عود او بفتح العين جمع عيدانة وهى النخلة الطويلة المتجردة من السعف وجهان و فيه بحث راجع بذل المجهود (١/١٨).

besturdubooks.wordpress.com

باب موجبات الغسل

۸۴۔ عن علی رضی اللہ عنہ قال کنت رجلا مذاء فسألت النبی ﷺ فقال فی المذی الوضوء و فی المنی الغسل رواہ احمد و ابن ماجة و الترمذی و صححه.

۸۵۔ و عن ابی سعید الخدری رضی اللہ عنه عن النبی ﷺ انه قال انما الماء من الماء رواہ مسلم.

۸۶۔ و عن عتبان بن مالك الانصاری رضی اللہ عنه قال قلت یا نبی اللہ انی کنت مع اهلی فلما سمعت صوتك اقلعت فاغتسلت فقال رسول اللہ ﷺ الماء من الماء رواہ احمد و قال الهیثمی اسنادہ حسن.

۸۷۔ و عن ابی هریرة رضی اللہ عنه عن النبی ﷺ قال اذا جلس بین شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل رواہ الشیخان و زاد مسلم و احمد و ان لم ینزل.

۸۸۔ و عن عائشة رضی اللہ عنها قالت قال رسول اللہ ﷺ اذا قعد بین شعبها الاربع ثم مس الختان الختان فقد وجب الغسل رواہ احمد و مسلم و الترمذی و صححه.

۸۹۔ و عن عبد الرحمن بن عائذ قال سأل رجل معاذ بن جبل رضی اللہ عنه عما یوجب الغسل من الجماع و عن الصلاة فی الثوب الواحد و عن ما یحل من الحائض فقال معاذ رضی اللہ تعالی عنه سألت رسول اللہ ﷺ عن ذلك فقال اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل و اما الصلوة فی الثوب الواحد فتوشح به واما ما یحل من الحائض فانه یحل منها ما فوق الازار و استعفافه عن ذلك افضل رواہ الطبرانی فی الکبیر و قال الهیثمی اسناد هذا حسن.

۹۰۔ و عن ابی بن کعب رضی اللہ عنه ان الفتیا اللتی کانوا یقولون الماء من الماء رخصة کان رسول اللہ ﷺ رخص بها فی اول الاسلام ثم امرنا بالاغتسال رواہ احمد و آخرون و صححه الترمذی (۴۵).

۴۵۔قوله و صححه الترمذی قلت وقع عند ابی داؤد ما یقتضی انقطاعه فقال عن ابن شهاب حدثنی بعض من ارضی ان سهل بن سعد اخبرہ ان ابی بن کعب اخبرہ و قال ابن خزیمة هذا الرجل الذی لم یسمه الزهری هو ابو حازم ثم ساقه من طریق ابی حازم عن سهل و جزم موسی بن هارون و الدارقطنی بان الزهری لم یسمعه من سهل قلت اخرجه ابن شاهین من طریق ابن المبارك عن یونس عن الزهری حدثنی سهل و کذا اخرجه بقی بن مخلد فی مسندہ و وقع فی روایة لابن خزیمة من طریق معمر عن الزهری اخبرنی سهل فهذہ الروایات تدل علی ان الزهری سمعه من سهل و قال ابن حبان یحتمل ان یکون الزهری سمعه من رجل عن سهل ثم لقی سهلا فحدثه او سمعه من سهل ثم ثبته فیه ابو حازم.

besturdubooks.wordpress.com

٩١ـ و عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت جاء ت ام سليم امرأة ابى طلحة رضى الله عنها الى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هى احتملت فقال رسول الله ﷺ نعم اذا رأت الماء رواه الشيخان.

٩٢ـ و عن خولة بنت حكيم رضى الله عنها انها سألت النبى ﷺ عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فقال ليس عليها غسل، حتى تنزل كما ان الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل رواه احمد و ابن ماجة و النسائى و ابن ابى شيبة و اسناده صحيح (٤٦).

٩٣ـ و عن عائشة رضى الله عنها ان فاطمة بنت ابى حبيش كانت تستحاض فسألت النبى ﷺ فقال ذلك عرق و ليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة و اذا أدبرت فاغتسلى و صلى رواه البخارى.

باب صفة الغسل

٩٤ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ اذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ وضوء ه للصلاة ثم يأخذ الماء فيدخل اصابعه في أصول الشعر حتى اذا رأى ان قد استبرأ حفن على راسه ثلاث حفنات ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه رواه الشيخان.

٩٥ـ و عن ميمونة رضى الله عنها قالت وضعت للنبى ﷺ غسلا فسترته بثوب و صب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فضرب بيده الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض و استنشق و غسل وجهه و ذراعيه ثم صب على رأسه و افاض على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم ياخذه فانطلق و هو ينفض يديه رواه الشيخان.

٩٦ـ و عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قلت يا رسول الله انى امرأة أشدِ ضفر رأسى أفانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثى على راسك ثلث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين رواه مسلم.

٩٧ـ و عن عائشة رضى الله عنها ان النبى ﷺ قال لها وكانت حائضاً انقضى شعرك و اغتسلى رواه ابن ماجة و اسناده صحيح.

٩٨ـ و عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة رضى الله عنها ان عبد الله بن عمر رضي الله

٤٦ـ قوله و اسناده صحيح قلت قال السيوطى فى الجامع الكبير و هو صحيح ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

عنه يأمر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن فقالت يا عجباً لابن عمر هذا يأمر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن رؤسهن افلا يامرهن ان يحلقن رؤسهن لقد كنت اغتسل انا و رسول الله ﷺ من اناء واحد و ما ازيد على ان أفرغ على راسى ثلاث إفراعات رواه مسلم.

٩٩ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل رواه الخمسة و اسناده صحيح.

١٠٠ـ و عن انس رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد رواه مسلم.

١٠١ـ و عن ابى رافع رضى الله عنه مولى رسول الله ﷺ ان رسول الله ﷺ طاف على نسائه فى ليلة فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلا فقلت يا رسول الله لو اغتسلت غسلا واحدا فقال هذا اطهر و اطيب رواه احمد و آخرون و اسناده حسن.

باب حكم الجنب

١٠٢ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى ﷺ اذا اراد ان ينام و هو جنب غسل فرجه و توضأ وضوء ه للصلوة رواه الجماعة.

١٠٣ـ و عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه قال يا رسول الله ا يرقد احدنا و هو جنب قال نعم اذا توضأ رواه الجماعة.

١٠٤ـ و عن عمار بن ياسر رضى الله عنه ان النبى ﷺ رخص للجنب اذا اراد ان ياكل او يشرب او ينام ان يتوضأ وضوء ه للصلاة رواه احمد و الترمذى و صححه.

١٠٥ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ اذا اراد ان ينام و هو جنب توضأ و اذا اراد ان ياكل او يشرب قالت غسل يديه ثم ياكل او يشرب رواه النسائى و اسناده صحيح.

١٠٦ـ و عنها قالت ان النبى ﷺ كان اذا اراد ان يطعم و هو جنب غسل يديه ثم يطعم رواه ابن خزيمة و اسناده صحيح. .

١٠٧ـ و عن على رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة و لا كلب و لا جنب رواه ابو داؤد و النسائى و اسناده حسن (٤٧).

٤٧ـ قوله اسناده حسن فان قلت فيه عبد الله بن نجى قال الزيلعى فيه مقال قلت وجهه ان البخارى قال فيه نظر واجاب عنه الذهبى فى ميزانه بانه روى عنه جابر الجعفى فالنكارة من جابر و روى عند الحارث العكلى و قال هو ثقة انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى التقريب عبد الله بن نجى بنون و جيم مصغرا ابن سلمة الحضرمى الكوفى ابو نعمان صدوق من الثالثة.

besturdubooks.wordpress.com

۱۰۸ـ و عنه قال كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن مالم يكن جنباً رواه الخمسة و حسنه الترمذی و صححه ابن حبان و آخرون.

۱۰۹ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ انی لا أحل المسجد لحائض و لا جنب رواه ابو داؤد و آخرون و صححه ابن خزيمة.

۱۱۰ـ و عن ابی هريرة رضی الله عنه قال لقينی رسول الله ﷺ و انا جنب فاخذ بيدی فمشيت معه حتی قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت و هو قاعد فقال اين كنت يا اباهريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس رواه الشيخان.

باب الحيض

۱۱۱ـ عن معاذة قالت سألت عائشة رضی الله عنها فقلت ما بال الحائض تقضی الصوم و لا تقضی الصلاة فقالت احرورية انت قلت لست بحرورية و لكنی اسأل قالت يصيبنا ذلك فنومر بقضاء الصوم و لا نومر بقضاء الصلوة رواه الجماعة.

۱۱۲ـ و عن ابی سعيد الخدری رضی الله عنه فی حديث له قال: قال رسول الله ﷺ اليس اذا حاضت لم تصل و لم تصم رواه الشيخان.

۱۱۳ـ و عن علقمة عن امه مولاة عائشة ام المؤمنين رضی الله عنها انها قالت كان النساء يبعثن الی عائشة رضی الله عنها بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض يسألنها عن الصلوة فتقول لهن لا تعجلن حتی ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة رواه مالك و عبد الرزاق باسناد صحيح و البخاری تعليقا.

باب الاستحاضة

۱۱٤ـ عن عائشة رضی الله عنها قالت جاء ت فاطمة بنت ابی حبيش الی النبی ﷺ فقالت يا رسول الله انی امرأة أستحاض فلا اطهر أفادع الصلوة فقال لا انما ذلك عرق و ليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعی الصلوة و اذا أدبرت فاغسلی عنك الدم و صلی رواه الشيخان و فی رواية للبخاری و لكن دعی الصلوة قدر الايام التی كنت تحيضين فيها ثم اغتسلی وصلی.

۱۱۵ـ و عنها قالت ان فاطمة بنت ابی حبيش اتت النبی ﷺ فقالت يا رسول الله

besturdubooks.wordpress.com

انى أستحاض الشهر و الشهرين فقال ليس ذلك بحيض و لكنه عرق فاذا اقبل الحيض فدعى الصلوة عدد ايامك التى كنت تحيضين فاذا أدبرت فاغتسلى و توضأى لكل صلوة رواه ابن حبان و اسناده صحيح.

١١٦ــ و عنها قالت سئل رسول الله ﷺ عن المستحاضة فقال تدع الصلوٰة ايام اقرائها ثم تغتسل غسلا واحداً ثم تتوضأ عند كل صلاة رواه ابن حبان و اسناده صحيح.

ابواب الوضوء

باب السواك

١١٧ــ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال النبى ﷺ لو لا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلاة رواه الجماعة و فى رواية لاحمد لامرتهم بالسواك مع كل وضوء و للبخارى تعليقا لامرتهم بالسواك عند كل وضوء.

١١٨ــ و عنه انه قال لو لا ان يشق على امته لامرهم بالسواك مع كل وضوء رواه مالك و اسناده صحيح.

١١٩ــ و عن عائشة رضى الله عنها ان النبى ﷺ قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب رواه احمد و النسائى باسناد صحيح و البخارى تعليقاً.

١٢٠ــ و عنها ان رسول الله ﷺ قال لو لا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك مع الوضوء عند كل صلوة رواه ابن حبان فى صحيحه و اسناده صحيح.

١٢١ــ و عن على رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لو لا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك مع كل وضوء رواه الطبرانى فى الاوسط و قال الهيثمى اسناده حسن.

١٢٢ــ و عن المقدام بن شريح عن ابيه قال قلت لعائشة رضى الله عنها باى شئ كان يبدأ النبى ﷺ اذا دخل بيته قالت بالسواك رواه الجماعة الا البخارى و الترمذى.

١٢٣ــ و عن حذيفة رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا قام من الليل يشوص (١) فاه بالسواك رواه الجماعة الا الترمذى.

١٢٤ــ و عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه قال رايت رسول الله ﷺ ما لا احصى يتسوك و هو صائم رواه احمد و ابو داؤد و الترمذى و حسنه و فى اسناده مقال و رواه

١ـ قوله. يشوص. الشوص. دلك الاسنان بالسواك عرضا و قيل هو الغسل و قيل التنقية ١٢ بذل المجهود (٣٥/١)

besturdubooks.wordpress.com

البخاری تعليقاً قال النيموی اكثر احاديث الباب تدل على استحباب السواك للصائم بعد الزوال و لم يثبت فی كراهته شئ.

باب التسمية عند الوضوء

۱۲۵ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله و الحمد لله فان حفظتك لا تبرح تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء رواه الطبرانی فی الصغير و قال الهيثمی اسناده حسن.

باب ما جاء فی صفة الوضوء

۱۲٦ـ عن حمران مولى عثمان انه رأى عثمان بن عفان رضی الله عنه دعا باناء فافرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم أدخل يمينه فی الاناء فمضمض و استنشر ثم غسل وجهه ثلاثا و يديه الى المرفقين ثلاث مرار ثم مسح براسه ثم غسل رجليه ثلاث مرار الى الكعبين ثم قال: قال رسول الله ﷺ من توضأ نحو وضوئی هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفرله ما تقدم من ذنبه رواه الشيخان.

باب فی الجمع بين المضمضة و الاستنشاق

۱۲۷ـ عن عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاری رضی الله عنه و كانت له صحبة قال قيل له توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ فدعا باناء فاكفأ منه على يديه فغسلهما ثلاثا ثم ادخل يده فاستخرجهما فمضمض واستنشق من كف (٤٨) واحدة ففعل ذلك ثلاثا ثم ادخل يده فاستخرجها فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يده فاستخرجها فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده فاستخرجها فمسح راسه فاقبل بيديه و ادبر ثم غسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ رواه الشيخان.

۱۲۸ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه ان النبی ﷺ توضأ مرة مرة و جمع بين المضمضة و الاستنشاق رواه الدارمی و ابن حبان و الحاكم و اسناده حسن.

باب فی الفصل بين المضمضة و الاستنشاق

۱۲۹ـ عن ابی وائل شقيق بن سلمة قال شهدت على بن ابی طالب و عثمان بن عفان

٤٨ـ قوله كف واحدة قلت قال بعضهم ان هذا الحديث لا يدل صراحة على انه جمع بين المضمضة و الاستنشاق لاحتمال ان يكون المراد منه انه لم يستعن باليدين و الله اعلم بالصواب.

besturdubooks.wordpress.com

رضى الله عنهما توضئا ثلاثا ثلاثا و افردا المضمضة من الاستنشاق ثم قالا هكذا رأينا رسول الله ﷺ توضأ رواه (۴۹) ابن السكن فى صحاحه.

باب ما يستفاد منه الفصل

۱۳۰ـ عن ابى حبة قال رأيت عليا ﷺ توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح براسه مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره فشربه و هو قائم ثم قال احببت ان أريكم كيف كان طهور رسول الله ﷺ رواه الترمذى و صححه.

۱۳۱ـ و عن ابن ابى مليكة قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه سئل عن الوضوء فدعا بماء فاتى بميضاة (۱) فاصغاها على يده اليمنى ثم ادخلها فى الماء فتمضمض (۵۰) ثلاثا و استنثر ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى ثلاثا و غسل يده اليسرى ثلاثا ثم ادخل يده فاخذ ماءاً فمسح براسه و اذنيه فغسل بطونهما و ظهورهما مرة واحدة ثم غسل رجليه ثم قال اين السائلون عن الوضوء هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ رواه ابو داؤد و اسناده صحيح.

۱۳۲ـ و عن راشد بن نجيح ابى محمد الحمانى قال رأيت انس بن مالك بالزاوية (۲) فقلت له اخبرنى عن وضوء رسول الله ﷺ كيف كان فانه بلغنى انك كنت توضئه قال نعم فدعا بوضوء فاتى بطست وقدح فوضع بين يديه فاكفأ على يديه من الماء و انعم غسل كفيه ثم تمضمض ثلثا و استنشق ثلثا و غسل وجهه ثلاثا ثم اخرج يده اليمنى فغسلها ثلثا ثم غسل اليسرى ثلثا ثم مسح برأسه مرة واحدة غير انه امرهما على اذنيه فمسح عليهما رواه الطبرانى (۵۱) فى الاوسط و قال الهيثمى اسناده حسن.

۴۹ـ رواه ابن السكن الخ قلت لم اظفر باسناده و لكنه ذكره الحافظ فى التلخيص (۱/۷۹) و عزاه اليه و لفظه و اما رواية على و عثمان فتبع فيه الرافعى الامام فى النهاية و انكره ابن الصلاح فى كلامه على الوسيط فقال لا يعرف و لا يثبت بل روى ابو داؤد عن على ضده قلت روى ابو على بن السكن فى صحاحه من طريق ابى وائل شقيق بن سلمة ثم ساق الحديث ثم قال فهذاصريح فى الفصل فبطل انكار ابن الصلاح انتهى قلت سياق كلام الحافظ يدل على ان الحديث صحيح و الله اعلم بالصواب ۱۲. ۵۰ـ قوله فتمضمض ثلاثاواستنثر ثلاثا قال الحافظ فى التلخيص (۱/۷۹) هو ظاهر فى الفصل. ۵۱ـ رواه الطبرانى فى الاوسط قلت و اما ما قال الزيلعى فى نصب الراية (۱/۳۰) معترضاً =>

۱ـ قوله. ميضاة. اناء فيه ماء بقدر ما يتوضأ منه ۱۲ بذل المجهود (۱/۶۶). ۲ـ الزاوية مقام على فرسخين من البصرة. عمدة القارى.

besturdubooks.wordpress.com

باب تخليل اللحية

۱۳۳۔ عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله ﷺ كان اذا توضأ خلل لحيته بالماء رواه احمد و اسناده حسن (۵۲).

باب تخليل الاصابع

۱۳۴۔ عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرنى عن الوضوء قال اسبغ الوضوء و خلل الاصابع و بالغ فى الاستنشاق الا ان تكون صائما رواه الاربعة و صححه الترمذى وابن خزيمة و البغوى و ابن القطان.

۱۳۵۔ و عن ابن عباس رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا توضأت فخلل اصابع يديك و رجليك رواه احمد وابن ماجة و الترمذى و حسنه الترمذى.

باب فى مسح الاذنين

۱۳۶۔ عن ابن عباس رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ توضأ فغرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح برأسه و اذنيه داخلهما بالسبابتين و خالف بابهاميه الى ظاهر اذنيه فمسح ظاهرهما و باطنهما ثم غرف عرفة فغسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى رواه ابن حبان و آخرون و صححه ابن خزيمة و ابن مندة.

باب التيمن فى الوضوء

۱۳۷۔ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا توضأتم فابدأوا بميامنكم رواه الاربعة و صححه ابن خزيمة.

باب ما يقول بعد الفراغ من الوضوء

۱۳۸۔ عن عمر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و اشهد ان محمدا عبده

=> على شيخه ابن التركمانى هذا لم اجده لا فى الامام و لا فى المعجم الطبرانى الوسط انتهى فمبنى على قصور نظره و قد عرفت انه ذكره الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد و عزاه الى الاوسط و حكم بتحسين اسناده و كذلك عزاه اليه الحافظ ابن حجر فى الدراية (۱/۲۶). ۵۲۔ قوله و اسناده حسن قلت كذا قال الحافظ فى التلخيص (۱/۸۶) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد رجاله موثقون.

besturdubooks.wordpress.com

و رسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء رواه مسلم و الترمذى و زاد اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين.

باب المسح على الخفين

۱۳۹ـ عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه قال كنت مع النبى ﷺ فى سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فانى ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما رواه الشيخان.

۱٤۰ـ و عن شريح بن هانئ قال اتيت عائشة رضى الله عنها اسألها عن المسح على الخفين فقالت عليك بابن ابى طالب رضى الله عنه فاسئله فانه كان يسافر مع رسول الله ﷺ فسألناه فقال جعل رسول الله ﷺ ثلثة ايام و لياليهن للمسافر و يوماً و ليلة للمقيم رواه مسلم.

۱٤۱ـ و عن ابى بكرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ جعل للمقيم يوماً و ليلة و للمسافر ثلاثة ايام و لياليهن فى المسح على الخفين رواه ابن الجارود و آخرون و صححه الشافعى و الخطابى وابن خزيمة.

۱٤۲ـ و عن صفوان بن عسال رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يأمرنا اذا كنا سفراً ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من غائط و بول و نوم رواه احمد و النسائى و الترمذى و آخرون و صححه الترمذى و الخطابى و ابن خزيمة و حسنه البخارى.

۱٤۳ـ و عن على رضى الله عنه قال لو كان الدين بالرأى لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه و قد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه رواه ابو داؤد و اسناده (۵۳) حسن.

۱٤٤ـ و عن عوف بن مالك (۵٤) رضى الله عنه قال امرنا رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك بالمسح على الخفين قال ثلاث للمسافر و يوم و ليلة للمقيم رواه احمد والطبرانى فى الاوسط و قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح.

۵۳ـ قوله و اسناده حسن قلت قال الحافظ فى التلخيص (۱/ ۱٦۰) اسناده صحيح و قال فى بلوغ المرام اخرجه ابو داؤد باسناد حسن. ۵٤ـ قوله عن عوف بن مالك الخ قال صاحب التنقيح قال احمد هذا من اجود حديث فى المسح على الخفين لانه فى غزوة تبوك و هى آخر غزوة غزاها كذا فى نصب الراية للزيلعى.

besturdubooks.wordpress.com

ابواب نواقض الوضوء

باب الوضوء من الخارج من احد السبيلين

١٤٥ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا تقبل صلوة من أحدث حتی يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط رواه الشيخان.

١٤٦ـ و عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا وجد احدكم فی بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا فلا يخرجن من المسجد حتی يسمع صوتا او يجد ريحا رواه مسلم.

١٤٧ـ و عن صفوان بن عسال رضی الله عنه مرفوعاً فی حديث المسح لكن من غائط و بول و نوم رواه احمد و آخرون باسناد صحيح.

١٤٨ـ و عن علی رضی الله عنه قال كنت رجلا مذاء فكنت استحيی ان اسئل النبی ﷺ لمكان ابنته فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال يغسل ذكره و يتوضأ رواه الشيخان.

١٤٩ـ و عن عائش بن انس رضی الله عنه يقول سمعت علی بن ابی طالب علی منبر الكوفة يقول كنت اجد من المذی شدة فاردت ان اسئل رسول الله ﷺ و كانت ابنته عندی فاستحييت ان اسأل فامرت عماراً فسأله فقال انما يكفی منه الوضوء رواه الحميدی (٥٥) فی مسنده و اسناده صحيح.

١٥٠ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت سئل رسول الله ﷺ عن المستحاضة فقال تدع الصلوة ايام اقرائها ثم تغتسل غسلا واحداً ثم تتوضأ عند كل صلوة رواه ابن حبان و اسناده صحيح.

باب ما جاء فی النوم و قد تقدم (١) حديث صفوان بن عسال فيه

١٥١ـ و عن انس بن مالك رضی الله عنه قال كان اصحاب رسول الله ﷺ علی عهده ينتظرون العشاء حتی تخفق رؤسهم ثم يصلون و لا يتوضأون رواه ابو داؤد و الترمذی باسناد صحيح و اصله فی مسلم.

٥٥ـ قوله رواه الحميدی قلت قال هكذا حدثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار اخبرنی عطاء بن ابی رباح سمعت عائش بن انس يقول سمعت علی بن ابی طالب الحديث ١٢.

١ـ ای فی باب المسح علی الخفين.

besturdubooks.wordpress.com

١٥٢ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ليس على المحتبى النائم ولا على القائم النائم و لا على الساجد النائم وضوء حتى يضطجع فاذا اضطجع توضأ رواه البيهقى (٥٦) فى المعرفة و قال الحافظ فى التلخيص (١/ ١٢٠) اسناده جيد.

باب الوضوء من الدم

١٥٣ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ من اصابه قئ او رعاف او قلس او مذى فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلوته و هو فى ذلك لا يتكلم رواه ابن ماجة و فى اسناده مقال و تقدم حديث عائشة رضى الله عنها فى باب الاستحاضة.

١٥٤ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه انه كان اذا رعف رجع فتوضأ و لم يتكلم ثم رجع و بنى على ما قد صلى رواه البيهقى و آخرون و اسناده صحيح.

١٥٥ـ و عنه قال اذا رعف الرجل فى الصلوة او ذرعه القئ او وجد مذيا فانه ينصرف و يتوضأ ثم يرجع فيتم ما بقى على ما مضى ما لم يتكلم رواه (٥٧) عبدالرزاق فى مصنفه (١) و اسناده صحيح.

باب الوضوء من القئ

١٥٦ـ عن معدان بن ابى طلحة عن ابى الدرداء رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قاء فتوضأ فلقيت ثوبان فى مسجد دمشق فذكرت ذلك له فقال صدق انا صببت له وضوءه رواه الثلاثة و اسناده صحيح و قد تقدم احاديث الباب فى الباب السابق.

باب الوضوء من الضحك

١٥٧ـ عن ابى موسى رضى الله عنه قال بينما رسول الله ﷺ يصلى بالناس اذ دخل رجل فتردى فى حفرة كانت فى المسجد و كان فى بصره ضرر فضحك كثير من القوم و هم فى الصلوة فامر رسول الله ﷺ من ضحك ان يعيد الوضوء و يعيد الصلوة رواه الطبرانى (٥٨) فى الكبير و رجاله ثقات و الارسال صحيح فى الباب.

٥٦ـ قوله رواه البيهقى فى المعرفة قلت قال قد اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان قال اخبرنا عبدالله بن جعفر قال حدثنا يعقوب بن سفيان قال حدثنا علىّ بن الحسن بن سفيان قال حدثنا عبدالله هو ابن المبارك قال اخبرنا حيوة بن شريح قال اخبرنى ابو صخر انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول ليس على المحتبى الحديث. ٥٧ـقوله رواه عبدالرزاق قلت قال اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر فذكر الحديث.

١ـ مصنف عبدالرزاق (٢/ ٣٣٩).

besturdubooks.wordpress.com

١٥٨ـ و عن ابی العالية الرياحی ان اعمی تردی فی بئر و النبی ﷺ يصلی باصحابه فضحك بعض من كان يصلی مع النبی ﷺ فامر النبی ﷺ من كان ضحك منهم ان يعيد الوضوء و يعيد الصلوة رواه عبدالرزاق فی مصنفه و اسناده مرسل قوی.

باب الوضوء بمس الذكر

١٥٩ـ عن بسرة رضی الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ رواه مالك فی المؤطا و آخرون و صححه احمد و الترمذی و الدارقطنی و البيهقی و فی الباب احاديث أخر.

١٦٠ـ و عن طلق بن علی رضی الله عنه قال: قال رجل مسست ذكری او قال رجل يمس ذكره فی الصلوة أعليه وضوء فقال النبی ﷺ لا انما هو بضعة منك اخرجه (٥٩) الخمسة و صححه ابن حبان و الطبرانی و ابن حزم و قال ابن المدينی هو احسن (١) من

٥٨ـ قوله رواه الطبرانی قلت قال حدثنا احمد بن زهير التستری ثنا محمد بن عبدالملك الدقيقی ثنا محمد بن ابی نعيم الواسطی ثنا مهدی بن ميمون ثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ابی العالية عن ابی موسی فذكره قال الهيثمی فی مجمع الزوائد رواه الطبرانی فی الكبير و فيه محمد بن عبدالملك الدقيقی و لم ار من ترجمه و بقية رجاله موثقون انتهی قلت الدقيقی اخرج له الدارقطنی حديثا فی باب النهی للجنب و الحائض عن قراءة القرآن و صححه و لكن فی الحديث علة اخری و هی ان ابا موسی لم يذكره الا مهدی بن ميمون وغيره من الحفاظ من اصحاب هشام يروونه مرسلا الا خالد بن عبدالله الواسطی عند الدارقطنی فقال عن ابی العالية عن رجل من الانصار قال الدارقطنی وقد خالفه خمسة اثبات ثقات حفاظ و قولهم اولی بالصواب. ٥٩ـ قوله اخرجه الخمسة قلت له طرق فمنها عند الثلاثة عن ملازم بن عمرو عن عبدالله بن بدر عن قيس بن طلق بن علی عن ابيه رجاله ثقات و قد ضعف بعضهم فقال البيهقی ملازم بن عمرو فيه نظر قلت قال الذهبی (٢) فی ترجمته وثقه ابن معين و ابو زرعة و النسائی و قال ابو حاتم صدوق و وثقه احمد و روی عنه ولده و قال حاله مقارب قلت لاجل هذه اللفظة اوردته والا فالرجل صدوق انتهی كلامه قلت بذالك ظهر سخافة ما قاله البيهقی ثم وهنوه من جهة قيس بن طلق و نقلوا عن ابن معين انه قال لا يحتج بحديثه و نحوه عن ابی حاتم و ابی زرعة قلت قال فی الخلاصة وثقه العجلی و فی الميزان قال ابن القطان يقتضی ان يكون خبره حسنا لا صحيحا و قال الحافظ فی التقريب صدوق قلت فخلاصة الكلام ان الحديث صحيح او حسن و قد اخرج الطبرانی ما يعارضه و لفظه حدثنا الحسن بن علی الفسوی ثنا حماد بن محمد الحنفی ثنا ايوب بن عتبة عن قيس بن طلق عن ابيه طلق بن علی ان النبی صلی الله عليه وسلم قال من مس ذكره فليتوضأ انتهی قال الحافظ فی الدراية (١/٤٢) بعد ما ذكره فاضطرب حديث طلق قلت حماد بن محمد و ايوب بن عتبة هما ضعيفان فمثل تلك الرواية لا تورث الاضطراب نعم ان كان سنده صحيح لصح ما قاله الحافظ و الله اعلم بالصواب.

١ـ و قد اطال الشيخ عبدالعزيز الفنجابی البحث عن حديث بسرة و طلق و اجاد انظر حاشية نصب الراية (١/٦٣) و ما بعده. ٢ـ ميزان الاعتدال (٤/١٨٠).

besturdubooks.wordpress.com

حديث بسرة رضى الله عنها.

١٦١ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه انه كان لا يرى فى مس الذكر وضوءاً رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

١٦٢ـ و عن على رضى الله عنه انه قال ما ابالى انفى مسست او اذنى او ذكرى رواه الطحاوى و فى اسناده لين.

١٦٣ـ و عن ارقم بن شرحبيل قال قلت لعبد الله بن مسعود رضى الله عنه انى احك جسدى و انا فى الصلوة فامس ذكرى فقال انما هو بضعة منك رواه محمد بن الحسن فى المؤطا و اسناده حسن.

١٦٤ـ و عن البراء بن قيس قال: قال حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى مس الذكر مثل انفك رواه محمد فى المؤطا و اسناده حسن.

١٦٥ـ وعن قيس بن ابى حازم قال جاء رجل الى سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه قال ا يحل لى ان امس ذكرى و انا فى الصلوة فقال ان علمت ان منك بضعة نجسة فاقطعها رواه محمد فى المؤطا و اسناده حسن.

١٦٦ـ و عن ابى الدرداء رضى الله عنه انه سئل عن مس الذكر فقال انما هو بضعة منك رواه محمد و اسناده حسن.

١٦٧ـ و عن الحسن عن خمسة من اصحاب رسول الله ﷺ منهم على بن ابى طالب رضى الله عنه و عبدالله بن مسعود رضى الله عنه و حذيفة بن اليمان رضى الله عنه و عمران بن حصين رضى الله عنه و رجل آخرانهم كانوا لا يرون فى مس الذكر وضوءاً رواه الطحاوى و رجاله ثقات.

باب الوضوء مما مست النار

١٦٨ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول توضأوا مما مست النار رواه مسلم.

١٦٩ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ توضأوا مما مست النار رواه مسلم.

١٧٠ـ و عن عبدالله بن عباس رضى الله عنه قال ان رسول الله ﷺ اكل كتف شاة

besturdubooks.wordpress.com

ثم صلى و لم يتوضأ رواه الشيخان.

۱۷۱ـ و عن ميمونة رضى الله عنها قالت ان النبى ﷺ اكل عندها كتفاً ثم صلى و لم يتوضأ رواه الشيخان.

۱۷۲ـ و عن عمرو بن أمية الضمرى رضى الله عنه قال رأيت النبى ﷺ يحتز من كتف شاة فاكل منها فدعى الى الصلوة فقام و طرح السكين و صلى و لم يتوضأ اخرجه الشيخان.

۱۷۳ـ و عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه جلس على الباب الثانى من مسجد رسول الله ﷺ فدعا بكتف فتعرقها (۱) ثم قام فصلى و لم يتوضأ ثم قال جلست مجلس النبى ﷺ واكلت ما اكل النبى ﷺ و صنعت ما صنع النبى ﷺ رواه احمد و ابو يعلى و البزار و قال الهيثمى رجال احمد ثقات.

۱۷۴ـ و عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يأكل اللحم ثم يقوم الى الصلوة و لا يمس ماءاً رواه احمد و ابو يعلى و قال الهيثمى رجاله موثقون.

۱۷۵ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يمر بالقدر فياخذ العرق (۲) فيصيب منه ثم يصلى و لم يتوضأ ولم يمس ماء رواه احمد و ابو يعلى و البزار و قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح.

باب الوضوء من مس المرأة

۱۷۶ـ عن ابى عبيدة و طارق بن شهاب ان عبدالله (۳) رضى الله عنه قال فى قوله تعالى (او لامستم النساء) قولا معناه ما دون الجماع رواه البيهقى (۶۰) فى المعرفة و قال هذا اسناد موصول صحيح.

۱۷۷ـ و عن عبدالله بن عمر رضى الله عنه انه كان يقول قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة فمن قبل امرأته او جسها بيده فعليه الوضوء رواه مالك فى المؤطا و

۶۰ـ قوله رواه البيهقى فى المعرفة قلت قال اخبرنا ابو عبدالله الحافظ قال اخبرنا ابو الوليد الفقيه قال حدثنا ابوبكر هو ابن ابى شيبة قال حدثنا هشيم و حفص عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى عبيدة ح قال و حدثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب قال حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا عثمان بن عمر عن شعبة عن مخارق عن طارق بن شهاب ان عبدالله فذكره ۱۲.

۱ـ يقال عرقت العظم و تعرقته اذا اخذت اللحم عنه باسنانك نهشا ۱۲ لسان العرب. ۲ـ العرق. العظم اذا اخذ عنه معظم اللحم و جمعه عراق ۱۲ نهاية. ۳ـ اى ابن مسعود.

besturdubooks.wordpress.com

اسناده صحيح.

١٧٨ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت كنت انام بين يدی رسول الله ﷺ و رجلای في قبلته فاذا سجد غمزنی فقبضت رجلی فاذا قام بسطتهما و البيوت يومئذ ليس فيها مصابيح رواه الشيخان.

١٧٩ـ و عن ابی هريرة عن عائشة رضی الله عنها قالت فقدت النبی ﷺ ذات ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدی على بطن قدميه وهو فی المسجد و هما منصوبتان و هو يقول اللهم انی اعوذ برضاك من سخطك و بمعافاتك من عقوبتك و اعوذ بك منك لا احصی ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك رواه مسلم.

١٨٠ـ و عن القاسم عن عائشة رضی الله عنها قالت ان كان رسول الله ﷺ ليصلی و انی لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى اذا اراد ان يوتر مسنی برجله رواه النسائی و اسناده صحيح (٦١).

١٨١ـ و عن عطاء عن عائشة رضی الله عنها ان النبی ﷺ كان يقبل بعض نسائه ثم يصلی و لا يتوضأ رواه البزار (٦٢) و اسناده صحيح (١).

باب التيمم

١٨٢ـ عن عائشة رضی الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ فی بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لی فاقام رسول الله ﷺ على التماسه و اقام الناس معه و ليسوا على ماء فاتى الناس الى ابی بكر الصديق رضی الله عنه فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة رضی الله عنها اقامت برسول الله ﷺ و الناس و ليسوا على ماء و ليس معهم ماء فجآء ابو بكر ورسول الله ﷺ واضع راسه على فخذی قد نام فقال حبست رسول الله ﷺ و الناس و ليسوا على ماء و ليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبنی ابو بكر و قال ماشاء الله ان يقول و جعل يطعننی بيده فی خاصرتی فلا يمنعنی من التحرك الا مكان رسول الله ﷺ على فخذی فقام رسول الله ﷺ حين اصبح على غير ماء فانزل الله عز و جل آية

٦١ـ قوله و اسناده صحيح قلت كذا قال الحافظ ابن حجر فی التلخيص (١/١٣٣) و قال الزيلعی فی نصب الراية (١/ ٧٣) و هذا الاسناد على شرط الصحيح. ٦٢ـ قوله رواه البزار قلت قال حدثنا اسماعيل بن يعقوب بن صبيح ثنا محمد بن موسى بن اعين ثنا ابی عن عبدالكريم الجزری عن عطاء عن عائشة فذكره.

١ـ قال الحافظ ابن حجر فی الدراية (١/٤٥) رجاله ثقات ١٢ ف.

besturdubooks.wordpress.com

التيمم فتيمموا فقال أسيد بن الحضير ما هي باول بركتكم يا آل ابی بکر قالت فبعثنا البعير الذی کنت عليه فاصبنا العقد تحته رواه الشيخان.

١٨٣ـ و عن عمران بن حصين رضی الله عنه قال كنا فی سفر مع النبی ﷺ فصلی بالناس فلما انفتل من صلوته اذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان ان تصلی مع القوم قال اصابتنی جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك رواه الشيخان.

١٨٤ـ وعن حذيفة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ فضلنا على الناس بثلث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة و جعلت لنا الارض كلها مسجداً و جعلت تربتها طهوراً اذا لم نجد الماء رواه مسلم.

١٨٥ـ و عن عمرو بن العاص رضی الله عنه قال احتلمت ليلة باردة فی غزوة ذات السلاسل (١) فاشفقت ان اغتسل فاهلك فتيممت ثم صليت باصحابی الصبح فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال يا عمرو صليت باصحابك و انت جنب فاخبرته بالذی منعنی من الاغتسال و قلت انی سمعت الله يقول (و لا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما) فضحك رسول الله ﷺ و لم يقل شيئا رواه (٦٣) ابو داؤد و سنده صحيح.

١٨٦ـ و عن عمار رضی الله عنه قال كنت فی القوم حين نزلت الرخصة فی المسح بالتراب اذا لم نجد الماء فامرنا فضربنا واحدة للوجه ثم ضربة اخرى لليدين الى المرفقين رواه البزار و قال الحافظ فی الدراية (٢) باسناد حسن.

١٨٧ـ و عن جابر رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال التيمم ضربة للوجه و ضربه للذراعين الى المرفقين رواه الدارقطنی (٦٤) و الحاكم وصححه.

٦٣ـ قوله رواه ابو داؤد قلت و اخرجه الحاكم و قال على شرط الشيخين. ٦٤ـ قوله رواه الدارقطنی قلت قال بعد ما اخرجه رجاله كلهم ثقات و الصواب موقوف انتهى و قال الحاكم بعد ما اخرجه صحيح الاسناد و لم يخرجاه و قال العينی. (٣)و اخرجه البيهقی ايضا و الحاكم ايضا من حديث اسحاق الحربی و قال هذا اسناد صحيح و قال الذهبی ايضا اسناده صحيح انتهى كلامه و قال الحافظ ابن حجر فی الدراية (٤) و اخرجه الدارقطنی و الحاكم نحو حديث ابن عمر المذكور من حديث جابر باسناد حسن انتهى و قال فی التلخيص (٥) ضعف ابن الجوزی هذا الحديث بعثمان بن محمد و قال انه متكلم فيه و اخطأ فی ذالك قال ابن دقيق العيد لم يتكلم فيه احد نعم روايته =>

١ـ قوله ذات السلاسل هی موضع وراء وادی القرى و كانت هذه الغزوة فی جمادی الاولى سنة ثمان من الهجرة ١٢ حاشية دارقطنی ٢ـ الدراية (١/٦٨) باب التيمم. ٣ـ عمدة القاری شرح البخاری طبع مصر (٤/٢٠).
٤ـ الدراية (١/٦٨). ٥ـ التلخيص (١/١٥٢)

besturdubooks.wordpress.com

١٨٨ـ و عنه قال جاء رجل فقال اصابتني جنابة و انى تمعكت فى التراب فقال اضرب هكذا و ضرب بيديه الارض فمسح وجهه ثم ضرب بيديه فمسح بهما الى المرفقين رواه الحاكم (٦٥) و الدارقطني و الطحاوى و اسناده صحيح.

١٨٩ـ و عن نافع قال سألت ابن عمر رضى الله عنه عن التيمم فضرب بيديه الى الارض و مسح بهما يديه و وجهه و ضرب ضربة اخرى فمسح بهما ذراعيه رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

١٩٠ـ و عنه انه اقبل هو و عبدالله بن عمر من الجرف (١) حتى اذا كان بالمربد (٢) نزل عبدالله فتيمم صعيداً طيباً فمسح بوجهه و يديه الى المرفقين رواه مالك فى المؤطا و اسناده صحيح.

١٩١ـ و عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنه انه كان اذا تيمم ضرب بيديه ضربة فمسح بهما وجهه ثم ضرب بيديه ضربة اخرى ثم مسح بهما يديه الى المرفقين و لا ينفض يديه من التراب رواه الدارقطني و اسناده صحيح.

كتاب الصلوة

باب المواقيت

١٩٢ـ عن ابى موسى رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ انه اتاه سائل يسئله عن مواقيت الصلوة فلم يرد عليه شيئا قال فامر بلالا فاقام الفجر حين انشق الفجر و الناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا ثم امره فاقام بالظهر حين زالت الشمس و القائل يقول قد انتصف النهار و هو كان اعلم منهم ثم امره فاقام بالعصر و الشمس مرتفعة ثم امره فاقام المغرب

=> شاذة لان ابا نعيم رواه عن عزرة موقوفاً اخرجه الدراقطني و الحاكم ايضاً انتهى قلت فى كون تلك الرواية شاذة نظر لان الرفع زيادة و هى مقبولة و هى لا تخالف لرواية ابى نعيم لان بين مفهوم الحديث المرفوع و بين الموقوف بونا بائنا لا يتحد معناهما و ان سلم ان المفهوم واحد لكن عثمان بن محمد الانماطى لم يخالفه احد من اصحاب عزرة غير ابى نعيم و كلاهما ثقتان فكيف تكون الرواية شاذة و بذالك ظهر ان ما قاله الدارقطني من ان الصواب موقوف ليس بصواب. ٦٥ـ قوله رواه الحاكم قلت اسناده صحيح و صوب الدارقطني هذا الموقوف.

١ـ قوله . الجرف بضمتين او بسكون الثانى موضع على ثلاثة اميال من المدينة ١٢ حاشية المؤطا للمالك العمل فى التيمم ص ٤١ . ٢ـقوله. المربد بكسر الميم و سكون الراء و فتح الباء و قيل الرواية بالفتح و اللغة بالكسر محبس الابل و المراد فى الحديث موضع على ميل و قيل على ميلين من المدينة ١٢ حاشية المؤطا.

besturdubooks.wordpress.com

حين وقعت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم اخر الفجر من الغد حتى انصرف منها و القائل يقول قد طلعت الشمس او كادت ثم اخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالامس ثم اخرالعصر حتى انصرف منها و القائل يقول قد احمرت الشمس ثم اخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ثم اخر العشاء حتى كان ثلث الليل الاول ثم اصبح فدعا السائل فقال الوقت بين هذين رواه مسلم.

۱۹۳ـ و عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال وقت الظهر اذا زالت الشمس و كان ظل الرجل كطوله مالم تحضر العصر و وَقت العصر ما لم تصفر الشمس و وقت صلوة المغرب ما لم يغب الشفق و وقت صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط و وقت صلوة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلاة فانها تطلع بين قرنى الشيطان رواه مسلم.

۱۹٤ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه ان النبى ﷺ قال أمنى جبرئيل عند البيت مرتين فصلى الظهر فى الاولى منهما حين كان الفئ مثل الشراك ثم صلى العصر حين كان كل شئ مثل ظله ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس و افطر الصائم ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين برق الفجر و حرم الطعام على الصائم و صلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شئ مثله لوقت العصر بالامس ثم صلى العصر حين كان ظل كل شئ مثليه ثم صلى المغرب لوقته الاول ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الصبح حين اسفرت الارض ثم التفت الى جبرئيل فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك و الوقت فيما بين هذين الوقتين رواه الترمذى و ابو داؤد و احمد و ابن خزيمة و الدارقطنى و الحاكم و اسناده حسن قال النيموى المراد بالوقت وقت الفضل جمعاً بين الاحاديث.

۱۹۵ـ و عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه قال سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت الصلوة فلما دلكت الشمس اذن بلال للظهر فامره رسول الله ﷺ فاقام الصلوة و صلى ثم اذن للعصر حين ظننا ان ظل الرجل اطول منه فامره رسول الله ﷺ فاقام الصلوة و صلى ثم اذن للمغرب حين غابت الشمس فامره رسول الله ﷺ فاقام الصلوة و صلى ثم اذن للعشاء حين ذهب بياض النهار و هو الشفق ثم امره فاقام الصلوة فصلى ثم اذن للفجر حين

besturdubooks.wordpress.com

طلع الفجر فامره فاقام الصلوة فصلى ثم أذن بلال الغد للظهر حين دلكت الشمس فاخرها رسول الله ﷺ حتى صار ظل كل شئ مثله فامره رسول الله ﷺ فاقام و صلى ثم اذن للعصر فاخرها رسول الله ﷺ حتى صار ظل كل شئ مثليه فامره رسول الله ﷺ فاقام و صلى ثم اذن للمغرب حين غربت الشمس فاخرها رسول الله ﷺ حتى كاد يغيب بياض النهار و هو الشفق فيما يرى ثم امره رسول الله ﷺ فاقام الصلوة و صلى ثم اذن للعشاء حين غاب الشفق فقمنا ثم قمنا مرارا ثم خرج الينا رسول الله ﷺ فقال ما احد من الناس ينتظر هذه الصلوة غيركم فانكم فى صلوة ما انتظرتموها ولو لا ان أشق على امتى لامرت بتاخير هذه الصلوة الى نصف الليل او اقرب من نصف الليل ثم اذن للفجر فاخرها حتى كادت الشمس ان تطلع فامره فاقام الصلوة فصلى ثم قال الوقت بين هذين رواه الطبرانى فى الاوسط و قال الهيثمى اسناده حسن قال النيموى هذا الحديث يدل على ان الشفق هو البياض كما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله تعالى.

باب ما جاء فى الظهر

١٩٦ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم رواه الجماعة.

١٩٧ـ و عن ابى ذر الغفارى رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبى ﷺ ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى رأينا فئ التلول فقال النبى ﷺ ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة رواه الشيخان.

١٩٨ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال انما أجلكم فى أجل من خلا من الامم ما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس و انما مثلكم و مثل اليهود و النصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لى الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس الا لكم الاجر مر تين فغضب اليهود و

besturdubooks.wordpress.com

النصارى فقالوا نحن اكثر عملا و اقل عطاء قال الله تعالى فهل ظلمتكم من حقكم قالوا لا قال الله تعالى فانه فضلي أعطيه من شئت رواه البخاري.

١٩٩ـ و عن عبدالله بن رافع مولى ام سلمة رضى الله عنها زوج النبى ﷺ انه سأل ابا هريرة رضى الله عنه عن وقت الصلوة فقال ابو هريرة انا اخبرك صل الظهر اذا كان ظلك مثلك و العصر اذا كان ظلك مثليك و المغرب اذا غربت الشمس و العشاء ما بينك و ما بين ثلث الليل و صل الصبح بغبش يعنى بغلس رواه مالك فى المؤطا و اسناده صحيح قال النيموى استدل الحنفية بهذه الاحاديث على ان وقت الظهر لا ينقضى بعد المثل بل يبقى بعده و وقته ازيد من وقت العصر و فى الاستدلال بها ابحاث و انى لم اجد حديثا صريحاً صحيحاً او ضعيفا يدل على ان وقت الظهر الى ان يصير الظل مثليه وعن الامام ابى حنيفة رضى الله عنه فيه قولان.

باب ما جاء فى العصر

٢٠٠ـ عن على رضى الله عنه قال لما كان يوم الاحزاب قال رسول الله ﷺ ملأ الله قبورهم و بيوتهم نارا كما حبسونا و شغلونا عن الصلوة الوسطى حتى غابت الشمس رواه الشيخان و لمسلم فى رواية شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر.

٢٠١ـ و عن شقيق بنؓ عقبة عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال نزلت هذه الآية (حافظوا على الصلوات و صلوة العصر) فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله فنزلت (حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى) فقال رجل كان جالسا عند شقيق له هى اذاً صلوة العصر فقال البراء قد اخبرتك كيف نزلت و كيف نسخها الله و الله اعلم رواه مسلم.

٢٠٢ـ و عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ صلوة الوسطى صلوة العصر رواه الترمذى و صححه.

٢٠٣ـ و عن أنس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول تلك صلوة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرنى الشيطان قام فنقرها اربعاً لا يذكر الله فيها الا قليلا رواه مسلم.

٢٠٤ـ و عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ اشد تعجيلا للظهر منكم و انتم اشد تعجيلا للعصر منه رواه احمد و الترمذى و اسناده صحيح.

besturdubooks.wordpress.com

باب ما جاء فی صلوة المغرب

۲۰۵۔ عن سلمة بن الاکوع رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يصلی المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب رواه الجماعة الا النسائی.

۲۰۶۔ و عن عقبة بن عامر رضی الله عنه ان النبی ﷺ قال لا تزال امتی بخير او علی الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتی تشتبك النجوم رواه احمد و ابوداؤد و اسناده حسن.

باب ما جاء فی صلوة العشاء

۲۰۷۔ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لو لا ان اشق علی امتی لامرتهم ان يؤخروا العشاء الی ثلث الليل او نصفه رواه احمد و ابن ماجة و الترمذی و صححه.

۲۰۸۔ و عن ابی سعيد رضی الله عنه قال انتظرنا رسول الله ﷺ ليلة لصلوة العشاء حتی ذهب نحو من شطر الليل قال فجاء فصلی بنا ثم قال خذوا مقاعدكم فان الناس قد اخذوا مضاجعهم و انكم لم تزالوا فی صلوة منذ انتظرتموها و لو لا ضعف الضعيف و سقم السقيم و حاجة ذی الحاجة لاخرت هذه الصلوة الی شطر الليل رواه الخمسة الا الترمذی وابن خزيمة و اسناده صحيح.

۲۰۹۔ و عن نافع بن جبير قال كتب عمر رضی الله عنه الی ابی موسی رضی الله عنه و صل العشاء أی الليل شئت و لا تغفلها رواه الطحاوی و رجاله ثقات.

۲۱۰۔ و عن عبيدة بن جريج انه قال لابی هريرة رضی الله عنه ما إفراط صلوة العشاء قال طلوع الفجر رواه الطحاوی و اسناده صحيح قال النيموی دل الحديثان علی ان وقت العشاء يبقی بعد مضی نصف الليل الی طلوع الفجر ولا يخرج بخروجه فبالجمع بين الاحاديث كلها يثبت ان وقت العشاء من حين دخوله الی نصف الليل افضل و بعضه اولی من بعض و اما بعد نصف الليل فلا يخلو من الكراهة.

باب ما جاء فی التغليس

۲۱۱۔ عن عائشة رضی الله عنها قالت كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ صلوة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن الی بيوتهن حين يقضين الصلوة لا يعرفهن

besturdubooks.wordpress.com

احد من الغلس رواه الشيخان.

٢١٢ـ و عن جابر رضی اللہ عنه قال كان النبی ﷺ يصلی الظهر بالهاجرة و العصر و الشمس حية و المغرب اذا وجبت و العشاء اذا كثر الناس عجل و اذا قلوا اخر و الصبح بغلس رواه الشيخان.

٢١٣ـ و عن ابی مسعود الانصاری رضی اللہ عنه قال سمعت رسول اللہ ﷺ يقول نزل جبرئيل فاخبرنی بوقت الصلوٰة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات فرأيت رسول اللہ ﷺ صلی الظهر حين تزول الشمس و ربما اخرها حين يشتد الحر و رأيته يصلی العصر و الشمس مرتفعة بيضاء قبل ان تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فيأتی ذا الحليفة قبل غرب الشمس و يصلی المغرب حين تسقط الشمس و يصلی العشاء حين يسود الافق و ربما اخرها حتی يجتمع الناس و صلی الصبح مرة بغلس ثم صلی مرة اخری فاسفر بها ثم كانت صلوته بعد ذلك التغليس حتی مات لم يعد الی ان يسفر رواه ابو داؤد (٦٦) و ابن حبان و فی اسناده مقال و الزيادة (٦٧) غير محفوظة.

باب ما جاء فی الاسفار

٢١٤ـ عن عبداللہ رضی اللہ عنه قال مارأيت النبی ﷺ صلی صلوة لغير ميقاتها الا

٦٦ـ قوله رواه ابو داؤد الخ قلت اغتر بهذا الحديث غير واحد من العلماء وزعموه صحيحاً قال الشوكانی فی نيل الاوطار الحديث رجاله فی سنن ابی داؤد رجال الصحيح ثم قال و لم يذكر رؤيته لصلوة رسول اللہ صلی اللہ عليه وسلم الا ابو داؤد و قال المنذری و هذه الزيادة فی قصة الاسفار رواتها عن آخرهم ثقات و الزيادة من الثقة مقبولة انتهی و قال الخطابی هو صحيح الاسناد و قال ابن سيد الناس اسناده حسن ثم قال و الحديث يدل علی استحباب التغليس و انه افضل من الاسفار و لو لا ذالك لما لازمه النبی صلی اللہ عليه وسلم حتی مات و بذالك احتج من قال باستحباب التغليس قلت فيه (١) اسامة بن زيد الليثی لم يخرج له البخاری فی صحيحه و روی له مسلم متابعة وثقه ابن معين و ضعفه غير واحد قال احمد ليس بشئ فراجعه ابنه عبداللہ فقال اذا تدبرت حديثه تعرف فيه النكرة قال النسائی ليس بالقوی و قال يحيی القطان ترك حديثه بآخره و قال ابو حاتم يكتب حديثه و لا يحتج به كذا فی الميزان قلت فان سلم انه من الثقات لكنه تفرد بهذه الزيادة رواه عن الزهری غير واحد من اصحابه و لم يذكروا رويته لصلوة النبی صلی اللہ عليه وسلم ولم يبينوا الوقت الذی صلی فيه و لم يفسروه فالثقة اذا خالف الثقات فی الزيادة فزيادته لا تقبل و تكون غير محفوظة كما سنحققه انشاء اللہ تعالی. ٦٧ـ و الزيادة غير محفوظة قلت اشار اليه ابو داؤد حيث قال بعد ما اخرجه روی هذا الحديث عن الزهری معمر و مالك و ابن عيينة و شعيب بن ابی حمزة و الليث بن سعد وغيرهم لم يذكروا الوقت الذی صلی فيه و لم يفسروه انتهی كلامه.

١ـ راجع لبعض هذا البحث نصب الراية (١/ ٢٤٠).

besturdubooks.wordpress.com

صلوٰتین جمع بین المغرب و العشاء و صلی الفجر قبل (٦٨) میقاتها رواه الشیخان و لمسلم قبل وقتها بغلس.

٢١٥ـ و عن عبدالرّحمن بن یزید رضی الله عنه قال خرجت مع عبدالله رضی الله عنه الی مکة ثم قدمنا جمعا فصلی الصلوٰتین کل صلوة وحدها باذان و اقامة و العشاء (١) بینهما ثم صلی الفجر حین طلع الفجر قائل یقول طلع الفجر و قائل یقول لم یطلع الفجر ثم قال ان رسول الله ﷺ قال ان هاتین الصلوٰتین حولتا عن وقتهما فی هذا المکان المغرب و العشاء فلا یقدم الناس جمعاً حتی یعتموا و صلوة الفجر هذه الساعة رواه البخاری و فی روایة له فلما طلع الفجر قال ان النبی ﷺ کان لا یصلی هذه الساعة الاهذه الصلوة فی هذا المکان من هذا الیوم قال عبدالله هما صلوتان تحولان عن وقتهما صلوة المغرب بعد ما یأتی الناس المزدلفة و الفجر حین ینزغ الفجر قال رأیت النبی ﷺ یفعله.

٢١٦ـ و عن رافع بن خدیج رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ قال أسفروا (٦٩)

٦٨ـ قوله قبل میقاتها قال العلامة ابن الترکمانی فی الجوهر النقی. (٢) معناه قبل وقتها المعتاد اذ فعلها قبل طلوع الفجر غیر جائز فدل علی ان تاخیرها کان معتادا للنبی صلی الله علیه و سلم و انه عجل بها یومئذ قبل وقتها المعتاد و قال الزیلعی فی نصب الرایة قال العلماء یعنی وقتها المعتاد فی کل یوم لا انه صلاها قبل الفجر و انما غلس بها جداً و یوضحه روایة فی البخاری و الفجر حین بزغ و هذا دلیل علی انه علیه السلام کان یسفر بالفجر دائماً و قلما صلاها بغلس والله اعلم و به استدل الشیخ فی الامام لاصحابنا انتهی کلامه (٣) قلت و قال الشوکانی فی النیل و الحدیث استدل به من قال باستحبُاب الاسفار لان قوله قبل میقاتها قد بین روایة مسلم انه فی وقت الغلس فدل علی ان ذلک الوقت اعنی وقت الغلس متقدم علی میقات الصلوة المعروف عند ابن مسعود رضی الله عنه فیکون المیقات المعهود هو الاسفار لانه الذی یتعقب الغلس فیصلح ذالک للاحتجاج به علی الاسفار. ٦٩ـ قوله اسفروا لصلوة الفجر قلت قال الزیلعی فی نصب الرایة (٤) و تاول الخصوم الاسفار فی هذه الاحادیث بظهور الفجر و هذا باطل فان الغلس الذی یقولون به هو اختلاط ظلام اللیل بنور النهار کما ذکره اهل اللغة و قبل ظهور الفجر لا یصح صلوة الفجر فثبت ان المراد بالاسفار انما هو التنویر و هو التاخیر عن الغلس و زوال الظلمة انتهی و قال الحافظ فی الدرایة (٥) قال الشافعی و احمد و اسحاق معنی الاسفار ان یصح الفجر فلا یشک فیه و لیس معناه التاخیر انتهی و فی هذا التاویل نظر فقد اخرج الطبرانی و ابن عدی من روایة هریر بن عبدالرحمان سمعت جدی رافع بن خدیج رضی الله عنه یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لبلال یا بلال نور بصلاة الصبح حتی یبصر القوم مواقع نبلهم من الاسفار انتهی.

١ـ هو بفتح العین لا بکسرها لان المراد به الطعام الذی یتعشی به و الواو فیه للحال ١٢ عینی. ٢ـ الجوهر النقی علی السنن البیهقی (١/٤٥٥). ٣ـ و قال النووی فی شرح المسلم (١/٤١٧) قوله قبل وقتها المراد قبل وقتها المعتاد لا قبل طلوع الفجر لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین. ١٢ ف. (٤) نصب الرایة (١/٢٣٨). ٥ـ الدرایة (١/١٠٣).

besturdubooks.wordpress.com

لصلوة الفجر فان ذلك اعظم للاجر او قال لاجوركم رواه الحميدى (۷۰) و اصحاب السنن و اسناده صحيح.

۲۱۷ـ وعن محمود بن لبيد عن رجال (۷۱) من قومه الانصار ان رسول الله ﷺ قال ما اسفرتم بالفجر فانه اعظم للاجر راوه النسائی و قال الحافظ الزيلعی (۱)بسند صحيح.

۲۱۸ـ و عن هرير بن عبدالرحمن بن رافع بن خديج رضی الله عنه قال سمعت جدی رافع بن خديج رضی الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ لبلال نور بصلوة الصبح حتی يبصر القوم مواقع نبلهم من الاسفار رواه ابن ابی حاتم (۷۲) و ابن عدی و الطيالسی و اسحاق و ابن ابی شيبة و الطبرانی و اسناده حسن.

۷۰ـ قوله رواه الحميدی قلت قال فی مسنده حدثنا سفيان قال حدثنا محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج فذكره قال الترمذی حديث حسن صحيح و قال ابن القطان طريقه طريق صحيح و قال الحافظ فی الفتح و صححه غير واحد. ۷۱ـ قوله عن رجال من قومه الانصار قلت و لا يضر جهالتهم لان الصحابة كلهم عدول. ۷۲ـ قوله رواه ابن ابی حاتم الخ قلت قال فی علله (۲) حدثنا ابی ثنا هارون بن معروف و غيره عن ابی اسماعيل المؤدب ابراهيم بن سلميان عن هرير به و اخرجه ابن عدی فی الكامل عن ابی اسماعيل المؤدب و اسند عن ابن معين انه قال ابو اسماعيل المؤدب ضعيف قال ابن عدی و لم اجد فی تضعيفه غير هذا و له احاديث غرائب حسان تدل علی انه من اهل الصدق و هوممن يكتب حديثه انتهی قلت قال الذهبی فی الميزان ضعفه يحيی بن معين مرة و قال اخری ليس بذالك و قال هو و احمد ليس به باس روی عن عاصم بن بهدلة و نحوه و وثقه الدارقطنی انتهی و قال فی باب الكنی من الميزان ابو اسماعيل المؤدب هو ابراهيم بن سليمان ضعفه ابن معين وهو صويلح الحديث وثقه جماعة انتهی و قال فی التهذيب قال ابو داؤد و معاوية بن صالح عن يحيی بن معين ثقة و زاد معاوية صحيح الكتاب كتبت عنه و قال ابو قدامة عن يحيی ليس به باس و قال العجلی و الدارقطنی ثقة و قال النسائی ليس به باس انتهی و قال الحافظ فی التقريب صدوق يغرب قلت فثبت بهذه الاقوال ان ابا اسماعيل المؤدب وثقه غير واحد و لم يضعفه احد الا ابن معين و هو مختلف فيه ضعفه مرة و قواه مرة فالحاصل ان احاديث مثل ذالك الراوی لا تنزل عن درجة الحسان و قد تابعه (۳) اسماعيل بن ابراهيم المدنی عند الطيالسی و ابن ابی شيبة و اسحاق بن راهويه و الطبرانی قال الطيالسی حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المدنی و قال الباقون حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ثنا اسماعيل بن ابراهيم المدنی ثنا هرير بن عبدالرحمان بن رافع خديج فذكروه و اسماعيل هو ابن ابراهيم بن مجمع صرح بذالك ابن ابی حاتم فی علله و هو وان كان ضعيفاً لكنه بمتابعته يعتضد رواية ابی اسماعيل المؤدب فلاشك ان الحديث حسن و الله اعلم بالصواب.

۱ـ نصب الراية (۱/۲۳۸). ۲ـ العلل (۱۴۳) كذا فی نصب الراية (۱/۲۳۸). ۳ـ راجع لبعض هذا التفصيل نصب الراية (۱/۲۳۸).

besturdubooks.wordpress.com

۲۱۹ـ و عن بيان قال قلت لانس رضى الله عنه حدثنى بوقت رسول الله ﷺ فى الصلوة قال كان يصلى الظهر عند دلوك الشمس و يصلى العصر بين صلوتكم الاولى و العصر و كان يصلى المغرب عند غروب الشمس و يصلى العشاء عند غروب الشفق و يصلى الغداة عند طلوع الفجر حين يفتح البصر كل ما بين ذلك وقت او قال صلوة رواه ابويعلى و قال الهيثمى اسناده حسن.

۲۲۰ـ و عن جبير بن نفير قال صلى بنا معاوية رضى الله عنه الصبح بغلس فقال ابوالدرداء رضى الله عنه أسفروا بهذه الصلوة فانه افقه لكم انما تريدون ان تخلوا بحوائجكم رواه الطحاوى و اسناده حسن.

۲۲۱ـ و عن على بن ربيعة قال سمعت علياً رضى الله عنه يقول لمؤذنه أسفر أسفر رواه عبدالرزاق (۷۳) و ابو بكر بن ابى شيبة و الطحاوى و اسناده صحيح.

۲۲۲ـ و عن عبدالرحمن بن يزيد قال كنا نصلى مع ابن مسعود رضى الله عنه فكان يسفر بصلوة الصبح رواه الطحاوى (۷٤) و عبدالرزاق (۷٥) و ابو بكر بن ابى شيبة (۷٦) و اسناده صحيح.

ابواب الاذان

باب فى بدء الاذان

۲۲۳ـ عن ابن عمر رضى الله عنه قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون

۷۳ـ رواه عبدالرزاق و ابو بكر بن ابى شيبة و الطحاوى قلت اخرج عبدالرزاق عن الثورى عن سعيد بن عبيد الطائى عن على بن ربيعة قال سمعت عليا رضى الله عنه فذكره و قال ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه ثنا شريك عن سعيد بن عبيد هو الطائى عن على بن ربيعة ان عليا رضى الله عنه قال يا ابن التياح اسفر بالفجر قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (۱/٤٥٤) رجال هذا السند على شرط مسلم الا شريكا فانه اخرج له فى المتابعات و صحح الحاكم روايته كما مر و قد تابع شريكا على هذا الاثر الثورى انتهى كلامه قلت اخرجه عبدالرزاق عن الثورى كما مر و كذالك الطحاوى من طريقه عن سعيد بن عبيد و لفظه قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول يا قنبر اسفر اسفر. ۷٤ـ قوله رواه الطحاوى الخ قلت قال الحافظ فى الدراية (۱/۱۰٤) و اخرجه الطحاوى باسناد صحيح عن ابن مسعود من فعله انتهى. ۷٥ـ قوله و عبدالرزاق قلت و لفظه كان عبدالله رضى الله عنه يسفر بصلاة الغداة. ۷٦ـ قوله و ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال فى مصنفه ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبدالرحمان بن يزيد قال كان ابن مسعود رضى الله عنه ينور بالفجر قال العلامة بن التركمانى فى الجوهر النقى (۱/٤٥٦) و هذا سند صحيح.

besturdubooks.wordpress.com

فيتحينون الصلوة ليس ينادى لها فتكلموا يوماً فى ذلك فقال بعضهم إتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى و قال بعضهم بوقا مثل قرن اليهود فقال عمر رضى الله عنه أو لا تبعثون رجلا ينادى بالصلاة فقال رسول الله ﷺ يا بلال قم فناد بالصلوة رواه الشيخان.

۲۲۴ـ و عن انس رضى الله عنه قال ذكروا النار و الناقوس فذكروا اليهود و النصارى فأمر بلال رضى الله عنه ان يشفع الاذان و ان يوتر الاقامة رواه الشيخان.

۲۲۵ـ وعن عبدالله بن زيد بن عبد ربه رضى الله عنه قال لما امر رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلوة طاف بى و انا نائم رجل يحمل ناقوسا فى يده فقلت له يا عبدالله اتبيع الناقوس فقال و ما تصنع به فقلت ندعو به الى الصلوة قال افلا ادلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال فقال تقول الله اكبر الله اكبر فذكر الاذان و الاقامه قال فلما اصبحت اتيت رسول الله ﷺ فاخبرته بما رأيت فقال إنها لرؤيا حق ان شاء الله فقم مع بلال فجعلت القيه عليه و يؤذن به قال فسمع ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه و هو فى بيته فخرج يجر رداء ه يقول و الذى بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما أرى فقال رسول الله ﷺ فلله الحمد رواه ابو داؤد و احمد و اسناده حسن.

باب ما جاء فى الترجيع

۲۲۶ـ عن ابى محذورة رضى الله عنه قال علمنى رسول الله ﷺ الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم يعود (۷۷) فيقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان

۷۷ـ قوله ثم يعود الخ قلت قال الطحاوى يحتمل ان الترجيع انما كان لان ابا محذورة رضى الله عنه لم يمد بذلك صوته على ما اراد النبى صلى الله عليه وسلم منه فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ارجع و امدد من صوتك هكذا اللفظ فى هذا الحديث انتهى قلت هذه اللفظة اخرجها الاربعة الا الترمذى باسناد جيد من طريق ابن جريج عن عبدالعزيز بن عبدالملك بن ابى محذورة عن عبدالله بن محيريز عن ابى محذورة و قال العلامة ابن الجوزى فى التحقيق ان ابا محذورة كان كافرا قبل ان يسلم فلما اسلم و لقنه النبى صلى الله عليه وسلم الاذان اعاد عليه الشهادة و كررها لتثبت عنده و يحفظها و يكررها على اصحابه المشركين فانهم كانوا ينفرون منها خلاف نفورهم من غيرها فلما كررها عليه ظنها من الاذان فعده تسع عشرة كلمة و ايضا فاذان ابى محذورة عليه اهل مكة و ما ذهبنا اليه عليه عمل اهل المدينة و العمل على المتاخر من الامور انتهى و قال صاحب الهداية و لنا انه لا ترجيع فى المشاهير و كان مارواه تعليما فظنه ترجيعا انتهى قلت هذه الاقول الثلثة متقاربة المعنى و زيفها الحافظ ابن حجر فى الدراية فى تخريج احاديث الهداية مقلداً للزيلعى حيث قال و يدفع تاويلهم رواية ابى داؤد قلت يا رسول الله علمنى الاذان ففيه ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله تخفض بها صوتك ثم =>

besturdubooks.wordpress.com

لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حی علی الصلوة حی علی الصلوة حی علی الفلاح حی علی الفلاح الله اکبر الله اکبر لا اله الا الله رواه النسائی و ابو داؤد و ابن ماجة و اسناده صحیح و اخرجه مسلم بتثنیة التکبیر.

٢٢٧ـ و عنه ان النبی ﷺ علمه الاذان تسع عشرة کلمة و الاقامة سبع عشرة کلمة رواه الترمذی و آخرون و اسناده صحیح.

باب ما جاء فی عدم الترجیع

٢٢٨ـ عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا قال المؤذن الله اکبر الله اکبر (٧٨) فقال احدکم الله اکبر الله اکبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال (٧٩) حی علی الصلوة قال لا حول و لا قوة الا بالله ثم قال حی علی الفلا ح قال لا حول ولا قوه الا بالله ثم قال الله اکبر الله اکبر قال الله اکبر الله اکبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة رواه مسلم.

=>ترفع بها صوتك و كك اخرجه احمد و ابن حبان انتهى و قال على القارى فى المرقاة مقلداً لغيره هذا بظاهره ينافي التاويلات المتقدمة فالوجه الوجيه ان يقال بترجيح اكثر الروايات حيث لا ترجيع فيها انتهى كلامه قلت هذه الرواية من طريق الحارث بن عبيد ابى قدامة عن محمد بن عبدالملك بن ابى محذورة عن ابيه عن جده.

اما الحارث فضعفه غير واحد قال الذهبى فى ميزانه (١) قال احمد مضطرب الحديث و قال ابن معين ضعيف و قال مرة ليس بشئ قال النسائي و غيره ليس بالقوى و قال ابن حبان كان ممن كثر وهمه انتهى و قال الحافظ فى التقريب صدوق يخطئ و اما محمد بن عبد الملك فقد قال الذهبى فى الميزان محمد بن عبدالملك بن ابى محذورة عن ابيه فى الاذان ليس بحجة يكتب حديثه اعتباراً انتهى قلت و ذكر الرافعى فى شرح الوجيز هذا الحديث فى اثبات الصلوة خير من النوم فى الفجر قال الحافظ فى التلخيص (١/٢٠٢) فيه محمد بن عبدالملك بن ابى محذورة و هو غير معروف الحال و الحارث بن عبيد و فيه مقال انتهى فثبت ان مارواه ابو داؤد و غيره من حديث تحفض بها ثم ترفع بها صوتك فليس بصحيح و هو لا يوازى حديث ارجع و امدد من صوتك وان سلم صحة اسناده فالواقعة واحدة تحمل هذه الرواية على ان بعض الرواة نقلها بالمعنى لكنه لم يقدر على ضبط مفهومها و انما الصواب ماروى من طريق عبدالعزيز بن عبدالملك عن ابن محيريز عن ابى محذورة فالحاصل ان رواية ارجع و امدد من صوتك تترجح على هذه الرواية و لا يرد تاويلهم بمثل هذا الحديث. ٧٨ـ قوله الله اكبر الله اكبر قلت لم يذكره اربعا اكتفاء بذكر اثنين و من ثم ذكر واحداً من الاثنين فيما بعدهما (٢). ٧٩ـ قوله ثم قال حى على الصلوة الخ قلت يستفاد منه ان الاذان ليس فيه الترجيع.

١ـ ميزان الاعتدال (١/٤٣٨). ٢ـ كذا فى المرقاة شرح مشكوة طبع باكستان (٢/١٦١).

besturdubooks.wordpress.com

(۲۲۹) و عن عبداللہ (۸۰) بن زید رضی اللہ عنہ قال کان رسول اللہ قد ہم بالبوق (۱) و امر بالناقوس (۲) فنحت فاری عبداللہ بن زید فی المنام قال رأیت رجلا علیہ ثوبان اخضران یحمل ناقوسا فقلت لہ یا عبداللہ تبیع الناقوس قال و ما تصنع بہ قلت أنادی بہ الی الصلوۃ قال افلا ادلک علی خیر من ذلک قلت و ما ہو قال تقول اللہ اکبر اللہ اکبر اللہ اکبر اللہ اکبر اشہد ان لا الہ الا اللہ اشہد ان لا الہ الا اللہ اشہد ان محمدا رسول اللہ اشہد ان محمدا رسول اللہ حی علی الصلوۃ حی علی الصلوۃ حی علی الفلاح حی علی الفلاح اللہ اکبر اللہ اکبر لا الہ الا اللہ قال فخرج عبداللہ بن زید رضی اللہ عنہ حتی اتی رسول اللہ ﷺ فاخبرہ بما رأی قال یا رسول اللہ رأیت رجلا علیہ ثوبان اخضران یحمل ناقوسا فقص علیہ الخبر فقال رسول اللہ ﷺ ان صاحبکم قد رأی رؤیا فاخرج مع بلال الی المسجد فالقہا علیہ و لیناد بلال فانہ أندی صوتا منک قال فخرجت مع بلال الی المسجد فجعلت ألقیہا علیہ و ہو ینادی بہا قال فسمع عمر بن الخطاب رضی اللہ عنہ بالصوت فخرج فقال یا رسول اللہ و اللہ لقد رأیت مثل الذی رأی رواہ ابن ماجۃ و ابو داؤد و احمد و صححہ الترمذی (۸۱) و ابن خزیمۃ و البخاری فیما حکاہ عنہ الترمذی فی العلل.

باب فی إفراد الاقامۃ

(۲۳۰) عن انس بن مالک رضی اللہ عنہ قال أمر بلال ان یشفع الاذان ویوتر الاقامۃ رواہ الجماعۃ و زاد بعضہم الا الاقامۃ.

(۲۳۱) و عن ابن عمر رضی اللہ عنہ قال انما کان الاذان علی عہد رسول اللہ ﷺ

۸۰۔ قولہ عن عبداللہ بن زید الخ قال الجوزی فی التحقیق حدیث عبداللہ بن زید ہو اصل فی التاذین و لیس فیہ ترجیع فدل علی ان الترجیع غیر مسنون. ۸۱۔ قولہ و صححہ الترمذی الخ قلت قال الترمذی حدیث عبداللہ بن زید حدیث حسن صحیح و قال ابن خزیمۃ فی صحیحہ ہذا حدیث صحیح ثابت من جہۃ النقل لان محمدا سمع من ابیہ و ابن اسحاق سمع من التیمی و لیس ہذا مما دلسہ و قال الحافظ فی التلخیص (۳) و قد روی ابوداؤد وغیرہ من طریق محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراہیم عن محمد بن عبداللہ بن زید قال حدثنی ابی و نقل الترمذی ان البخاری صححہ انتہی وقال فی الدرایۃ (۴) فی العلل قال محمد ہو خبر صحیح.

۱۔ قولہ. البوق بضم موحدۃ مثل قرن الیہود الذی ینفخ فیہ یجتمعون عند سماعہ (مجمع بحار الانوار) و البوق الذی ینفخ فیہ و یزمر (لسان العرب) ف. ۲۔ الناقوس خشبۃ طویلۃ یضربہا النصاری باخری اقصر منہا لا علام و قت الصلوۃ ۱۲ مرقات. ۳۔ التلخیص (۱/۱۹۹). ۴۔ الدرایۃ (۱/۱۱۱) طبع مصر.

besturdubooks.wordpress.com

مرتين مرتين و الاقامة (۸۲) مرة مرة غير انه يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة رواه احمد و ابوداؤد و النسائي و اسناده صحيح.

(۲۳۲) و عن عبدالله بن زيد رضى الله عنه قال طاف بى و انا نائم رجل فقال تقول الله اكبر فذكر الاذان بتربيع التكبير بغير ترجيع و الاقامة (۸۳) فرادى الا قد قامت الصلوة اخرجه احمد و ابو داؤد و اسناده حسن.

باب في تثنية الاقامة

(۲۳۳) عن عبدالرحمن بن ابى ليلى قال حدثنا اصحاب محمد ﷺ ان عبدالله بن زيد الانصارى رضى الله عنه جاء الي النبى ﷺ فقال يا رسول الله رأيت في المنام كان رجلا قام و عليه بردان اخضران فقام على حائط فاذن مثنى مثنى و اقام مثنى مثنى رواه ابن ابى شيبة (۸٤) و اسناده صحيح.

(۲۳٤) و عنه قال اخبرنى اصحاب محمد ﷺ ان عبدالله بن زيد الانصارى رضى الله عنه رأى في المنام الاذان فاتى النبى ﷺ فاخبره فقال علمه بلالا فأذن مثنى مثنى و اقام مثنى مثنى و قعد قعدة رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

(۲۳۵) و عن ابى العميس قال سمعت عبدالله بن محمد بن عبدالله بن زيد الانصارى رضى الله عنه يحدث عن ابيه عن جده انه أرى الاذان مثنى مثنى و الاقامة مثنى مثنى قال فاتيت النبى ﷺ فاخبرته فقال علمهن بلالا قال فتقدمت فامرنى ان اقيم رواه البيهقى فى الخلافيات و قال الحافظ فى الدراية (۱/۱۲۵) اسناده صحيح.

۸۲۔ قوله و الاقامة مرة مرة قلت ذهب بعضهم الى نسخ افراد الاقامة لان بلالاً رضى الله عنه كان بعد النبى صلى الله عليه وسلم يقيم مثنى مثنى كما سيجئ و تاول بعضهم بانه محمول على الفصل بين الكلمتين فى الاذان و الجمع بينهما فى الاقامة و حمل بعضهم على الاباحة و التخيير فمن شاء يثنى الاقامة و من شاء افردها و الله اعلم.

۸۳۔قوله و الاقامة فرادى قلت و هو يعارض بما رواه ابن ابى شيبة وغيره من طريق عبدالرحمان بن ابى ليلى عن اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم و بما رواه البيهقى من جهة ابى العميس عن عبدالله بن زيد بتثنية الاقامة فى قصته الرؤيا و كل واحد من الروايتين اقوى من هذا الحديث لان فى اسناده محمد بن إسحاق وفى حفظه شئ.

۸٤۔ قوله رواه ابن ابى شيبة الخ قلت قال فى مصنفه حدثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالرحمان بن ابى ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فذكره قال (۱) العلامة الشيخ ابن دقيق العيد فى الامام رجاله رجال الصحيح و هو متصل على مذهب الجماعة فى عدالة الصحابة و ان جهالة اسماء هم لاتضر و قال العلامة ابن التركماني في الجوهر النقى (۲) قال ابن حزم اى فى المحلى (۳/۱۵۸) هذا اسناد فى غاية الصحة.

۱۔ كذا نقل الزيلعى فى نصب الراية (۱/۲٦۷). ۲۔ الجوهر النقى على سنن البيهقى (۱/٤۲۱).

besturdubooks.wordpress.com

(۲۳۶) و عن الشعبی عن عبداللہ بن زید الانصاری رضی اللہ عنہ قال سمعت اذان رسول اللہ ﷺ فکان اذانہ و اقامتہ مثنی مثنی رواہ ابو عوانۃ فی صحیحہ و ہو مرسل قوی (۸۵).

(۲۳۷) و عن ابی محذورۃ ان النبی ﷺ علمہ الاذان تسع عشرۃ کلمۃ و الاقامۃ سبع عشرۃ کلمۃ رواہ الترمذی و النسائی و الدارمی و اسنادہ صحیح (۸۶).

(۲۳۸) و عنہ قال علمنی رسول اللہ ﷺ الاذان تسع عشرۃ کلمۃ و الاقامۃ سبع عشرۃ کلمۃ الاذان اللہ اکبر اللہ اکبر فذکرہ بالترجیع مفسرا قال و الاقامۃ (۸۷) سبع عشرۃ کلمۃ اللہ اکبر اللہ اکبر اللہ اکبر اللہ اکبر اشہد ان لا الہ الا اللہ اشہد ان لا الہ الا اللہ اشہد ان محمدا رسول اللہ اشہد ان محمدا رسول اللہ حی علی الصلوۃ حی علی الصلوۃ حی علی الفلاح حی علی الفلاح قد قامت الصلوۃ قد قامت الصلوۃ اللہ اکبر اللہ اکبر لا الہ الا اللہ رواہ ابن ماجۃ (۸۸) و ابو داؤد و اسنادہ صحیح.

(۲۳۹) و عن عبدالعزیز بن رفیع قال سمعت ابا محذورہ (۸۹) رضی اللہ عنہ یؤذن

۸۵۔ قولہ و ہو مرسل قوی قلت رجالہ کلہم ثقات لکن الشعبی لم یثبت سماعہ من عبداللہ بن زید وان ادرک زمانہ و قال الذہبی فی طبقات الحفاظ قال احمد العجلی مرسل الشعبی صحیح لا یکاد یرسل الا صحیحاً. ۸۶۔ قولہ اسنادہ صحیح قلت قال الترمذی حدیث حسن صحیح و قال الشیخ ابن دقیق العید فی الامام ہذا السند علی شرط الصحیح و قال الحافظ فی الدرایۃ (۱/۱۱۴) صححہ ابن خزیمۃ و ابن حبان. ۸۷۔ قولہ الاقامۃ سبع عشرۃ کلمۃ الخ فان قلت اخرجہ الدارقطنی وغیرہ من طریق ابراہیم بن عبدالعزیز بن عبدالملک بن ابی محذورۃ عن جدہ عبدالملک عن ابی محذورۃ بافراد الاقامۃ قلت ان حدیث التثنیۃ عن ابی محذورۃ لہ ترجیحات منہا ان رجالہ رجال الصحیح و اولاد ابی محذورۃ لم یخرج لہم فی الصحیحین و منہا ان لہ متابعات و روایۃ الافراد لا یتابع علیہا و منہا انہ ذکر فی الاقامۃ سبع عشرۃ کلمۃ و ہذا ینفی الغلط فی العدد (۱) و قد صححہ الترمذی و ابن خزیمۃ و ابن حبان فالحاصل ان ما وقع فی حدیث ابی محذورۃ من الاضطراب یدفع بنوع من الترجیحات و یرجح ما ہو ارجح و ہو حدیث التثنیۃ واللہ اعلم و علمہ اتم. ۸۸۔ قولہ رواہ ابن ماجۃ و ابو داؤد الخ قلت اخرجاہ من طریق ہمام عن عامر الاحول عن مکحول عن ابن محیریز عن ابی محذورۃ قال الشیخ (۲) ابن دقیق العید فی الامام رجالہ رجال الصحیح قلت و لہمام متابع عند الطبرانی اخرجہ عن سعید بن ابی عروبۃ عن عامر و لفظہ علمنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الاذان تسع عشرۃ کلمۃ و الاقامۃ سبع عشرۃ کلمۃ و اخرجہ النسائی و البیہقی فی سننہ من طریق حجاج عن ابی جریج عن عثمان بن السائب عن ابیہ و عن ام عبدالملک بن ابی محذورۃ عن ابی محذورۃ فذکرہ بتثنیۃ کلمات الاقامۃ واخرجہ الحازمی فی الناسخ و المنسوخ کما اخرجہ النسائی و قال حدیث حسن. ۸۹۔ قولہ قال سمعت ابا محذورۃ قلت قال الحافظ فی الدرایۃ (۱/۱۱۵) و ہذا یرد قول الحاکم ان عبدالعزیز لم یدرک ابا محذورۃ.

---

۱ و ۲۔ کذا قال الزیلعی فی نصب الرایۃ (۱/۲۶۸).

besturdubooks.wordpress.com

مثنی مثنی و یقیم مثنی مثنی رواہ الطحاوی و اسنادہ حسن.

(٢٤٠) و عن الاسود بن یزید ان بلالا رضی اللہ عنہ کان یثنی الاذان و یثنی الاقامة و کان یبدأ بالتکبیر و یختم بالتکبیر رواہ عبدالرزاق (٩٠) و الطحاوی و الدارقطنی و اسنادہ صحیح.

(٢٤١) و عن سوید بن غفلة (٩١) قال سمعت بلالا رضی اللہ عنہ یوذن مثنی و یقیم مثنی رواہ الطحاوی و اسنادہ حسن.

(٢٤٢) و عن عون بن ابی جحیفة عن ابیہ ان بلالا رضی اللہ عنہ کان یؤذن للنبی ﷺ مثنی مثنی و یقیم مثنی مثنی رواہ الدارقطنی و الطبرانی و فی (٩٢) اسنادہ لین.

(٢٤٣) و عن یزید بن ابی عبید عن سلمة بن الاکوع رضی اللہ عنہ انہ کان اذا لم یدرک الصلوة مع القوم اذن و اقام و یثنی الاقامة رواہ الدارقطنی و اسنادہ صحیح.

(٢٤٤) و عن ابراهیم قال کان ثوبان رضی اللہ عنہ یؤذن مثنی و یقیم مثنی رواہ الطحاوی و هو (٩٣) مرسل.

(٢٤٥) و عن فطر بن خلیفة عن مجاهد ذکر له الاقامة مرة مرة فقال هذا شئ استخفه الامراء الاقامة مرتین مرتین رواہ عبدالرزاق و ابو بکر بن ابی شیبة و الطحاوی و اسنادہ صحیح.

باب ما جاء فی الصلوة خیر من النوم

(٢٤٦) عن انس رضی اللہ عنہ قال من السنة اذا قال المؤذن فی اذان الفجر حی علی

٩٠۔ قوله رواہ عبدالرزاق (١) قلت قال اخبرنا معمر عن حمّاد عن ابراهیم عن الاسود بن یزید فذکرہ و اخرج ایضا انا الثوری عن ابی معشر و هو زیاد عن ابراهیم عن الاسود عن بلال رضی اللہ عنہ قال کان اذانه و اقامته مرتین مرتین انتهی قلت ان الاسود قد ادرک بلالاً و سمع منه روی النسائی حدیثا من طریق الاسود قال حدثنا بلال رضی اللہ عنہ و قال الذهبی فی طبقات الحفاظ فی ترجمة الاسود اخذ عن معاذ و ابن مسعود و حذیفة و بلال و الکبار انتهی. ٩١۔ قوله عن سوید بن غفلة قال سمعت بلالاً الخ فان قلت مقلداً للحاکم ان سویدا لم یدرک اذان بلال و اقامته فی عهد النبی صلی اللہ علیه وسلم قلت هو ادرک الجاهلیة وقدم المدینة یوم دفن النبی صلی اللہ علیه وسلم و کان مسلما فی حیوته کما قال الحافظ فی التقریب فلا مانع من ادراکه لهما فی عهد ابی بکر رضی اللہ عنہ وقد ثبت ان بلالا اذن فی عهدہ وقد صرح سوید بسماع اذان بلال فی هذہ الروایة. ٩٢۔ قوله فی اسنادہ لین قلت رجاله کلهم ثقات الا زیاد بن عبداللہ البکائی وثقه غیر واحد وهو من رجال الصحیحین و ضعفه جماعة و قال الحافظ فی التقریب صدوق ثبت فی المغازی و فی حدیثه عن غیر ابن اسحاق لین انتهی قلت هذہ الروایة من طریق غیر ابن اسحاق. ٩٣۔ قوله و هو مرسل قلت لان ابراهیم لم یدرک ثوبان.

١۔ عبدالرزاق فی مسندہ (١/٤٦٢).

besturdubooks.wordpress.com

الصلوة حى على الفلاح قال الصلاة خير من النوم رواه ابن خزيمة و الدارقطنى و البيهقى و قال اسناده صحيح.

(٢٤٧) و عن ابن عمر رضى الله عنه قال كان الاذان الاول بعد حى على الصلوة حى على الفلاح الصلوة خير من النوم مرتين اخرجه السراج و الطبرانى و البيهقى و قال الحافظ فى التلخيص (١/٢٠١) و سنده حسن.

(٢٤٨) وعن عثمان بن السائب رضى الله عنه قال اخبرنى ابى وام عبد الملك بن ابى محذورة عن ابى محذورة رضى الله عنه قال لما خرج رسول الله ﷺ من حنين فذكر الحديث و فيه حى على الفلاح حى على الفلاح الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم رواه النسائى و ابو داؤد مختصراً و صححه ابن خزيمة.

باب فى تحويل الوجه يميناً و شمالا

(٢٤٩) عن ابى جحيفة انه رأى بلالا رضى الله عنه يؤذن فجعلت اتتبع فاه ههنا و ههنا بالاذان اخرجه الشيخان.

(٢٥٠) و عنه قال رأيت بلالا رضى الله عنه خرج الى الا بطح فاذن فلما بلغ حى على الصلوة حى على الفلاح لوى عنقه يمينا و شمالا و لم يستدر رواه ابو داؤد و اسناده صحيح.

(٢٥١) و عنه قال رأيت بلالا يؤذن و يدور (٩٤) و يتتبع فاه ههنا و ههنا و اصبعاه فى اذنيه رواه الترمذى و احمد و ابو عوانة و قال الترمذى حديث حسن صحيح.

باب ما يقول عند سماع الاذان

(٢٥٢) عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن رواه الجماعة.

(٢٥٣) و عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال

٩٤ـ قوله و يدور اختلف الروايات فى الاستدارة ففى بعضها انه كان يستدير و فى بعضها لم يستدر قال الحافظ و يمكن الجمع بان من اثبت الاستدارة عنى بها استدارة الراس و من نفاها عنى استدارة الجسد كله (كذا فى فتح البارى (٩٥/٢).

besturdubooks.wordpress.com

اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حى على الصلوة قال لا حول و لا قوة الا بالله ثم قال حى على الفلاح قال لا حول و لا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة رواه مسلم و ابو داؤد.

(٢٥٤) و عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه انه سمع النبى ﷺ يقول اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على فانه من صلى على صلوة صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله و ارجو ان اكون انا هو فمن سأل الله لى الوسيلة حذت عليه الشفاعة رواه مسلم.

باب ما يقول بعد الاذان

(٢٥٥) عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة و الصلوة القائمة آت محمدان الوسيلة و الفضيلة و ابعثه مقاما محمودان الذى وعدته حلت له شفاعتى يوم القيامة رواه البخارى.

باب ما جاء فى اذان الفجر قبل طلوعه

(٢٥٦) عن ابن عمر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ان بلالا (٩٥) ينادى بليل فكلوا و اشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم رواه الشيخان.

(٢٥٧) و عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ينادى بليل ليرجع قائمكم و لينبه نائمكم اخرجه الشيخان.

(٢٥٨) و عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال سمعت محمداً ﷺ يقول لا يغرن احدكم ندآء بلال من السحور و لا هذا البياض حتى يستطير رواه مسلم.

(٢٥٩) و عن انس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا يغرنكم اذان بلال فان فى بصره شيئا رواه الطحاوى (٩٦) و اسناده صحيح.

٩٥- قوله ان بلالا ينادى بليل قلت قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (١) هذا مطلق و ما فى الصحيح انه لم يكن بينهما الا ان يصعد هذا و ينزل هذا مقيد فوجب حمل ذلك المطلق على هذا المقيد و ان يمنع التقديم الا بهذا القدر فمن جوز الاذان من نصف الليل او من الثلث الاخير فقد خالف هذه القاعدة و لا دليل معه و لئن حمل ذالك على اطلاقه فليجوز الاذان من اول الليل لانه ليل انتهى كلامه. ٩٦- قوله رواه الطحاوى الخ =>

١- الجوهر النقى على حاشية البيهقى (١/٣٨٠).

besturdubooks.wordpress.com

(٢٦٠) و عن شيبان رضی الله عنه قال تسحرت ثم اتيت المسجد فاستندت الى حجرة النبی ﷺ فرأيته يتسحر فقال ابو يحيی؟ قلت نعم قال هلم الى الغداء قلت انی اريد الصيام قال و انا اريد الصيام و لكن مؤذننا هذا فی بصره سوء او قال شئ و انه اذن قبل طلوع الفجر ثم خرج الى المسجد فحرم الطعام و كان لا يؤذن حتی يصبح رواه الطبرانی و قال الحافظ فی الدراية (١) اسناده صحيح.

(٢٦١) و عن عبدالعزيز بن ابی رواد عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنه ان بلالا اذن قبل الفجر فقال له النبی ﷺ ما حملك على ذلك فقال استيقظت و انا وسنان فظننت ان الفجر طلع فامره النبی ﷺ ان ينادی بالمدينة ثلثا ان العبد قد نام ثم اقعده الى جنبه حتی طلع الفجر رواه البيهقی (٩٧) و اسناده حسن.

(٢٦٢) و عن حميد بن هلال ان بلالا اذن ليلة بسواد فامره رسول الله ﷺ ان يرجع الى مقامه فينادی ان العبد نام فرجع رواه الدارقطنی و قال فی الامام (٢) هو مرسل جيد ليس فی رجاله مطعون فيه.

(٢٦٣) و عن امرأة من بنی النجار قالت كان بيتی من اطول بيت حول المسجد فكان بلال يأتی بسحر فيجلس عليه ينظر الى الفجر فاذا رآه اذن رواه ابو داؤد و قال الحافظ فی الدراية (١/ ١٢٠) اسناده حسن.

(٢٦٤) و عن حفصة بنت عمر رضی الله عنها ان رسول الله ﷺ كان اذا اذن المؤذن بالفجر قام فصلی ركعتی الفجر ثم خرج الى المسجد و حرم الطعام و كان لا يؤذن حتی يصبح رواه الطحاوی و البيهقی و اسناده جيد (٣).

=>قلت قال ابن التركمانی فی الجوهر النقی (١/٣٨٥) بسند جيد. ٩٧- قوله رواه البيهقی الخ قلت اخرجه الدارقطنی (١/٢٤٤) من طريق عامر بن مدرك عن عبدالعزيز بن ابی رواد عن نافع عن ابن عمر و قال وهم فيه عامر بن مدرك و الصواب ما تقدم عن شعيب بن حرب عن عبدالعزيز بن ابی رواد عن نافع عن مؤذن عمر عن عمر قوله انتهی قلت اخرجه البيهقی من طريق ابراهيم عن عبدالعزيز بن عبد الملك بن ابی محذورة بن عبدالعزيز بن ابی رواد عن نافع عن ابن عمر فاندفع ما زعمه من وهم عامر و له متابع من طريق حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عند (٤) ابی داؤد و تابع حماد بن سلمة سعيد بن زربی عند الدارقطنی و له شاهد من حديث انس عنده فهذه الروايات و ان كانت ضعيفة لكنها تقوی ما اخرجه البيهقی من طريق عبدالعزيز و يثبت بها ان الواقعة صحيحة =>

١- الدراية (١/١٢٠). ٢- كذا فی نصب الراية (١/٢٨٤). ٣- قد تاول البيهقی هذا الحديث فقال ابن التركمانی و اشتغال البيهقی بتاويله يدل ظاهرا على جودة سنده ١٢. كذا فی الجوهر النقی على حاشية سنن البيهقی (١/٣٨٤)١٢. ٤-ابو داؤد باب الاذان قبل دخول الوقت (١/٨٦) طبع ملتان.

besturdubooks.wordpress.com

(٢٦٥) و عن عائشة رضى الله عنها قالت ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر اخرجه (٩٨) ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه و ابو الشيخ فى كتاب الاذان و اسناده صحيح.

(٢٦٦) و عن نافع عن مؤذن لعمر رضى الله عنه يقال له مسروح اذن قبل الصبح فامره عمر ان يرجع فينادى رواه ابوداؤد و الدارقطنى و اسناده حسن قال النيموى ثبت بهذه الاخبار ان صلوة الفجر لا يؤذن لها الا بعد دخول وقتها و اما اذان بلال رضى الله عنه قبل طلوعه فانما كان فى رمضان (١) لينتبه النائم و ليرجع القائم لا للصلوة و اما فى غير رمضان فكان ذلك خطأ منه لظنه ان الفجر قد طلع و الله اعلم بالصواب.

باب ما جاء فى اذان المسافر

(٢٦٧) عن مالك بن الحويرث رضى الله عنه قال اتى رجلان النبى ﷺ يريدان السفر فقال النبى ﷺ اذا انتما خرجتما فاذنا ثم اقيما ثم ليؤمكما اكبر كما رواه الشيخان.

باب ما جاء فى جواز ترك الاذان لمن صلى فى بيته

(٢٦٨) عن الاسود و علقمة قالا اتينا عبدالله رضى الله عنه فى داره فقال اصلى هؤلاء خلفكم قلنا لا قال قوموا فصلوا و لم يأمر باذان و لا اقامة رواه ابن ابى شيبة (٩٩) و مسلم و آخرون.

باب استقبال القبلة

(٢٦٩) عن ابن عباس رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يصلى و هو بمكة نحو بيت المقدس و الكعبة بين يديه رواه احمد و ابو داؤد و اسناده صحيح.

(٢٧٠) و عن عبدالله بن عمر رضى الله عنه قال بينا الناس بقباء فى صلاة الصبح اذ

=>والله اعلم بالصواب. ٩٨- قوله اخرجه ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال ثنا جرير عن منصور عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة فذكره قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (٢) هذا سند صحيح و ذكره الحافظ ابن حجر فى الدراية (١/١٢٠) نحوه و عزاه الى ابى الشيخ و قال باسناد صحيح. ٩٩- قوله. رواه ابن ابى شيبة قلت قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود و علقمة فذكره.

١- قوله فى رمضان: قال الشيخ (ابن دقيق العيد) فى الامام انما كان ذلك (الاذان قبل طلوع الفجر) فى رمضان. (نصب الراية ١/٢٨٧) قال ابن القطان ان ذلك كان فى رمضان و قال الطحاوى و يحتمل ان يكون بلال كان يؤذن فى وقت يرى ان الفجر قد طلع و لا يتحقق ذلك لضعف بصره ثم ذكر اعنى الطحاوى بسند جيد عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم اذان بلال فان فى بصره شيئا ١٢ (الجوهر النقى على حاشية البيهقى ١/٣٨٥) ف. ٢-الجوهر النقى على حاشية سنن البيهقى (١/٣٨٤).

besturdubooks.wordpress.com

جاء هم آت فقال ان رسول الله ﷺ قد انزل عليه الليلة قرآن و قد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها و كانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة رواه الشيخان.

(٢٧١) و عن البراء رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله من الانصار و انه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً او سبعة عشر شهراً و كان يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت و انه صلى اول صلوة صلاها صلوة العصر و صلى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمر على اهل مسجد و هم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت رواه البخارى.

(٢٧٢) و عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال ما بين المشرق و المغرب قبلة رواه الترمذى و صححه و قواه البخارى.

(٢٧٣) و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال النبى ﷺ فاذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر رواه مسلم.

(٢٧٤) و عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه انه كان اذا سئل عن صلوة الخوف وصفها ثم قال فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على اقدامهم و ركباناً مستقبلى القبلة او غير مستقبليها قال نافع و لا ارى ابن عمر ذكر ذلك الا عن النبى ﷺ رواه البخارى.

(٢٧٥) و عن ابن عمر رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يسبح على الراحلة قبل أى وجه توجه و يوتر عليها غير انه لا يصلى عليها المكتوبة رواه الشيخان.

(٢٧٦) و عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه قال رأيت النبى ﷺ و هو على الراحلة يسبح يومى براسه قبل أى وجه توجه و لم يكن رسول الله ﷺ يصنع ذلك فى الصلوة المكتوبة اخرجه الشيخان.

باب سترة المصلى

(٢٧٧) عن ابى جهيم بن الحارث رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيراً له من ان يمر بين يديه راوه الشيخان.

besturdubooks.wordpress.com

(٢٧٨) و عن عائشة رضی الله عنها قالت ان رسول الله ﷺ سئل فی غزوة تبوك عن سترة المصلی فقال كمؤخرة الرحل رواه مسلم.

(٢٧٩) و عن عبدالله بن الصامت عن ابی ذر رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا قام احدكم يصلی فانه يستره اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار و المرأة و الكلب الاسود قلت يا اباذر ما بال الكلب الاسود من الكلب الاحمر من الكلب الاصفر قال يا ابن اخی سألت رسول الله ﷺ كما سألتنی فقال الكلب الاسود شيطان رواه الجماعة الا البخاری.

(٢٨٠) و عن طلحة بن عبيد الله رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل و لا يبال من مر وراء ذلك رواه مسلم.

(٢٨١) و عن انس رضی الله عنه ان النبی ﷺ قال يقطع الصلوة الكلب و الحمار و المرأة رواه البزار (١٠٠) و اسناده صحيح.

(٢٨٢) و عن الفضل بن عباس رضی الله عنه قال اتانا رسول الله ﷺ و نحن فی بادية لنا و معه عباس فصلی فی صحراء ليس بين يديه سترة و حمارة لنا و كلبة تعبثان بين يديه فما بالی بذلك رواه ابوداؤد و النسائی نحوه و اسناده صحيح (١٠١).

٢٨٣ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال جئت أنا و غلام من بنی هاشم علی حمار فمررنا بين يدی النبی ﷺ و هو يصلی فنزلنا عنه و تركنا الحمار ياكل من بقل الارض او قال نبات الارض فدخلنا معه فی الصلوة فقال رجل ا كان بين يديه عنزة قال لا رواه ابو يعلی (١٠٢) و رجاله رجال الصحيح.

٢٨٤ـ و عن انس رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ صلی بالناس فمر بين ايديهم حمار فقال عياش بن ربيعة سبحان الله سبحان الله سبحان الله فلما سلم رسول الله ﷺ قال من المسبح آنفا سبحان الله قال انا يا رسول الله انی سمعت ان الحمار يقطع الصلوة قال لا يقطع الصلوة شیٔ رواه الدارقطنی و اسناده حسن (١٠٣).

١٠٠ـ قوله رواه البزار الخ قال الهيثمی رجاله رجال الصحيح و قال العراقی اسناده صحيح. ١٠١ـ قوله اسناده صحيح قلت ولم يصب من قال ان فی اسناده مقالا. ١٠٢ـ قوله رواه ابو يعلی قلت هو فی الصحيح خلا قوله ا كان بين يديه عنزة فقال لا و هذا يدفع تاويلهم بان سترة الامام سترة لمن خلفه. ١٠٣ـ قوله اسناده حسن قلت كذا قال الحافظ فی الدراية (١٧٨/١).

besturdubooks.wordpress.com

۲۸۵ـ و عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضى الله عنه كان يقول لا يقطع الصلوة شئ مما يمر بين يدى المصلى رواه مالك و اسناده صحيح.

۲۸٦ـ و عنه قال قيل لابن عمر رضى الله عنه ان عبد الله بن عياش بن ابى ربيعة يقول يقطع الصلوة الكلب و الحمار فقال ابن عمر رضى الله عنه لا يقطع صلوة المسلم شئ رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

۲۸۷ـ و عن سعيد بن المسيب ان عليا رضى الله عنه و عثمان رضى الله عنه قالا لا يقطع صلوة المسلم شئ و ادرءوا عنها ما استطعتم رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

۲۸۸ـ وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فان لم يجد فلينصب عصا فان لم يكن معه عصاً فليخطط خطا ثم لا يضره ما مر امامه رواه ابو داؤد و ابن ماجة و احمد و اسناده ضعيف (١٠٤).

باب المساجد

۲۸۹ـ عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من بنى مسجداً لله بنى الله له بيتا فى الجنة رواه الشيخان.

۲۹۰ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ صلوة الرجل فى الجماعة تضعف على صلوة فى بيته و فى سوقه خمسا و عشرين ضعفا و ذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام فى مصلاه اللهم

١٠٤ـ قوله اسناده ضعيف قلت اورده ابن الصلاح مثالا للمضطرب فيه و اشار الشافعى الى ضعفه و قال النووى حديث الخط رواه ابوداؤد و فيه ضعف و اضطراب انتهى و العجب من الحافظ ابن حجر حيث قال فى بلوغ المرام صححه ابن حبان ولم يصب من زعم انه مضطرب بل هو حسن قلت فى سنده ابو عمرو بن محمد بن حريث قال الذهبى لا يعرف و قال فى التقريب مجهول انتهى قلت فجهالته تكفى لضعف هذا الحديث و اما اضطرابه فرواه ابوداؤد من طريقين احدهما من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية عن ابى عمرو بن محمد بن حريث و ثانيهما من طريق سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن امية عن ابى محمد بن عمرو بن حريث فاضطرب القول فى كنية الرجل الذى رواه عنه اسماعيل بن امية و فى اسم ابيه قال ابوداؤد قال سفيان ولم نجد شيئاً نشد به هذا الحديث ولم يجئ الا من هذا الوجه قال على بن المدينى قلت لسفيان انهم يختلفون فيه ففكر ساعة ثم قال ما احفظ الا ابا محمد بن عمرو قال سفيان قدم ههنا رجل بعد مامات اسماعيل ابن امية فطلب هذا الشيخ ابا محمد حتى وجده فسأله عنه فخلط عليه انتهى فهذا الكلام يشير الى ان هذا الحديث ليس بصالح عند ابى داؤد ايضاً فالحاصل ان حديث الخط لا يصح و ان ذهب ابن حبان الى تصحيحه و الحافظ الى تحسينه.

besturdubooks.wordpress.com

صل عليه اللهم ارحمه و لا يزال احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة رواه الشيخان.

٢٩١ـ و عنه قال: قال رسول الله ﷺ أحب البلاد الى الله مساجد ها و ابغض البلاد اسواقها رواه مسلم.

٢٩٢ـ و عنه قال: قال رسول الله ﷺ صلاة فى مسجدى هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام رواه الشيخان.

٢٩٣ـ و عن انس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ عرضت علي أجور امتى حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد رواه ابو داؤد و آخرون و صححه ابن خزيمة.

٢٩٤ـ و عنه قال: قال النبى ﷺ البزاق فى المسجد خطيئة و كفارتها دفنها رواه الشيخان.

٢٩٥ـ و عن جابر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من اكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الانس رواه الشيخان.

٢٩٦ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا رأيتم من يبيع او يبتاع فى المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك رواه النسائى و الترمذى و حسنه.

٢٩٧ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت جاء رسول الله ﷺ و وجوه بيوت اصحابه شارعة في المسجد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد ثم دخل النبى ﷺ و لم يصنع القوم شيئاً رجاء ان ينزل فيهم رخصة فخرج اليهم فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فانى لا احل المسجد لحائض و لا لجنب رواه ابو داؤد و اسناده حسن.

٢٩٨ـ و عن ابى حميد رضى الله عنه او ابى أسيد رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لى ابواب رحمتك و اذا خرج فليقل اللهم انى اسئلك من فضلك رواه مسلم.

٢٩٩ـ و عن ابى قتادة السلمى رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين رواه الشيخان.

٣٠٠ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال خرج رجل بعد ما اذن المؤذن فقال اما هذا فقد عصى ابا القاسم ﷺ ثم قال امرنا رسول الله ﷺ اذا كنتم فى المسجد فنودى بالصلاة فلا يخرج احدكم حتى يصلى رواه احمد و قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح.

besturdubooks.wordpress.com

باب خروج النساء الى المساجد

٣٠١ـ عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال اذا استاذنكم نساء كم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن رواه الجماعة الا ابن ماجة.

٣٠٢ـ و عن ابى هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله و ليخرجن تفلات (١) رواه احمد و ابوداؤد و ابن خزيمة و اسناده حسن.

٣٠٣ـ و عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا تمنعوا اماء الله المساجد و ليخرجن تفلات رواه احمد و البزار و الطبراني و قال الهيثمي اسناده حسن.

٣٠٤ـ و عن عائشة رضي الله عنها قالت لو ادرك النبي ﷺ ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني اسرائيل اخرجه الشيطان.

٣٠٥ـ و عن ابى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ايما امرأة اصابت بخوراً (٢) فلا تشهد معنا العشاء الآخرة رواه مسلم و ابوداؤد و النسائي.

٣٠٦ـ و عن عبد الله بن سويد الانصارى عن عمته ام حميد امرأة ابى حميد الساعدى رضي الله عنها انها جاء ت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله انى احب الصلوة معك قال قد علمت انك تحبين الصلوة معى و صلوتك فى بيتك خير لك من صلوتك فى حجرتك و صلوتك فى حجر تك خير لك من صلوتك فى دارك و صلوتك فى دارك خير لك من صلوتك فى مسجد قومك و صلوتك فى مسجد قومك خيرلك من صلوتك فى مسجدى قال فامرت فبنى لها مسجد فى اقصى شئ من بيتها و اظلمه فكانت تصلى فيه حتى لقيت الله عزوجل رواه احمد (١٠٥) و اسناده حسن.

٣٠٧ـ و عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ما صلت امرأة خير لها من قعر بيتها الا ان يكون المسجد الحرام او مسجد النبي ﷺ الا امرأة تخرج فى منقليها (٣) يعنى خفيها

١٠٥ـ قوله رواه احمد الخ قلت قال الهيثمي فى مجمع الزوائد رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سويد الانصارى و وثقه ابن حبان انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٤) اسناده حسن.

١ـ قوله تفلات اى غير متطيباب وغير متبرجات قال فى القاموس تفل كفرح تغيرت رائحتد و هو تفل ككتف و هى تفلة ١٢ بذل المجهود (١/٣١٩). ٢ـبالفتح ما يتبخر به و يتعطر ١٢ مرقات. ٣ـالمنقل بالفتح الخف ١٢ نهاية
٤ـفتح البارى باب خروج النساء الى المساجد بالليل (٢/٢٩٠).

besturdubooks.wordpress.com

رواه الطبرانی فی الکبیر و قال الهیثمی رجاله رجال الصحیح.

۳۰۸ـ و عنه قال کان الرجال و النساء من بنی اسرائیل یصلون جمیعاً فکانت المرأة اذا کان لها خلیل تلبس القالبین (۱) تطول بها لخلیلها فالقی الله عزوجل علیهن الحیض فکان ابن مسعود یقول اخرجوهن من حیث اخرجهن الله قلنا ما القالبین قال رفیضتین من خشب رواه الطبرانی فی الکبیر و قال الهیثمی رجاله رجال الصحیح.

۳۰۹ـ و عن ابی عمرو الشیبانی انه رأی عبد الله رضی الله عنه یخرج النساء من المسجد یوم الجمعة و یقول اخرجن الی بیوتکن خیر لکن رواه الطبرانی فی الکبیر و قال الهیثمی رجاله موثقون.

ابواب صفة الصلوة

باب افتتاح الصلوة بالتکبیر

۳۱۰ـ عن ابی هریرة رضی الله عنه قال: قال النبی ﷺ اذا قمت الی الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فکبر رواه الشیخان.

۳۱۱ـ و عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه عن النبی ﷺ انه قال مفتاح الصلوة الطهور و تحریمها التکبیر و تحلیلها التسلیم رواه الخمسة الا النسائی و فی اسناده لین.

۳۱۲ـ و عن ابی حمید الساعدی رضی الله عنه قال کان رسول الله ﷺ اذا قام الی الصلاة استقبل القبلة و رفع یدیه وقال الله اکبر رواه ابن ماجة و اسناده حسن.

۳۱۳ـ و عن عبد الله رضی الله عنه قال مفتاح الصلوة التکبیر و انقضاؤها التسلیم رواه ابو نعیم فی کتاب الصلوة و قال الحافظ فی التلخیص (۱/۲۱٦) و اسناده صحیح.

باب رفع الیدین عند تکبیرة الا حرام و بیان مواضعه

۳۱٤ـ عن ابن عمر رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ کان یرفع یدیه حذومنکبیه اذا افتتح الصلوة رواه الشیخان.

۳۱۵ـ و عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه عن رسول الله ﷺ انه کان اذا قام الی الصلوة المکتوبة کبر و رفع یدیه حذومنکبیه الی آخر الحدیث رواه الخمسة و صححه احمد و الترمذی.

۱ـالقوالب جمع قالب و هو نعل من خشب و تکسر لامه و تفتح ۱۲ نهایة ابن الاثیر.

besturdubooks.wordpress.com

٣١٦ـ و عن ابی حميد الساعدی رضی الله عنه قال كان النبی ﷺ اذا قام الی الصلوة رفع يديه حتى يحاذی بهما منكبيه الحديث اخرجه الخمسة الا النسائی و صححه الترمذی.

٣١٧ـ و عن ابی هريرة رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا قام الی الصلوة رفع يديه مداً رواه الخمسة الا ابن ماجة و اسناده صحيح.

٣١٨ـ و عن مالك بن الحويرث رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ كان اذا كبر رفع يديه حتى يحاذی بهما اذنيه و فی رواية حتى يحاذی بهما فروع اذنيه رواه مسلم.

٣١٩ـ و عن وائل بن حجر رضی الله عنه انه رأى النبی ﷺ رفع يده حين دخل فی الصلوة كبر وصف همام حيال أذنيه رواه مسلم.

٣٢٠ـ و عنه قال رأيت النبی ﷺ حين افتتح الصلوة رفع يديه حيال اذنيه قال ثم اتيتهم فرأيتهم يرفعون ايديهم الی صدورهم فی افتتاح الصلوة و عليهم برانس (١) و اكسية رواه ابوداؤد و آخرون و اسناده حسن.

باب وضع اليمنى على اليسرى

٣٢١ـ عن سهل بن سعد رضی الله عنه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى فی الصلوة قال ابو حازم (٢) لا اعلمه الا ينمی ذلك الی النبی ﷺ رواه البخاری.

٣٢٢ـ و عن وائل بن حجر رضی الله عنه انه رأى النبی ﷺ رفع يديه حين دخل فی الصلوة و كبر ثم التحف بثوبه ثم وضع اليمنى على اليسرى رواه احمد و مسلم.

٣٢٣ـ و عنه قال (٣) ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى و الرسغ و الساعد

١ـقوله برانس جمع برنس قال فی النهاية و مجمع البحار هو كل ثوب راسه منه ملتزق به من دراعة او جبة او ممطر او غيره و قال الجوهری: هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها فی صدر الاسلام و هو من البرس بكسر الباء القطن و النون زائدة و قيل انه غير عربی. انتهى قوله اكسية جمع كساء و هو معروف يقال له بالفارسية كليم بذل المجهود (٢/١٣)ف. ٢ـ قوله قال ابو حازم ای قال ابو حازم الراوی عن سهل بن سعد رضی الله عنه لا اعلم سهل بن سعد رضی الله عنه الا ينمی و يرفع ذلك الحديث الی النبی ﷺ و من اصطلاح اهل الحديث اذا قال الراوی ينميه فمراده يرفع ذلك الی النبی ﷺ قال الجوهری يقال نميت الامر او الحديث الی غيری اذا إسندته و رفعته ١٢ ملتقطا من عمدة القاری (٥/٢٧٨) و فتح الباری (٢/١٨٦)ف. ٣ـ قوله و عنه قال: ای فی طريق مرفوع ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

رواه احمد و النسائی و ابو داؤد و اسناده صحیح.

۳۲۴ـ و عن ابن مسعود رضی الله عنه انه کان یصلی فوضع یده الیسری علی الیمنی فرآه النبی ﷺ فوضع یده الیمنی علی الیسری رواه الاربعة الا الترمذی و اسناده حسن.

باب فی وضع الیدین علی الصدر

۳۲۵ـ عن وائل بن حجر رضی الله عنه قال صلیت مع رسول الله ﷺ فوضع یده الیمنی علی یده الیسری علی صدره رواه ابن خزیمة (۱۰۶) فی صحیحه و فی اسناده نظر و زیادة (۱۰۷) علی صدره غیر محفوظة.

۱۰۶ـ قوله رواه ابن خزیمة قلت لم اظفر بصحیحه لکن غیر واحد من المصنفین اوردوه فی تصانیفهم تعلیقا و عزوه الی ابن خزیمة ولم ینقلوا اسناده لکن الحافظ ابن القیم قال فی اعلام الموقعین المثال الرابع و الستون ترک السنة الصحیحة الصریحة التی رواها الجماعة عن سفیان الثوری عن عاصم بن کلیب عن ابیه عن وائل بن حجر رضی الله عنه قال صلیت مع رسول الله ﷺ فوضع یده الیمنی علی یده الیسری علی صدره لم یقل علی صدره غیر مؤمل بن اسماعیل انتهی قلت هکذا فی بعض النسخ و الصواب ابن خزیمة لا الجماعة لانهم لم یخرجوه جداً و لعله تصحیف من الناسخ و الله اعلم بالصواب و کیف ما کان جزم ابن القیم بان هذا الحدیث من طریق مؤمل بن اسماعیل و رواه البیهقی فی سننه اخبرنا ابوبکر بن الحارث ثنا ابو محمد بن حیان ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن المثنی ثنا مؤمل بن اسماعیل عن الثوری عن عاصم بن کلیب عن ابیه عن وائل بن حجر رضی الله عنه انه رأی النبی ﷺ وضع یمینه علی شماله علی صدره انتهی قلت مؤمل بن اسماعیل لینه غیر واحد قال الذهبی فی الکاشف صدوق شدید فی السنة کثیر الخطأ و قیل دفن کتبه و حدث حفظا فغلط. و قال الحافظ ابن حجر فی تهذیب التهذیب قال البخاری مؤمل منکر الحدیث و قال ابن سعد ثقة کثیر الغلط وقال ابن قانع صالح یخطئ و قال الدارقطنی ثقة کثیر الخطأ و قال فی التقریب صدوق سیئ الحفظ و قال ابن الترکمانی فی الجوهر النقی فی الرد علی البیهقی (۲/۳۰) قلت مؤمل هذا قیل انه دفن کتبه فکان یحدث من حفظه فکثر خطأه کذا ذکر صاحب الاکمال و فی المیزان قال البخاری منکر الحدیث و قال ابو حاتم کثیر الخطأ و قال ابو زرعة فی حدیثه خطأ کثیر انتهی کلامه. ۱۰۷ـقوله و زیادة علی صدره غیر محفوظة قلت رواه احمد فی مسنده من طریق عبدالله بن الولید عن سفیان عن عاصم بن کلیب عن ابیه عن وائل بن حجر واحمد و النسائی من طریق زائدة عن عاصم عن ابیه عن وائل و ابوداؤد من طریق بشر بن المفضل عن عاصم عن ابیه عن وائل وابن ماجة من طریق عبدالله بن ادریس وبشر بن المفضل عن عاصم عن ابیه عن وائل واحمد من طریق عبدالواحد وزهیر بن معاویة و شعبة عن عاصم عن ابیه عن وائل کلهم بغیر هذه الزیادة وقد نص ابن القیم فی اعلام الموقعین لم یقل علی صدره غیر مؤمل بن اسماعیل فثبت انه متفرد فی ذلک وقد روی هذا الحدیث من طریق علقمة وغیره عن وائل بن حجر ولیس فیه هذه الزیادة فلا شک انها غیر محفوظة لان الراوی وان کان من الثقات اذا خالف الثقات او اوثق منه فروایته لا تقبل وتکون شاذة غیر محفوظة فالحاصل ان هذا الحدیث مع هذه الزیادة ضعیف (۱) جداً و مع ذلک لا یخلو =>

۱ـ ومما یدل علی خطأ هذه الزیادة ان روایة مؤمل هذه عن سفیان و مذهبه وضعهما تحت السرة کما فی شرح المنتقی (۲/۷۸) کذا فی معارف السنن (۲/۴۳۸).

besturdubooks.wordpress.com

٣٢٦۔ و عن قبيصة بن هلب عن ابيه رضى الله عنه قال رأيت النبى ﷺ ينصرف عن

=>عن الاضطراب اخرج ابن خزيمة فى هذا الحديث على صدره و البزار عند صدره كما قال الحافظ فى الفتح (١٨٦/٣) و اخرج ابن ابى شيبة تحت السرة و العجب من ابن القيم كيف اورده مثالا لترك السنة الصحيحة مع انه ذهب الى تفرد مؤمل بن اسماعيل بهذه الزيادة ثم لا يخفى ان هذا الحديث من اقوى الدلائل للخصوم لم يذكر النووى فى الباب غيره فى الخلاصة و ابن دقيق العيد فى الامام و الحافظ ابن حجر فى بلوغ المرام وقال الشوكانى فى النيل ولا شئ فى الباب اصح من حديث وائل المذكور انتهى وقد عرفت ما فيه من العلل وقد اوضحت المرام فى رسالتى الدرة الغرة فى وضع اليدين على الصدر وتحت السرة فمن شاء فليرجع اليها فان قلت زيادة الثقة مقبولة قلت فى قبولها اختلاف قال النووى فى المقدمة زيادة الثقة مقبولة مطلقا عند الجماهير من اهل الحديث و الفقه و الاصول وقيل لا تقبل وقيل تقبل ان زادها غير من رواه ناقصا ولا تقبل إن زادها هو انتهى، و قال فى التقريب (٢٤٦/١) و قسمه الشيخ اقساما احدها زيادة تخالف الثقات فترد كما سبق، الثانى: ما لا مخالفة فيه كتفرد ثقة بجملة حديث فتقبل، قال الخطيب: باتفاق العلماء، الثالث: زيادة لفظة فى حديث لم يذكرها سائر رواته كحديث جعلت لى الارض مسجدا و طهورا انفرد به ابو مالك الاشجعى فقال و تربتها طهورا فهذا يشبه الاول و يشبه الثانى كذا قال الشيخ ابن الصلاح ١٢ انتهى. قال السيوطى فى شرحه تدريب الراوى (٢٤٧/١) فهذا يشبه الاول المردود من حيث ان مارواه الجماعة عام ومارواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفى ذلك مغايرة فى الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم و يشبه الثانى المقبول من حيث انه لامنافاة بينهما. انتهى، ثم قال النووى و الصحيح قبول هذا الاخير فاختار النووى ما اختاره و تبعه فى ذلك من تبعه و خالفه غير واحد من المحققين. فقال العلامة الزيلعى فى نصب الراية (٣٣٦/١) فى باب جهر البسملة نقلا عن ابن عبد البر فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقا و منهم من لا يقبلها و الصحيح التفصيل و هو انها تقبل فى موضع دون موضع فتقبل اذا كان الراوى الذى رواها ثقة حافظا ثبتا و الذى لم يذكرها مثله او دونه فى الثقة كما قبل الناس زيادة مالك بن انس قوله "من المسلمين" فى صدقة الفطر واحتج بها اكثر العلماء و تقبل فى موضع آخر لقرائن تخصها و من حكم فى ذلك حكما عاما فقد غلط بل كل زيادة لها حكم يخصها ففى موضع يجزم بصحتها كزيادة مالك و فى موضع يغلب على الظن صحتها كزيادة سعد بن طارق فى حديث جعلت الارض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا و كزيادة سليمان التيمى فى حديث ابى موسى و اذا قرأ فانصتوا و فى موضع يجزم بخطأ الزيادة كزيادة معمر و من وافقه قوله و ان كان مائعا فلا تقربوه و كزيادة عبدالله بن زياد ذكر البسملة فى حديث قسمت الصلاة بينى و بين عبدى نصفين و ان كان معمر ثقة و عبدالله بن زياد ضعيفا فان الثقة قد يغلط و فى موضع يغلب على الظن خطأها كزيادة معمر فى حديث ماعز الصلوة عليه رواها البخارى فى صحيحه و سئل هل رواها غير معمر فقال لا وقد رواه اصحاب السنن الاربعة عن معمر و قال فيه ولم يصل عليه فقد اختلف على معمر فى ذلك و الراوى عن معمر هو عبد الرزاق وقد اختلف عليه ايضا و الصواب انه قال ولم يصل عليه وفى موضع يتوقف فى الزيادة كما فى احاديث كثيرة انتهى كلامه وقال الحافظ ابن حجر فى نكته على ابن الصلاح و انما الزيادة التى يتوقف اهل الحديث فى قبولها من غير الحافظ حيث تقع فى الحديث الذى يتحد مخرجه كمالك عن نافع عن ابن عمر اذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الاثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ و انفرد دونهم بعض رواته بزيادة فيه فانها لوكانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها فتفرد واحد منهم بها دونهم مع توفردواعيهم على الاخذ منه وجمع حديثه يقتضى ريبة توجب التوقف عنها انتهى و قال ابن حجر المكى فى رسالته وقيد الامام ابن خزيمة =>

besturdubooks.wordpress.com

يمينه و عن يساره و رأيته يضع هذه على صدره و وصف يحيى اليمنى على اليسرى فوق المفصل رواه احمد (١٠٨) و اسناده حسن لكن قوله على صدره غير محفوظ (١٠٩).

=>قبولها بما اذا استوى الطرفان حفظا واتقانا وتبعه ابن عبد البر فقال انما تقبل ان كان راويها احفظ و اتقن ممن قصر او مثله حفظا فان كانت من غير حافظ و لا متقن فلا التفات اليها. و قال الخطيب المختار قبولها اذا كانت من عدل حافظ متقن ضابط انتهى فان قلت قال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة وزيادة راويهما اى الصحيح و الحسن مقبولة مالم تكن منافية لرواية من هو اوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة لان الزيادة اما ان تكون لا تنافى بينها و بين رواية من لم يذكرها فهذه تقبل مطلقا لانها في حكم الحديث المستقل الذى يتفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره و اما ان تكون منافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الاخرى فهذه هي التي يقع الترجيح بينها و بين معارضها فيقبل الراجح و يرد المرجوح و اشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقا من غير تفصيل ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح ان لا يكون شاذاً ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو اوثق منه و العجب ممن غفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح و كذا الحسن و المنقول عن ائمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدى و يحيى القطان و احمد بن حنبل و يحيى بن معين و على بن المدينى و البخارى و ابى زرعة و ابى حاتم و النسائى و الدارقطنى و غيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ولا يعرف عن احد منهم اطلاق قبول الزيادة انتهى قلت كلام الحافظ ايضاً لا يتأتى على طريق المحدثين المتقدمين كالشافعي و احمد بن حنبل و ابن معين و البخارى و ابى داود و ابى حاتم و ابى على النيسابورى و الحاكم و الدارقطنى و البيهقى و ابن القطان و غيرهم لان ما انفرد به الثقة من الزيادة التى تفيد حكماً انما تقبل عندهم اذا تركها من هو ليس باتقن منه حفظا و اكثر عددا. و اما اذا لم يروها من هو اوثق منه و احفظ فغير مقبولة فكذلك لا تقبل اذا لم يذكرها جماعة من الثقات فانه ظن غالب لترجيح روايتهم على روايته فانها لو كانت محفوظة لما غفل عنه سائر رواته و هذا يفهم من صنيعهم في زيادة ثم لا يعود فى حديث ابن مسعود رضى الله عنه و فصاعدا فى حديث عبادة رضى الله عنه و اذا قرأ فانصتوا فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه و ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه و كذلك فى كثير من المواضع من الاخبار حيث جعلوا الزيادات شاذة بزعمهم ان راويها قد تفرد بها مع ان هذه الزيادات غير منافية لاصل الحديث بحيث لا يلزم من قبولها رد الرواية الاخرى فالصواب ان الشاذ ما رواه الثقة مخالفا فى نوع من الصفات لما رواه الجماعة من الثقات او من هو اوثق منه و احفظ اعم من ان تكون المخالفة منافية للرواية الاخرى ام لا و بذلك ظهر ان القسم الثالث الذى قسمه ابن الصلاح و لم يفصح حكمه الصحيح ان حكمه الرد على مشرب جماعة من ائمة الحديث و هذا و ان كان مخالفاً لما زعمه غير واحد من اهل العلم من المتأخرين لكن الحق احق بالاتباع انتهى. ١٠٨۔ قوله رواه احمد قلت و لفظ مسنده حدثنا عبد الله حدثنى ابى ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثنا سماك عن قبيصة بن هلب عن ابيه فذكره قلت سماك بن حرب لينه غير واحد قال صاحب المشكاة فى الاكمال هو ثقة ساء حفظه و ضعفه ابن المبارك و شعبة وغيرهما. و قال الذهبى فى الميزان روى ابن المبارك عن سفيان انه ضعيف. و قال احمد مضطرب الحديث و قال صالح جزرة يضعف و قال النسائى اذا انفرد باصل لم يكن حجة لانه كان يلقن فيتلقن انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى التقريب صدوق و روايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن انتهى قلت هذه الرواية من طريق سفيان قال المزى فى تهذيب الكمال و من سمع قديما من سماك مثل شعبة و سفيان فحديثهم عنه مستقيم ١٢. ١٠٩۔ لكن قوله على صدره غير محفوظ قلت روى احمد من طريق =>

besturdubooks.wordpress.com

٣٢٧ـ و عن طاؤس قال كان النبی ﷺ يضع يده اليمنى على يده اليسرى ثم يشد بهما على صدره وهو فى الصلوة رواه ابوداؤد (١١٠) فى المراسيل و اسناده ضعيف قال النيموى و فى الباب احاديث أخر (١١١) كلها ضعيفة.

=>وكيع و الدارقطني من طريق عبد الرحمن بن مهدى ووكيع عن سفيان عن سماك عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال رأيت النبى ﷺ واضعا يمينه على شماله فى الصلوة ليس فيه على صدره و اخرج الترمذى و ابن ماجة من طريق ابى الاحوص عن سماك عن قبيصة عن ابيه قال كان رسول الله ﷺ يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه ليس فيه على صدره و اخرج احمد من طريق شريك عن سماك عن قبيصة عن ابيه قال ويضع احدى يديه على الأخرى لم يقل فيه على صدره. فثبت ان ما رواه احمد من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان هو مخالف لرواية غير واحد من اصحاب سفيان و سماك فلا يكون محفوظا فبهذا التحقيق بطل قول من قال ليس فيه علة قادحة ثم ان قوله يضع هذه على صدره هكذا رأيت بعينى فى النسخ المطبوعة و المكتوبة من المسند و قال الحافظ فى الفتح قد روى ابن خزيمة من حديث وائل انه وضعهما على صدره و البزار عند صدره و عند احمد فى حديث هلب الطائى نحوه انتهى ويقع فى قلبى ان هذا تصحيف من الكاتب و الصحيح يضع هذه على هذه فيناسبه قوله وصف يحيى اليمنى على اليسرى فوق المفصل و يوافقه سائر الروايات ولعل لهذا الوجه لم يخرج الهيثمى فى مجمع الزوائد و السيوطى فى جمع الجوامع و على المنتقى فى كنز العمال و الله اعلم بالصواب ١٢. ١١٠ـ قوله رواه ابوداؤد فى المراسيل قلت قال حدثنا ابوتوبة ثنا الهيثم يعنى ابن حميد عن ثور عن سليمان بن موسى عن طاؤس به و هو مرسل و مع ذلك سليمان بن موسى لين الحديث قال البخارى عنده مناكير و قال النسائى ليس بالقوى و فى التقريب صدوق فقيه فى حديثه بعض لين و خولط قبل موته١٢. ١١١ـ قوله احاديث اخر قلت منها ما رواه البيهقى فى السنن (٢/ ٣٠) اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد الصوفى قال انبأنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا ابراهيم بن سعيد ثنا محمد ابن حجر الحضرمى حدثنى سعيد بن عبد الجبار بن وائل عن ابيه عن امه عن وائل بن حجر قال حضرت رسول الله ﷺ نهض الى المسجد فدخل المحراب ثم رفع يديه بالتكبير ثم وضع يمينه على اليسرى على صدره انتهى قلت اسناده ضعيف جداً محمد بن حجر قال الذهبى فى الميزان له مناكير قيل كنيته ابو الخنافس و قال البخارى فيه بعض النظر و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى (٢/ ٣٠) محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل عن عمه سعيد له مناكير قاله الذهبى وام عبد الجبار هى ام يحيى لم اعرف حالها ولا اسمها انتهى قلت سعيد بن عبد الجبار ضعيف ايضا قال الذهبى فى ميزانه سعيد بن عبد الجبار بن وائل عن ابيه عن جده من اولاد وائل بن حجر له نحو خمسة احاديث قال النسائى ليس بالقوى انتهى و قال الحافظ فى التقريب سعيد بن عبد الجبار الحضرمى الكوفى ضعيف انتهى. و منها ما رواه البيهقى فى سننه اخبرنا ابوزكريا بن ابى اسحاق انبأنا الحسن بن يعقوب ابن البخارى انبأنا يحيى بن ابى طالب انبأنا زيد بن الحباب ثنا روح بن المسيب ثنى عمرو ابن مالك النكرى عن ابى الجوزاء عن ابن عباس فى قول الله عزوجل (فصل لربك و انحر) قال وضع اليمين على الشمال فى الصلوة عند النحر انتهى روح بن المسيب متروك قال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات و لا يحل الراوية عنه و قال ابن عدى احاديثه غير محفوظة. و منها ما رواه البيهقى عن على رضى الله عنه نحو حديث ابن عباس رضى الله عنه قال ابن التركمانى (١) فى سنده و متنه اضطراب و قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره و قيل المراد بقوله (و انحر) =>

١ـابن التركمانى فى الجوهر النقى (٢/ ٣٠)

besturdubooks.wordpress.com

باب فی وضع الیدین فوق السرة

٣٢٨ـ عن جریر الضبی (١) قال رأیت علیا یمسك شماله بیمینه علی الرسغ فوق السرة رواه ابوداؤد و زیادة (١١٢) فوق السرة غیر محفوظة.

٣٢٩ـ و عن ابی الزبیر قال امرنی عطاء ان اسال سعیداً این تکون الیدان فی الصلوة فوق السرة او اسفل من السرة فسالته فقال سعید فوق السرة رواه البیهقی (١١٣) و اسناده لیس بالقوی.

=>وضع الید الیمنی علی الید الیسری تحت النحر یروی هذا من علی رضی الله عنه ولا یصح ١٢. ١١٢ـ قوله و زیادة فوق السرة غیر محفوظة قلت تفرد بها ابو بدر شجاع بن الولید عن ابی طالوت عبدالسلام بن ابی حازم وثقه غیر واحد ولینه ابو حاتم وقال علی ما نقله الحافظ ابن حجر فی مقدمته و الذهبی فی میزانه لین الحدیث شیخ لیس بالمتقن فلا یحتج به الا ان له عن محمد بن عمرو بن علقمة احادیث صحاحاً وقال الحافظ فی التقریب له اوهام قلت و رواه مسلم بن ابراهیم احد شیوخ البخاری بدون هذه الزیادة عن عبدالسلام بن ابی حازم عن غزوان بن جریر الضبی عن ابیه وطوله قال کان علی رضی الله عنه اذا قام الی الصلوة فکبر ضرب بیده المینی علی رسغه الایسر فلا یزال کذلك حتی یرکع الا ان یحك جسداً او یصلح ثوبا اخرجه فی السفینة الجرائدیة کذا قال الحافظ فی الفتح و کذلك رواه (٢) ابو بکر بن ابی شیبة فی مصنفه عن وکیع عن ابی طالوت و رواه البخاری تعلیقا فی ابواب العمل فی الصلوة بغیر هذه الزیادة و لفظه و وضع علی رضی الله عنه کفه علی رسغه الایسر الا ان یحك جسداً او یصلح ثوباً انتهی قال الحافظ فی تهذیب التهذیب ولا یعرف الا من طریق جریر هذا انتهی واعله العلامّة ابن الترکمانی بان الذهبی قال فی المیزان جریر الضبی لا یعرف و فیه نظر لانه علق له البخاری فی صحیحه کما مر و اخرج له الحاکم فی المستدرك و ذکره ابن حبان فی الثقات و روی عنه ابنه غزوان و قد روی معاویة بن صالح عن ابی الحکم عن جریر الضبی عن عبادة بن الصامت حدیثا آخر فارتفعت جهالته و لذا قال الحافظ فی التقریب جریر الضبی جد فضیل بن غزوان مقبول ١٢. ١١٣ـ قوله رواه البیهقی قلت قال فی سننه (٢/٣١) اخبرنا ابوزکریا بن ابی اسحاق انبأنا الحسن بن یعقوب ثنا یحیی بن ابی طالب انبأنا زید ثنا سفیان عن ابن جریج عن ابی الزبیر قال امرنی عطاء فذکره ثم قال و کذلك قال ابو مجلز لاحق بن حمید واصح اثر روی فی الباب اثر ابن جبیر و ابی مجلز انتهی. قلت اثر ابی مجلز لم یذکر البیهقی سنده و الصحیح من مذهبه الوضع اسفل من السرة کما سیأتی و اما اثر سعید بن جبیر ففی اسناده زید بن الحباب قال ابن معین احادیثه عن الثوری مقلوبة و قال احمد صدوق کثیر الخطأ و قال ابن عدی له احادیث تستغرب عن سفیان الثوری من جهة اسنادها و قال ابن حجر فی التقریب صدوق یخطئ فی حدیث الثوری و قال الخزرجی فی الخلاصة وثقه ابن المدینی و ابو حاتم و قال ابن معین ثقة یقلب حدیث الثوری انتهی قلت و فیه ابن جریج و هو مدلس و قد عنعنه قال الذهبی فی المیزان =>

١ـبفتح ضاد وشدة موحدة نسبة الی ضبة بن اد بتشدید الدال ١٢ المغنی لمحمد طاهر (ص١٥٦). ٢ـقوله کذلك رواه ابو بکر بن ابی شیبة الخ قلت قال فی مصنفه حدثنا وکیع قال حدثنا عبدالسلام بن شداد العبدی ابوطالوت قال نا غزوان بن جریر الضبی عن ابیه قال کان علی رضی الله عنه اذا قام فی الصلوة وضع یمینه علی رسغ یساره لا یزال کذلك حتی یرکع متی ما رکع الا ان یصلح ثوبه او یحك جسده ١٢ تعلیق التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

باب فی وضع الیدین تحت السرۃ

۳۳۰ـ عن علقمة بن وائل بن حجر عن ابيه رضى الله عنه قال رايت النبى ﷺ يضع يمينه على شماله فى الصلوة تحت السرة رواه ابن ابى شيبة (۱۱۴) و اسناده صحيح.

۳۳۱ـ و عن الحجاج بن حسان قال سمعت ابا مجلز او سالته قال قلت كيف اضع قال يضع باطن كف يمينه على ظاهر كف شماله و يجعلهما اسفل من السرة رواه ابوبكر بن

=>احد الاعلام الثقات يدلس و قال فى طبقات الحفاظ كان ابن جريج ثبتا لكنه يدلس و قال الحافظ فى التقريب ثقة فقيه فاضل و كان يدلس و يرسل و قال الخزرجى فى الخلاصة قال احمد اذا قال اخبرنا و سمعت حسبك به انتهى قلت واعله العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى فى الرد على البيهقى (۳۱/۲) بيحيى بن ابى طالب و قال كيف يكون اثر ابن جبير اصح ما فى الباب و فى سنده يحيى بن ابى طالب تكلموا فيه و فى تاريخ بغداد للخطيب عن موسى بن هارون قال اشهد على يحيى بن ابى طالب انه يكذب و فيه ايضاً عن ابى احمد محمد بن ابى اسحاق الحافظ انه قال ليس بالمتين و فيه ايضا عن ابى عبيد الآجرى انه قال خط ابو داؤد سليمان بن الاشعث على حديث يحيى بن ابى طالب انتهى كلامه قلت يحيى بن ابى طالب لم يخرج له الائمة الستة فى كتبهم فافهم ۱۲. ۱۱۴ـ قوله رواه ابن ابى شيبة الخ قلت قال حدثنا وكيع عن موسى بن عمير عن علقمة بن وائل بن حجر عن ابيه فذكره قال الحافظ قاسم بن قطلوبغا فى تخريج احاديث الاختيار شرح المختار هذا سند جيد و قال العلامة محمد ابو الطيب المدنى فى شرح الترمذى هذا حديث قوى من حيث السند و قال الشيخ عابد السندى فى طوالع الانوار رجاله ثقات انتهى قلت و سماع علقمة من ابيه ثابت و سيأتى تحقيقه فى باب الاخفاء بآمين ثم لا يخفى عليك ان العلامة حيات السندى قال فى رسالته فتح الغفور فى ثبوت زيادة تحت السرة نظر بل هى غلط منشأه السهو فانى راجعت الى نسخة صحيحة من المصنف فرأيت فيها هذا الحديث بهذا السند و بهذه الالفاظ الا انه ليس فيها تحت السرة. و اجاب عنه العلامة قائم السندى فى رسالته فوز الكرام بان القول بكون هذه الزيادة غلطا مع جزم الشيخ قاسم بعزوها الى المصنف و مشاهدتى اياها فى نسخة و وجودها فى نسخة فى خزانة الشيخ عبد القادر المفتى فى الحديث و الاثر لا يليق بالانصاف و قال و رأيته بعينى فى نسخة صحيحة عليها الامارات المصححة و قال فهذه الزيادة فى اكثر النسخ صحيحة. قال النيموى الانصاف ان هذه الزيادة و ان كانت صحيحة لوجودها فى اكثر النسخ من المصنف لكنها مخالفة لروايات الثقات فكانت غير محفوظة كزيادة على الصدر فى رواية ابن خزيمة و مع ذلك فيه اضطراب كما مر فالحديث و ان كان صحيحا من حيث السند لكنه (۱) ضعيف من جهة المتن و الله اعلم و فى الباب احاديث أخر منها ما اخرجه ابوداؤد و احمد و ابن ابى شيبة و الدارقطنى و البيهقى عن ابى جحيفة ان عليا رضى الله عنه قال السنة وضع الكف على الكف تحت السرة و فيه عبد الرحمن بن اسحاق الواسطى و هو ضعيف. و منها ما اخرجه ابو داؤد عن ابى وائل قال ابو هريرة رضى الله عنه اخذ الاكف على الاكف فى الصلوة تحت السرة فيه عبد الرحمٰن بن اسحاق المذكور. و منها ما ذكره ابن حزم فى المحلى تعليقا=>

۱ـ قوله لكنه ضعيف من جهة المتن قلت هذا على ما حققناه قريبا و اما على ما ذهب اليه الحافظ ابن حجر فى شرح النخبة فتقبل هذه الزيادة و يقع الترجيح بينها و بين معارضها لان هذه الرواية ارفع سنداً من رواية على الصدر و نحوه التى اخرجها ابن خزيمة و البزار ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

ابی شیبة (۱۱۵) و اسناده صحیح.

۳۳۲ـ و عن ابراهیم قال یضع یمینه علی شماله فی الصلوة تحت السرة رواه ابن ابی شیبة (۱۱٦) و اسناده حسن.

باب ما یقرأ بعد تكبیرة الاحرام

۳۳۳ـ عن ابی هریرة رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ یسكت بین التكبیر و بین القراء ة اسكاتة قال احسبه قال هنیة فقلت بابی و امی یا رسول الله اسكاتك بین التكبیر و بین القراء ة ما تقول قال اقول اللهم باعد بینی و بین خطایای كما باعدت بین المشرق و المغرب اللهم نقنی من الخطایا كما ینقی الثوب الابیض من الدنس اللهم اغسل خطایای بالماء و الثلج و البرد رواه الجماعة الا الترمذی.

۳۳٤ـ و عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه عن رسول الله ﷺ انه كان اذا قام الی الصلوة قال وجهت وجهی للذی فطر السموات و الارض حنیفا وما انا من المشركین ان صلاتی و نسكی و محیای و مماتی لله رب العلمین لا شریك له و بذلك امرت و انا من المسلمین اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربی و انا عبدك ظلمت نفسی و اعترفت بذنبی فاغفرلی ذنوبی جمیعا انه لا یغفر الذنوب الا انت واهدنی لاحسن الاخلاق لا یهدی لاحسنها الا انت و اصرف عنی سیئها لا یصرف عنی سیئها الا انت لبیك و سعدیك و الخیر كله فی یدیك و الشر لیس الیك انا بك و الیك تباركت و تعالیت استغفرك و اتوب الیك و اذا ركع قال الی آخر الحدیث رواه مسلم (۱۱۷) فی صلوة اللیل.

۳۳۵ـ و عن محمد بن مسلمة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ كان اذا قام یصلی

=> عن عائشة رضی الله عنها انها قالت ثلث من النبوة تعجیل للافطار و تاخیر السحور و وضع الید الیمنی علی الید الیسری فی الصلوة و عن انس رضی الله عنه مثل هذا ایضا الا انه قال من اخلاق النبوة و زاد تحت السرة انتهی كلامه. ۱۱۵ـ قوله رواه ابو بكر بن ابی شیبة قلت قال حدثنا یزید بن هارون قال انا الحجاج بن حسان فذكره قلت و رواه ابوداؤد معلقا و قال قال ابو مجلز تحت السرة انتهی و قال ابن التركمانی فی الجوهر النقی (۳۱/۲) و مذهب ابی مجلز الوضع اسفل السرة حكاه عنه ابو عمر فی التمهید. ۱۱٦ـ رواه ابن ابی شیبة قلت قال حدثنا وكیع عن ربیع عن ابی معشر عن ابراهیم به ۱۲. ۱۱۷ـ قوله رواه مسلم فی صلوة اللیل قلت فایراده فی هذا الباب یدل علی ان النبی ﷺ كان یقرأه فی التهجد و قال الحافظ ابن حجر فی بلوغ المرام بعد ما ذكره و فی روایة له ان ذلك فی صلوة اللیل انتهی و اخرجه الشافعی و ابن حبان و الدارقطنی و قیدوه بالمكتوبة و هو غیر محفوظ ۱۲. التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

تطوعا قال الله اكبر وجهت وجهى للذى فطر السموات و الارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتى و نسكى و محياى و مماتى لله رب العالمين لا شريك له و بذلك أمرت و انا اول المسلمين اللهم انت الملك لا اله الا انت سبحانك و بحمدك ثم يقرأ رواه النسائى و اسناده صحيح.

٣٣٦ـ و عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا استفتح الصلوة قال سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك ولا اله غيرك رواه الطبرانى (١١٨) فى كتابه المفرد فى الدعاء و اسناده جيد.

٣٣٧ـ و عن الاسود عن عمر رضى الله عنه (١١٩) انه كان اذا استفتح الصلوة قال سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك ولا اله غيرك رواه الدارقطنى و الطحاوى و اسناده صحيح.

٣٣٨ـ و عن ابى وائل قال كان عثمان رضى الله عنه اذا افتتح الصلوة يقول سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك ولا اله غيرك يسمعنا ذلك رواه الدارقطنى و اسناده حسن.

باب التعوذ و قراءة بسم الله الرحمن الرحيم و ترك الجهر بهما قال الله تعالى (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم)

٣٣٩ـ عن الاسود بن يزيد قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه حين افتتح الصلوة كبر ثم قال سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك ولا اله غيرك ثم يتعوذ رواه الدارقطنى و اسناده صحيح.

٣٤٠ـ و عن ابى وائل قال كانوا يسرون التعوذ و البسملة فى الصلوة رواه (١٢٠)

١١٨ـ قوله رواه الطبرانى فى كتابه المفرد فى الدعاء قلت قال حدثنا محمود بن محمد الواسطى ثنا زكريا بن يحيى بن رحمويه ثنا الفضل بن موسى السينانى عن حميد الطويل عن انس فذكره قال الحافظ فى الدراية (١٢٩/١) و هذه متابعة جيدة لرواية ابى خالد الاحمر و الله اعلم. ١١٩ـ قوله عن الاسود عن عمر الخ قلت اخرج ابن تيمية فى الباب فى المنتقى عن عمر رضى الله عنه و ابى بكر الصديق رضى الله عنه و عثمان رضى الله عنه و ابن مسعود رضى الله عنه ثم قال و اختيار هؤلاء لهذا الاستفتاح و جهر عمر رضى الله عنه به احيانا بمحضر من الصحابة ليتعلمه الناس مع ان السنة اخفاء ه يدل على انه الافضل وانه الذى كان النبى ﷺ يداوم عليه غالباً و ان استفتح بما رواه على رضى الله عنه و ابو هريرة رضى الله عنه فحسن لصحة الراوية به انتهى. ١٢٠ـ قوله رواه سعيد بن منصور الخ قلت قال حدثنا خالد عن حصين عن ابى وائل به و خالد هو الطحان ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

سعید بن منصور فی سننه و اسناده صحیح.

۳۴۱۔ و عن نعیم المجمر قال صلیت وراء ابی هریرة رضی الله عنه فقرأ بسم الله الرحمن الرحیم ثم قرأ بام القرآن حتی اذا بلغ غیر المغضوب علیهم ولا الضالین فقال آمین فقال الناس آمین و یقول کلما سجد الله اکبر و اذا قام من الجلوس فی الاثنتین قال الله اکبر و اذا سلم قال و الذی نفسی بیده انی لاشبهکم صلوة برسول الله ﷺ رواه النسائی و الطحاوی و ابن خزیمة و ابن الجارود و ابن حبان و الحاکم و البیهقی و اسناده صحیح.

۳۴۲۔ و عن انس رضی الله عنه ان النبی ﷺ و ابا بکر رضی الله عنه و عمر رضی الله عنه کانوا یفتتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمین رواه الشیخان وزاد مسلم لا یذکرون بسم الله الرحمن الرحیم فی اول قراءة ولا فی آخرها.

۳۴۳۔ و عنه قال صلیت مع رسول الله ﷺ و ابی بکر رضی الله عنه و عمر رضی الله عنه و عثمان رضی الله عنه فلم اسمع احدا منهم یقرأ بسم الله الرحمن الرحیم رواه مسلم.

۳۴۴۔ و عنه قال صلیت خلف رسول الله ﷺ و ابی بکر و عمر و عثمان رضی الله عنهم فلم اسمع احدا منهم یجهر ببسم الله الرحمن الرحیم. رواه النسائی و آخرون و اسناده صحیح.

۳۴۵۔ و عن ابن عبد الله بن مغفل قال سمعنی ابی و انا فی الصلوة اقول بسم الله الرحمن الرحیم فقال لی ای بنی محدث ایاك و الحدث قال ولم ار احداً من اصحاب رسول الله ﷺ کان ابغض الیه الحدث فی الاسلام یعنی منه و قال قد صلیت مع النبی ﷺ و مع ابی بکر رضی الله عنه و عمر رضی الله عنه و مع عثمان رضی الله عنه فلم اسمع احدا منهم یقولها فلا تقلها اذا انت صلیت فقل الحمد لله رب العالمین رواه الترمذی و حسنه (۱۲۱).

۳۴۶۔ و عن عکرمة عن ابن عباس رضی الله عنه فی الجهر ببسم الله الرحمن الرحیم قال ذلك فعل الاعراب رواه الطحاوی و اسناده حسن.

باب فی قراءة الفاتحة

۳۴۷۔ عن عبادة بن الصامت رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا صلوة لمن

۱۲۱۔ قوله رواه الترمذی الخ قلت قال الزیلعی فی نصب الرایة (۱/۳۳۳) و بالجملة فهذا حدیث صریح فی عدم الجهر بالتسمیة و هو ان لم یکن من اقسام الصحیح فلا ینزل عن درجة الحسن و قد حسنه الترمذی.

besturdubooks.wordpress.com

لم يقرأ بفاتحة الكتاب رواه الجماعة.

۳٤٨۔ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من صلى صلوة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج (١) يقولها ثلاثا رواه مسلم.

٣٤٩۔ و عن عائشة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن فهى خداج رواه احمد (١٢٢) و ابن ماجة و الطحاوى و اسناده حسن.

٣٥٠۔ و عن ابى سعيد رضى الله عنه قال امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر رواه ابوداؤد (١٢٣) و احمد وابو يعلى و ابن حبان و اسناده صحيح.

٣٥١۔ و عن رفاعة بن رافع الزرقى رضى الله عنه و كان من اصحاب النبى ﷺ قال جاء رجل و رسول الله ﷺ جالس فى المسجد فصلى قريباً منه ثم انصرف الى رسول الله ﷺ فقال له أعد صلوتك فانك لم تصل فقال يا رسول الله علمنى كيف اصنع قال اذا استقبلت القبلة فكبر ثم اقرأ بام القرآن ثم اقرأ بما شئت فاذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك و امدد ظهرك و مكن لركوعك فاذا رفعت رأسك فاقم صلبك حتى ترجع العظام الى مفاصلها فاذا سجدت فمكن لسجودك فاذا رفعت رأسك فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك فى كل ركعة رواه احمد و اسناده حسن.

باب فى القراء ة خلف الامام

٣٥٢۔ عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب رواه الشيخان وقد تقدم (٢) حديث ابى هريرة رضى الله عنه و عائشة رضى الله عنها قال النيموى و فى الاستدلال (١٢٤) بهذه الاحاديث نظر.

١٢٢۔ قوله رواه احمد الخ قلت و فيه محمد بن اسحاق و هو مدلس لكنه صرح بالتحديث عنه الطحاوى فلا يضر تدليسه انتهى. ١٢٣۔ قوله رواه ابوداؤد و قال ابن سيد الناس اسناده صحيح و رجاله ثقات و قال الحافظ فى التلخيص (١/٢٣٢) اسناده صحيح و قال فى فتح البارى (٣) بسند قوى و قال فى الدراية (١/١٣٧) صححه ابن حبان. ١٢٤۔ قوله و فى الاستدلال بهذه الاحاديث نظر قلت قال الترمذى (٤) قال احمد بن حنبل معنى قول النبى صلى الله عليه وسلم "لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اذا كان وحده و قال ابوداؤد (٥) قال =>

١۔ قوله خداج بكسر الخاء المعجمة اى ناقصة او منقوصة او ذات نقصان ١٢ مرقاة وغيره. ٢۔ قد تقدم اى فى الباب السابق قريبا ٣۔ فتح البارى (١/٣٠٢) باب وجوب القراءة للامام اه. ٤۔ الترمذى اى فى جامعه (١/٤٢) باب ما جاء فى ترك القراءة خلف الامام. ٥۔ قال ابوداؤد اى فى سننه (١/١٢٦) باب من ترك القراءة فى صلوته.

besturdubooks.wordpress.com

۳۵۳ـ و عنه قال كنا خلف رسول الله ﷺ فی صلوة الفجر فقرأ رسول الله ﷺ فثقلت عليه القراء ة فلما فرغ قال لعلكم تقرؤن خلف امامكم قلنا نعم هذاً (۱) يا رسول الله قال لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلوة لمن لم يقرأ بها رواه ابو داؤد و الترمذی و البخاری فی جزء القراء ة و آخرون قال النيموی فيه مكحول و هو يدلس (۱۲۵) رواه

=>سفيان لمن يصلي وحده قلت و الاولى ان يقال ان هذا الحكم لمن كان ضامناً للصلوة و متكفلا لها اماماً كان او منفرداً و يؤيده ما رواه مسلم فی رواية و النسائی من طريق معمر عن الزهری فی آخر حديث الباب لفظ فصاعداً فان قلت قال البخاری فی جزء القراءة و قال معمر عن الزهری لا صلوة لمن لم يقرأ بام القرآن فصاعداً و عامة الثقات لم يتابع معمرا فی قوله فصاعداً مع انه اثبت فاتحة الكتاب و قوله فصاعداً غير معروف ثم قال و يقال ان عبد الرحمن بن اسحاق تابع معمراً و ان عبد الرحمن ربما روى عن الزهری ثم ادخل بينه و بين الزهری غيره لا نعلم ان هذا من صحيح حديثه ام لا انتهى كلامه. قلت تابعه سفيان بن عيينة ايضا عن الزهری فی قوله فصاعدا عند ابی داؤد فالزيادة صحيحة و اخرج احمد و البخاری فی جزء القراءة و ابوداؤد و ابن الجارود عن ابی هريرة رضی الله عنه ان النبی صلی الله عليه وسلم امره ان يخرج فينادی لا صلوة الا بقراء ة فاتحة الكتاب وما زاد انتهى رجاله ثقات الا جعفر بن ميمون قال ابن معين ليس بذاك وقال مرة صالح الحديث وقال الدارقطنی يعتبر به وقال ابن عدی لم ار احاديثه منكرة كذا فی الميزان و قال الحافظ فی التقريب صدوق يخطئ انتهى. قلت فالحديث حسن و اخرجه الحاكم فی المستدرك من طريق يحيی بن سعيد القطان عن جعفر بن ميمون و قال هذا حديث صحيح لا غبار عليه فان جعفر بن ميمون العبدی من الثقات البصريين و يحيی بن سعيد لا يحدث الا عن الثقات انتهى و اخرج ابوداؤد و ابو يعلی و ابن حبان باسناد صحيح عن ابی سعيد رضی الله عنه قال امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر انتهى فقوله فصاعدا وما زاد وما تيسر يدل علی ان قراء ة ما زاد علی الفاتحة من السورة واجبة فی الصلوة و عند الجمهور ليس هذا الحكم الا لمن كان اماماً او يصلی وحده لا علی الماموم فكذلك يحمل حكم قراء ة الفاتحة عليهما لا علی الماموم فان سلمنا ان قراء ة الفاتحة واجبة علی كل من يصلی اماماً كان او ماموماً او منفرداً قلنا ان القراءة اعم من ان يكون حقيقة او حكما و الماموم يقرأ بها حكماً لقوله عليه الصلوة و السلام قراء ة الامام له قراء ة و سيجئ البحث علی هذا الحديث فان قلت اخرج البيهقی فی كتاب القراءة علی ما نقله السيوطی فی جمع الجوامع عن عبادة بن الصامت رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب خلف الامام ثم قال اسناده صحيح و الزيادة التی فيه صحيحة مشهورة من اوجه كثيرة قلت الحديث ضعيف و ان كان اسناده علی ما زعمه البيهقی صحيحا لان زيادة قوله خلف الامام شاذة لا يتابع عليها و يدل عليه الحديث الذی اخرجه الشيخان و كذلك سائر طرق حديث عبادة و تاويل البيهقی بانها صحيحة مشهورة من اوجه كثيرة يشير الی ذلك انتهى. ۱۲۵ـ قوله و هو يدلس قلت قال الحافظ الذهبی فی الميزان مكحول الدمشقی مفتی اهل دمشق و عالمهم وثقه غير واحد قال ابن سعد ضعفه جماعة قلت هو صاحب تدليس وقد رمی بالقدر و الله اعلم انتهى كلامه. و قال فی طبقات الحفاظ يرسل كثيرا و يدلس عن ابی بن كعب رضی الله عنه و عبادة بن الصامت رضی الله عنه و عائشة رضی الله عنها و الكبار انتهى قلت فثبت انه يدلس و يرسل عن الصحابة كثيراً و هذا الحديث رواه معنعنا عن محمود بن الربيع و هو من الصحابة و لم يصرح بالسماع =>

۱ـو الهذ سرعة القطع ای سريعا ۱۲ بذل المجهود.

besturdubooks.wordpress.com

معنعناً وقد اضطرب (١٢٦) فی اسناده ومع ذلك قد (١٢٧) تفرد بذكر محمود بن الربيع

=>و التحديث و قد قال البخارى فى جزء القراءة و الذى زاد مكحول و حرام بن معاوية و رجاء بن حيوة عن محمود الى ان قال و هؤلاء لم يذكروا انهم سمعوا من محمود انتهى قلت عنعنة المدلس لا يحتج بها لمظنة التدليس قال ابن الصلاح فى مقدمته و الصحيح التفصيل ان ما رواه المدلس بلفظ يحتمل لم يبين فيه السماع و الاتصال حكمه حكم المرسل و انواعه انتهى و قال النووى فى مقدمة الصحيح ما قاله الجماهير من الطوائف ان ما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فهو مرسل وما بينه فيه كسمعت و حدثنا و اخبرنا وشبهها فهو صحيح انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى شرح النخبة و حكم من ثبت عنه التدليس اذا كان عدلاً ان لا يقبل منه الا ما صرّح فيه بالتحديث على الاصح ١٢. ١٢٦ـ قوله وقد اضطراب فى اسناده قلت قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (٢/١٦٤) و الكلام فى ابن اسحاق معروف و الحديث مع ذلك مضطرب الاسناد و البيهقى بين بعضه انتهى كلامه. قلت رواه مكحول مرة عن عبادة بن الصامت مرسلا و اخرى عن نافع بن محمود عن عبادة و تارة عن محمود عن عبادة و آونة (١) عن محمود عن ابى نعيم انه سمع عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال هل تقرؤن فى الصلوة معى قلنا نعم قال فلا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب و اخرجه الدارقطنى من طريق الوليد بن مسلم حدثنى غير واحد منهم سعيد بن عبد العزيز عن مكحول بهذا رواته كلهم ثقات. قلت فادخل بين محمود و عبادة رجلا آخر و هو ابو نعيم فاضطرب(٢) اسناده (٣) و الاضطراب مورث للضعف فان قلت الدارقطنى (٤) قال ابن صاعد قوله عن ابى نعيم انما كان ابو نعيم المؤذن و ليس هو كما قال الوليد عن ابى نعيم عن عبادة. قلت ان الوليد بن مسلم وثقه غير واحد و هو من رجال الصحيح وقال الذهبى فى طبقات الحفاظ فى ترجمته لا نزاع فى حفظه و علمه و انما الرجل مدلس فلا يحتج به الا اذا صرح بالسماع انتهى قلت رواه بالتحديث و قال حدثنى غير واحد منهم سعيد بن عبد العزيز فلا يضر تدليسه فما زعمه ابن صاعد من وهم الوليد انما هو مجرد ظن لا دليل عليه بل الرجل اذا يسمع خبرا من غير واحد بطريق واحدة تثبت عنده تلك الطريق و لا يخطئ فيها على ان الوليد لم يخالف فيها الا محمد بن اسحاق و هو ليس باثبت من الوليد فالحكم بشذوذ هذه الطريق وبوهم الوليد فيها تحكم جداً. ١٢٧ـ قوله قد تفرد بذكر محمود بن الربيع الخ قلت حاصله ان طريق مكحول عن محمود عن عبادة شاذة تفرد بها ابن اسحاق و خالفه زيد بن واقد من اصحاب مكحول فرواه عن مكحول عن نافع عن عبادة اخرجه ابوداؤد و الدارقطنى و عنه البخارى فى جزء القراءة و خلق افعال العباد =>

١ـقوله آونة. فى مختار الصحاح هو يفعل ذلك الامر آونة اذا كان يفعله مرارا و يدعه مرارا ١٢ حاشيه بذل المجهود (٢/٥٦). ٢ـ قوله فاضطرب اسناده و الاضطراب مورث للضعف قلت و مثل ذلك قال الحافظ ابو عمر بن عبد البر فى التمهيد شرح الموطا بقوله و اما هذا الحديث فقد خولف فيه محمد بن اسحاق فرواه الاوزاعى عن مكحول عن رجاء بن حيوة عن عبدالله بن عمرو قال صلينا مع رسول الله ﷺ فلما انصرف قال لنا هل تقرؤن القرآن اذا كنتم فى الصلوة قالوا نعم قال فلا تفعلوا الا بام القرآن و رواه زيد بن واقد عن مكحول عن نافع بن محمود عن عبادة و نافع هذا مجهول و مثل هذا الاضطراب لا يثبت به عند اهل العلم بالحديث شئ ١٢. تعليق التعليق. ٣ـقوله فاضطرب اسناده. وقد بين المحدث البنورى قدس سره اضطراب هذا الحديث سندا و متنا بالتفصيل ١٢ راجع معارف السنن (٣/٢٠٢). ٤ـقوله قال الدارقطنى اى فى سننه (١/٣١٩) باب وجوب قراءة ام الكتاب. "ف"

besturdubooks.wordpress.com

عن عبادة فی طريق مكحول محمد بن اسحاق و هو (۱۲۸) لا يحتج بما انفرد به فالحديث (۱۲۹) معلول بثلاثة وجوه.

۳۵۴ـ و عن نافع بن محمود بن ربيع الانصاری رضی الله عنه قال ابطأ عبادة عن صلوة الصبح فاقام ابو نعيم المؤذن الصلوة فيصلی ابو نعيم بالناس واقبل عبادة وانا معه حتی صففنا خلف ابی نعيم و ابونعيم يجهر بالقراءة فجعل عبادة يقرأ بام القرآن فلما انصرف قلت لعبادة سمعتك تقرأ بام القرآن و ابونعيم يجهر قال اجل صلی بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التی يجهر فيها القراءة قال فالتبست عليه القراءة فلما انصرف اقبل علينا بوجهه فقال هل تقرؤن اذا جهرت بالقراءة فقال بعضنا انا لنصنع ذلك قال فلا تفعلوا و انا اقول مالی (۱۳۰) ينازعنی القرآن فلا تقرؤا بشئ من القرآن اذا جهرت الا بام القرآن رواه ابوداؤد و النسائی و البخاری فی جزء القراءة و خلق أفعال العباد و آخرون و فيه مستور (۱۳۱) قال النيموی

=> والدارقطنی فی رواية عن زيد بن واقد عن حرام بن حكيم و مكحول عن نافع عن عبادة فزيد بن واقد رواه عن مكحول عن نافع بن محمود عن عبادة لا عن مكحول عن محمود عن عبادة اما ما قاله الحافظ فی التلخيص و تابعه زيد بن واقد وغيره عن مكحول فالمراد به متابعته فی ما رواه مكحول من حديث عبادة لا فی الاسناد و لذلك اقتصر علی قوله عن مكحول ولم يقل عن مكحول عن محمود عن عبادة قلت فاذا ثبت ان ابن اسحاق لا يتابع علی ما ذكره من الاسناد وخالفه فی ذلك زيد بن واقد وهو اثبت منه صارت طريقته شاذة غير محفوظة قال ابن الصلاح فی مقدمته اذا انفرد الراوی بشئ نظر فيه فان كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو اولی منه بالحفظ لذلك و اضبط كان ما تفرد به شاذا مردودا. ۱۲۸ـ قوله و هو لا يحتج بما انفرد به قلت قال الحافظ الذهبی فی الميزان فی ترجمة ابن اسحاق و ما انفرد به ففيه نكارة فان فی حفظه شيئا و قال الحافظ ابن حجر فی الدراية فی كتاب الحج و ابن اسحاق لا يحتج بما انفرد به من الاحكام فضلا عما اذا خالفه من هو اثبت منه. ۱۲۹ـ قوله فالحديث معلول بثلثة وجوه قلت فبذلك بطل قول من زعم ان هذا حديث حسن او قال نحوه و هذا الحديث من اقوی الادلة لمن ذهب الی القراءة خلف الامام و اصرح حججهم وقد بينت ضعفه بادلة قوية لم يسبق الی بعضها ذهن احد من المتقدمين فضلا عن المتاخرين فاحفظها واجعلها علی ذكر منك و الحمد لله علی ما الهمنی الصدق و الصواب و رزقنی الرشد و السداد فی الذهاب و الاياب فی هذا الباب و الله سبحانه اعلم و علمه اتم ۱۲. ۱۳۰ـقوله مالی ينازعنی القرآن هكذا فی النسخ الموجودة من سنن ابی داؤد وعند الدارقطنی مكانه مالی انازع القرآن. ۱۳۱ـقوله وفيه مستور قلت قال الذهبی فی الميزان نافع بن محمود المقدسی عن عبادة فی القراءة خلف الامام و عنه حرام بن حكيم لا يعرف بغير هذا الحديث ولا هو فی كتاب البخاری وابن ابی حاتم ذكره ابن حبان فی الثقات وقال حديثه معلل و روی عنه مكحول ايضا انتهی وقال الحافظ ابن حجر فی التقريب نافع بن محمود بن الربيع ويقال اسم جده ربيعة الانصاری المدنی نزيل بيت المقدس مستور من الثالثة انتهی و قال العلامة ابن التركمانی فی الجوهر النقی فی الرد علی البيهقی نافع بن محمود لم يذكره البخاری فی تاريخه ولا ابن حاتم و لا اخرج له =>

besturdubooks.wordpress.com

ان حدیث عبادة بن الصامت فی التباس القراءة و قد روی (۱۳۲) بوجوه کلها ضعیفة.

=>الشیخان و قال ابو عمر مجهول و قال الطحاوی لا یعرف فکیف یصح او یکون سنده حسنا و رجاله ثقات انتهی کلامه. فان قلت ان ارید بجهالة جهالة العین فارتفعت بروایة الاثنین عنه اعنی حرام بن حکیم و مکحولا وان ارید بها جهالة العدالة فارتفعت بما وثقه الدارقطنی حیث قال بعد ما اخرجه هذا اسناد حسن و رجاله کلهم ثقات و بما ذکره ابن حبان فی کتاب الثقات قلت هو مجهول العدالة لا مجهول العین و اما ما قاله الدارقطنی فلا یرتفع به جهالة الحال منه لان الدارقطنی کان مذهبه ان جهالة الوصف ایضا ترتفع بروایة اثنین خلافا للجمهور قال السخاوی فی فتح المغیث قال الدارقطنی من روی عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته و ثبتت عدالته انتهی فاذا کان کذلک فلا یثبت بتعدیله عدالته عند الجمهور لاحتمال توثیقه من جهة روایة الاثنین عنه واما ابن حبان فهو متساهل و مع ذلک لم یخرج له فی صحیحه بل ذکره فی کتاب الثقات و قد تساهل فیه کثیرا و اعتذر عنه بعضهم حیث قال السیوطی فی تدریب الروی و اذا لم یکن فی الراوی جرح ولا تعدیل و کان کل من شیخه و الراوی عنه ثقة و لم یات بحدیث منکر فهو عنده ثقة و فی کتاب الثقات له کثیر ممن هذه حاله ولاجل هذا ربما اعترض فی جعلهم ثقات من لم یعرف حاله ولا اعتراض علیه فانه لا مشاحة فی ذلک انتهی. قلت فی هذا الاعتذار نظر لان کثیرا من الرواة مثل الحسین بن الحسین الاشقر و دحیم بن قران و شرجیل بن سعد و صالح بن حسان و معارک بن عباد و یحیی بن میمون التمار و غیرهم ضعفهم جماعة من ائمة الشان و ذکرهم ابن حبان فی الثقات فلا اعتداد بما ذکره فی ذلک الکتاب مع انه قال علی ما نقله الذهبی و حدیثه معلل فحاصل الکلام ان جهالة نافع لا ترتفع بما صنعاه و لذلک لم یعتن به الحافظ ابن حجر و حکم فی التقریب بانه مستور مع انه کان واقفا علی ان ابن حبان ذکره فی الثقات و علی ان الدارقطنی وثق رجال اسناده کما یظهر عن مطالعة تهذیب التهذیب قلت فاذا کان مستوراً فلا یحتج بحدیثه قال الحافظ ابن حجر فی شرح النخبة وان روی عنه اثنان فصاعداً و لم یوثق فهو مجهول الحال وهو المستور وقد قبل روایته جماعة وردها الجمهور و التحقیق ان روایة المستور و نحوه مما فیه الاحتمال لا یطلق القول بردها ولا بقبولها بل هی موقوفة الی استبانة حاله کما جزم به امام الحرمین. و قال فی بحث الآحاد و اذا توقف عن العمل صار کالمردود لا لثبوت صفة الرد بل لکونه لم یوجد فیه صفة توجب القبول و قال السیوطی فی تدریب الراوی (۱/۳۱۶) السادسة روایة مجهول العدالة ظاهراً و باطنا مع کونه معروف العین بروایة عدلین عنه لا تقبل عند الجماهیر وَ قیل تقبل مطلقا و قیل ان کان من روی عنه ممن لا یروی عن غیر عدل قبل و الا فلا و روایة المستور و هو عدل الظاهر خفی الباطن ای مجهول العدالة باطنا یحتج بها بعض من رد الاول و هو قول بعض الشافعیین کسلیم الرازی ۱۲. ۱۳۲۔ قوله قد روی بوجوه کلها ضعیفة قلت منها ما اخرجه البخاری فی جزء القراءة من طریق الاوزاعی عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن عبادة قلت شعیب لم یدرک عبادة و مع ذلک الاسناد مضطرب یخالفه طریق عمرو بن سعد عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده اخرجه البخاری فی جزء ه قلت و بذلک ظهر ان طریق عمرو بن سعد عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده ایضا لا تصلح للاحتجاج لکونها مضطربة قلت ومع ذلک عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده لا یخلو عن العلتین احداهما ان غیر واحد من اهل العلم زعموا ان عمرو بن شعیب انما سمع من ابیه احادیث یسیرة واما اکثرها فوجادة قال الذهبی فی المیزان قال ابو زرعة انما انکروا علیه کثرة روایته عن ابیه عن جده و قالوا انما سمع احادیث یسیرة و اخذ صحیفة کانت عنده فرواها و قال: قال عباس عن ابن معین اذا حدث عن ابیه عن جده فهو کتاب فمن ههنا جاء ضعفه و اذا حدث عن سعید او سلیمان بن یسار او عروة فهو ثقة او نحو هذا و قال: قال ابن شیبة سالت ابن المدینی عن عمرو بن شعیب =>

besturdubooks.wordpress.com

۳۵۵۔ و عن ابی قلابة عن انس رضی اللہ عنہ ان رسول اللہ ﷺ صلی باصحابه فلما

=>فقال ما روى عنه ايوب و ابن جريج فذلك كله صحيح و ما روى عن ابيه عن جده فانما هو كتاب وجده فهو ضعيف انتهى. و ثانيهما انه يروى عن ابيه عن جده فان اراد بجده محمد بن عبد الله والد شعيب فالطريق مرسلة لان محمد بن عبد الله من التابعين لم يدرك النبى ﷺ قال ابن عدى عمرو بن شعيب فى نفسه ثقة الا اذا روى عن ابيه عن جده عن النبى ﷺ مرسلا لان جده محمد بن عبدالله بن عمرو ولا صحبة له انتهى وان اراد بجده جد شعيب تكون موصولة لان سماع شعيب من جده ثابت على ما نص عليه البخارى و ابوداؤد وغير واحد من اهل العلم و قال الذهبى فى الميزان فاذا قال عن ابيه ثم قال عن جده فانما يريد بالضمير فى جده انه عائد الى شعيب قلت ثبوت سماع شعيب من جده لا يدل على ان ما قاله عمرو بن شعيب عن جده انما اراد بجده جد شعيب وقد قالوا ان شعيباً روى عن جده وعن ابيه فالسياق يحتمل الامرين ولا سبيل الى تعيين احدهما بل الظاهر انه اراد به جده محمد بن عبدالله لا جد ابيه الذى هو ابو عبدالله فهذا السياق يحتمل الاتصال و الارسال فالحكم باتصال اسناده تحكم جداً وقد وجدت فى سنن ابن ماجة ما يرد قول الذهبى من ان الضمير فى جده انما يعود الى شعيب قال فى باب النفل من ابواب الجهاد و حدثنا على بن محمد ثنا ابو الحسين انا رجاء بن ابى سلمة ثنا عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد المسلمون قويهم على ضعيفهم قال رجاء فسمعت سليمان بن موسى يقول له حدثنى مكحول عن حبيب بن مسلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم نفل فى البداءة الربع وحين قفل الثلث فقال عمرو احدثك عن ابى عن جدى وتحدثنى عن مكحول انتهى فقوله احدثك عن ابى عن جدى يدل على ان الضمير فى جده راجع الى عمرو لا الى شعيب اللهم الا ان يقال ان المراد بقوله جدى جده الا على و هو خلاف الظاهر فخلاصة الكلام ان حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ليس مما تقوم به الحجة و اليه ذهب جماعة من ائمة الحديث وقد سلف بعض اقوالهم و قال ابوداؤد عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ليس بحجة كذا فى الخلاصة و فى الميزان قال ابو عبيد الآجرى قيل لابى داؤد عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده حجة قال لا ولا نصف حجة. و قال عبد الملك الميمونى سمعت احمد بن حنبل يقول عمرو بن شعيب له اشياء مناكير انما نكتب حديثه ليعتبر به فاما ان يكون حجة فلا. و قال على قال يحيى القطان حديث عمرو بن شعيب عندنا واه و قال ابن حبان اذا روى عن طاؤس و ابن المسيب وغيرهما من الثقات غير ابيه فهو ثقة يجوز الاحتجاج به و اذا روى عن ابيه عن جده ففيه مناكير كثيرة فلا يجوز عندى الاحتجاج بذلك قلت و بذلك يرد ما روى عن البخارى قال رأيت احمد و عليا و اسحاق و الحميدى يحتجون بحديث عمرو بن شعيب فمن الناس بعدهم انتهى قلت قد سبق ان يحيى القطان واحمد و على بن المدينى و ابن معين وابا داؤد وغيرهم اختاروا ضعف حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده و العجب ان البخارى مع هذا القول لم يخرج له فى صحيحه و كذلك مسلم فى جامعه قلت و انما اطنبنا الكلام لان الذهبى ذهب فى الميزان مقلدا لبعض السلف الى تحسين حديثه و قال لسنا نقول ان حديثه من اعلى اقسام الصحيح بل هو من قبيل الحسن انتهى قلت و الحق احق بالاتباع (۱) و منها ما اخرجه الدارقطنى من طريق عبد الله بن عمرو بن الحارث عن محمود بن الربيع عن عبادة رضى الله عنه و فيه معاوية بن يحيى و اسحاق بن عبد الله بن ابى فروة قال الدارقطنى ضعيفان. و منها ما اخرجه ابو نعيم الاصبهانى فى حلية الاولياء فى ترجمة على بن بكار حدثنا محمد ثنا على بن بكار ثنا ابو اسحاق الفزارى عن=>

۱۔ راجع لهذا البحث ميزان الاعتدال (۲۶۳/۳) و تهذيب التهذيب (۸/۴۸۔۵۵) ف.

besturdubooks.wordpress.com

قضی صلوٰته اقبل علیهم بوجهه فقال اتقرؤن فی صلوتکم خلف الامام و الامام یقرأ فسکتوا فقالها ثلاث مرات فقال قائل او قائلون انا لنفعل قال فلا تفعلوا و لیقرأ احدکم بفاتحة الکتاب فی نفسه رواه البخاری فی جزء القراءة و آخرون واعله (۱۳۳) البیهقی بان هذه

=>عمرو بن سعد عن رجاء بن حیوة عن عبادة بن الصامت رضی الله عنه قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اتقرءون القرآن اذا کنتم معی فی الصلوة قال قلنا نعم یا رسول الله نهذه هذاً قال فلا تفعلوا الا بام القرآن انتهی قلت محمد الاول هو ابو بکر محمد بن ابراهیم الملقب بابن المقرئی و محمد الثانی هو ابن برکة الحلبی الملقب ببرواعس تدل علیه طرق الاحادیث الاخری التی اخرجها ابونعیم فی الترجمة المذکورة. و منها ما قال حدثنا محمد بن ابراهیم ثنا محمد بن برکة الحلبی ثنا علی بن بکار قال ثنا ابو اسحاق الفزاری الخ. و منها ما قال حدثنا محمد بن ابراهیم ثنا محمد بن برکة الحلبی ثنا علی بن بکار عن یزید بن السمط عن الحکم الخ قلت محمد بن برکة الحلبی لم یخرج له احد من الائمة الستة و قد ضعفه الدارقطنی. فالحاصل ان ما روی عن عبادة بن الصامت رضی الله عنه من حدیث التباس القراءة لا یخلو (۱) من شئ و قد تدل علی ضعفه ادلة أخری. و منها ان حدیث المنازعة رواه ابو هریرة رضی الله عنه کما سیأتی و لیس فیه اثر من الاستثناء مع ان کل واحد من الحدیثین ورد فی صلوة الصبح وقد قال النبی صلی الله علیه وسلم فی الخبرین مالی انازع القرآن فمجموع الامرین یدل علی اتحاد الواقعة. و منها ان جمعا من الصحابة رضی الله عنه مثل علی بن ابی طالب و عبد الله بن مسعود و جابر بن عبد الله و عبدالله بن عمر و عبد الله بن عباس و عبد الله بن مغفل و زید بن ثابت رضی الله عنهم اتفقوا علی ترک القراءة خلف الامام فی الجهریة واما فی السریة فاختلفوا فیها کما سیاتی فلو کان ما روی عن عبادة رضی الله عنه صحیحاً لاشتهر هذا بین الصحابة رضی الله عنهم لان الواقعة کانت فی جماعة من الصحابة فی صلوة الصبح و لکان مذهب عامتهم القراءة خلف الامام فی الصلوات کلها سریة کانت او جهریة واذ لیس فلیس. و منها ان هذا الحدیث لم یخرجه الشیخان فی صحیحیهما مع ان الامام البخاری کان حریصاً علی اثبات القراءة خلف الامام. و اما ما زعمه بعضهم من ان البخاری صححه فی جزء القراءة فلیس بصحیح کما لا یخفی علی من طالع رسالته قلت فهذه الامور کلها تدل علی ضعف ما روی عن عبادة رضی الله عنه فی الباب وان سلمنا صحته فنقول ان هذا الحدیث یدل علی وجوب قراءة الفاتحة علی المامومین وان جهر بها الامام و کذلک یدل علی انه لا بأس بقرائتهم مع قراءة الامام و بمنازعة القرآن عند قراءة الفاتحة فیعارض بما قال الله تعالی (و اذا قرئ القرآن فاستمعوا له و انصتوا) و بما اخرجه مسلم وغیره من حدیث اذا قرأ فانصتوا و بما رواه ابوهریرة رضی الله عنه من حدیث المنازعة فعند التعارض یرجح النص و ما هو اصح فی الباب من الاخبار. و اما القراءة عند سکتات الامام فلم تثبت بدلیل صحیح کما سیأتی ومع ذلک سیاق حدیث عبادة رضی الله عنه یخالف ذلک الامر والله اعلم بالصواب ۱۲.

۱۳۳ـ قوله واعله البیهقی الخ قلت اخرجه البیهقی فی سننه الکبری من طریق خالد الحذاء عن ابی قلابة عن محمد بن ابی عائشة عن رجل من الصحابة ثم قال وقد قیل عن انس ولیس بمحفوظ انتهی وقال الحافظ ابن حجر فی التلخیص (۱/۲۳۱) ورواه ابن حبان من طریق ایوب عن ابی قلابة عن انس وزعم (۲) ان الطریقین محفوظان و خالفه البیهقی فقال ان طریق ابی قلابة عن انس لیست بمحفوظة انتهی کلامه.

۱ـ قوله لا یخلو من شئ قلت وقد قال الحافظ ابن عبد البر فی التمهید و لیس فی هذا الباب مالا مطعن فیه من جهة الاسناد غیر حدیث الزهری عن محمود بن الربیع عن عبادة و هو محتمل التاویل ۱۲ تعلیق التعلیق. ۲ـ قوله =>

besturdubooks.wordpress.com

الطريق غير محفوظة.

۳۵۶ـ و عنه عن محمد بن ابی عائشة عن رجل من اصحاب النبی ﷺ قال: قال النبی ﷺ لعلكم تقرؤن و الامام يقرأ مرتين او ثلاثا قالوا يا رسول الله انا لنفعل قال لا تفعلوا الا ان يقرأ احدكم بفاتحة الكتاب رواه احمد و آخرون و اسناده ضعيف (۱۳۴).

۱۳۴ـ قوله و اسناده ضعيف قلت ولا يصغى الى قول البيهقی حيث قال فی المعرفة (۱) بعد ما اخرجه هذا اسناد صحيح ولا الى ما قاله الحافظ فی التلخيص الحبير (۱/۲۳۱) اسناده حسن لان محمد بن ابی عائشة و هو من الطبقة الرابعة التی جل روايتهم عن كبار التابعين رواه عن رجل من الصحابة معنعنا لم يصرح بالسماع ولم يذكر اسمه حتى ينظر انه ادرك زمان ذلك الرجل ام لا و العنعنة لا تقبل الا اذا رواه الراوی غير مدلس من معاصره لان المعاصرة تشترط فی العنعنة عند مسلم واللقاء عند البخاری و اذا لم تثبت المعاصرة فلا يخلو من مظنة الانقطاع ولا يحكم لاسناده بالاتصال كيف و روايته جلها عن التابعين واما عن الصحابة فقليلة جداً و اما ما قالوا من ان جهالة اسم الصحابی لا تضر فی الاسناد فمحمول على ان يرويه التابعی مصرحاً بالسماع وقد نص بذلك العراقی على ما نقله السيوطی فی تدريب الراوی. و اما ما زعمه البيهقی ههنا فيخالف ما قاله فی باب تفريق الوضوء من سننه الكبرى (۱/۸۳) ذكر فيه حديثا عن خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبی صلى الله عليه وسلم انه عليه السلام رأى رجلا الحديث ثم قال و هو مرسل فكلام البيهقی فی هذا الموضع يؤيد ما قلناه و يخالف ما قاله فی هذا الحديث قلت و مع ذلك فيه علة اخرى وهی ان طريق ابی قلابة عن محمد بن ابی عائشة عن رجل من اصحاب النبی صلى الله عليه وسلم ايضا غير محفوظة وان زعم البيهقی وغيره خلافه لانه قد تفرد بها خالد الحذاء و خالفه ايوب السختيانی فرواه عن ابی قلابة عن النبی صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد ارسله خالد الحذاء ايضا عند ابی بكر بن ابی شيبة قال فی مصنفه حدثنا هشيم قال انا خالد عن ابی قلابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه هل تقرؤن خلف امامكم قال بعض نعم و قال بعض لا فقال ان كنتم لا بد فاعلين فليقرأ احدكم فاتحة الكتاب فی نفسه قلت فالصواب عن ابی قلابة عن النبی صلى الله عليه وسلم مرسلا و اليه ذهب الدارقطنی فی كتاب العلل حيث قال بعد ما ذكر طريق ابی قلابة عن انس و خالفهم ابن علية فرواه عن ايوب عن ابی قلابة مرسلا و رواه خالد الحذاء عن ابی قلابة عن محمد بن ابی عائشة عن رجل من اصحاب النبی صلى الله عليه وسلم و =>

=> وزعم ان الطريقين محفوظان الخ قلت رواه البخاری فی جزئه و الدارقطنی و ابن حبان وغيرهم من طريق عبيدالله بن عمرو الرقی عن ايوب عن ابی قلابة عن انس مرفوعا و خالفه غير واحد من الحفاظ من اصحاب ايوب فرووه عن ايوب عن ابی قلابة عن النبی ﷺ مرسلا منهم حماد عند البخاری فی جزئه و وهيب عند البيهقی فی المعرفة و اسماعيل بن علية عند البخاری فی تاريخه و قال الدارقطنی فی سننه و رواه ابن علية وغيره عن ايوب عن ابی قلابة مرسلا ورواه خالد الحذاء عن ابی قلابة عن محمد بن ابی عائشة عن رجل من اصحاب النبی صلى الله عليه وسلم انتهى قلت فالحاصل ان طريق ابی قلابة عن انس لم يات بها غير عبيد الله الرقی و هو ان كان ثقة لكنه ربما وهم كما فی التقريب و خالفه غير واحد من الحفاظ فثبت ان ما زعمه ابن حبان ليس بصواب بل الحق ما قاله البيهقی و فی الحديث علة أخرى و هی ان البخاری وغيره أخرجه من طريق يحيی بن يوسف الرقی عن عبيد الله الرقی و ذكر الاستثناء و اخرجه الطحاوی عن جهة يوسف بن عدی عن عبيد الله الرقی ولم يذكر ذلك الاستثناء ۱۲ تعليق التعليق.

۱ـ و كذلك قال البيهقی فی سننه الكبرى مع الجوهر النقی (۲/۱۶۶) هذا اسناده جيد ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

٣٥٧ـ و عن ابی هریرة رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال من صلی صلوة لم یقرأ فیها بام القرآن فهی خداج ثلاثا غیر تمام فقیل لابی هریرة انا نکون وراء الامام فقال اقرأ بها فی نفسك فانی سمعت رسول الله ﷺ یقول قال الله تعالی قسمت الصلوة بینی و بین عبدی نصفین و لعبدی ما سال فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمین قال الله تعالی حمدنی عبدی و اذا قال الرحمن الرحیم قال اثنی علی عبدی و اذا قال مالك یوم الدین قال مجدنی عبدی و اذا قال ایاك نعبد و ایاك نستعین قال هذا بینی و بین عبدی و لعبدی ما سأل و اذا قال اهدنا الصراط المستقیم صراط الذین انعمت علیهم غیر المغضوب علیهم ولا الضالین قال هذا لعبدی و لعبدی ما سأل رواه مسلم.

٣٥٨ـ و عنه قال اذا قرأ الامام بام القرآن فاقرأ بها واسبقه (١٣٥) فانه اذا قال و لا الضالین قالت الملائكة آمین من وافق ذلك قمن ان یستجاب بهم رواه البخاری فی جزء القراءة و اسناده حسن قال النیموی و فی الباب آثار (١٣٦) أخر عن الصحابة رضی الله عنهم

=> المرسل هو الصحیح انتهی قلت واما ما قاله البیهقی فی المعرفة و رواه ایوب عن ابی قلابة فارسله و الذی وصله حجة ففیه ان طریق الارسال ارجح من طریق الوصل لان خالد الحذاء وان کان ثقة لکنه قد اشار حماد بن زید الی ان حفظه تغیر لما قدم من الشام وقال ابو حاتم لا یحتج به و اما ایوب السختیانی فقال الحافظ فی التقریب ثقة ثبت حجة من کبار الفقهاء العباد انتهی و المعتمد فی الوصل و الارسال اذا لم یستو الراویان ان العبرة للاقوی و الحکم للراجح و یقال له المحفوظ و مقابله الشاذ. ١٣٥ـ قوله واسبقه قلت هذا القول یخالف قوله صلی الله علیه وسلم انما جعل الامام لیؤتم به فافهم. ١٣٦ـقوله آثار أخر عن الصحابة رضی الله عنه قلت منها ما اخرجه البخاری فی جزئه عن ابی العالیة سألت ابن عمر بمکة اقرأ فی الصلوة قال انی لأستحیی من رب هذه البنیة ان اصلی صلوة لا اقرأ فیها ولو بام القرآن انتهی اسناده حسن لکنه لیس فیه ذکر القراءة خلف الامام و قد صح عن ابن عمر رضی الله عنه خلافه کما سیجئ و منها ما رواه البخاری فی جزئه عن یحیی البکار سئل ابن عمر عن القراءة خلف الامام فقال ما کانوا یرون بأسا ان یقرأ بفاتحة الکتاب انتهی یحیی البکار ضعیف. و منها ما اخرجه البخاری فی جزئه و الطحاوی و الدارقطنی عن ابی اسحاق الشیبانی عن جواب التیمی عن یزید بن شریك قال سألت عمر بن الخطاب اقرأ خلف الامام قال نعم قلت وان قرأت یا امیر المؤمنین قال وان قرأت انتهی وقال الدارقطنی هذا اسناد صحیح قلت جواب التیمی مختلف فیه وثقه ابن معین وضعفه ابن نمیر و رمی بالارجاء وقال الثوری مررت بجرجان وبها جواب التیمی فلم اعرض له قلت و مع ذلك هو مختلف فیمن روی عنه اخرجه الدارقطنی فی روایة و الحاکم فی المستدرك عن ابی اسحاق الشیبانی عن جواب التیمی و ابراهیم بن محمد المنتشر عن الحارث بن سوید عن یزید بن شریك عن عمر رضی الله عنه فادخل بینه و بین یزید بن شریك رجلا آخر و هو الحارث بن سوید قال الدارقطنی (٣١٧/١) بعد ما اخرجه رواته کلهم ثقاة قلت فالحکم بصحة الاسناد غیر صحیح و منها ما اخرجه البخاری فی جزئه عن ابی بن کعب رضی الله عنه انه کان یقرأ خلف الامام و فیه زیاد البکائی و هو لین الحدیث و ابو المغیرة

besturdubooks.wordpress.com

....

لم اقف من هو و منها ما اخرجه الدارقطنی وغیره من طریق اسحاق بن سلیمان عن ابی جعفر الرازی عن ابی سنان عن عبدالله بن الھذیل قال سألت ابی بن کعب اقرأ خلف الامام قال نعم انتھی قلت ابو جعفر الرازی صدوق سیٔ الحفظ و ابو سنان لم اقف من ھو و منھا ما اخرجه البخاری و الدارقطنی (۳۲۲/۱) عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه انه کان یامر او یحب ان یقرأ خلف الامام فی الظھر و العصر بفاتحة الکتاب و سورة و فی الاخریین بفاتحة الکتاب انتھی قال الدارقطنی ھذا اسناد صحیح عن شعبة قلت فیه سفیان بن حسین عن الزھری وھو فی الزھری ضعیف قال الذھبی فی المیزان (۱۶۵/۲) قال احمد لیس بذاك فی الزھری وقال عباس عن یحیی لیس به باس ولیس من کبار اصحاب الزھری فی حدیثه ضعف وروی ابن ابی خیثمة عن ابن معین ثقة فی غیر الزھری انما سمع منه فی الموسم وقال عثمان بن سعید سألت یحیی عنه فقال ثقة وھو ضعیف الحدیث عن الزھری وقال ابن حبان یروی عن الزھری المقلوبات وقا ابن عدی ھو فی غیر الزھری صالح الحدیث انتھی ملخصا و منھا ما اخرجه البخاری فی جزئه من طریق اسحاق بن راشد عن الزھری عن عبید الله بن ابی رافع عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه اذا لم یجھر الامام فی الصلوات فاقرأ بام الکتاب و سورة اخری فی الاولیین من الظھر و العصر و بفاتحة الکتاب فی الاخریین من الظھر و العصر و فی الآخرة من المغرب و فی الاخریین من العشاء و اخرجه الدارقطنی (۳۲۲/۱) من طریق معمر عن الزھری عن عبید الله بن ابی رافع بلفظ قال کان علی رضی الله عنه یقول اقرؤا فی الرکعتین الاولیین من الظھر و العصر خلف الامام بفاتحة الکتاب و سورة و قال ھذا اسناد صحیح قلت اثر علی رضی الله عنه یدل علی امرین احدھما ان الماموم یقرأ خلف الامام بفاتحة الکتاب فی الصلوات السریة لا فی الجھریة و ثانیھما انه یقرأ السورة ایضا فی الرکعتین الاولیین من الصلوات السریة فافھم و منھا ما اخرجه البخاری فی جزئه عن ابی مریم سمعت ابن مسعود یقرأ خلف الامام و فیه شریك عن اشعث بن ابی الشعثاء و ھو لم یسمع منه شیئاً و مذھب ابن مسعود فی منع القراءة خلف الامام مشھور. و منھا ما اخرجه البخاری فی جزئه عن ابی نضرة قال سألت ابا سعید عن القراءة خلف الامام فقال فاتحة الکتاب اسناده حسن. و منھا ما اخرجه البخاری فی جزئه و الطحاوی عن حصین عن مجاھد سمعت عبد الله بن عمر یقرأ خلف الامام قلت اسناده حسن لکنه لیس فیه تصریح ما قرأ و قد صرحه ابوبشر فی روایة عند الطحاوی عن مجاھد انه قال سمعت عبدالله بن عمر یقرأ خلف الامام فی صلوة الظھر من سورة مریم اسناده صحیح. و منھا ما اخرجه البخاری فی جزئه عن عبد الله بن مغفل رضی الله عنه انه کان یقرأ فی الظھر و العصر خلف الامام فی الاولیین بفاتحة الکتاب و سورتین و فی الاخریین بفاتحة الکتاب قلت اسناده حسن و مفھومه کمفھوم اثر علی بن ابی طالب رضی الله عنه. و منھا ما رواه البخاری فی جزئه بقوله و روی سفیان بن حسین عن الزھری عن مولی جابر بن عبدالله قال: قال لی جابر بن عبدالله رضی الله عنه اقرأ فی الظھر و العصر خلف الامام قلت لم یذکر البخاری تمام اسناده وقد مر ان سفیان بن حسین عن الزھری ضعیف و مولی جابر مجھول. و منھا ما اخرجه ابن ماجة من طریق مسعر عن یزید الفقیر عن جابر بن عبدالله قال کنا نقرأ فی الظھر و العصر خلف الامام فی الرکعتین الاولیین بفاتحة الکتاب قلت رواته کلھم ثقات الا سعید بن عامر قال الحافظ فی التقریب ثقة صالح وقال ابو حاتم ربما وھم انتھی. و قال الخزرجی فی الخلاصة قال ابو حاتم فی حدیثه بعض الغلط قلت و اخرجه الطحاوی و البخاری فی جزء القراءة بدون قوله خلف الامام ومع ذلك یخالف ھذا الاثر ما رواه الطحاوی باسناد صحیح عن عبید الله بن مقسم انه سأل عبدالله بن عمر رضی الله عنه

besturdubooks.wordpress.com

باب فی ترك القراءة خلف الامام فی الجهرية قال الله تعالیٰ و اذا قرئ القرآن (۱۳۷) فاستمعوا له (۱۳۸) و انصتوا لعلكم ترحمون

۳۵۹۔ عن ابی موسی رضی الله عنه قال علمنا رسول الله ﷺ قال اذا قمتم الی

و زید بن ثابت رضی الله عنه و جابر بن عبد الله رضی الله عنه فقالوا لا یقرأ خلف الامام فی شئ من الصلوات انتهی قلت فان صح ما رواه ابن ماجة فمفهومه كمفهوم اثر علی رضی الله عنه یعنی القراءة فی السرية لا فی الجهرية. و منها ما اخرجه الطحاوی فی باب القراءة فی الظهر و العصر عن العیزار بن حریث عن ابن عباس رضی الله عنه قال اقرأ خلف الامام بفاتحة الكتاب فی الظهر و العصر قلت و یعارضه ما رواه الطحاوی فی الباب المذكور باسناد صحیح عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنه انه قیل له ان ناساً یقرؤن فی الظهر و العصر فقال لو كان لی علیهم سبیل لقلعت السنتهم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قرأ فكانت قرائته لنا قراءة وسكوته لنا سكوتا و ما رواه الطحاوی باسناد حسن عن ابی جمرة قال قلت لابن عباس رضی الله عنه اقرأ و الامام بین یدی فقال لا قلت فهذان الاثران یعارضان ما رواه العیزار بن حریث عن ابن عباس رضی الله عنه و مع ذلك یستفاد منه القراءة خلف الامام فی السرية لا فی الجهرية ۱۲۔ ۱۳۷۔ قوله و اذا قرئ القرآن الخ اخرج البیهقی (۱) عن مجاهد قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یقرأ فی الصلوة فسمع قراءة فتی من الانصار فنزل و اذا قرئ القرآن فاستمعوا له و انصتوا انتهی و هذا مرسل و اخرج ابن مردویه فی تفسیره عن معاویة بن قرة قال سألت بعض اشیاخنا من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم قال المسروق احسبه قال عبدالله بن مغفل قلت له كل من سمع القرآن وجب علیه الاستماع و الانصات قال انما نزلت هذه الآیة واذا قرئ القرآن فاستمعوا له و انصتوا فی القراءة خلف الامام اذا قرأ الامام فاستمع له و انصت انتهی و اخرج البیهقی عن الامام احمد (۲) قال اجمع الناس علی ان هذه الآیة فی الصلوة. ۱۳۸۔ قوله فاستمعوا له و انصتوا قلت قال البخاری فی جزء القراءة مجیبا عن هذه الآیة وقیل له احتجاجك بقول الله تعالی فاستمعوا له و انصتوا أرأیت اذا لم یجهر الامام یقرأ خلفه فان قال لا بطل دعواه لان الله تعالی قال فاستمعوا له وانصتوا و انما یستمع لما یجهر مع انا نستعمل قول الله تعالی فاستمعوا له نقول یقرأ خلف الامام عند السكتات انتهی قلت الآیة نص فی الاستماع و الانصات عند الجهر بالقرآن واما ترك القراءة خلف الامام فی السرية فله وجهان احدهما انه لم یثبت عن النبی صلی الله علیه وسلم بوجه صحیح و ثانیهما ان حدیث قراءة الامام له قراءة یدل علی ترك القراءة خلف الامام فی الصلوات كلها و كذلك فی حدیث عمران رضی الله عنه قوله ایكم قرأ الخ یدل علی المنع فی السرية و مما یدل علی المنع آثار غیر واحد من الصحابة رضی الله عنهم. و اما قوله یقرأ خلف الامام عند السكتات ففیه ان القراءة عند السكتات لم تصح عن النبی صلی الله علیه وسلم. قال العلامة الامیر الیمانی فی سبل السلام شرح بلوغ المرام ثم اختلف القائلون بوجوب قراء تها خلف الامام فقیل فی محل سكتاته بین الآیات وقیل فی سكوته بعد تمام قراءة الفاتحة ولا دلیل علی هذین القولین فی الحدیث انتهی كلامه قلت و اما ما رواه الحاكم فی المستدرك و زعمه مستقیم الاسناد عن عطاء عن ابی هریرة رضی الله عنه =>

۱۔ البیهقی ای فی سننه الكبری مع الجوهر النقی (۲/۱۵۵)۔ ۲۔قال ابن تیمیة فی فتاواه (۲/۱۴۳ و ۲/۴۱۲) قال احمد اجمعوا علی انها نزلت فی الصلوة. قال ابن قدامة الحنبلی فی المغنی مع الشرح الكبیر (۱/۶۰۶). قال احمد فی روایة ابی داؤد اجمع الناس علی ان هذه الآیة نزلت فی الصلوة و كذا فی حاشیة نصب الرایة (۲/۱۴) ف.

besturdubooks.wordpress.com

الصلوة فليؤمكم احدكم و اذا قرأ الامام (۱۳۹) فانصتوا رواه احمد و مسلم و هو حديث صحيح (۱).

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة مكتوبة مع الامام فليقرأ بفاتحة الكتاب فی سکتاته ومن انتهى الى ام الكتاب فقد اجزاه انتهى ففيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثى ضعفه ابن معين و الدارقطنى وقال البخارى منكر الحديث وقال النسائى متروك۱۲. ۱۳۹۔ قوله و اذا قرأ الامام فانصتوا فان قلت ان ابا داؤد وغيره طعنوا فى هذه الزيادة و زعموا انها ليست بمحفوظة لم يجئ بها الا سليمان التيمى فى هذا الحديث قلت سليمان التيمى ثقة حافظ ثبت ضابط وقد تابعه غيره كما سيجئ و الحديث اخرجه مسلم فى باب التشهد فى الصلوة وفى جامعه قال ابو اسحاق قال ابو بكر بن اخت ابى النضر فى هذا الحديث فقال مسلم تريد احفظه من سليمان و قال الحافظ ابن حجر فى الدراية (۱/۱٦٤) قال ابن سفيان صاحب مسلم سمعت ابا بكر بن اخت ابى النضر يقول لمسلم ان هذا الحديث طعن فيه فقال اتريد احفظ من سليمان التيمى انتهى و قال المنذرى فى مختصره قد اخرج مسلم هذه الزيادة فى صحيحه فى حديث ابى موسى الاشعرى من حديث سليمان التيمى عن قتادة و ضعفها ابوداؤد و الدارقطنى و البيهقى وغيرهم لتفرد سليمان التيمى بها الى ان قال ولم يؤثر عند مسلم تفرده بها لثقته و حفظه و صححها من حديث ابى موسى و ابى هريرة انتهى قلت تابعه (۲) على هذه الزيادة عمر بن عامر و سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عند الدارقطنى و البيهقى و البزار من حديث سالم بن نوح و سالم و ان قال الدارقطنى ليس بالقوى فقد اخرج له مسلم و ابن خزيمة و ابن حبان فى صحاحهم الثلاثة و قال ابن حنبل ما بحديثه باس و قال ابو زرعة صدوق ثقة قلت فثبت ان حديث ابى موسى الاشعرى صحيح و قد ذكر ابن عبد البر فى التمهيد بسنده عن احمد بن حنبل انه صحح هذا الحديث و قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (۲/۲۰۱) هو حديث صحيح اخرجه مسلم من حديث ابى موسى الاشعرى انتهى ۱۲.

۱۔ وهو حديث صحيح ۔ قال السيد محمد انور الديوبندى الكشميرى قدس سره فى فصل الخطاب (ص۲۷). "فقد صحح حديث الانصات (و اذا قرأ فانصتوا) احمد بن حنبل و اسحاق و صاحبه ابوبكر الاثر ثم مسلم (۱/۱٤۷) ثم النسائى (۱/۱٤٦) من اخراجه اياه فى مجتباه ثم ابن جرير فى تفسيره ثم ابن حزم ثم المنذرى ثم ابن تيمية وابن كثير فى تفسيره ثم الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (۲/۲۱۰) و آخرون و جمهور المالكية و الحنابلة" اھ. قال الشيخ عبد العزيز السهالوى الديوبندى رحمة الله عليه فى حاشية نصب الراية (۲/۱۵) "قلت۔ تصحيح احمد و اسحاق ذكره ابن تيمية فى تنوع العبادات (ص۸٦) و صححه ابن كثير و ابن جرير فى تفسيرهما فى آخر سورة الاعراف و ابن حزم فى المحلى (۳/۲۱۰) و تصحيح المنذرى ذكره صاحب عون المعبود (۱/۲۳۵). قلت ۔ ثم ابوزرعة على ما فى مقدمة الفتح (ص۳٤۵) و القسطلانى (ص۱۸) و فى توجيه النظر (ص۲٤۰) قال بعضهم اراد مسلم بالاجماع فى قوله "ما اجمعوا عليه" اجماع اربعة ائمة الحديث احمد بن حنبل و ابن معين و عثمان بن ابى شيبة و سعيد ابن منصور الخراسانى" ۔انتهى. فيض. ۲۔ قوله تابعه على هذه الزيادة الخ قلت ثم ظفرتُ بصحيح ابى عوانة بتوفيق الله تعالى فوجدت فيه متابعا آخر لسليمان التيمى قال حدثنا سهل بن بحر الجند نيسابورى قال حدثنا عبدالله بن رشيد ثنا ابو عبيدة عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبدالله الرقاشى عن ابى موسى الاشعرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ الامام فانصتوا و اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين ۱۲. تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

٣٦٠ـ و عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا و اذا قرأ فانصتوا رواه الخمسة الا الترمذی و هذا (١٤٠) حديث صحيح.

٣٦١ـ و عن سفيان بن عيينة عن الزهری عن ابن أكيمة قال سمعت ابا هريرة رضی الله عنه يقول صلی النبی ﷺ باصحابه صلوة نظن انها الصبح فقال هل قرأ منكم احد قال رجل انا قال انی اقول مالی أنازع القرآن رواه ابن ماجة (١٤١) و اسناده صحيح.

باب فی ترك القراءة (١) خلف الامام فی الصلوات كلها

٣٦٢ـ عن عمران بن حصين رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ صلی الظهر فجعل رجل يقرأ خلفه سبح اسم ربك الاعلی فلما انصرف قال ايكم قرأ او ايكم القاری قال رجل

١٤٠ـ قوله هذا حديث صحيح فان قلت قال ابو داؤد و هذه الزيادة و اذا قرأ فانصتوا ليست بمحفوظة و الوهم عندنا من ابی خالد و قال البخاری فی جزئه ولم يتابع ابو خالد فی زيادته و قال البيهقی فی المعرفة قد اجمع الحفاظ علی خطأ هذه اللفظة فی الحديث ابوداؤد و ابو حاتم و ابن معين و الحاكم و الدارقطنی و قالوا انها ليست بمحفوظة انتهی كلامه. قلت قولهم انها ليست بمحفوظة غلط لا يصح لان ابا خالد قد تابعه عليها ابو سعيد محمد بن سعد الانصاری عن ابن عجلان عند النسائی (٢) قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك ثنا محمد بن سعد الانصاری حدثنی محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابی صالح عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله صلی الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا و اذا قرأ فانصتوا انتهی رجاله كلهم ثقات وقد صحح حديث ابی هريرة رضی الله عنه مسلم صاحب الصحيح حين سأله صاحبه ابو بكر بن اخت ابی النضر بعد ما سأله عن حديث ابی موسی الاشعری بقوله فحديث ابی هريرة رضی الله عنه فقال هو صحيح يعنی و اذا قرأ فانصتوا فقال هو عندی صحيح فقال لم لم تضعه ههنا قال ليس كل شئ عندی صحيح وضعته ههنا انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه كذا فی جامعه (٣) ١٢. ١٤١ـ قوله رواه ابن ماجة قلت و رواه مالك و من طرقه الثلاثة عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثی عن ابی هريرة و زادوا فی آخره فانتهی الناس عن القراءة مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلی الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلی الله عليه وسلم انتهی قلت ان جمعا من الحفاظ قد اتفقوا علی ان هذه الزيادة مدرجة من كلام الزهری قال البخاری فی جزئه و قوله فانتهی الناس من كلام الزهری و قال ابوداؤد سمعت محمد بن يحيی بن فارس قال قوله فانتهی من كلام الزهری و قال الترمذی و روی بعض اصحاب الزهری هذا الحديث و ذكروا هذا الحرف قال: قال الزهری فانتهی الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلی الله عليه وسلم.

١ـ قوله ترك القراءة خلف الامام لقد حقق هذه المسئلة حق التحقيق و افاد و اجاد المحدث الفقيه العلامة محمد سرفراز خان الصفدر الديوبندی نفع الله تعالی الامة الاسلامية بعلومه و تحقيقاته فی كتابه "احسن الكلام" باللغة الاردية ١٢. ٢ـ قوله النسائی ای فی باب تاويل قوله عزوجل و اذا قرئ القرآن فاستمعوا (١/١٤٦) طبع باكستان. ٣ـ قوله جامعه ای فی الجامع الصحيح باب التشهد فی الصلوة (١/١٧٤).

besturdubooks.wordpress.com

انا فقال قد ظننت ان بعضكم خالجنيها رواه مسلم (١٤٢).

٣٦٣ـ و عن ابی الاحوص (١٤٣) عن عبدالله رضی الله عنه قال کانوا يقرؤن خلف النبی ﷺ فقال خلطتم علی القراءة رواه الطحاوی و الطبرانی و اسناده حسن.

٣٦٤ـ و عن جابر رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من (١) كان له امام فقراءة الامام له قراءة رواه الحافظ احمد بن منيع فی مسنده و محمد بن الحسن فی المؤطا و الطحاوی و الدارقطنی و اسناده صحيح (١٤٤).

١٤٢ـ قوله رواه مسلم قلت و رواه النسائی و بوب عليه ترك القراءة خلف الامام فيما لم يجهر فيه انتهی.
١٤٣ـ قوله عن ابی الاحوص قلت هو عوف بن مالك بن نضلة قال صاحب المشكوة فی الاكمال سمع اباه و ابن مسعود و ابا موسی روی عنه الحسن البصری و ابو اسحاق و عطاء بن السائب وقال الحافظ ابن حجر فی التقريب ثقة ١٢. ١٤٤ـ قوله و اسناده صحيح فان قلت اعله الدارقطنی بانه لم يسنده عن موسی بن ابی عائشة غير ابی حنيفة و الحسن بن عمارة وهما ضعيفان ثم قال فی موضع آخر وروی هذا الحديث سفيان الثوری و شعبة واسرائيل بن يونس و شريك وابو خالد الدالانی و ابو الاحوص وسفيان بن عيينة و جرير بن عبد الحميد وغيرهم عن موسی بن ابی عائشة عن عبدالله بن شداد مرسلا عن النبی صلی الله عليه وسلم وهو الصواب قلت كلام الدارقطنی هذا غلط صريح لان ما زعمه من ان الحفاظ لم يسندوه عن جابر غير ابی حنيفة و الحسن بن عمارة مدفوع بما رواه الحافظ احمد بن منيع فی مسنده اخبرنا اسحاق الازرق ثنا سفيان و شريك عن موسی بن ابی عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر رضی الله عنه قال: قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من كان له امام فقراءة الامام له قراءة انتهی رجاله كلهم ثقات فثبت متابعة الامام ابی حنيفة باثنين احدهما سفيان و ثانيهما شريك والثقة يسند الحديث تارة و يرسله اخری و لهذا الحديث طرق اخری عند الدارقطنی وغيره يشد بعضها بعضا وان ضعفت واما قوله هما ضعيفان فالحسن بن عمارة كذلك لكن جرحه فی حق الامام ابی حنيفة (٢) باطل جداً و كذلك لا يصح تضعيف ابن عدی علی ما نقله الذهبی فی الميزان فی حرف الالف اسماعيل بن حماد بن النعمان بن ثابت الكوفی عن ابيه عن جده قال ابن عدی ثلاثهم ضعفاء انتهی لان الامام ابا حنيفة وثقه امام الجرح و =>

١ـ قوله من كان له امام فقراءة الامام له قراءة. "و قد استوعب الشيخ اللكنوی فی "امام الكلام" و الشيخ احمد حسن السنبهلی فی "شرح مسند ابی حنيفة" اسانيدها وطرقها مع نقل كل ما قيل فيها رواه من الصحابة ثمانية جابر رضی الله عنه و ابن عمر رضی الله عنه و ابو سعيد رضی الله عنه و ابو هريرة رضی الله عنه و ابن عباس رضی الله عنه و انس رضی الله عنه و علی رضی الله عنه و عمران بن حصين رضی الله عنه و اقواها حديث جابر رضی الله عنه و اقوی سنده طريق احمد بن منيع شيخ الامام البخاری فی مسنده ثم طريق عبد بن حميد فی مسنده و طريق ابن ابی شيبة لا ريب فی صحة بعض طرق حديث جابر رضی الله عنه (معارف السنن (٣/٢٥٥) ملخصا. و قد حقق المحدث البنوری هذا الحديث و فصله بكل امعان (راجع له معارف السنن (٣/٢٥٤) الی (٣/٢٦٠) ف. ٢ـ قوله ابی حنيفة ـ راجع لمزيد هذا البحث حاشية نصب الراية (٢/٨) و معارف السنن (٣/٢٦٠) الی (٣/٢٦٨) ١٢ ف.

bestUrdubooks.wordpress.com

٣٦٥ـ و عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه قال اذا صلى احدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام و اذا صلى وحده فليقرأ قال وكان عبدالله لا يقرأ خلف الامام رواه

=>التعديل يحيى بن معين و على بن المدينى و اثنى عليه جماعة من الائمة قال الحافظ المزى فى تهذيب الكمال قال محمد بن سعد الكوفى سمعت يحيى بن معين يقول كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث بالحديث الا بما يحفظه و لا يحدث بما لا يحفظ و قال صالح بن محمد الاسدى سمعت يحيى بن معين يقول ابو حنيفة ثقة فى الحديث و قال احمد بن محمد بن القاسم بن محرر عن يحيى بن معين كان ابو حنيفة لا بأس به و قال مرة كان ابو حنيفة عندنا من اهل الصدق و لم يتهم بالكذب انتهى و قال الذهبى فى التهذيب قال صالح بن محمد جزرة و غيره سمعت يحيى بن معين يقول ابو حنيفة ثقة فى الحديث وروى احمد بن محمد بن محرز عن ابن معين لا باس به انتهى. و قال الحافظ ابن عبد البر الذين رووا عن ابى حنيفة و وثقوه و اثنوا عليه اكثر من الذين تكلموا وقد قال الامام على بن المدينى ابو حنيفة روى عنه الثورى و ابن المبارك و هو ثقة لا باس به انتهى. و قال الحافظ ابن الاثير الجزرى فى جامع الاصول ولو ذهبنا الى شرح مناقبه و فضائله لاطلنا الخطب ولم نصل الى الغرض منها فانه كان عالما عاملا زاهداً عابداً ورعا تقيا اماما فى علوم الشريعة مرضيا انتهى. و قال الحافظ الذهبى فى تذكرة الحفاظ كان اماماً ورعاً عالما عاملا متعبداً كبير الشان لا يقبل جوائز السلطان الى ان قال مناقب هذا الامام قد افردتها فى جزء انتهى.قلت فثبت بهذه الاقوال ان الامام ابا حنيفة كان ثقة فى الحديث و اماما فى علوم الشريعة فلا اعتداد بقول الدارقطنى و ابن عدى بانه ضعيف مع ان جرحهما مبهم و الجرح المبهم لا يقبل فى حق من ثبتت عدالته كما حقق فى اصول الحديث فان قلت قال الذهبى فى الميزان النعمان بن ثابت زوطى ابو حنيفة الكوفى امام اهل الرأى ضعفه النسائى من جهة حفظه و ابن عدى و آخرون و ترجم له الخطيب فى فصلين من تاريخه واستوفى كلام الفريقين معدليه و مضعفيه انتهى. قلت هذه الترجمة لم توجد فى النسخ الصحيحة من الميزان و اما ما يوجد على هوامش النسخ المطبوعة نقلا عن بعض النسخ المكتوبة فانما هو الحاق من بعض الناس وقد اعتذر الكاتب وعلق عليه هذه العبارة ولما لم تكن هذه الترجمة فى نسخة وكانت فى اخرى اوردتها على الحاشية انتهى كلامه. قلت ومما يدل على انها الحاقية ان الذهبى لم يورد كنية الامام فى باب الكنى من الميزان على حسب عادته و الدليل الواضح على كونها الحاقية ان الذهبى اقر بنفسه انه لم يذكر ترجمته فى الميزان حيث قال فى ديباجته و كذا لا اذكر فى كتابى من الائمة المتبوعين فى الفروع احدا لجلالتهم فى الاسلام و عظمتهم فى النفوس مثل ابى حنيفة و الشافعى و البخارى انتهى. و قال العلامة العراقى فى شرح الالفية و السيوطى فى تدريب الراوى الا انه لم يذكر احداً من الصحابة و الائمة المتبوعين انتهى كلامهما فهذه العبارات تنادى باعلى صوت ان ترجمة الامام على ما فى بعض النسخ الحاقية جدا فحاصل الكلام ان الجرح المفسر لم يثبت فى حق الامام ابى حنيفة عن احد من ائمة الفن فلا يقدح فى عدالته الجرح المبهم الذى صدر من الدارقطنى و ضرابه من المتشددين على ان الجرح المفسر ايضا لا يقبل ببعض الاحيان فى حق الاعيان قال العلامة تاج السبكى فى الطبقات الكبرى قد عرفناك ان الجارح لا يقبل منه الجرح وان فسره فى حق من غلبت طاعاته على معاصيه و مادحوه على ذاميه و مزكوه على جارحيه اذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بان مثلها حامل على الوقيعة فيه من تعصب مذهبى او منافسة دنيوية كما بين النظراء وغير ذلك و حينئذ فلا يلتفت بكلام الثورى وغيره فى ابى حنيفة و ابن ابى ذئب وغيره فى مالك و ابن معين فى الشافعى و النسائى فى احمد بن صالح و نحوه ولو اطلقنا تقديم الجرح لما سلم لنا احد من الائمة اذ ما من امام الا وقد طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون.

besturdubooks.wordpress.com

مالك فی المؤطا و اسناده صحيح.

٣٦٦ـ و عن وهب بن كيسان انه سمع جابر بن عبد الله رضی الله عنه يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء الامام رواه مالك و اسناده صحيح.

٣٦٧ـ و عن عطاء بن يسار انه سأل زيد بن ثابت رضی الله عنه عن القراءة مع الامام فقال لا قراءة مع الامام شئ رواه مسلم فی باب سجود التلاوة.

٣٦٨ـ و عن عبيد الله بن مقسم انه سأل عبدالله بن عمر رضی الله عنه و زيد بن ثابت رضی الله عنه و جابر بن عبد الله رضی الله عنه فقالوا لا يقرأ خلف الامام فی شئ من الصلوات رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

٣٦٩ـ و عن ابی وائل عن ابن مسعود رضی الله عنه قال أنصت للقراءة فان فی الصلوة شغلا و سيكفيك ذلك الامام رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

٣٧٠ـ و عن علقمة عن ابن مسعود رضی الله عنه قال ليت الذی يقرأ خلف الامام ملئ فوه تراباً رواه الطحاوی و اسناده حسن.

٣٧١ـ و عن ابی جمرة قال قلت لابن عباس رضی الله عنه اقرأ و الامام بين يدی فقال لا رواه الطحاوی و اسناده حسن.

٣٧٢ـ و عن كثير بن مرة عن ابی الدرداء رضی الله عنه قال قام رجل فقال يا رسول الله افی كل صلوة قرآن قال نعم فقال رجل من القوم وجب هذا فقال ابو الدرداء يا كثير وانا الى جنبه لا ارى الامام اذا ام القوم الا قد كفاهم رواه الدارقطنی (١٤٥) و الطحاوی و احمد و اسناده حسن و فی الباب (١٤٦) آثار التابعين رضوان الله عليهم اجمعين.

١٤٥ـ قوله رواه الدارقطنی الخ قلت و اخرجه النسائی مرفوعا من طريق زيد بن الحباب وقال هذا عن رسول الله صلی الله عليه وسلم خطأ انما هو قول ابی الدرداء رضی الله عنه وقال الدارقطنی (١/ ٣٣٩) و رواه زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح بهذا الاسناد وقال فيه فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم ما ارى الامام الا وقد كفاهم و وهم فيه والصواب انه من قول ابی الدرداء كما قال ابن وهب والله اعلم انتهى كلامه ١٢. ١٤٦ـ قوله وفی الباب آثار التابعين (١) قلت منها ما رواه ابو بكر بن ابی شيبة فی مصنفه حدثنا الفضل عن زهير عن الوليد بن قيس قال سألت سويد بن غفلة اقرأ خلف الامام فی الظهر و العصر قال لا قلت اسناده صحيح و الفضل هو ابن دكين و زهير هو ابن معاوية وسويد بن غفلة هو مخضرم من كبار التابعين وقيل هو صحابی قال الحافظ الذهبی فی طبقات الحفاظ ولد عام الفيل او بعده بعامين واسلم وقد شاخ فقدم المدينة وقد فرغوا من دفن المصطفى صلی الله =>

١ـ راجع لهؤلاء الآثار اعلاء السنن (٤/ ٨٩).

besturdubooks.wordpress.com

باب تامین الامام

۳۷۳ـ عن ابی هریرة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا امن الامام فامنوا (۱۴۷) فانه من وافق تامینه تامین الملائکة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه الجماعة.

=>علیه وسلم وشهد الیرموك و حدث عن ابی بکر و ابی و طائفة و عنه ابراهیم النخعی و سلمة بن کهیل و عبد الله بن ابی لبابة و آخرون وکان ثقة نبیلاً عابدا زاهداً قانعا بالیسیر کبیر الشان رحمه الله یکنی ابا امیة مات سنة احدی و ثمانین انتهی کلامه. و قال الحافظ ابن الاثیر الجزری فی جامع الاصول فی ترجمته کان یقول انا لدة رسول الله صلی الله علیه وسلم ولدت عام الفیل و یقال کان اصغر من رسول الله صلی الله علیه وسلم بسنتین و هو احد من عاش مائة و عشرین سنة و قیل اکثر من ذلك و مات سنة اثنتین و ثمانین و قیل انه رأی النبی صلی الله علیه وسلم و صلی معه روی عن عمر و علی و ابی ذر و بلال و ابی الدرداء و ابی بن کعب و روی عنه الشعبی و حنش و عمران بن مسلم وعبد العزیز بن رفیع وغیرهم انتهی. و منها ما رواه ابو بکر بن ابی شیبة فی مصنفه حدثنا هشیم عن ابی بشر عن سعید بن جبیر قال سألته عن القراءة خلف الامام قال لیس خلف الامام قراءة. قلت رواته کلهم ثقات من رجال الصحیحین احتج بهم الجماعة الا ان هشیم بن بشیر السلمی کان مشهورا بالتدلیس و ابو بشر هو جعفر بن ایاس. و منها ما رواه ابو بکر بن ابی شیبة فی مصنفه حدثنا وکیع عن هشام الدستوائی عن قتادة عن ابن المسیب قال انصت للامام قلت اسناده صحیح. و منها ما رواه ابو بکر بن ابی شیبة فی مصنفه حدثنا الثقفی عن ایوب عن محمد قال لا اعلم القراءة خلف الامام من السنة قلت اسناده صحیح و ایوب هو السختیانی و محمد هو ابن سیرین. و منها ما رواه ابوبکر بن ابی شیبة فی مصنفه حدثنا ابن علیة عن ایوب و ابن ابی عروبة عن ابی معشر عن ابراهیم قال: قال الاسود لان اعض جمرة احب الی من اقرأ خلف الامام اعلم انه یقرأ قلت اسناده صحیح و رواه من وجه آخر قال حدثنا هشیم قال اخبرنا اسماعیل بن ابی خالد عن وبرة عن الاسود بن یزید انه قال وددت ان الذی یقرأ خلف الامام ملأ فاه ترابا قلت اسناده صحیح. و منها ما رواه ابو بکر بن ابی شیبة حدثنا یزید بن هارون عن اشعث عن مالك بن عمارة قال سألت لا ادری کم رجل من اصحاب عبدالله کلهم یقولون لا یقرأ خلف الامام منهم عمرو بن میمون قلت فیه مالك بن عمارة لم اقف من هو. و منها ما رواه محمد بن الحسن فی کتاب الآثار قال اخبرنا ابو حنیفة قال حدثنا حماد عن ابراهیم قال ما قرأ علقمة بن قیس قط فیما یجهر فیه ولا فیما لا یجهر فیه ولا فی الرکعتین الاخریین ام القرآن ولا غیرها خلف الامام قلت اسناده صحیح ۱۲. ۱۴۷ـ قوله اذا امن الامام فامنوا قلت استدل به الامام البخاری وغیره علی الجهر بالتامین للامام لانه علق تامین المامومین بتامینه و انهم لا یعلمون تامینه الا ان یسمعوا تامینه و یجاب بان الجمهور حملوا قوله اذا امن علی المجاز للجمع بینه و بین قوله صلی الله علیه وسلم اذا قال الامام ولا الضالین فقولوا آمین قالوا بان المراد اذا اراد التامین و هذا کما قال الله تعالی اذا قمتم الی الصلوة ای اذا اردتم اقامة الصلوة قال الحافظ ابن حجر فی الفتح (۱) قالوا فالجمع بین الروایتین یقتضی حمل قوله اذا امن علی المجاز. و قال السیوطی فی تنویر الحوالك و الجمهور علی القول الاخیر لکن اولوا قوله اذا امن علی ان المراد اذا اراد التامین لیقع تامین الامام و الماموم معاً فانه یستحب فیه المقارنة انتهی قلت فاذا کان معناه اذا اراد التامین لا یستفاد منه الجهر بالتامین للامام فان قلت فحینئذ لا یدری وقت تامین =>

۱ـ فتح الباری (۲/۲۱۸) باب جهر الامام بالتامین.

besturdubooks.wordpress.com

۳۷۴۔ و عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و لا الضالين فقولوا (۱۴۸) آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه البخارى و لمسلم نحوه.

۳۷۵۔ و عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه فى حديث طويل قال ان رسول الله ﷺ خطبنا فبين لنا سنتنا و علمنا صلوتنا فقال اذا صليتم فاقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم احدكم فاذاكبر فكبروا و اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله رواه مسلم.

۳۷۶۔ و عن ابى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين و ان الملائكة تقول آمين وان الامام يقول آمين فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه احمد و النسائى و الدارمى و اسناده صحيح.

باب الجهر بالتامين

۳۷۷۔ عن وائل بن حجر رضى الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا قرى و لا الضالين قال آمين رفع بها صوته (۱۴۹) رواه ابوداؤد و الترمذى و آخرون

=>الامام قلت موضعه معلوم يعلم ذلك فى الجهر بالسكوت عند قوله ولا الضالين قال العلامة ابن دقيق العيد المالكى الشافعى فى شرح العمدة واما دلالة الحديث على الجهر بالتامين فاضعف من دلالته على نفس التامين قليلا لانه قد يدل دليل على تامين الامام من غير جهر انتهى كلامه. ۱۴۸۔ قوله فقولوا آمين استدل به البخارى على الجهر بالتامين للماموين قال الزين بن المنير و القول اذا وقع به الخطاب مطلقا حمل على الجهر ومتى اريد به الاسرار و حديث النفس قيد بذلك قلت هذا غير صحيح بل المطلق يتناول الجهر و الاخفاء وقد روى فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قولوا اللهم صل على محمد فوقع ههنا الخطاب بالقول مطلقا ومع ذلك لا يجهر بالصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم فى الصلوات كلها ۱۲. ۱۴۹۔ قوله آمين رفع بها صوته قلت ولاصحابنا اجوبة منها ان هذا الحديث و ان كان صحيحا عند غير واحد من اهل العلم لكنه عند التحقيق ضعيف بالاضطراب كما سيجئ. و منها ان رفع الصوت مع عدم القرع العنيف بحيث يسمعه رجل او رجلان لا يخالف المخافتة المعتبرة فى الصلوة السرية لانه روى فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ فى الظهر و يسمعهم الآية احيانا و عند الطبرانى عن ابى مالك الاشعرى رضى الله عنه انه صلى بهم الظهر فقرأ فاتحة الكتاب يسمع من يليه قال ابن عبد الهادى فى التنقيح فى بحث جهر البسملة للماموم اذا قرب من الامام او حاذاه سمع ما يخافته ولا يسمى ذلك جهراً لما ورد انه كان يصلى بهم الظهر فيسمعهم الآية و الآيتين بعد الفاتحة احياناً و قال فى الدرالمختار ادنى المخافتة اسماع نفسه و من يقربه فلو سمع رجل او رجلان لا يكون جهراً وقال العلامة الشامى نقلا عن الخلاصة ان الامام اذا قرأ فى صلوة المخافتة بحيث يسمع رجل او رجلان لا يكون =>

besturdubooks.wordpress.com

و هو حديث مضطرب (۱۵۰).

۳۷۸ـ و عن ابی هريرة رضی الله عنه قال كان النبی ﷺ اذا فرغ من قراءة ام القرآن رفع صوته و قال آمين رواه الدارقطنی و الحاكم وفی اسناده لين (۱۵۱).

=>جهراً انتهى فما رواه وائل بن حجر من رفع صوت النبی صلی الله عليه وسلم بالتامين كان كذلك و مما يؤيده ما جاء فی بعض الروايات عنه قال قال آمين فسمعته و انا خلفه فهذا اللفظ يشير الی ان النبی صلی الله عليه وسلم لم يقلها جهراً كالتكبيرات وغيرها بل رفع صوته بها رفعاً يسيراً سمعها من كان قريبا منه و كذلك يؤيده ما رواه ابوداؤد من حديث ابی هريرة رضی الله عنه انه قال قال آمين حتی يسمع من يليه من الصف الاول. فان قلت روی فی بعض الاخبار عن وائل انه قال فجهر بآمين قلت هذا من جهة بعض الرواة كانه نقله بالمعنی والصواب رفع بها صوته كما فی اكثر الروايات. و منها ان الجهر كان احيانا لتعليم المامومين كما جهر عمر بن الخطاب رضی الله عنه بالثناء عند الافتتاح و ابو هريرة رضی الله عنه بالتعوذ فكذلك كان الجهر بالتامين تعليما قال الحافظ ابن القيم فی زاد المعاد فی باب قنوت النوازل فاذا جهر به الامام احيانا ليعلم به المامومين فلا باس بذلك فقد جهر عمر رضی الله عنه بالافتتاح ليعلم المامومين وجهر ابن عباس رضی الله عنه بقراءة الفاتحة فی صلوة الجنازة ليعلمهم انها سنة ومن هذا ايضا جهر الامام بالتامين و هذا من الاختلاف المباح الذی لا يعنف فيه من فعله ولا من تركه انتهى. قلت ومما يستانس به لهذا القول ما اخرجه الحافظ ابو بشر الدولابی فی كتاب الاسماء و الكنی حدثنا الحسن بن علی بن عفان قال حدثنا الحسن بن عطية قال انبأنا يحيی بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن ابی سكن حجر بن عنبس الثقفی قال سمعت وائل بن حجر الحضرمی يقول رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم حين فرغ من الصلوة حتی رأيت خده من هذا الجانب ومن هذا الجانب و قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال آمين يمد بها صوته ما اراه الا يعلمنا انتهى قلت فيه يحيی بن سلمة قواه الحاكم و ضعفه جماعة ۱۲. ۱۵۰ـ قوله و هو حديث مضطرب قلت وجه الاضطراب انه روی من طريق سفيان عن وائل بن حجر ان النبی صلی الله عليه وسلم قال آمين ورفع بها صوته او مثل ذلك ومن طريق شعبة اخفی بها صوته او نحو ذلك و ليس حديث سفيان اصح من حديث شعبة كما زعمه البخاری و ابو زرعة وغيرهما بل كلاهما متساويان و سيجیٔ تحقيقه فی حديث الخفض ان شاء الله تعالی فاضطرب الحديث فی الرفع و الخفض ولا يمكن التوفيق بينهما الا ان يقال انه اراد بالرفع رفعا يسيراً بحيث سمعه من كان يليه من الصف الاول و بالخفض انه لم يجهر كالتكبير و التسميع و كيف ما كان كل واحد منهما يدل بظاهره علی ان النبی صلی الله عليه وسلم لم يقلها الا مرة واحدة و كذالك يدل علی انه لم يضم معها كلمة اخری وقد اخرج الطبرانی فی الكبير عن وائل بن حجر رضی الله عنه قال رأيت النبی صلی الله عليه وسلم دخل فی الصلوة فلما فرغ من فاتحة الكتاب آمين ثلاث مرات انتهى قال العلامة الهيثمی فی مجمع الزوائد رجاله ثقات و اخرج الطبرانی و البيهقی عن وائل بن حجر انه سمع رسول الله صلی الله عليه وسلم حين قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال رب اغفرلی آمين. قلت فيه احمد بن عبد الجبار العطاردی قال الهيثمی فی مجمع الزوائد وثقه الدارقطنی واثنی عليه ابو كريب وضعفه جماعة و قال ابن عدی لم ار له حديثا منكراً انتهى وقال علی القاری فی المرقاة و روی الطبرانی بسند لا باس به ثم ساق الحديث قلت فهذه الاختلافات فی حديث وائل تدل علی اضطرابه و لعل الامام البخاری مع شدة حرصه علی اثبات الجهر بالتامين و صاحبه مسلماً لم يخرجاه فی صحيحيهما لهذه العلة والله اعلم بالصواب ۱۲. ۱۵۱ـ قوله فی اسناده لين قلت اخرجه =>

besturdubooks.wordpress.com

۳۷۹ـ و عن ابی عبداللہ بن عم ابی ہریرۃ عن ابی ہریرۃ رضی اللہ عنہ قال ترک الناس التامین وکان رسول اللہ ﷺ اذا قال غیر المغضوب علیہم ولا الضالین قال آمین حتی یسمع اہل الصف الاول فیرتج بہا المسجد رواہ ابن ماجۃ و اسنادہ ضعیف (۱۵۲).

۳۸۰ـ و عن ام الحصین رضی اللہ عنہ انہا صلت خلف رسول اللہ ﷺ فلما قال ولا

=>الدارقطنی ھکذا حدثنا محمد بن اسماعیل الفارسی ثنا یحیی بن عثمان بن صالح ثنا اسحاق بن ابراھیم حدثنی عمرو بن الحارث حدثنی عبداللہ بن سالم عن الزبیدی حدثنی الزھری عن ابی سلمۃ و سعید عن ابی ھریرۃ ثم ساق الحدیث و قال ھذا اسناد حسن و اخرجہ الحاکم فی المستدرک اخبرنا ابو احمد بکر بن محمد الصیرفی بمرو قال حدثنا ابو الاحوص محمد بن الھیثم القاضی قال حدثنا اسحاق بن ابراھیم بن العلاء الزبیدی قال اخبرنی عمرو بن الحارث عن عبداللہ بن سالم الزبیدی عن الزھری ثم ساق باسناد الدارقطنی و قال ھذا حدیث صحیح علی شرط الشیخین ولم یخرجاہ بھذا اللفظ انتھی وقد اغتر الحافظ ابن القیم بتصحیح الحاکم وقال فی اعلام الموقعین رواہ الحاکم باسناد صحیح قلت فیہ اسحاق بن ابراھیم بن العلاء الزبیدی بن زبریق (۱) لم یخرج لہ الشیخان فی صحیحیھما ولا الاربعۃ فی سننھم و ضعفہ النسائی و ابوداؤد و کذبہ محمد بن عوف الطائی قال الذھبی فی المیزان قال ابو حاتم لا باس بہ سمعت ابن معین یثنی علیہ و قال النسائی لیس بثقۃ و قال ابوداؤد لیس بشئ و کذبہ محدث حمص محمد بن عوف الطائی و قال الحافظ فی تھذیب التھذیب روی الآجری عن ابی داؤد ان محمد بن عوف قال لا اشک ان اسحاق بن زبریق یکذب و قال فی التقریب صدوق یھم کثیرا قلت فثبت ان اسنادہ لا یخلو عن وھن ومع ھذا ھو حدیث غیر محفوظ وقد اقر بذلک الدارقطنی فی کتابہ العلل حیث قال و اختلف عن الزبیدی فی اسنادہ و متنہ فرواہ عبداللہ بن سالم عن الزبیدی عن الزھری عن سعید و ابی سلمۃ عن ابی ھریرۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان اذا فرغ من قراءۃ فاتحۃ الکتاب رفع صوتہ بآمین و رواہ بقیۃ عن الزبیدی عن الزھری عن ابی سلمۃ وحدہ عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا امن الامام فامنوا ثم قال و المحفوظ عن الزھری اذا امن الامام فامنوا انتھی قلت فبطل ما زعمہ الحاکم من ان ھذا الحدیث صحیح علی شرط الشیخین ۱۲. ۱۵۲ـ قولہ و اسنادہ ضعیف قلت فیہ بشر بن رافع قال البخاری لا یتابع فی حدیثہ و قال احمد ضعیف وقال ابن معین حدث بمناکیر وقال النسائی لیس بالقوی وقال ابن حبان یروی اشیاء موضوعۃ کانہ المعتمد لھا ھکذا فی المیزان و قال الحافظ فی تھذیب التھذیب قال ابن عبد البر فی الکنی و ھو ضعیف عندھم منکر الحدیث و قال فی کتاب الانصاف اتفقوا علی انکار حدیثہ و طرح ما رواہ و ترک الاحتجاج بہ لا یختلف علماء الحدیث فی ذلک وقال الحافظ فی التقریب بشر بن رافع الحارثی ابو الاسباط النجرانی بالنون و الجیم فقیہ ضعیف الحدیث من السابعۃ قلت و ھذا الحدیث اخرجہ ابو داؤد من طریق بشر بن رافع بدون قولہ فیرتج بھا المسجد و لفظہ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا تلا غیر المغضوب علیھم ولا الضالین قال آمین حتی یسمع من یلیہ من الصف الاول و اخرجہ ابو یعلی فی مسندہ حدثنا نصر بن علی الجھضمی نا صفوان بن عیسی عن بشر بن رافع عن عبد اللہ بن عم ابی ھریرۃ عن ابی ھریرۃ رضی اللہ عنہ قال ترک الناس آمین و کان =>

۱ـ قولہ ابن زبریق ـ قال فی تھذیب التھذیب ـ اسحاق بن ابراھیم بن العلاء بن الضحاک بن المھاجر ابو یعقوب الحمصی الزبیدی المعروف بابن زبریق انتھی و فی حاشیتہ الزبیدی بالضم و زبریق بکسر الزای و الراء بینھما موحدۃ ساکنۃ ۱۲ خلاصۃ.

besturdubooks.wordpress.com

الضالين قال آمين فسمعته وهي في صف النساء رواه ابن راهويه في مسنده و الطبراني في الكبير و فيه اسمعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف قال النيموي لم يثبت الجهر بالتامين عن النبي ﷺ ولا عن الخلفاء الاربعة رضي الله عنهم وما جاء في الباب فهو لا يخلو من شئ.

باب ترك الجهر بالتامين قال (١) عطاء آمين دعاء و قد قال الله تعالى ادعوا ربكم تضرعاً وخفية

٣٨١ـ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا و اذا قال ولا الضالين فقولوا آمين و اذا ركع فاركعوا و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد رواه مسلم قال النيموي يستفاد (١٥٣) منه ان الامام لا يجهر بآمين.

٣٨٢ـ و عن الحسن ان سمرة بن جندب رضي الله عنه و عمران بن حصين رضي الله عنه تذاكرا فحدث سمرة بن جندب رضي الله عنه انه حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين سكتة اذا كبر و سكتة (١٥٤) اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين فحفظ ذلك سمرة وانكر عليه عمران بن حصين فكتبا في ذلك الى أبي بن كعب رضي الله عنه فكان في كتابه اليهما او في رده عليهما ان سمرة قد حفظ رواه ابوداؤد (١٥٥) و آخرون و اسناده صالح (١٥٦).

=>رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين حتى يسمع الصف الاول انتهى فظهر لك ان ما رواه ابن ماجة من زيادة قوله فيرتج بها المسجد لا يتابع على ذلك و مع ذلك هذه الزيادة تخالف قوله حتى يسمع اهل الصف الاول ١٢ . ١٥٣ـ قوله يستفاد منه الخ قلت لان تامين الامام لو كان مشروعا بالجهر لما علق النبي صلى الله عليه وسلم تامينهم بقوله ولا الضالين بل السياق يقتضي انه لم يقل الا هكذا و اذا قال آمين فقولوا آمين. ١٥٤ـ قوله و سكتة اذا فرغ الخ قلت الاظهر ان السكتة الاولى كانت لقراءة الثناء في نفسه و السكتة الثانية للتامين سرا وان لم يحمل على هذا بل يقال ان السكتة الثانية كانت لان يتراد اليه نفسه كما ذهب اليه بعضهم يلزم منه ان يكون تامين المامومين قبل تامين النبي صلى الله عليه وسلم لان الحديث السابق يدل على ان المامومين يقولون آمين بعد فراغ الامام من الفاتحة مقارنة بقوله ولا الضالين فحينئذ يكون تامينهم عند السكتة الثانية و تامينه بعدها فيقدم تامينهم على تامينه وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تبادر الماموم الامام.
١٥٥ـ قوله رواه ابوداؤد قلت رواه من طريق قتادة عن الحسن و تابعه يونس بن عبيد في محل السكتة الثانية عند الدارقطني و كذلك منصور مقرونا بيونس عند احمد فلم يصب من جزم بان قتادة وهم في ذلك. ١٥٦ـ قوله و اسناده صالح قلت حسنه الترمذي وقال علي القاري في المرقاة قال ابن حجر رواه ابو داؤد و سنده حسن =>

١ـ قال عطاء ـ كذا في البخاري (١/١٠٧).

besturdubooks.wordpress.com

۳۸۳ــ و عنه عن سمرة بن جندب رضی الله عنه انه کان اذا صلی بهم سکت سکتتین اذا افتتح الصلوة و اذا قال ولا الضالین سکت ایضا هنية (۱) فانکروا ذلك علیه فکتب الی ابی بن کعب رضی الله عنه فکتب الیهم ابی ان الامر کما صنع سمرة رواه احمد و الدارقطنی و اسناده صحیح.

۳۸۴ــ و عن وائل بن حجر رضی الله عنه قال صلی بنا رسول الله ﷺ فلما قرأ غیر المغضوب علیهم ولا الضالین قال آمین و اخفی بها صوته ووضع یده الیمنی علی یده الیسری وسلم عن یمینه و عن یساره رواه احمد و الترمذی وابوداؤد الطیالسی و الدارقطنی و الحاکم و آخرون و اسناده صحیح (۱۵۷) و فی متنه اضطراب.

=>بل صحیح فان قلت قال الدارقطنی بعد ما اخرجه الحسن مختلف فی سماعه من سمرة وقد سمع منه حدیثا واحدا و هو حدیث العقیقة ☆فیما زعم قریش بن انس عن حبیب الشهید قلت قال الحاکم فی المستدرك بعد ما اخرجه ولا یتوهم متوهم ان الحسن لم یسمع من سمرة فانه قد سمع منه وقال فی کتاب البیوع وقد احتج البخاری بالحسن عن سمرة انتهی وقال البخاری فی تاریخه الوسط قال علی سماع الحسن عن سمرة صحیح و قال الشوکانی فی نیل الاوطار فی حدیث الصلوة الوسطی وقد اختلف فی صحة سماعه منه فقال شعبة لم یسمع منه وقیل سمع منه حدیث العقیقة قال البخاری قال علی بن المدینی سماع الحسن من سمرة صحیح ومن اثبت مقدم علی من نفی انتهی کلامه ۱۲. ۱۵۷ـ قوله و اسناده صحیح فان قلت کیف یکون سنده صحیحا وقد قال الترمذی سمعت محمدا یقول حدیث سفیان اصح من حدیث شعبة فی هذا و اخطأ شعبة فی مواضع من هذا الحدیث فقال عن حجر ابی العنبس و انما هو حجر بن العنبس و یکنی ابالسکن و زاد فیه عن علقمة بن وائل و لیس فیه عن علقمة انما هو حجر بن العنبس عن وائل بن حجر و قال و خفض بها صوته و انما هو و مد بها صوته انتهی وقال الزیلعی فی نصب الرایة (۱/۳۷۰) و تبعه ابن الهمام فی فتح القدیر واعلم ان فی الحدیث علة اخری ذکرها الترمذی فی علله الکبیر فقال سألت محمد بن اسماعیل هل سمع علقمة من ابیه فقال انه ولد بعد موت ابیه بستة اشهر قلت ان هذه العلل التی بینها البخاری کلها مدفوعة فاما قوله ان حجرا هو ابن العنبس فلیس بصواب لان اسم ابیه عنبس و کنیته کاسم ابیه ابو العنبس ولا مانع من ان یکون له کنیة اخری وهی ابو السکن و بهذا جزم ابن حبان فی کتاب الثقات حیث قال حجر بن عنبس ابو السکن الکوفی وهو الذی یقال له حجر ابو العنبس =>

۱ـ قوله هنية ای قلیلا من الزمان و هو تصغیر هنة و یقال هنیهة ایضاً ۱۲ نهایة. ☆قوله حدیث العقیقة الخ قلت وقد ظفرت بعون الله تعالی بروایة مما هی نص فی سماع الحسن من سمرة فی غیر حدیث العقیقة قال السیوطی فی الفصل الرابع من کتاب سهام الاصابة فی الدعوات المجابة اخرج الطبرانی فی الاوسط بسند حسن عن الحسن قال قال سمرة بن جندب الا احدثك حدیثا سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم مرارا و من ابی بکر رضی الله عنه مرارا ومن عمر رضی الله عنه مرارا من قال اذا اصبح و اذا امسی اللهم انت خلقتنی وانت تهدینی و انت تطعمنی و انت تسقینی و انت تمیتنی و تحیینی لم یسأل الله شیئا الا اعطاه ایاه و قال سمرة فلقیت عبدالله بن سلام فحدثته فقال هؤلاء الکلمات کان الله اعطاها موسی علیه السلام فکان یدعوبهن فی کل یوم سبع مرات فلا یسأل الله شیئا الا اعطاه ایاه انتهی ۱۲ تعلیق التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

۳۸۵۔ و عن ابی وائل قال کان عمر رضی اللہ عنه و علی رضی اللہ عنه لا یجهران

=>یروی عن علی و وائل بن حجر روی عنه سلمة بن کهیل انتهی کلامه. قلت قد تابعه الثوری فی ابی العنبس اخرج ابوداؤد فی باب التامین حدثنا محمد بن کثیر انا سفیان عن سلمة بن کهیل عن حجر ابی العنبس الحضرمی الحدیث و قال البیهقی فی سننه الکبیر و اما قوله حجر ابی العنبس فکذلك ذکره محمد بن کثیر عن الثوری انتهی و اخرج الدارقطنی فی سننه فی باب التامین حدثنا عبداللہ بن ابی داؤد السجستانی حدثنا عبد اللہ بن سعید الکندی ثنا وکیع و المحاربی قالا حدثنا سفیان عن سلمة بن کهیل عن حجر ابی العنبس وهو ابن العنبس الحدیث فثبت ان شعبة لیس بمتفرد بابی العنبس بل ذکره محمد بن کثیر و وکیع و المحاربی عن سفیان الثوری ایضا. و اما قوله لیس فیه علقمة فقد بین فی بعض الروایات ان حجرا سمعه عن علقمة عن وائل وقد سمعه عن وائل نفسه اخرج احمد فی مسنده حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن کهیل عن حجر ابی العنبس قال سمعت علقمة بن وائل یحدث عن وائل و سمعت عن وائل قال صلی بنا رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم الحدیث و اخرج ابوداؤد الطیالسی فی مسنده حدثنا شعبة قال اخبرنی سلمة بن کهیل قال سمعت حجرا ابا العنبس قال سمعت علقمة بن وائل یحدث عن وائل وقد سمعت من وائل انه صلی مع رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فلما قرأ غیر المغضوب علیهم ولا الضالین قال آمین خفض بها صوته و وضع یده الیمنی علی یده الیسری وسلم عن یمینه و عن یساره و اخرج ابو مسلم الکجی فی سننه حدثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سلمة بن کهیل عن حجر عن علقمة بن وائل عن وائل قال وقد سمعه من وائل قال صلی النبی صلی اللہ علیه وسلم الحدیث قلت فثبت ما قلناه. و اما الاختلاف بین الثوری و شعبة فی الرفع و الخفض فغایته ان الحدیث مضطرب لا یصح الاحتجاج لاحد الفریقین واما ما قالوا ترجیحا لحدیث الرفع علی حدیث الخفض من ان الثوری احفظ من شعبة فهذا القول لیس بمجمع علیه بل فی ترجیح احدهما علی الآخر اقوال قال البیهقی فی المعرفة و کان شعبة یقول سفیان احفظ منی و قال یحیی بن سعید القطان لیس احد احب الی من شعبة و اذا خالفه سفیان اخذت بقول سفیان و قال یحیی بن معین لیس احد یخالف سفیان الثوری الا کان القول قول سفیان وقیل شعبة ایضا ان خالفه قال نعم انتهی وقال الترمذی فی العلل قال علی قلت لیحیی ایهما کان احفظ للاحادیث الطوال سفیان او شعبة قال کان شعبة امر فیها و قال یحیی بن سعید وکان شعبة اعلم بالرجال فلان عن فلان وکان سفیان صاحب الابواب انتهی قلت فهذا القول یدل علی ان شعبة کان احفظ للاحادیث الطوال من سفیان قلت و عندی وجه حسن لترجیح روایة شعبة علی ما رواه الثوری وهو ان شعبة لم یکن یدلس لا عن الضعفاء ولا عن الثقات قال الذهبی فی تذکرة الحفاظ قال ابو زید الهروی سمعت شعبة یقول لان اقع من السماء فانقطع احب الی من ان ادلس انتهی قلت ومع انه لایدلس قد صرح فیه بالاخبار وقال اخبرنی سلمة بن کهیل کما هو عند ابی داؤد الطیالسی واما الثوری فکان ربما یدلس وقد عنعنه قال الذهبی فی المیزان سفیان بن سعید الحجة الثبت متفق علیه مع انه کان یدلس عن الضعفاء و لکن له نقد و ذوق ولا عبرة بقول من قال یدلس و یکتب عن الکذابین انتهی و قال الحافظ ابن حجر فی التقریب و کان ربما یدلس انتهی قلت فبهذا یرجح ما رواه شعبة من حدیث الخفض علی ما رواه الثوری من حدیث الرفع لشبهة التدلیس فیه. و اما ما قال ابن القیم فی اعلام الموقعین ترجیحا لروایة الرفع و ترجیح ثان وهو متابعة العلاء بن صالح و محمد بن سلمة بن کهیل له فیجاب عنه بان العلاء بن صالح لیس من الثقات الاثبات قال فی التقریب صدوق له اوهام و قال الذهبی فی المیزان قال ابو حاتم کان من عنق الشیعة و قال ابن المدینی روی احادیث مناکیر. و اما محمد بن سلمة فقال الذهبی قال الجوزجانی ذاهب واهی الحدیث قلت فمتابعتهما له لا تقدح فیما رواه شعبة لانهما لیسا من الاثبات الثقات حتی

besturdubooks.wordpress.com

بسم الله الرحمن الرحيم ولا بالتعوذ ولا بآمين رواه الطحاوی و ابن جریر و اسناده ضعیف.

٣٨٦ـ و عن ابراهيم قال خمس يخفيهن الامام سبحانك اللهم و بحمدك و التعوذ و بسم الله الرحمن الرحيم و آمين و اللهم ربنا لك الحمد رواه عبد الرزاق فی مصنفه و اسناده صحيح.

باب قراءة السورة بعد الفاتحه في الاوليين

٣٨٧ـ عن ابی قتادة رضی الله عنه ان النبی ﷺ كان يقرأ فی الظهر فی الاوليين بام الكتاب و سورتين و فی الركعتين الاخريين بام الكتاب و يسمعنا الآية و يطول فی الركعة

يقال ان شعبة خالفه الثقات و تكون روايته شاذة غير محفوظة و غاية ما فی الباب ان كل واحد من الحديثين يرجح علی الآخر بوجه. فان قال قائل رواه ابوداؤد عن مخلد بن خالد الشعيری عن ابن نمير عن علی بن صالح عن سلمة بن كهيل فعلی بن صالح متابع ثالث لسفيان قلت لعله وهم لقد اخرجه ابو بكر بن ابی شيبة عن ابی نمير عن العلاء بن صالح و الترمذی عن محمد بن ابان عن ابن نمير عن العلاء بن صالح عن سلمة بن كهيل فاختلف القول فی علی و العلاء و ابو بكر بن ابی شيبة و محمد بن ابان احفظان من الشعيری و الحفاظ كالبيهقی وغيرهم لم يذكروا فی متابعة الثوری الا العلاء بن صالح لا علی بن صالح فلو كان ما يوجد فی النسخ المتداولة من سنن ابی داؤد من ذكر علی بن صالح لذكروه فی متابعة الثوری لانه اثبت من العلاء بن صالح و محمد بن سلمة و الله اعلم وعلمه احكم (١) فان قلت قال البيهقی فی سننه الكبری (٢/٥٨) قد رواه ابو الوليد الطيالسی عن شعبة نحو رواية الثوری اخبرنا ابو عبدالله الحافظ فی الفوائد الكبير لأبی العباس و فی حديث شعبة قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم مرزوق البصری ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت حجراً ابا العنبس يحدث عن وائل الحضرمی انه صلی خلف النبی صلی الله عليه وسلم فلما قال و لا الضالين قال آمين رافعاً بها انتهی قلت هذه رواية شاذة عن شعبة تفرد بها ابو الوليد و عنه ابراهيم بن مرزوق و خالفه غير واحد من اصحاب شعبة كابی داؤد الطيالسی و محمد بن جعفر و يزيد بن زريع و عمرو بن مرزوق وغيرهم كلهم عن شعبة وقالوا فيه اخفی بها صوته او خفض بها صوته و مع ذلك ابراهيم بن مرزوق البصری عمی قبل موته فكان يخطئ و لا يرجع كما فی التقريب وغيره فحاصل الكلام ان المحفوظ عن شعبة حديث الخفض لا حديث الرفع. و اما علة الانقطاع فسخيفة جدا لان سماع علقمة عن ابيه ثابت بوجوه. منها ما اخرجه النسائی فی باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع اخبرنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله بن المبارك عن قيس بن سليم العنبری حدثنی علقمة بن وائل حدثنی ابی فذكر الحديث و اخرجه البخاری فی جزء رفع اليدين حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين انبأنا قيس بن سليم العنبری قال سمعت علقمة بن وائل بن حجر حدثنی ابی فذكر الحديث فقوله حدثنی ابی يدل علی سماعه من ابيه. و منها ما اخرجه مسلم (٢) فی صحيحه من حديث وضع اليمنی علی اليسری و احتج به من طريق علقمة =>

١ـ قوله ـ و علمه احكم قال صاحب بذل المجهود (٢/١٠٣) بعد نقل هذا البحث ـ "و اقول انا ان الحافظ ابن حجر صرح بكونه وهما فانه قال فی تهذيب التهذيب فی ترجمة العلاء بن صالح و سماه ابوداؤد فی روايته علی بن صالح وهو وهم ١٢. ٢ـ قوله ـ مسلم ـ و لفظ مسلم (١/١٧٣) هكذا عن علقمة بن وائل و مولی لهم انهما حدثاه عن ابيه وائل بن حجر اه ١٢ ف.

besturdubooks.wordpress.com

الاولی ما لا یطیل فی الرکعة الثانیة و هکذا فی العصر و هکذا فی الصبح رواه الشیخان۔

٣٨٨۔ و عن جبیر بن مطعم رضی الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ یقرأ فی المغرب بالطور رواه الجماعة الا الترمذی۔

٣٨٩۔ و عن عائشة رضی الله عنها ان رسول الله ﷺ قرأ فی صلوة المغرب بسورة الاعراف فرقها فی الرکعتین رواه النسائی و اسناده صحیح۔

=>و مولی لهم عن ابیه وائل بن حجر. و منها ما اخرجه مسلم فی صحیحه من حدیث القصاص من طریق سماك بن حرب عن علقمة بن وائل حدثه ان اباه حدثه الحدیث فقوله ان اباه حدثه یدل علی سماع علقمة من ابیه وائل بن حجر. و منها ما قاله الترمذی فی کتاب الحدود من جامعه علقمة بن وائل بن حجر سمع عن ابیه و هو اکبر من عبد الجبار بن وائل و عبد الجبار بن وائل لم یسمع من ابیه انتهی. قلت واما ما قاله البخاری من انه ولد بعد موت ابیه فیعارض بما قاله الترمذی فی کتاب الحدود و سمعت محمدا یقول عبدالجبار بن وائل بن حجر لم یسمع من ابیه و لا ادرکه یقال انه ولد بعد موت ابیه باشهر وبما قال ابن حجر فی تهذیب التهذیب قال ابوداؤد عن ابن معین مات ابوه وهو ای عبد الجبار حمل و بما قال السمعانی فی انسابه ابو محمد عبدالجبار بن وائل بن حجر الکندی یروی عن امه و عن ابیه و هو اخو علقمة و من زعم انه سمع اباه فقد وهم لان وائل بن حجر مات وامه حامل به و وضعته بعده بستة اشهر انتهی فهذه العبارات تدل علی ان الذی ولد بعد موت ابیه وائل بن حجر هو عبدالجبار لا علقمة. قلت و فی ولادته بعد موت ابیه ایضاً نظر لانه روی من طریق محمد بن جحادة عن عبدالجبار انه قال کنت غلاماً لا اعقل صلوة ابی فحدثنی وائل بن علقمة عن ابی وائل بن حجر قال صلیت مع رسول الله ﷺ الحدیث اخرجه ابوداؤد (١)فی باب رفع الیدین و الطحاوی فی باب موضع وضع الیدین فی السجود فهذا الخبر یدل علی انه ولد فی حیاة ابیه لکنه کان صغیراً و اما قول من قال ان قائل کنت غلاما لا اعقل صلوة ابی هو علقمة بن وائل لا اخوه عبدالجبار فلیس بسدید بل هو باطل وقد صرح محمد بن جحادة باسم شیخه عبدالجبار لا علقمة علی ان علقمة کیف یقول فحدثنی وائل بن علقمة وقد قال الحافظ فی التقریب صوابه علقمة بن وائل أیحدث علقمة عن ابنه کما هو الظاهر او عن نفسه کما یظهر عن تصویب الحافظ وقد اخرجه الطبرانی من طریق عبد الوارث بلفظ فحدثنی علقمة بن وائل فالحق ان القائل بهذا القول عبد الجبار وهو یرویه عن اخیه علقمة بن وائل فثبت بذلك التحقیق ان عبد الجبار مع کونه اصغر من علقمة ولد فی حیاة ابیه ولکنه کان صغیراً و لما کان علقمة اکبر منه و اخاه العینی کیف یتصور انه ولد بعد موت ابیه بل الحق انه ادرکه وسمع منه یشهد بذلك قوله حدثنی ابی وغیره وقد نص علیه الترمذی کما مر فحینئذ ظهر ضعف ما قاله الحافظ ابن حجر فی التقریب مقلدا لغیره علقمة بن وائل بن حجر بضم المهملة و سکون الجیم الحضرمی الکوفی صدوق الا انه لم یسمع من ابیه انتهی و العجب منه انه قال ههنا ما قال و اورد فی کتابه بلوغ المرام فی صفة الصلوة حدیثا وهو من طریق علقمة عن وائل ثم قال رواه ابوداؤد بسند صحیح ولا یبعد ان یقال انه رجع عن قوله بالارسال الی ما هو الصواب والله اعلم بحقیقة الحال و الیه المرجع و الماب و قد بسطت الکلام فی هذا المقام فی رسالتی الحبل المتین فی الاخفاء بآمین۔

١۔ قوله اخرجه ابو داؤد الخ و عزاه الحافظ ابن حجر فی التلخیص فی باب الاذان الی صحیح مسلم وهو وهم ١٢ تعلیق التعلیق۔

besturdubooks.wordpress.com

٣٩٠ـ و عن البراء رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان فى سفر فقرأ فى العشاء فى احدى الركعتين بالتين و الزيتون رواه الشيخان.

٣٩١ـ و عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال: قال عمر لسعد لقد شكوك فى كل شى حتى الصلوة قال اما انا فامد فى الاوليين واحذف فى الاخريين ولا آلو ما اقتديت به من صلوة رسول الله ﷺ قال صدقت ذاك الظن بك او ظنى بك رواه الشيخان.

٣٩٢ـ و عن ابى سعيد رضى الله عنه قال امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر رواه ابوداؤد و احمد و ابو يعلى و ابن حبان و اسناده صحيح (١٥٨).

باب رفع اليدين (١٥٩) عند الركوع و عند رفع الرأس من الركوع

٣٩٣ـ عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة و اذا كبر للركوع و اذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا و قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك فى السجود رواه الشيخان قال النيموى و فى الباب عن ابى حميد الساعدى رضى الله عنه و مالك بن الحويرث رضى الله عنه و وائل بن حجر رضى الله عنه و على رضى الله عنه وغيرهم من اصحاب النبى ﷺ.

باب ما استدل به (١٦٠) على ان رفع اليدين فى الركوع واظب عليه النبى ﷺ ما دام حياً

٣٩٤ـ عن ابن عمر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه

١٥٨ـ قوله و اسناده صحيح قلت فيه ابو سعيد و يقال ابو سعد سعيد بن المرزبان البقال ضعفه غير واحد واما ما زعمت سابقا فى بعض تاليفاتى من خلاف ذلك فليس بصواب ١٢. ١٥٩ـ قوله رفع اليدين عند الركوع قلت واليه ذهب الشافعى و احمد و مالك فى رواية و جماعة من الائمة ١٢. ١٦٠ـ قوله باب ما استدل به الى آخره قلت قال الزيلعى فى نصب الراية (٤٠٩/١) قال الشيخ فى الامام و يزيل هذا التوهم يعنى دعوى النسخ ما رواه البيهقى فى سننه من جهة الحسن بن عبدالله بن حمدان الرقى ثنا عصمة بن محمد الانصارى ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ثم ساق الحديث ثم قال رواه عن ابى عبدالله الحافظ عن جعفر بن محمد بن نصر عن عبد الرحمن ابن قريش بن خزيمة الهروى عن عبدالله بن احمد الدمجى عن الحسن به انتهى و ذكره الحافظ فى الدراية (١٥٣/١) ثم قال: قال البيهقى يدل على خطأ الراوية التى جاء ت عن مجاهد يعنى المتقدمة انتهى كلامه. قلت العجب منهم كيف اوردوه فى تصانيفهم وسكتوا عنه مع ان بعض رجاله ممن اتهم بوضع الحديث (١) قال الذهبى فى الميزان عبدالرحمن بن قريش بن خزيمة هروى سكن بغداد اتهمه السليمانى بوضع الحديث انتهى وقال فى ترجمة عصمة بن محمد الانصارى قال ابو حاتم ليس بالقوى و قال يحيى كذاب يضع الحديث و قال العقيلى يحدث بالبواطيل =>

١ـ قوله بوضع الحديث راجع لهذا البحث حاشية نصب الراية (٤٠٩/١ و ٤١٠/١) ف.

besturdubooks.wordpress.com

و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع و كان لا يفعل ذلك فى السجود فما زالت تلك صلوته حتى لقى الله تعالى رواه البيهقى وهو حديث ضعيف بل موضوع.

باب رفع اليدين عند القيام من الركعتين

۳۹۵ـ عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنه كان اذا دخل فى الصلوة كبر و رفع يديه و اذا ركع رفع يديه و اذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه و اذا قام من الركعتين رفع يديه و رفع ذلك ابن عمر رضى الله عنه الى النبى ﷺ رواه البخارى.

باب رفع اليدين للسجود (۱٦۱)

۳۹٦ـ عن مالك بن الحويرث رضى الله عنه انه رأى النبى ﷺ رفع يديه فى صلوته اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع و اذا سجد و اذا رفع رأسه من السجود حتى يحاذى بهما فروع اذنيه رواه النسائى (۱٦۲) و اسناده صحيح.

=> عن الثقات و قال الدارقطنى وغيره متروك انتهى فان قلت قال العلامة الفيروز آبادى فى سفر السعادة بعد ما ساق الكلام على اثبات الرفع فى المواضع الثلاثة و روى العشرة المبشرة رضى الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم لم يزل على هذه الكيفية حتى رحل عن هذا العالم قلت رواه العلامة هاشم السندى فى رسالته كشف الرين بان ما نقله الفيروز آبادى عن العشرة المبشرة فى دوام فعله صلى الله عليه وسلم الى وقت وفاته فلم يضع فيه حديث واحد فضلا عن رواية العشرة نعم وقع ذلك فى رواية واحدة عن ابن عمر رضى الله عنه مذكورة فى سنن البيهقى لكن سنده غير صحيح و من ادعى صحته و صحة غيره فى ذلك فعليه البيان انتهى. ۱٦۱ـ قوله رفع اليدين للسجود قلت و اليه ذهب بعض اهل العلم من الصحابة و التابعين وغيرهم خلافا للجمهور و اخرج ابوبكر بن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا يزيد بن هارون عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يرفعان ايديهما بين السجدتين قلت لينظر اسناده و اخرج ايضا فى مصنفه حدثنا ابن علية عن ايوب قال رأيت نافعا و طاؤسا يرفعان ايديهما بين السجدتين قلت اسناده صحيح و قال البخارى فى جزء رفع اليدين قال وكيع عن الربيع قال رأيت الحسن و مجاهدا و عطاء و طاؤسا و قيس بن سعد و الحسن بن مسلم يرفعون ايديهم اذا ركعوا و اذا سجدوا و قال عبد الرحمن بن مهدى هذا من السنة و قال عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار قال رأيت القاسم و طاؤساً و مكحولا و عبد الله بن دينار و سالماً يرفعون ايديهم اذا استقبل احدهم الصلوة و عند الركوع و السجود انتهى كلامه.

۱٦۲ـ قوله رواه النسائى الخ قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (۱) واصح ما وقفت عليه من الاحاديث فى الرفع فى السجود ما رواه النسائى من رواية سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن نضر بن عاصم عن مالك بن الحويرث انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يرفع يديه فى صلوته اذا ركع و اذا رفع رأسه من ركوعه و اذا سجد و اذا رفع رأسه من سجوده حتى يحاذى بهما فروع اذنيه وقد اخرج مسلم بهذا الاسناد طرفه الاخير كما ذكرناه فى اول الباب الذى قبله و لم ينفرد به سعيد فقد تابعه همام عن قتادة عند ابى عوانة فى صحيحه انتهى قلت بل تابعه غير واحد من اصحاب قتادة همام عند احمد و ابو عوانة و شعبة و معاذ و هشام عند النسائى فلا شك ان زيادة رفع اليدين للسجود صحيحة محفوظة ليست بشاذة كما جزم بعضهم ۱۲.

۱ـ فتح البارى (۲/۱۸۵) باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين.

besturdubooks.wordpress.com

٣٩٧ـ و عن انس رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يرفع يديه فى الركوع و السجود رواه ابو يعلى (١٦٣) و اسناده صحيح.

٣٩٨ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يرفع يديه عند تكبير الركوع و عند التكبير حين يهوى ساجداً (١٦٤) رواه الطبرانى فى الاوسط و قال الهيثمى اسناده صحيح.

٣٩٩ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه فى الصلوة حذو منكبيه حين يفتتح الصلوة و حين يركع و هين يسجد رواه ابن ماجة و رواته كلهم ثقات الا اسمعيل بن عياش و هو صدوق و فى روايته عن غير الشاميين كلام.

٤٠٠ـ و عن حصين بن عبد الرحمن قال دخلنا على ابراهيم فحدثه عمرو بن مرة قال صلينا فى مسجد الحضرميين فحدثنى علقمة بن وائل عن ابيه انه رأى رسول الله ﷺ يرفع يديه حين يفتتح الصلوة و اذا ركع و اذا سجد فقال ابراهيم ما أرى اباك رأى رسول الله ﷺ الا ذلك اليوم الواحد فحفظ ذلك و عبد الله لم يحفظ ذلك منه ثم قال ابراهيم انما رفع اليدين عند افتتاح الصلوة رواه الدارقطنى و اسناده صحيح.

٤٠١ـ و عن يحيى بن ابى اسحاق قال رأيت انس بن مالك رضى الله عنه يرفع يديه بين السجدتين رواه البخارى فى جزء رفع اليدين و اسناده صحيح قال النيموى لم يصب من جزم بانه لا يثبت شئ فى رفع اليدين للسجود و من ذهب الى نسخه فليس له دليل على ذلك الا مثل دليل من قال لا يرفع يديه فى غير تكبيرة الافتتاح.

١٦٣ـ قوله رواه ابو يعلى قلت قال حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة نا عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن انس الحديث و اخرجه الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد و قال رواه ابو يعلى و رجاله رجال الصحيح فان قلت اخرجه الدارقطنى و قال لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب الثقفى و الصواب من فعل انس قلت ومع ذلك لم يخالفه احد من اصحاب حميد فى رفعه حتى يكون غير محفوظ و الثقفى ثقة اخرج له الشيخان فى صحيحيهما و هو لم يرو مرة رفع اليدين فى السجود كما هو عند ابن ماجة وغيره و زاد مرة رواه عنه اثنان من اصحابه ابوبكر بن ابى شيبة عند ابى يعلى و بندار عند الدارقطنى و كلاهما ثقتان و زيادة الثقة مقبولة. ١٦٤ـ قوله حين يهوى ساجداً فان قلت هذه الرواية تخالف ما رواه البخارى فى صحيحه عن ابن عمر مرفوعاً ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود قلت الجمع ممكن بان يقال ان المراد بقوله حين يسجد السجدة الثانية و يؤيده ما رواه فى رواية عنه ولا يرفعهما بين السجدتين ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

باب ترك رفع اليدين (١٦٥) فى غير الافتتاح

٤٠٢ـ عن علقمة قال: قال عبدالله بن مسعود رضى الله عنه الا اصلى بكم صلوة رسول الله ﷺ فصلى فلم يرفع يديه الا فى اول مرة رواه الثلاثة وهو حديث صحيح (١٦٦)

١٦٥ـ قوله ترك رفع اليدين الخ قلت و اليه ذهب الامام ابو حنيفة و جماعة من اهل الكوفة و مالك فى رواية و هو المشهور من مذهبه و المعمول عند اصحابه قال النووى فى شرح مسلم قال ابو حنيفة و اصحابه و جماعة من اهل الكوفة لا يستحب فى غير تكبيرة الاحرام و هو اشهر الروايات عن مالك انتهى كلامه. ١٦٦ـ قوله و هو حديث صحيح قلت صححه ابن حزم (فى المحلى ٨٨/٤) و قال الترمذى حديث ابن مسعود حديث حسن و به يقول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم و التابعين وهو قول سفيان واهل الكوفة انتهى فان قلت (١) قال الترمذى قال عبدالله بن المبارك قد ثبت حديث من يرفع و ذكر حديث الزهرى عن سالم عن ابيه و لم يثبت حديث ابن مسعود ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يرفع الا فى اول مرة انتهى قلت روى عن ابن مسعود فى الباب حديثان احدهما من فعله كما اخرجه ابو داود و النسائى و الترمذى و آخرون و ثانيهما مرفوعاً الى النبى صلى الله عليه و سلم انه لم يرفع الا فى اول مرة او نحو ذلك كما اخرجه الطحاوى وغيره ليس هذا الا من جهة بعض الرواة نقله بالمعنى من الحديث الاول لقول ابن مسعود الا اصلى بكم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالظاهر ان عبدالله بن المبارك انما انكر ما روى حديث ابن مسعود من فعل النبى صلى الله عليه وسلم لا ما جاء من فعل ابن مسعود رضى الله عنه و كيف ما كان اجاب عنه الشيخ العلامة ابن دقيق العيد المالكى (٢) الشافعى فى كتاب الام بان عدم ثبوت الخبر عند ابن المبارك لا يمنع من النظر فيه وهو يدور على عاصم بن كليب وقد وثقه ابن معين كما قدمناه انتهى فان قلت روى فى رواية فرفع يديه فى اول تكبيرة ثم لم يعد وفى رواية مرفوعة ثم لا يعود فقوله لم يعد او ثم لا يعود غير محفوظة قال ابن القطان فى كتاب الوهم و الايهام و الذى عندى انه صحيح و انما انكر فيه على وكيع ثم لا يعود و قالوا انه كان يقولها من قبل نفسه و تارة اتبعها الحديث كانها من كلام ابن مسعود انتهى. و قال الدارقطنى فى علله فيه لفظة ليست بمحفوظة ذكرها ابو حذيفة فى حديثه عن الثورى وهى قوله ثم لم يعد و كذلك قال الحمانى عن وكيع و اما احمد بن حنبل و ابو بكر بن ابى شيبة و ابن نمير فرووه عن وكيع و لم يقولوا فيه ثم لم يعد و كذلك رواه معاوية بن هشام ايضاً عن الثورى مثل ما قال الجماعة عن وكيع وليس قول من قال ثم لم يعد محفوظا انتهى و قال البخارى فى جزء رفع اليدين و يروى عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة قال: قال ابن مسعود الا اصلى بكم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى و لم يرفع يديه الا مرة. و قال احمد بن حنبل عن يحيى بن آدم قال نظرت فى كتاب عبدالله بن ادريس عن عاصم بن كليب ليس فيه ثم لم يعد فهذا اصح لان الكتاب احفظ عند اهل العلم لان الرجل يحدث بشئ ثم يرجع الى الكتاب فيكون كما فى الكتاب حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن عبدالرحمن بن الاسود ثنا علقمة ان عبدالله رضى الله عنه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة فقام فكبر و رفع يديه ثم ركع فطبق يديه فجعلهما بين ركبتيه فبلغ ذلك سعداً فقال صدق اخى قد كنا نفعل ذلك فى =>

١ـ راجع لهذا البحث بذل المجهود (١/٢ و ١٠) و نصب الراية و حواشيه (٣٩٤/١) الى (٤٠١/١).

٢ـ الشيخ تقى الدين بن دقيق العيد كان اولاً مالكيا ثم تحول شافعيا (مقدمة لامع الدرارى ٧٢/١).

besturdubooks.wordpress.com

....

=> اول الاسلام ثم امرنا بهذا قال البخاری هذا المحفوظ عند اهل النظر من حدیث عبدالله بن مسعود انتهی کلامه. و قال ابن ابی حاتم فی کتاب العلل سألت ابی عن حدیث رواه سفیان الثوری عن عاصم بن کلیب عن عبدالرحمن بن الاسود عن علقمة عن عبدالله رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قام فکبر فرفع یدیه ثم لم یعد فقال ابی هذا خطأ یقال وهم فیه الثوری فقد رواه جماعة عن عاصم و قالوا کلهم النبی صلی الله علیه وسلم افتتح فرفع یدیه ثم رکع فطبق و جعلهما بین رکبتیه و لم یقل احد ما روی الثوری انتهی قلت فی هذه الاقوال نظر فاما ما قال ابن القطان انما انکر فیه علی وکیع فیرد بما اخرجه النسائی فی سننه اخبرنا سوید بن نصر حدثنا عبدالله بن المبارك عن سفیان عن عاصم بن کلیب عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة عن عبدالله قال الا اخبرکم بصلوة رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فقام فرفع یدیه اول مرة ثم لم یعد انتهی قلت وهذا اسناد صحیح و قال ابو داؤد بعد ما اخرجه حدثنا الحسن بن علی نا معاویة و خالد بن عمرو و ابو حذیفة قالوا نا سفیان باسناده بهذا قال فرفع یدیه فی اول مرة و قال بعضهم مرة واحدة انتهی فثبت بذلك ان وکیعا لم یتفرد بذلك بل تابعه ابن المبارك وغیره من اصحاب الثوری. و اما ما زعم الدارقطنی من ان احمد بن حنبل و ابا بکر بن ابی شیبة لم یقولا فیه ثم لم یعد فمدفوع بما رواه احمد فی مسنده حدثنا وکیع ثنا سفیان عن عاصم بن کلیب عن عبدالرحمن بن الاسود عن علقمة قال: قال ابن مسعود الا اصلی لکم صلوة رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فصلی فلم یرفع یدیه الا مرة و بما اخرجه ابو بکر بن ابی شیبة فی مصنفه حدثنا وکیع عن سفیان عن عاصم بن کلیب عن عبدالرحمن بن الاسود عن علقمة عن عبدالله قال الا اریکم صلوة رسول الله صلی الله علیه وسلم فلم یرفع یدیه الا مرة انتهی. و اما ما زعم الدارقطنی من ان جماعة من اصحاب وکیع لم یقولوا هکذا فباطل ایضا لانه مر آنفا ان احمد و ابا بکر بن ابی شیبة روياه عن وکیع و قالا فیه فلم یرفع یدیه الا مرة و هذه الکلمة فی معنی قوله فرفع یدیه ثم لم یعد و قد تابعهما جماعة عن وکیع منهم عثمان بن ابی شیبة عند ابی داود و هناد عند الترمذی و محمود بن غیلان عند النسائی و نعیم بن حماد و یحیی بن یحیی عند الطحاوی کلهم عن وکیع و قالوا فیه فلم یرفع یدیه الا مرة او ما فی معناه. و اما ما زعم البخاری و ابو حاتم من ان الوهم فیه من سفیان فیجاب عنه بوجوه احدها ان ما رواه ابن ادریس فهو حدیث آخر یدل علیه اختلاف سیاقهما و ثانیها ان سفیان احفظ من ابن ادریس و قد قال الحافظ فی التقریب فی ترجمة سفیان ثقة حافظ امام حجة انتهی فمع وثوقه و حفظه و امامته لا یضر مخالفة ابن ادریس له و ثالثها ان هذه زیادة و الزیادة من الثقة الحافظ المتقن مقبولة. و اجاب عنه العلامة الزیلعی فی نصب الرایة (۱/۳۹٦) بان البخاری و ابا حاتم جعلا الوهم فیه من سفیان و ابن القطان وغیره یجعلون الوهم فیه من وکیع و هذا اختلاف یؤدی الی طرح القولین و الرجوع الی صحة الحدیث لوروده عن الثقات انتهی کلامه. فخلاصة الکلام ان هذا الخبر مع هذه الزیادة صحیح و کل ما اوردوه علیه فهو مدفوع و اما ما قالوا من انه یجوز ان ابن مسعود رضی الله عنه نسی الرفع فی غیر الافتتاح کما نسی وضع الیدین علی الرکب فی الرکوع و کذلك ما وقع له فی المواضع المتعددة من النسیان فسخیف جداً لانه دعوی لا دلیل علیها ولا سبیل الی معرفة ان عبد الله بن مسعود علمه ثم نسیه بل العقل یستغربه ولا یجوزه بل الحق ان نسبة النسیان الی عبد الله بن مسعود الذی کان ملازما لصحبة النبی صلی الله علیه وسلم و خادما الی زمان طویل فی مثل رفع الیدین الذی یتکرر فی الصلوات صباحاً و مساءً و لیلاً و نهاراً لا تخلو من اساءة الادب. و اما ما طبق بین یدیه فی الرکوع فلم یکن من جهة نسیانه بل کان هذا مشروعا ثم نسخ کما جاء مصرحا فی الخبر فلم یطلع ابن مسعود علی نسخه ولا یلزم من نسخ التطبیق نسخ الاقتصار =>

besturdubooks.wordpress.com

۴۰۳ـ و عن الاسود قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يرفع يديه فى اول تكبيرة رواه الطحاوى و ابو بكر بن ابى شيبة (۱۶۷) و هو اثر صحيح (۱۶۸).

=> على الرفع فى التكبيرة الاولىٰ قلت و كذلك سائر ما اوردوه مثالا لنسيانه لم يكن لنسيانه بل كان له وجه آخر قد بينوه فى موضعه و اول من نسب النسيان الى عبد الله بن مسعود فى هذه المواضع هو ابو بكر بن اسحاق نقل قوله البيهقى فى سننه ثم ابن عبد الهادى فى التنقيح و قد بالغ فى رد كلام ابى بكر بن اسحاق هذا العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (۱) فى الرد على البيهقى ۱۲. ۱۶۷ـ قوله و ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال فى مصنفه حدثنا يحيى بن آدم عن الحسن بن عياش عن عبد الملك بن حسين عن الزبير بن عدى عن ابراهيم عن الاسود قال صليت مع عمر فلم يرفع يديه فى شئ من صلوته الا حين افتتح الصلوة قال عبد الملك و رأيت الشعبى و ابراهيم و ابا اسحاق لا يرفعون ايديهم الا حين يفتتحون الصلوة انتهى رجاله رجال الصحيحين او احدهما. ۱۶۸ـ قوله و هو اثر صحيح قلت قال الطحاوى هو حديث صحيح و قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (۲/۷۵) و هذا السند ايضا صحيح على شرط مسلم و قال الحافظ ابن حجر فى الدراية (۱/۱۵۲) و هذا رجاله ثقات. فان قلت قال الزيلعى فى نصب الراية (۱/۴۰۵) كما فى النسخ المطبوعة و اعترضه الحاكم بان هذه رواية شاذة لا يقوم بها الحجة و لا تعارض بها الاخبار الصحيحة عن طاؤس عن كيسان عن ابن عمر ان عمر كان يرفع يديه فى التكبير فى الركوع و عند الرفع منه و روى هذا الحديث سفيان الثورى عن الزبير بن عدى به و لم يذكر فيه لم يعد انتهى قلت زيادة قوله ان عمر هى سهو غير صحيحة و الصواب هكذا عن طاؤس بن كيسان عن ابن عمر كان يرفع يديه الخ و قد قال الحافظ ابن حجر فى الدراية و هو ملخص من نصب الراية و يعارضه رواية طاؤس عن ابن عمر كان يرفع يديه فى الركوع و عند الرفع منه و قال ابن الهمام فى فتح القدير و عارضه الحاكم برواية طاؤس بن كيسان عن ابن عمر رضى الله عنهما كان يرفع يديه فى الركوع و عند الرفع منه انتهى فثبت بهذه الاقوال ان الحاكم عارضه برواية ابن عمر لا برواية عمر بن الخطاب قلت و قد راجعت الى نسخة صحيحة مكتوبة من نصب الراية فى الخزانة المعروفة يا يشياتك سوسائتى بكلكته فوجدت فيها هكذا عن ابن عمر انه كان يرفع يديه فى الركوع و عند الرفع منه انتهى قلت و على العلات فما زعمه الحاكم من ان هذه رواية شاذة ليس بصحيح كيف و رجاله ثقات و صححه الطحاوى و لا يخالفه رواية احد. و اما ما زعم من ان الثورى رواه عن الزبير بن عدى و لم يقل فيه لم يعد فاجاب عنه الشيخ العلامة ابن دقيق العيد فى كتابه الامام بان قوله ان سفيان لم يذكر عن الزبير بن عدى فيه لم يعد ضعيف جداً لان الذى رواه سفيان فى مقدار الرفع و الذى رواه الحسن ابن عياش فى محل الرفع و لا تعارض بينهما و لو كانا فى محل واحد لم تعارض رواية من زاد برواية من ترك انتهى كلامه. قلت و اما ما قال و لا تعارض بها الاخبار الصحيحة عن طاؤس الخ ففيه كلام ظاهر و قد قال العلامة ابن دقيق العيد ليس هذا من باب التضعيف انتهى و لا يخفى على احد من اهل العلم ان عمر بن الخطاب كان اعلم بالسنة من ابنه عبد الله و ممن كان مثله او دونه و لذلك جعل الطحاوى فعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه دليلا على النسخ.

۱ـ قوله الجوهر النقى على حاشية البيهقى (۲/۸۰) و كذا اجاب عنه الشيخ عبد العزيز فى حاشيته على نصب الراية (۱/۳۹۷) الى (۱/۴۰۱) و خاتم المحدثين فى عصره الحافظ الحجة الشيخ محمد انور شاه الكشميرى فى "كشف الستر" و فى "نيل الفرقدين" ف.

besturdubooks.wordpress.com

۴۰۴ـ و عن عاصم بن کلیب عن ابیه ان علیا رضی الله عنه کان یرفع یدیه فی اول تکبیرة من الصلوة ثم لا یرفع بعد رواه الطحاوی و ابو بکر بن ابی شیبة (۱۶۹) و البیهقی و اسناده صحیح (۱۷۰).

۴۰۵ـ و عن مجاهد (۱۷۱) قال صلیت خلف ابن عمر رضی الله عنه فلم یکن یرفع

۱۶۹ـ قوله و ابو بکر بن ابی شیبة قلت و قال حدثنا وکیع عن ابی بکر بن عبد الله بن قطاف النهشلی عن عاصم بن کلیب عن ابیه ان علیا کان یرفع یدیه اذا افتتح الصلوة ثم لا یعود انتهی ۱۲. ۱۷۰ـ قوله و اسناده صحیح قلت قال الحافظ ابن حجر فی الدرایة (۱۵۲/۱) رجاله ثقات و قال الزیلعی (۱) هو اثر صحیح و قال العینی فی عمدة القاری (۲۷۴/۵) اسناد حدیث عاصم بن کلیب صحیح علی شرط مسلم انتهی فان قلت اخرجه البیهقی من طریق عثمان بن سعید الدارمی ثم قال: قال الدارمی فهذا قد روی من هذا الطریق الواهی عن علی وقد روی عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن عبید الله بن ابی رافع عن علی انه رأی النبی صلی الله علیه وسلم برفعهما عند الرکوع و بعد ما یرفع رأسه من الرکوع فلیس الظن بعلی انه یختار فعله علی فعل النبی صلی الله علیه وسلم و لکن لیس ابو بکر النهشلی ممن یحتج بروایته او تثبت به سنة لم یات بها غیره انتهی قلت قال العلامة ابن الترکمانی فی الجوهر النقی (۷۸/۲) کیف یکون هذا الطریق واهیا و رجاله ثقات فقد رواه عن النهشلی جماعة من الثقات ابن مهدی و احمد بن یونس و غیرهما و اخرجه ابن ابی شیبة فی المصنف عن وکیع عن النهشلی و النهشلی اخرج له مسلم و الترمذی و النسائی و غیرهم و وثقه ابن حنبل و ابن معین و قال ابو حاتم شیخ صالح یکتب حدیثه ذکره ابن ابی حاتم و قال الذهبی فی کتابه رجل صالح تکلم فیه ابن حبان بلا وجه. ثم قال و قوله فلیس الظن بعلی الخ لخصمه ان یعکسه و یجعل فعله بعد النبی صلی الله علیه وسلم دلیلا علی نسخ ما تقدم اذ لا یظن به انه یخالف فعله علیه السلام الا بعد ثبوت نسخه عنده انتهی کلامه. و قال الشیخ العلامة ابن دقیق العید المالکی الشافعی فی کتابه الامام و ما قاله الدارمی ضعیف فانه جعل روایة الرفع مع حسن الظن بعلی رضی الله عنه فی ترک المخالفة دلیلا علی ضعف هذه الروایة و خصمه لیعکس الامر و یجعل فعل علی رضی الله عنه بعد الرسول صلی الله علیه وسلم دلیلا علی نسخ ما تقدم انتهی. قلت و اما قوله لم یات بها غیره فمدفوع بما رواه محمد بن الحسن فی المؤطا اخبرنا محمد بن ابان بن صالح عن عاصم بن کلیب الجرمی عن ابیه قال رأیت علی بن ابی طالب رفع یدیه فی التکبیرة الاولی من الصلوة المکتوبة و لم یرفعهما فیما سوی ذلک انتهی قلت محمد بن ابان بن صالح ضعفه جماعة و قال الحافظ ابن حجر فی لسان المیزان قال احمد لم یکن ممن یکذب و قال ابن ابی حاتم سالت ابی عنه فقال لیس بالقوی یکتب حدیثه و لا یحتج به انتهی کلامه. ۱۷۱ـ قوله عن مجاهد الخ قلت هو من طریق ابی بکر بن عیاش عن حصین عن مجاهد رواته کلهم ثقات و قد صححه غیر واحد من اصحابنا و اعترض علیه البخاری فی جزء رفع الیدین بوجوه: منها انه حکی عن یحیی بن معین انه قال حدیث ابی بکر عن حصین انما هو توهم منه لا اصل له قلت انما هو دعوی لا دلیل علیها فلا تسمع حتی تقوم علیها الحجة. و منها انه حکی عن صدقة انه قال ان ابا بکر بن عیاش قد تغیر بآخره قلت ابو بکر بن عیاش ثقة قد اخرج له البخاری فی صحیحه محتجا به و قال الذهبی فی المیزان و قد اخرج له البخاری و هو صالح الحدیث و قال الحافظ ابن حجر فی التقریب ثقة عابد الا انه لما کبر ساء حفظه و کتابه صحیح قلت فثبت انه من الثقات لکنه حین کبر ساء حفظه و قد حقق فی الاصول ان الثقة اذا تغیر فمن روی عنه قدیما =>

۱ـ نصب الرایة (۴۰۶/۱).

besturdubooks.wordpress.com

يديه الا في التكبيرة الاولى من الصلوة رواه الطحاوى و ابو بكر بن ابى شيبة و البيهقى فى المعرفة و سنده صحيح.

٤٠٦ـ و عن ابراهيم قال كان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه لا يرفع يديه فى شئ من الصلوة الا فى الافتتاح رواه الطحاوى و ابن ابى شيبة و اسناده مرسل جيد (١٧٢).

٤٠٧ـ و عن ابى اسحاق قال كان اصحاب عبد الله رضى الله تعالى عنه و اصحاب على رضى الله تعالى عنه لا يرفعون ايديهم الا فى افتتاح الصلوة قال وكيع ثم لا يعودون رواه ابوبكر (١٧٣) بن أبى شيبة و اسناده صحيح قال النيموى الصحابة رضى الله تعالى

=> فروايته صحيحة و هذا الاثر قد روى عن ابى بكر بن عياش قبل تغيره لانه من جهة احمد بن يونس عند الطحاوى و هو من أصحابه القدماء قد احتج به البخارى من طريق احمد بن يونس فى كتاب التفسير من صحيحه فحينئذ لا يضره تغيره بآخره و قد رواه عنه غير واحد من الثقات و قد حكى الحافظ ابن حجر فى مقدمته عن ابن عدى انه قال لم اجد له حديثا منكرا من رواية الثقات عنه فثبت ان ما قاله صدقة لا يعلل به هذا الاثر. و منها ان مجاهدا خالفه فى ذلك غير واحد من اصحاب ابن عمر مثل طاؤس و سالم و نافع و ابى الزبير و محارب بن دثار كلهم قالوا رأينا ابن عمر يرفع يديه اذا كبر و اذا ركع فلو تحقق حديث مجاهد حمل على ان ابن عمر سها كما يسهو الرجل فى صلوته لانه لم يكن يدع ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم و قد جاء انه كان يرمى من لا يرفع يديه بالحصى فكيف يترك شيئا يأمر به غيره قلت ما رواه مجاهد قد وافقه عليه عبد العزيز بن حكيم عند محمد بن الحسن فى موطأه و قال اخبرنا محمد بن ابان بن صالح عن عبد العزيز بن حكيم قال رأيت ابن عمر يرفع يديه حذاء اذنيه فى اول تكبيرة افتتاح الصلوة و لم يرفعهما فيما سوى ذلك انتهى قلت و قد مر ان محمد بن ابان و ان كان ضعيفا لكنه ليس ممن يكذب و حديثه يكتب فبذلك يعتضد حديث مجاهد و الجمع بين ما رواه مجاهد و بين ما رواه طاؤس و غيره ممكن بان ابن عمر رفع يديه مرة و تركه اخرى قال الطحاوى فقد يجوز ان يكون ابن عمر فعل ما رواه طاؤس يفعله قبل ان تقوم عنده الحجة بنسخه ثم قامت عنده الحجة بنسخه فتركه و فعل ما ذكره عنه مجاهد انتهى. و اما ما قال من انه محمول على السهو ففيه كلام ظاهر لان الرجل لا يسهو فى مثل هذا الامر الذى يتكرر ليلا و نهاراً الامرة او مرتين لا مراراً و قد ذهبوا الى ان يرفع يديه فى الركعتين فى خمس مواضع خلا تكبيرة الافتتاح فكيف سهى فيه ابن عمر فى كل موضع من المواضع الخمس على ان مجاهداً كان من اصحابه الكبار و مع ذلك لم يره مرة ان يرفع يديه خلا تكبيرة الافتتاح فكيف يصح ما اوله البخارى من السهو قلت و بما ذكرناه يدفع سائر ما اوردوه على هذا الاثر و الله اعلم بالصواب ١٢. ١٧٢ـ قوله و اسناده مرسل جيد قلت رواته كلهم ثقات لكن النخعى لم يدرك عبد الله بن مسعود و كان لا يرسل عن عبد الله الا بعد تواتر الرواية عنه و قد اسند الطحاوى عن الاعمش انه قال لابراهيم النخعى اذا حدثتنى فاسند فقال اذا قلت لك قال عبد الله فلم اقل ذلك حتى حدثنيه جماعة عن عبد الله و اذا قلت حدثنى فلان عن عبد الله فهو الذى حدثنى و قال الدارقطنى فى باب الديات بعد ما اخرج اثرا عن ابراهيم عن عبد الله فهذه الرواية و ان كان فيه ارسال فابراهيم النخعى اعلم الناس بعبد الله و برأيه و بفتياه قد اخذ ذلك عن اخواله علقمة و الاسود و عبد الرحمن ابنى يزيد و غيرهم من كبراء اصحاب عبد الله و هو القائل اذا قلت لكم قال عبد الله بن مسعود فهو عن جماعة من اصحابه عنه و اذا سمعته من رجل واحد سميته لكم انتهى ١٢. ١٧٣ـ قوله رواه ابو بكر بن ابى شيبة

besturdubooks.wordpress.com

عنهم و من بعدهم مختلفون في هذا الباب و اما الخلفاء الاربعة رضي الله عنهم فلم يثبت (۱۷٤) عنهم رفع الايدي في غير تكبيرة الاحرام و الله اعلم بالصواب.

قلت قال في مصنفه حدثنا وكيع و ابو اسامة عن شعبة عن ابي اسحاق فذكره قال العلامة المارديني الشهير بابن التركماني في الجوهر النقي (۱) و هذا ايضا سند صحيح جليل ففي اتفاق اصحابهما على ذلك ما يدل على ان مذهبهما كان كذلك انتهى ۱۲. ۱۷٤ـ قوله فلم يثبت عنهم الخ قلت وما جاء من الاخبار في الباب فلا يخلو من علة. منها ما رواه البيهقي في سننه (۷۳/۲) اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الزاهد املاء من اصل كتابه قال: قال ابو اسماعيل محمد بن اسماعيل السلمي صليت خلف ابي النعمان محمد بن الفضل فرفع يديه حين افتتح الصلوة و حين ركع و حين رفع رأسه من الركوع فسألته عن ذلك فقال صليت خلف حماد بن زيد فرفع يديه حين افتتح الصلوة و حين ركع و حين رفع رأسه من الركوع فسألته عن ذلك فقال صليت خلف ايوب السختياني فكان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع فسألته فقال رأيت عطاء بن ابي رباح يرفع يديه إذا افتتح الصلاة و إذا ركع و إذا رفع رأسه من الركوع فسألته فقال صليت خلف عبد الله بن الزبير فكان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع فسألته فقال عبد الله بن الزبير صليت خلف ابي بكر الصديق رضي الله عنه فكان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع و قال ابو بكر صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يرفع يديه اذا افتتح الصلوٰة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع و رجاله ثقات انتهى ۱۲. قلت فيه ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي و هو ثقة تغير بآخره رواه عنه ابو اسماعيل السلمي و هو ليس من اصحابه القدماء و لم يخرج الشيخان في صحيحيهما و لا الاربعة في سننهم حديثاً من جهة ابي اسماعيل السلمي عن عارم و هذا اثر قد تفرد به ابو عبد الله الصفار شيخ الحاكم و لم يتابعه عليه احد من اهل العلم و هو ان كان ممن سمع من محمد بن اسماعيل السلمي كما يدل عليه قوله اخبر و نحو ذلك في بعض الروايات التي اخرجها الحاكم في مستدركه من طريق الصفار عن السلمي لكنه لم يصرح بالسماع او بالتحديث او بالاخبار في هذه الرواية مع ان المتاخرين من المخرجين قد جرت عادتهم بذلك لدفع مظنة التدليس فلا نعلم ان الصفار رحمه الله تعالى سمعه من السلمي او بينهما رجل آخر و قد قال ابن الصلاح في مختصره اختلفوا (۲) في قول الراوي ان فلاناً قال كذا و كذا هل هو بمنزلة عن في الحمل على الاتصال اذا ثبت التلاقي بينهما حتى تبين فيه الانقطاع الى ان قال قلت و هذا الحكم لا اراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم مما ذكروه عن مشائخهم قائلين فيه ذكر فلان او قال فلان انتهى. قلت قال السيوطي =>

۱ـ الجوهر النقي على البيهقي (۷۹/۲). ۲ـ قوله اختلفوا الخ قلت فمنهم من ذهب الى ان قال و نحو ذلك محمول على الاتصال كعن اذا ثبت التلاقي و الادراك مع السلامة من التدليس و هو المختار عند جماعة و منهم من ذهب الى خلافه و عده من المنقطع كاحمد بن حنبل و يعقوب بن شيبة و ابي بكر الرويجي و غيرهم و ذكر البخاري في صحيحه حديثاً في كتاب الاشربة في باب من يستحل الخمر و فيه ذكر المعازف قال: قال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد ثم ساق اسناده و لم يصرح بالسماع من هشام فجزم الحافظ ابن حزم في المحلي بانقطاعه و قال و لم يتصل ما بين البخاري و صدقة بن خالد و قال الخطيب و هو المرجوع اليه في النص كما نص بذلك الحافظ في الفتح ان قال لا تحمل على السماع الا ممن عرف عادته انه ياتي بها في موضع السماع مثل حجاج بن محمد الاعور و ذهب ابن الصلاح الى ان حكم الاتصال لا يستمر بعد المتقدمين و هو الصواب ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

....

=> فی تدریب الراوی (۱/ ۲۱۵) بعد ما نقله من هذا القول ای فلیس له حکم الاتصال ما لم یکن من شیخه اجازة انتهی فحاصل الكلام ان هذا الاثر لا يصح و قد اكتفى البيهقی بتوثيق رجاله و لم يحكم بصحته و اما ما قلت من ان عارماً قد تغير بآخره فقد قال ابو حاتم اختلط عارم فی آخر عمره و زال عقله فمن سمع منه قبل العشرين و مائتين فسماعه جيد و قال البخاری تغير عارم فی آخر عمره و قال ابو داود بلغنی ان عارماً انكر سنة ثلث عشرة و مائتين ثم راجعه عقله ثم استحكم به الاختلاط سنة ست عشرة و مائتين كذا فی الميزان و قال الحافظ ابن حجر فی التقريب محمد بن السدوسی ابو النعمان البصری لقبه عارم ثقة ثبت تغير فی آخر عمره انتهی. فان قلت قال الذهبی فی الميزان قال الدارقطنی تغير بآخره و ما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر و هو ثقة قلت فهذا قول حافظ العصر الذی لم يات بعد النسائی مثله فاين هذا القول من قول ابن حبان الحشاف المشهور فی عارم فقال اختلط فی آخر عمره و تغير حتى كان لا يدری ما يحدث به فوقع فی حديثه المناكير الكثيرة فيجب التنكيب عن حديثه مما رواه المتاخرون فاذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل و لا يحتج بشیء منها قلت و لم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثا منكرا فأين ما زعم انتهی كلامه قلت المثبت مقدم علی النافی و قول ابن حبان يقدم علی ما قاله الدارقطنی و إن سلمنا أنه لم يظهر له بعد اختلاطه حديث منكر لكنه لا يحتج بحديث من تغير بآخره مما رواه عنه المتاخرون كما حقق فی الاصول فما قاله الدارقطنی لا يدفع ما فی هذا الأثر من جهة عارم و ان كان هو من الثقات و الله اعلم بالصواب. و منها ما رواه البيهقی فی سننه اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا الامام ابو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب انبأ محمد بن صالح بن عبد الله ابو جعفر الكلبی (۱) الحافظ ثنا سلمة بن شبيب قال سمعت عبد الرزاق يقول اخذ اهل مكة الصلوة من ابن جريج و اخذ ابن جريج من عطاء و اخذ عطاء من ابن الزبير و اخذ ابن الزبير من ابی بكر الصديق رضی الله عنه و اخذا أبو بكر رضی الله عنه من النبی صلی الله عليه وسلم و قال سلمة و حدثنا احمد بن حنبل عن عبد الرزاق و زاد فيه و اخذ النبی صلی الله عليه وسلم من جبريل و اخذ جبريل من الله تبارك و تعالی قال عبد الرزاق و كان ابن جريج يرفع يديه. قلت اسناده ليس بمتصل لان عبد الرزاق و ان كان من اصحاب ابن جريج لكنه لم يدرك عطاء فضلاً عمن قبله فما قال من قوله اخذ ابن جريج من عطاء الخ فلم يذكر اسناده و قد قال العراقی ما ملخصه ان الراوی اذا روى حديثا فی واقعة فان ادرك ما رواه فهی محكوم لها بالاتصال و ان لم يعلم شاهدها و ان لم يدرك وقوعها فان اسندها فمتصلة و الا فمنقطة انتهی قلت و مع ذلك لا يلزم من ان ابن الزبير اخذ الصلوة عن ابی بكر الصديق رضی الله عنه انه اخذ كل ما فی الصلوة من الفرائض و السنن عن ابی بكر الصديق رضی الله تعالی عنه أنه أخذ كل ما فی الصلاة من الفرائض و السنن عن ابی بكر الصديق رضی الله تعالی عنه الم تر ان ابا بكر رضی الله عنه لم يكن يجهر ببسملة و مع ذلك كان عبد الله بن الزبير يجهر بها كما رواه الخطيب باسناد صحيح. و منها ما رواه البيهقی باسناده عن سعيد بن المسيب قال رأيت عمر بن الخطاب رضی الله عنه يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع انتهی قلت فيه راشد بن سعد قال ابن معين ليس بشیء و قال ابو زرعة ضعيف و قال النسائی متروك هكذا فی الميزان و قال الحافظ ابن حجر فی التقريب ضعيف رجح ابو حاتم عليه ابن لهيعة و قال ابن يونس كان صالحاً فی دينه فادركته غفلة الصالحين فخلط فی الحديث انتهی. و قال فی التهذيب قال ابن معين لا يكتب حديثه و قال عمر بن علی الفلاس و ابو زرعة ضعيف و قال ابو حاتم منكر الحديث فيه غفلة يحدث بالمناكير عن الثقات انتهی قلت و قال الزيلعی بعدما اخرجه فی نصب الراية فيه من يستضعف و كذا قال شيخه =>

۱ـ و فی النسخة المطبوعة لسنن البيهقی عندنا الكيلينی مقام الكلبی. ف

besturdubooks.wordpress.com

باب التكبير للركوع و السجود و الرفع

٤٠٨ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول و هو قائم ربنا و لك الحمد ثم يكبر حين يهوى ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك فى الصلوة كلها حتى يقضيها و يكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس رواه الشيخان.

٤٠٩ـ و عن ابى سلمة رضى الله عنه عن ابى هريرة رضى الله عنه انه كان يصلى بهم فيكبر كلما خفض و رفع فاذا انصرف قال انى لاشهبكم صلوة برسول الله ﷺ رواه البخارى.

٤١٠ـ و عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد رضى الله عنه فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود و حين سجد و حين رفع و حين قام من الركعتين و قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ رواه البخارى.

٤١١ـ و عن ابى مسعود رضى الله عنه قال رأيت النبى ﷺ يكبر فى كل رفع و خفض و قيام و قعود رواه احمد و النسائى و الترمذى و صححه.

٤١٢ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال ثلاث كان يفعلهن رسول الله ﷺ تركهن الناس كان اذا قام الى الصلوة رفع يديه مدا و كان يقف قبل القراءة هنية و كان يكبر فى كل خفض و رفع رواه النسائى و اسناده حسن.

باب هيآت الركوع

٤١٣ـ عن مصعب بن سعد قال صليت الى جنب ابى فطبقت بين كفى ثم وضعتهما

=> ابن التركمانیؒ له فى الجوهر النقى قلت و من العجائب ما استدل بعضهم على فعل عمر بما قاله ابن حجر فى التلخيص بعد ما نقل حديث ابى بكر الصديق الذى اخرجه البيهقى من طريق محمد بن عبد الله الصفار بقوله و عن عمر نحوه رواه الدارقطنى فى غرائب مالك و البيهقى و قال الحاكم انه محفوظ انتهى فهم ذلك البعض ان الدارقطنى رواه من حديث عمر بن الخطاب من فعله رضى الله عنه و هو غلط جداً و قد اخرجها الزيلعى مصرحاً فى نصب الراية بقوله و رواه الدارقطنى فى غرائب مالك من حديث خلف بن ايوب البلخى عن مالك بن انس عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن عمر رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا كبر و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع انتهى و ذكره الحافظ فى الدراية و قال لم يتابع خلف على زيادته عن عمر انتهى فثبت ان ما رواه الدارقطنى فى الغرائب هو من فعل النبى صلى الله عليه وسلم لا من فعل عمر رضى الله عنه ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

بين فخذى فنهانى ابى و قال كنا نفعله فنهينا عنه امرنا ان نضع ايدينا على الركب رواه الجماعة.

٤١٤ـ و عن ابى مسعود عقبة بن عمر رضى الله عنه انه ركع فجافى يديه و وضع يديه على ركبتيه و فرج بين اصابعه من وراء ركبتيه و قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلى رواه احمد و ابو داؤد و النسائى و اسناده صحيح.

٤١٥ـ و عن ابى برزة الاسلمى رضى الله عنه قال كان رسول الله اذا ركع لو صب على ظهره ماء لاستقر رواه الطبرانى فى الكبير والاوسط و قال الهيثمى رجاله ثقات.

باب الاعتدال و الطمانينة فى الركوع و السجود

٤١٦ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فرد عليه النبى ﷺ فقال ارجع فصل فانك لم تصل فصلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال و الذى بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمنى فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افعل ذلك فى صلوتك كلها رواه الشيخان.

٤١٧ـ و عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال كان ركوع النبى ﷺ وسجوده و بين السجدتين و اذا رفع رأسه من الركوع ما خلا القيام و القعود قريبا من السواء رواه الشيخان.

٤١٨ـ و عن رفاعة بن رافع قال جاء رجل و رسول الله ﷺ جالس فى المسجد فصلى قريباً منه ثم انصرف الى رسول الله ﷺ فسلم عليه فقال رسول الله ﷺ أعد صلوتك فانك لم تصل فرجع فصلى كنحو ما صلى ثم انصرف الى رسول الله ﷺ فسلم عليه فقال رسول الله ﷺ اعد صلوتك فانك لم تصل فقال يا رسول الله علمنى فقال اذا استقبلت القبلة فكبر ثم اقرأ بام القرآن ثم اقرأ بما شئت فاذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك و امدد ظهرك و مكن ركوعك فاذا رفعت رأسك فاقم صلبك حتى ترجع العظام الى مفاصلها فاذا سجدت فمكن لسجودك فاذا رفعت رأسك فاجلس على فخذك اليسرى

besturdubooks.wordpress.com

ثم اصنع ذلك فی كل ركعة و سجدة رواه احمد و اسناده حسن.

٤١٩ـ و عن ابی قتادة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اسوأ الناس سرقة الذی یسرق من صلوته قالو یا رسول الله كیف یسرق من صلوته قال لا یتم ركوعها و لا سجودها و لا یقیم صلبه فی الركوع ولا فی السجود رواه احمد و الطبرانی و قال الهیثمی رجاله رجال الصحیح.

٤٢٠ـ و عن علی بن شیبان رضی الله عنه و كان من الوفد قال خرجنا حتی قدمنا علی رسول الله ﷺ فبایعناه وصلینا خلفه فلمح بمؤخر عینه رجلا لا یقیم صلوته یعنی صلبه فی الركوع و السجود فلما قضی النبی ﷺ الصلوة قال یا معشر المسلمین لا صلوة لمن لا یقیم صلبه فی الركوع و السجود رواه ابن ماجة و اسناده صحیح.

٤٢١ـ و عن ابن عمر رضی الله عنه سجدة من سجود هؤلاء اطول من ثلاث سجدات النبی ﷺ رواه احمد و الطبرانی و اسناده حسن.

٤٢٢ـ و عن عدی بن حاتم رضی الله عنه قال من امنا فلیتمم الركوع و السجود فان فینا الضعیف و الكبیر و عابر سبیل و ذا الحاجة هكذا كنا نصلی مع رسول الله ﷺ رواه احمد و اسناده صحیح.

باب ما یقال فی الركوع و السجود

٤٢٣ـ عن حذیفة رضی الله تعالی عنه قال صلیت مع رسول الله ﷺ فركع فقال فی ركوعه سبحان ربی العظیم و فی سجوده سبحان ربی الاعلی رواه النسائی و آخرون و اسناده صحیح.

٤٢٤ـ و عن عقبة بن عامر الجهنی رضی الله عنه قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظیم قال لنا رسول الله ﷺ اجعلوها فی ركوعكم فلما نزلت سبح اسم ربك الاعلی قال اجعلوها فی سجودكم رواه احمد و ابوداود و ابن ماجة و الحاكم و ابن حبان و اسناده حسن.

٤٢٥ـ و عن ابی بكرة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ كان یسبح فی ركوعه سبحان ربی العظیم ثلاثا و فی سجوده سبحان ربی الاعلی ثلاثا رواه البزار و الطبرانی و اسناده حسن.

besturdubooks.wordpress.com

باب ما یقول اذا رفع رأسه من الركوع

۴۲۶ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول و هو قائم ربنا لك الحمد رواه الشيخان.

۴۲۷ـ و عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفرله ما تقدم من ذنبه رواه الشيخان.

۴۲۸ـ و عن انس بن مالك رضی الله عنه قال سقط رسول الله ﷺ عن فرس فجحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى بنا قاعدا فصلينا وراءه قعوداً فلما قضى الصلوة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا و اذا ركع فاركعوا و اذا رفع فارفعوا و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد و اذا سجد فاسجدوا رواه الشيخان.

باب وضع اليدين قبل الركبتين عند الانحطاط للسجود

۴۲۹ـ عن ابی هريرة رضی الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير و ليضع يديه ثم ركبتيه رواه احمد و الثلاثة و هو حديث معلول (۱۷۵).

۴۳۰ـ و عن ابن عمر رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ كان اذا سجد يضع يديه قبل

۱۷۵ـ قوله و هو حديث معلول قلت قال الترمذی حديث ابی هريرة حديث غريب لا نعرفه من حديث ابی الزناد الا من هذا الوجه و قال البخاری محمد بن عبد الله الحسن لا يتابع عليه و قال لا ادری سمع من ابی الزناد ام لا و قال ابن القيم فی الهدی ما ملخصه ان فی حديث ابی هريرة قلبا من الراوی حيث قال و ليضع يديه قبل ركبتيه و ان اصله و ليضع ركبتيه قبل يديه قال و يدل عليه اول الحديث و هو قوله فلا يبرك كما يبرك البعير فان المعروف من بروك البعير هو تقديم اليدين على الرجلين و قال و لما علم اصحاب هذا القول ذاك قالوا ركبتا البعير فی يديه لا فی رجليه فهو اذا برك وضع ركبتيه اولاً فهذا هو المنهی عنه قال وهو فاسد بوجوه حاصلها ان البعير اذا برك يضع يديه و رجلاه قائمتان و هذا هو المنهی عنه و ان القول بأن ركبتی البعير فی يديه لا يعرفه اهل اللغة و انه لو كان الامر كما قالوا لقال النبی صلى الله عليه وسلم فليبرك كما يبرك البعير لان اول ما يمس الارض من البعير يداه قلت مما يؤيد على وقوع القلب فی حديث ابی هريرة رضی الله عنه ما رواه ابو بكر بن ابی شيبة فی مصنفه و الطحاوی فی معانی الآثار عن عبد الله بن سعيد عن جده عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سجد احدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك كبروك الفحل قلت عبد الله بن سعيد ضعفه جماعة قلت و قال العلامة الامير اليمانی فی سبل السلام شرح بلوغ المرام بعد ما ساق الكلام فی حديث ابی هريرة رضی الله عنه و حديث وائل الآتی ان حديث ابی هريرة على تحقيق ابن القيم عائد الى حديث وائل و انما وقع فيه قلب و لا ينكر ذلك فقد =>

besturdubooks.wordpress.com

رکبتیه رواه الدارقطنی و الطحاوی و الحاکم وابن خزیمة و صححه و هو معلول (۱۷۶).

باب وضع الرکبتین قبل الیدین عند الانحطاط للسجود

۴۳۱ـ عن وائل بن حجر رضی الله عنه قال رأیت رسول الله ﷺ اذا سجد وضع رکبتیه قبل یدیه و اذا نهض رفع یدیه قبل رکبتیه رواه الاربعة و ابن خزیمة و ابن حبان و ابن السکن و حسنه الترمذی (۱۷۷).

=>وقع القلب فی الفاظ الحدیث انتهی. و قال ابن تیمیة فی المنتقی قال الخطابی حدیث وائل بن حجر اثبت من هذا قلت و خالفه الحافظ ابن حجر و قال فی بلوغ المرام بعد ما ذکر حدیث ابی هریرة رضی الله عنه و هو اقوی من حدیث وائل ثم ساق الحدیث ثم قال فان للاول شاهداً من حدیث ابن عمر صححه ابن خزیمة و ذکره البخاری معلقا موقوفا انتهی قلت حدیث ابن عمر معلول کما سیاتی و لحدیث وائل ایضا شواهد. منها ما رواه الدارقطنی و الحاکم و البیهقی من عاصم الاحول عن انس قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم انحط بالتکبیر فسبقت رکبتاه یدیه قال الحاکم هو علی شرطهما ولا اعلم له علة و قال البیهقی تفرد به العلاء بن اسماعیل العطار و هو مجهول. و منها ما اخرجه ابن خزیمة فی صحیحه عن مصعب بن سعد بن ابی وقاص عن ابیه قال کنا نضع الیدین قبل الرکبتین فامرنا ان نضع الرکبتین قبل الیدین انتهی تفرد به ابراهیم بن اسماعیل بن سلمة بن کهیل عن ابیه و هما ضعیفان. و اما ما ذکره البخاری من حدیث ابن عمر معلقا موقوفا فیعارض بما اخرجه الطحاوی بسند صحیح من حدیث عمر بن الخطاب موقوفا و عمر اعلم بالسنة من ابنه عبد الله و کذلک یعارض بحدیث عبد الله بن مسعود اخرجه الطحاوی موقوفا من طریق حجاج بن ارطاة فحاصل الکلام ان ما زعمه الحافظ من ان حدیث ابی هریرة اقوی من حدیث وائل لیس بصواب بل الحق ما قاله الخطابی و الله اعلم بالصواب. ۱۷۶ـ قوله و هو معلول قلت اعله الدارقطنی بتفرد عبد العزیز بن محمد الدراوردی عن عبید الله و قال البیهقی کذا رواه عبد العزیزو لا اراه الا وهما یعنی رفعه فان قلت قال الشوکانی فی النیل و لا ضیر فی تفرد الدراوردی فانه قد اخرج له مسلم فی صحیحه و احتج به و اخرج له البخاری مقرونا بعبد العزیز بن ابی حازم قلت لینه غیر واحد من جهة حفظه قال احمد بن حنبل اذا حدث من حفظه یهم لیس هو بشئ و اذا حدث من کتابه فنعم و قال ابو حاتم لا یحتج به و قال ابو زرعة سئ الحفظ کذا فی المیزان و قال فی التقریب صدوق کان یحدث من کتب غیره فیخطئ قال النسائی حدیثه عن عبید الله العمری منکر انتهی قلت و هذا الحدیث من جهة الدراوردی عن عبید الله العمری کما تقدم والمحفوظ عن الحفاظ وقفه و قد ذکره البخاری موقوفا فرفعه مما انفرد به الدراوردی ولا یتابع علیه فلا یحتج به فی ذلک و ان کان ممن احتج به مسلم. ۱۷۷ـ قوله و حسنه الترمذی قلت قال هذا حدیث غریب حسن لا نعرف احداً رواه غیر شریک قال و روی همام عن عاصم هذا مرسلا و لم یذکر فیه وائل بن حجر و قال الدارقطنی تفرد به یزید عن شریک و لم یحدث به عن عاصم بن کلیب غیر شریک و شریک لیس بالقوی فیما یتفرد به و قال البیهقی هذا حدیث یعد فی افراد شریک القاضی وانما تابعه همام مرسلا هکذا ذکره البخاری وغیره من الحفاظ المتقدمین و قال الحازمی روایة من ارسل اصح قلت وله طریق اخری عند ابی داود من جهة همام عن محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن ابیه موصولا الا ان عبد الجبار لم یسمع من ابیه وله شواهد و قد اسلفناها فالحدیث لا ینحط عن درجة الحسن لکثرة طرقه و الله اعلم بالصواب ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

۴۳۲ـ و عن علقمة و الاسود قالا حفظنا عن عمر رضی الله عنه فی صلوته انه خر بعد ركوعه على ركبتيه كما يخر البعير و وضع ركبتيه قبل يديه رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

باب هيآت السجود

۴۳۳ـ عن انس بن مالك رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال اعتدلوا فی السجود و لا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب رواه الجماعة.

۴۳۴ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال: قال النبی ﷺ امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة و اشار بيده الى انفه و اليدين و الركبتين و اطراف القدمين و لا نكفت الثياب و الشعر رواه الشيخان.

۴۳۵ـ و عن عبد الله بن مالك ابن بحينة رضی الله عنه ان النبی ﷺ كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه رواه الشيخان.

۴۳۶ـ و عن ابی حميد رضی الله عنه ان النبی ﷺ كان اذا سجدا امكن انفسه وجبهته من الارض و نحی يديه عن جنبيه و وضع كفيه حذو منكبيه رواه ابو داؤد و الترمذی و صححه و ابن خزيمة فی صحيحه.

۴۳۷ـ و عن وائل بن حجر رضی الله عنه مرفوعا فلما سجد سجد بين كفيه رواه مسلم.

۴۳۸ـ و عنه قال رمقت النبی ﷺ فلما سجد وضع يديه حذاء اذنيه رواه اسحاق بن راهويه و عبد الرزاق و النسائی و الطحاوی و اسناده صحيح.

باب النهی عن الاقعاء كاقعاء الكلب

۴۳۹ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال نهانی رسول الله ﷺ عن ثلاث عن نقرة كنقرة الديك واقعاء كاقعاء الكلب و التفات كالتفات الثعلب رواه احمد و فی اسناده لين.

۴۴۰ـ و عن سمرة رضی الله عنه قال نهی رسول الله ﷺ عن الاقعاء فی الصلوة رواه الحاكم و قال حديث صحيح على شرط البخاری ولم يخرجاه.

باب الجلوس على العقبين بين السجدتين

۴۴۱ـ عن طاؤس قال قلنا لابن عباس رضی الله عنه فی الاقعاء على القدمين فقال هی

besturdubooks.wordpress.com

السنة فقلنا له انا لنراه جفاء بالرجل فقال ابن عباس رضی الله عنه بل هی (۱۷۸) سنة نبیك ﷺ رواه مسلم.

۴۴۲۔ و عن ابن طاؤس عن ابیه انه رأی ابن عمر رضی الله عنه و ابن الزبیر رضی الله عنه و ابن عباس رضی الله عنه یقعون رواه عبد الرزاق و اسناده صحیح.

باب افتراش الرجل الیسری و القعود علیها بین السجدتین و ترك الجلوس علی العقبین

۴۴۳۔ عن عائشة رضی الله عنها قالت کان رسول الله ﷺ یفرش رجله الیسری و ینصب رجله الیمنی و کان ینهی عن عقبة الشیطان اخرجه مسلم و هو مختصر.

۴۴۴۔ و عن ابی حمید الساعدی رضی الله عنه مرفوعا ثم یهوی (۱) الی الارض فیجافی یدیه عن جنبیه ثم یرفع رأسه و یثنی رجله الیسری و یقعد علیها و یفتح اصابع رجلیه اذا سجد ثم یسجد ثم یقول الله اکبر الحدیث رواه ابو داؤد و الترمذی و ابن حبان و اسناده صحیح.

۴۴۵۔ و عن المغیرة بن حکیم انه رأی عبد الله بن عمر رضی الله عنه یرجع (۱۷۹)

۱۷۸۔ قوله بل هی سنة نبیك صلی الله علیه وسلم قال الحافظ فی تلخیص الحبیر (۱/۲۵۷) اختلف فی الجمع بین هذا و بین الاحادیث الواردة فی النهی عن الاقعاء فجنح الخطابی و الماوردی الی ان الاقعاء منسوخ و لعل ابن عباس رضی الله عنه لم یبلغه النهی و جنح البیهقی الی الجمع بینهما بان الاقعاء ضربان احدهما ان یضع الیتیه علی عقبیه و تکون رکبتاه فی الارض و هذا هو الذی رواه ابن عباس رضی الله عنه و فعلته العبادلة و نص الشافعی فی البویطی علی استحبابه بین السجدتین لکن الصحیح ان الافتراش افضل منه لکثرة الرواة له ولانه اعون للمصلی و احسن فی هیئة الصلوة و الثانی ان یضع الیتیه و یدیه علی الارض و ینصب ساقیه و هذا هو الذی وردت الاحادیث بکراهیته و تبع البیهقی علی هذا الجمع ابن الصلاح و النووی و انکرا علی من ادعی فیهما النسخ و قالا کیف ثبت النسخ مع عدم تعذر الجمع و عدم العلم بالتاریخ انتهی کلامه. قلت القول الفیصل ان الاقعاء بالمعنی الثانی لا خلاف فی کراهته و بالمعنی الاول فرخصة عند العذر و المسنون ان یجلس بین السجدتین علی رجله الیسری کجلوسه عند التشهد الاول و الیه ذهب ابو حنیفة و مالك و احمد و الشافعی فی روایة علی ما نقله البیهقی قال فی المعرفة و قد قال الشافعی فی کتاب استقبال القبلة اذا رفع رأسه من السجود لم یرجع علی عقبیه و ثنی رجله الیسری وجلس علیها کما یجلس فی التشهد الاول انتهی ۱۲. ۱۷۹۔ قوله یرجع فی سجدتین قال العلامة ابن الترکمانی و ظاهر قوله یرجع فی السجدتین یدل علی الاقعاء بینهما و انه کان بعذر قلت و یؤیده ما اخرجه محمد ابن الحسن فی مؤطاه و لفظه عن المغیرة بن حکیم قال رأیت ابن عمر رضی الله عنه یجلس علی عقبیه بین السجدتین فی الصلوة فذکرت له فقال انما فعلته منذ اشتکیت انتهی ۱۲.

۱۔ ای ینزل.

besturdubooks.wordpress.com

فی سجدتین فی الصلوة علی صدور قدمیه فلما انصرف ذکر له ذلك فقال انها لیست بسنة الصلوة و انما افعل هذا من اجل انه أشتکی رواه مالك فی المؤطا و اسناده صحیح.

باب ما يقال بين السجدتين

٤٤٦ـ عن ابن عباس رضی الله عنه ان النبی ﷺ کان یقول بین السجدتین اللهم اغفرلی و ارحمنی و اجبرنی و اهدنی و ارزقنی رواه الترمذی و آخرون و هو حدیث ضعیف (١٨٠).

باب فی جلسة الاستراحة بعد السجدتین فی الرکعة الاولی و الثالثة

٤٤٧ـ عن مالك بن الحويرث اللیثی رضی الله عنه انه رأی النبی ﷺ یصلی فاذا کان فی وتر من صلوته لم ینهض حتی یستوی قاعداً رواه البخاری.

باب فی ترك جلسة الاستراحة

٤٤٨ـ عن عکرمة قال صلیت خلف شیخ بمکة فکبر ثنتین و عشرین تکبیرة فقلت لابن عباس رضی الله عنه انه احمق فقال ثکلتك امك سنة ابی القاسم ﷺ رواه البخاری قال النیموی یستفاد منه ترك جلسة الاستراحة و الا لکانت التکبیرات اربعا و عشرین مرة لانه قد ثبت ان النبی ﷺ کان یکبر فی کل خفض و رفع و قیام وقعود.

٤٤٩ـ و عن ابن عباس او عیاش بن سهل الساعدی انه کان فی مجلس فیه ابوه و کان من اصحاب النبی ﷺ و فی المجلس ابو هریرة رضی الله عنه و ابو حمید الساعدی رضی الله عنه و ابو أسید رضی الله عنه فذکر الحدیث و فیه ثم کبر فسجد ثم کبر فقام و لم یتورك رواه ابو داؤد و اسناده صحیح.

٤٥٠ـ و عن عبد الرحمن بن غنم ان ابا مالك الاشعری رضی الله عنه جمع قومه فقال

١٨٠ـ قوله و هو حدیث ضعیف قلت فیه کامل ابو العلاء التمیمی الکوفی وثقه ابن معین و تکلم فیه غیره قال النسائی لیس بالقوی و قال مرة لیس به باس و قال ابن حبان کان ممن یقلب الاسانید و یرفع المراسیل من حدیث لا یدری و قال الترمذی بعد ما اخرجه هذا حدیث غریب ثم قال و روی بعضهم هذا الحدیث عن کامل ابی العلاء مرسلا قلت و مع ذلك متنه مضطرب فقال ابوداؤد و فیه و عافنی مکان و اجبرنی و اخرجه ابن ماجة و قیده بصلوة اللیل و قال مکان و اجبرنی و اهدنی و ارزقنی هکذا و ارزقنی و ارفعنی فزاد و ارفعنی و لم یقل اهدنی و جمع الحاکم کلها الا انه لم یقل و عافنی و ذکره الذهبی فی میزانه فی ترجمة کامل ابی العلاء و ساقه نحو روایة ابی داؤد و قال مکان و اهدنی و ارزقنی هکذا و ارزقنی و انصرنی فقال و انصرنی بدل و اهدنی فهذه الاختلافات تدل علی اضطرابه فلا یصح تصحیح الحاکم و الله اعلم بالصواب ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

لنا بالمدينة فاجتمعوا و اجمعوا نساء هم و ابناء هم فتوضأ و اراهم كيف يتوضأ فاحصى الوضوء الى اما كنه حتى لما ان فاء الفئ و انكسر الظل قام فاذن فصف الرجال فى ادنى الصف و صف الولدان خلفهم وصف النساء خلف الولدان ثم اقام الصلوة فتقدم فرفع يديه فكبر فقرأ بفاتحة الكتاب و سورة يسرهما ثم كبر فركع فقال سبحان الله و بحمده ثلاث مرار ثم قال سمع الله لمن حمده و استوى قائما ثم كبر و خر ساجدا ثم كبر فرفع رأسه ثم كبر فسجد ثم كبر فانتهض قائما فكان تكبيره فى اول ركعة ست تكبيرات و كبر حين قام الى الركعة الثانية فلما قضى صلوته اقبل الى قومه بوجهه فقال احفظوا تكبيرى و تعلموا ركوعى و سجودى فانها صلوة رسول الله ﷺ التى كان يصلى لنا كذا الساعة من النهار رواه احمد و اسناده حسن.

٤٥١ـ وعن النعمان بن ابى عياش قال ادركت غير واحد من اصحاب النبى ﷺ فكان اذا رفع رأسه من السجدة فى اول ركعة و الثالثة قام كما هو ولم يجلس رواه ابو بكر ابن ابى شيبة (١٨١) و اسناده حسن.

٤٥٢ـ و عن عبد الرحمن بن يزيد قال رمقت عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى الصلوة فرأيته ينهض و لا يجلس قال ينهض على صدور قدميه فى الركعة الاولى و الثالثة رواه الطبرانى (١٨٢) فى الكبير و البيهقى فى السنن الكبرٰى و صححه.

٤٥٣ـ و عن وهب بن كيسان قال رأيت ابن الزبير رضى الله عنه اذا سجد السجدة الثانية قام كما هو على صدور قدميه رواه ابن ابى شيبة (١٨٣) و اسناده صحيح.

باب افتتاح الثانية بالقراءة

٤٥٤ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا نهض فى الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت رواه مسلم.

باب ما جاء فى التورك

٤٥٥ـ عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا فى نفر من اصحاب رسول الله

١٨١ـ قوله رواه ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال فى مصنفه حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن النعمان ابن ابى عياش فذكره ١٢. ١٨٢ـ قوله رواه الطبرانى قلت قال الهيثمى فى مجمع الزوائد رجاله رجال الصحيح ١٢. ١٨٣ـ قوله رواه ابن ابى شيبة قلت قال فى مصنفه حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

ﷺ فذكرنا صلوة النبی ﷺ فقال ابو حميد الساعدی رضی الله عنه انا كنت احفظكم لصلوة رسول الله ﷺ رأيته اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه و اذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم عصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار(١) مكانه فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما و استقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس فی الركعتين جلس على رجله اليسرى و نصب اليمنى فاذا جلس فی الركعة الآخرة قدم رجله (٢) اليسرى (١٨٤) و نصب الاخرى و قعد على مقعدته رواه البخاری.

باب ما جاء فی عدم التورك

٤٥٦ـ عن عائشة رضی الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلوة بالتكبير و القراءة بالحمد لله رب العالمين و كان اذا ركع لم يشخص (٣) رأسه و لم يصوبه و لكن بين ذلك و كان اذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائما و كان اذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوى جالسا و كان يقول فی كل ركعتين التحية و كان يفرش (١٨٥) رجله اليسرى و ينصب رجله اليمنى و كان ينهى عن عقبة الشيطان و ينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع و كان يختم الصلوة بالتسليم رواه مسلم (١٨٦).

١٨٤ـ قوله قدم رجله اليسرى الخ قلت هذا محمول على حالة العذر عند اصحابنا. ١٨٥ـ قوله و كان يفرش رجله اليسرى و ينصب رجله اليمنى قلت اوله البيهقی بان هذا وارد فی التشهد الاول و رده العلامة ابن التركمانی فی الجوهر النقی (٢/١٢٩) بان اطلاقه يدل على ان ذلك كان فی التشهدين بل هو فی قوة قولها و كان يفعل ذلك فی التشهدين اذ قولها اولاً و كان يقول فی كل ركعتين التحية يدل على هذا التقدير انتهى و قال العلامة الشوكانی فی نيل الاوطار و اما حديث وائل و حديث عائشة فقد اجاب عنهما القائلون بمشروعية التورك فی التشهد الاخير بانهما محمولان على التشهد الاوسط جمعا بين الادلة لانهما مطلقان عن التقييد باحد الجلوسين و حديث ابی حميد مقيد و حمل المطلق على المقيد واجب و لا يخفاك انه يبعد هذا الجمع ما قدمنا من ان مقام التصديق لبيان صفة صلوته صلى الله عليه وسلم يابى الاقتصار على ذكر هيئة احد الشتهدين و اغفال الآخر مع كون صفة مخالفة لصفة المذكور لا سيما حديث عائشة فانها قد تعرضت فيه لبيان الذكر المشروع فی كل ركعتين و عقبت ذلك بذكر هيئة الجلوس فمن البعيد ان يخص بهذه الهيئة احدهما و يهمل الآخر انتهى كلامه. ١٨٦ـ قوله رواه مسلم قلت اورده الحافظ ابن حجر فی بلوغ المرام و عزاه الى مسلم ثم قال وله علة و قلده الشوكانی فی نيل الاوطار و قال الحديث له علة و هی انه رواه ابو الجوزاء عن عائشة قال ابن عبد البر لم يسمع منها و حديثه مرسل انتهى قلت ما جزم به ابو عمرو معارض بما قاله العلامة ابن الاثير الجزری فی جامع الاصول فی ترجمة ابی =>

١ـ فقار بفتح الفاء جمع فقارة و هی عظام الظهر ١٢ عمدة القاری. ٢ـ قوله. قدم رجله اليسرى. ای اخر رِجله اليسرى من تحت وركه الى الجانب الايمن ١٢ مرقاة. ٣ـ لم يشخص. من باب الافعال او التفعيل ای لم يرفع قوله ولم يصوبه من باب التفعيل ای لم ينزل ١٢ كذا فی المرقاة. ف

besturdubooks.wordpress.com

٤٥٧ـ و عن وائل بن حجر رضی الله عنه قال صليت خلف رسول الله ﷺ فلما قعد و تشهد فرش قدمه اليسرى على الارض و جلس عليها رواه سعيد بن منصور و الطحاوی و اسناده صحيح.

٤٥٨ـ و عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه قال من سنة الصلوة ان تنصب القدم اليمنى و استقباله باصابعها القبلة و الجلوس على اليسرى رواه النسائی و اسناده صحيح.

باب ما جاء فی التشهد

٤٥٩ـ عن عبد الله رضی الله عنه قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله ﷺ قلنا السلام على جبريل و ميكائيل السلام على فلان و فلان فالتفت الينا رسول الله ﷺ فقال ان الله هو السلام فاذا صلى احدكم فليقل التحيات لله و الصلوات و الطيبات السلام عليك ايها النبی و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد لله صالح فی السماء و الارض اشهد ان لا اله الا الله و اشهد ان محمداً عبده و رسوله رواه الشيخان.

٤٦٠ـ و عنه قال ان محمدا ﷺ قال و اذا قعدتم فی كل ركعتين فقولوا التحيات لله و الصلوات و الطيبات السلام عليك ايها النبی و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله و اشهد ان محمدا عبده و رسوله ثم ليتخير احدكم من الدعاء اعجبه اليه فليدع به ربه عزوجل رواه احمد والنسائی و اسناده صحيح.

قال الترمذی حديث ابن مسعود قد روی عنه من غير وجه و هو اصح حديث عن النبی ﷺ فی التشهد و العمل عليه عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبی ﷺ و من بعدهم من التابعين.

٤٦١ـ و عنه قال من السنة ان يخفی التشهد رواه ابو داؤد و الترمذی و حسنه و الحاكم و صححه.

باب الاشارة بالسبابة

٤٦٢ـ عن عبد الله بن الزبير رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى و يده اليسرى على فخذه اليسرى و اشار باصبعه

ﷺ>الجوزاء سمع عائشة و ابن عباس و ابن عمرو بن العاص انتهى.

besturdubooks.wordpress.com

السبابة و وضع ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته رواه مسلم.

٤٦٣ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان اذا قعد فى التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى و وضع يديه اليمنى على ركبته اليمنى و عقد ثلاثا و خمسين و اشار بالسبابة رواه مسلم.

٤٦٤ـ و عن وائل بن حجر رضى الله عنه قال رأيت النبى ﷺ قد حلق الابهام و الوسطى و رفع التى تليهما يدعو بها فى التشهد رواه الخمسة الا الترمذى و اسناده صحيح.

٤٦٥ـ و عن مالك بن نمير الخزاعى عن ابيه قال رأيت النبى ﷺ واضعا يده اليمنى على فخذه اليمنى فى الصلوة و يشير باصبعه رواه ابن ماجة و ابو داؤد و النسائى و اسناده صحيح.

قال النيموى ان الاشارة بالسبابة فى التشهد ذهب اليها جماعة من اهل العلم و هو قول الامام ابى حنيفة رحمه الله تعالىٰ على ما قال محمد بن الحسن فى مؤطاه.

باب فى الصلوة على النبى ﷺ

٤٦٦ـ عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال لقينى كعب بن عجرة رضى الله عنه فقال الا اهدى لك هدية ان النبى ﷺ خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على آل ابراهيم (۱۸۷) انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد رواه الشيخان.

٤٦٧ـ و عنه قال لقينى كعب بن عجرة رضى الله عنه فقال الا اهدى لك هدية سمعتها من النبى ﷺ فقلت بلى فاهدها لى فقال سألنا رسول الله ﷺ فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد.

۱۸۷ـ قوله كما صليت على آل ابراهيم الخ قال ابن القيم ان اكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد و آل محمد و بذكر آل ابراهيم فقط قال ولم يجئ فى حديث صحيح بلفظ ابراهيم و آل ابراهيم معاً قلت الحديثان الآتيان اعنى حديث كعب بن عجرة الذى اخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب الانبياء و حديث نعيم المجمر الذى اخرجه السراج كلاهما يرد ما قاله ابن القيم و الحق ان ذكر محمد و آل محمد و ذكر ابراهيم و آل ابراهيم ثابت فى الحديث و انما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الآخر ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

اللهم بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد رواه البخاری.

٤٦٨ـ و عن نعيم المجمر عن ابی هريرة رضی الله عنه انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلی عليك قال قولوا اللهم صل على محمد و على آل محمد و بارك على محمد و على آل محمد كما صليت و باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد رواه ابو العباس السراج و اسناده صحيح.

باب ما جاء فی التسليم

٤٦٩ـ عن عامر بن سعد عن ابيه قال كنت اری رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه و عن يساره حتی اری بياض خده رواه مسلم.

٤٧٠ـ و عن ابن مسعود ان النبی ﷺ كان يسلم عن يمينه و عن يساره السلام عليكم و رحمة الله السلام عليكم و رحمة الله حتی اری بياض خده رواه الخمسة و صححه الترمذی.

باب الانحراف بعد السلام

٤٧١ـ عن سمرة بن جندب رضی الله عنه قال كان النبی ﷺ اذا صلی صلوة اقبل علينا بوجهه رواه البخاری.

٤٧٢ـ و عن البراء بن عازب رضی الله عنه قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله ﷺ احببنا ان نكون عن يمينه فيقبل علينا بوجهه رواه مسلم و ابوداؤد.

٤٧٣ـ و عن انس رضی الله عنه قال اكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه رواه مسلم.

باب فی الذكر بعد الصلوة

٤٧٤ـ عن المغيرة بن شعبة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يقول فی دبر صلوته اذا سلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطی لما منعت و لا ينفع ذا الجد منك الجد رواه الشيخان.

٤٧٥ـ و عن ثوبان رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا انصرف من صلوته استغفر ثلاثا و قال اللهم انت السلام و منك السلام تباركت ذا الجلال و الاكرام رواه

besturdubooks.wordpress.com

الجماعة الا البخارى.

٤٧٦ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى ﷺ لم يقعد الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام و منك السلام تباركت ذالجلال و الاكرام رواه مسلم.

٤٧٧ـ و عن كعب بن عجرة رضى الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ قال معقبات (١) لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة مكتوبة ثلاثا و ثلاثين تسبيحة و ثلاثا و ثلاثين تحميدة و اربعا و ثلاثين تكبيرة رواه مسلم.

٤٧٨ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال من سبح دبر كل صلوة ثلاثا و ثلاثين و حمد الله ثلاثا و ثلاثين و كبر الله ثلاثا و ثلاثين فتلك تسعة و تسعون و قال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شئ قدير غفرت خطاياه و ان كانت مثل زبد البحر رواه مسلم.

٤٧٩ـ و عنه قال قلت لابى سعيد هل حفظت عن رسول الله ﷺ شيئا يقوله بعد ما سلم قال نعم كان يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون و سلام على المرسلين و الحمد لله رب العالمين رواه ابو يعلى و قال الهيثمى رجاله ثقات.

٤٨٠ـ و عن الحسن بن على رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من قرأ آية الكرسى فى دبر الصلوة المكتوبة كان فى ذمة الله الى الصلوة الاخرى رواه الطبرانى فى الكبير و قال الهيثمى اسناده حسن.

٤٨١ـ و عن ابى امامة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من قرأ آية الكرسى دبر كل صلوة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت رواه النسائى و صححه ابن حبان.

باب ما جاء فى الدعاء بعد المكتوبة

٤٨٢ـ عن ابى امامة رضى الله عنه قال قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الآخر و دبر الصلوات المكتوبات رواه الترمذى و قال هذا حديث حسن.

باب رفع اليدين فى الدعاء

٤٨٣ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت انها رأت النبى ﷺ يدعو رافعا يديه يقول

١ـ قوله معقبات اى كلمات ياتى بعضها عقب بعض ١٢ مرقاة.

besturdubooks.wordpress.com

اللهم انما انا بشر فلا تعاقبنی ایما رجل من المؤمنين آذيته اوشتمته فلا تعاقبنی فيه رواه البخاری فی الادب المفرد و قال الحافظ فی الفتح (۱) هو صحيح الاسناد.

٤٨٤ـ و عنها قالت رأيت رسول الله ﷺ رافعا يديه حتى بدا ضبعه يدعو رواه البخاری فی جزء رفع اليدين و صححه ابن حجر.

٤٨٥ـ و عن سلمان رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ان ربكم حيي كريم يستحی من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا رواه ابو داؤد و ابن ماجة و الترمذی و حسنه و قال الحافظ فی الفتح (۱۱/۱۲۱) سنده جيد.

باب فی صلوة الجماعة

٤٨٦ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لقد هممت ان آمر المؤذن فيؤذن ثم آمر رجلا فيصلی بالناس ثم انطلق معی برجال معهم حزم الحطب الی قوم يتخلفون عن الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار رواه الشيخان.

٤٨٧ـ و عنه قال اتى النبی ﷺ رجل اعمی فقال يا رسول الله ليس لی قائد يقودنی الی المسجد فسال رسول الله ﷺ ان يرخص له فيصلی فی بيته فرخص له فلما ولی دعاه فقال هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب رواه مسلم.

٤٨٨ـ و عن عبد الله بن مسعود رضی الله عنه قال من سره ان يلقى الله غدا مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادی بهن فان الله شرع لنبيكم سنن الهدی و انهن من سنن الهدی و لو انكم صليتم فی بيوتكم كما يصلی هذا المتخلف فی بيته لتركتم سنة نبيكم و لو تركتم سنة نبيكم لضللتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد الی مسجد من هذه المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة و يرفعه بها درجة و يحط عنه بها سيئة و لقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق و لقد كان الرجل يؤتی به يهادی بين الرجلين حتى يقام فی الصف رواه مسلم.

٤٨٩ـ و عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ قال صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع و عشرين درجة رواه الشيخان.

٤٩٠ـ و عن ابی بن كعب رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ قال صلوة الرجل مع

۱ـ فتح الباری باب رفع الايدی فی الدعاء (۱۱/۱۲۰)

besturdubooks.wordpress.com

الرجل ازكى من صلوته وحده و صلوته مع الرجلين ازكى من صلوته مع الرجل و ما كثر فهو احب الى الله رواه ابو داؤد و اسناده صحيح.

٤٩١ـ و عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ فضل صلوة الرجل فى الجماعة على صلوته وحده بضع و عشرون درجة رواه احمد و اسناده صحيح.

٤٩٢ـ و عن انس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال تفضل صلوة الجماعة على صلوة الفذ و صلوة الرجل وحده خمسا و عشرين صلوة رواه البزار و اسناده صحيح.

٤٩٣ـ و عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله تبارك و تعالى ليعجبْ من الصلوة فى الجميع رواه احمد و اسناده حسن.

٤٩٤ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ان الله عزوجل ليعجب من الصلوة فى الجميع رواه الطبرانى و اسناده حسن.

باب ترك الجماعة لعذر

٤٩٥ـ عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنه اذن بالصلوة فى ليلة ذات برد و ريح ثم قال الا صلوا فى الرحال ثم قال ان رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد و مطر يقول الا صلوا فى الرحال رواه الشيخان.

٤٩٦ـ و عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا وضع عشاء احدكم و اقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء و لا يعجل حتى يفرغ منه و كان ابن عمر يوضع له الطعام و تقام الصلوة فلا يأيتها حتى يفرغ و انه يسمع قراءة الامام رواه الشيخان.

٤٩٧ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلوة بحضرة الطعام و لا و هو يدافعه الاخبثان (١) رواه مسلم.

٤٩٨ـ و عن عبد الله بن ارقم رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا اراد احدكم ان يذهب الى الخلاء و اقيمت الصلوة فليبدأ بالخلاء رواه الاربعة و صححه الترمذى.

٤٩٩ـ و عن ابن عباس عنه عن النبى ﷺ قال من سمع النداء فلم ياته فلا صلوة الا

١٨٨ـ قوله و اسناده صحيح قلت هكذا قال الحافظ فى التلخيص (٢/ ٣٠) ثم قال لكن قال الحاكم وقفه غندر و اكثر اصحاب شعبة ١٢.

١ـ قوله الاخبثان. اى البول و الغائط ١٢ مرقاة.

besturdubooks.wordpress.com

من عذر رواه ابن ماجة و ابن حبان و الدارقطني و الحاكم و اسناده (١٨٨) صحيح.

باب تسوية الصفوف

٥٠٠ـ عن انس بن مالك رضى الله عنه قال اقيمت الصلوة فاقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه فقال اقيموا صفوفكم و تراصوا فانى اراكم من وراء ظهرى رواه البخارى و فى رواية له و كان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه و قدمه (١٨٩) بقدمه.

٥٠١ـ و عن ابى مسعود الانصارى رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا فى الصلوة يقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلنى منكم اولو الاحلام و النهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال ابو مسعود رضى الله عنه فانتم اليوم اشد اختلافا رواه مسلم.

٥٠٢ـ و عن انس بن مالك رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال رصوا (١) صفوفكم و قاربوا بينها و حاذوا بالاعناق فوالذى نفسى بيده انى لارى الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف (٢) رواه ابو داؤد و صححه ابن حبان.

٥٠٣ـ و عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اقيموا الصفوف و حاذوا بين المناكب و سدوا الخلل لينوا بايدى اخوانكم و لا تذروا فرجات للشيطان و من وصل صفا وصله الله و من قطع صفا قطعه الله رواه ابو داؤد و صححه ابن خزيمة و الحاكم.

باب اتمام الصف الاول

٥٠٤ـ عن انس رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اتموا الصف المقدم ثم الذى يليه فما كان من نقص فليكن فى الصف المؤخر رواه ابو داؤد و اسناده حسن.

باب موقف الامام و المأموم

٥٠٥ـ عن انس بن مالك رضى الله عنه ان جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلى لكم قال انس رضى الله عنه فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بالماء فقام رسول الله ﷺ و صففت انا و اليتيم وراءه و

١٨٩ـ قوله و قدمه بقدمه قلت قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (١٧٦/٢) المراد بذلك المبالغة فى تعديل الصف وسد خلله ١٢.

١ـ قوله رصوا صفوفكم اى سووها و ضموا بعضكم الى بعض حتى لا يكون بينكم فرجة ١٢ مرقاة. ٢ـ الحذف بفتح الحاء المهملة و الذال المعجمة و هو الغنم السود الصغار.

besturdubooks.wordpress.com

العجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف رواه الجماعة الا ابن ماجة.

۵۰۶ـ و عن جابر رضى الله عنه قال قام النبى ﷺ فقمت عن يساره فاخذ بيده فادارنى حتى اقامنى من يمينه ثم جاء جبار بن صخر رضى الله عنه فقام عن يسار رسول الله ﷺ فاخذ بايدينا جميعا فدفعنا حتى اقامنا خلفه رواه مسلم.

۵۰۷ـ و عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال ليلنى منكم اولو الاحلام (۱) و النهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم و لا تختلفوا فتختلف قلوبكم و اياكم و هيشات الاسواق رواه مسلم.

۵۰۸ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه قال بت عند خالتى ميمونة رضى الله عنها فقام رسول الله ﷺ من الليل فاطلق القربة فتوضأ ثم اوكأ القربة ثم قام الى الصلوة فقمت فتوضأت كما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فاخذنى بيمينه فادارنى من ورائه فاقامنى عن يمينه فصليت معه رواه الجماعة.

باب قيام الامام بين الاثنين

۵۰۹ـ عن علقمة و الاسود انهما دخلا على عبد الله رضى الله عنه فقال اصلى من خلفكم قالا نعم فقام بينهما و جعل احدهما عن يمينه و الآخر عن شماله ثم ركعنا فوضعنا ايدينا على ركبنا فضرب ايدينا ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذيه فلما صلى قال هكذا فعل رسول الله ﷺ رواه مسلم.

۵۱۰ـ و عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال استاذن علقمة و الاسود على عبدالله رضى الله عنه و قد كنا اطلنا القعود على بابه فخرجت الجارية فاستاذنت لهما فاذن ثم قام فصلى بينى و بينه ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل رواه ابو داؤد (۱۹۰) و اسناده حسن.

۱۹۰ـ قوله رواه ابو داود الخ قلت و اجيب عن هذا الحديث بوجوه منها انه ضعيف من جهة هارون ابن عنزة و يرد بان هارون بن عنزة وثقه احمد وابن معين و قال الحافظ فى التقريب لا باس به و اخرجه مسلم فى رواية من غير طريق هارون و منها انه منسوخ و ان ابن مسعود رضى الله عنه لم يبلغه حديث انس و جابر ومنها انه كان لضيق المسجد او لعذر آخر قاله ابن سيرين على ما حكاه عنه الطحاوى باسناده فى معانى الآثار ۱۲.

۱ـ قوله الاحلام جمع حلم بالكسر كانه من الحلم و السكون و الوقار و الاناة و التثبت فى الامور و يراد به العقل قوله و النهى جمع نهية و هو العقل الناهى عن القبائح قوله هيشات جمع هيشة و هى رفع الاصوات ۱۲ مرقاة.

besturdubooks.wordpress.com

باب من احق بالامامة

۵۱۱ـ عن ابی مسعود رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله تعالى فان كانوا فی القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا فی السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا فی الهجرة سواء فاقدمهم سنا و لا يؤمن الرجل فی سلطانه و لا يقعد فی بيته على تكرمته الا باذنه رواه مسلم.

۵۱۲ـ و عن ابی سعيد رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم و احقهم بالامامة اقرأهم رواه احمد و مسلم و النسائی.

باب امامة النساء (۱۹۱)

۵۱۳ـ عن ام ورقة الانصارية رضی الله عنها ان رسول الله ﷺ كان يقول انطلقوا بنا الى الشهيدة (۱) فنزورها وامر ان يؤذن لها و يقام و تؤم اهل دارها فی الفرائض رواه الحاكم و اسناده حسن و اخرجه ابو داود ولم يذكر فی الفرائض.

۵۱٤ـ و عن ربطة الحنفية ان عائشة رضی الله عنها امتهن و قامت بينهن فی صلوة مكتوبة رواه عبد الرزاق و اسناده صحيح.

۵۱۵ـ و عن حجيرة بنت حصين قالت امتنا ام سلمة رضی الله عنها فی صلوة العصر فقامت بيننا رواه عبد الرزاق و اسناده صحيح.

باب امامة الاعمى (۱۹۲)

۵۱٦ـ عن محمود بن الربيع ان عتبان بن مالك رضی الله عنه كان يؤم قومه و هو اعمى و انه قال يا رسول الله انها تكون الظلمة و السيل و انا رجل ضرير البصر فصل يا رسول الله فی بيتی مكانا اتخذه مصلى فجاء رسول الله ﷺ فقال اين تحب ان اصلى فأشار الى مكان فی البيت فصلى فيه رسول الله ﷺ رواه البخاری.

۱۹۱ـ قوله باب امامة النساء الخ قلت و يكره جماعة النساء عند الحنفية فان فعلن تقف الامام وسطهن ۱۲.

۱۹۲ـ قوله باب امامة الاعمى الخ قلت و عند الحنفية يكره امامة الاعمى الا ان يكون اعلم القوم و قد اخرج ابو بكر بن ابی شيبة فی مصنفه (۲) حدثنا وكيع قال نا سفيان عن واصل الاحدب عن قبيصة بن برمة الاسدی قال: قال عبد الله ما احب ان يكون مؤذنوكم عميانكم قال و احسبه قال ولا قراءكم انتهى قلت اسناده صحيح ۱۲.

۱ـ قوله. الشهيدة و المراد بها ام ورقة رضی الله عنها كما صرح بها فی رواية ابی داود (۱/۹٤) باب امامة النساء وقد بين وجه تسميتها شهيدة فی تلك الرواية۱۲. ۲ـصحح نظرا الى المصنف (۲/۲۱۵) باب من كره امامة الاعمى. طبع حيدر آباد الدكن الهند. ف

besturdubooks.wordpress.com

۵۱۷۔ و عن انس رضی الله عنه ان النبی ﷺ استخلف ابن ام مکتوم یؤم الناس و هو اعمى رواه ابو داؤد و اسناده حسن.

۵۱۸۔ و عن عائشة رضی الله عنها ان النبی ﷺ استخلف ابن ام مکتوم على المدينة يصلى بالناس رواه البيهقى فى المعرفة و اسناده حسن.

باب امامة العبد

۵۱۹۔ عن ابن عمر رضى الله عنه قال لما قدم المهاجرون الاولون العصبة (۱) موضعاً بقباء قبل مقدم رسول الله ﷺ كان يؤمهم سالم مولى ابى حذيفة و كان اكثرهم قرآنا رواه البخارى.

۵۲۰۔ و عن ابن ابى مليكة انهم كانوا ياتون عائشة ام المؤمنين باعلى الوادى هو و عبيد بن عمير و المسور بن مخرمة و ناس كثير فيؤمهم ابو عمرو مولى عائشة و ابو عمر و غلامها حينئذ لم يعتق قال و كان امام بنى محمد بن ابى بكر و عروة رواه الشافعى فى مسنده و البيهقى فى معرفة السنن و الآثار و اسناده حسن.

باب ما جاء فى امامة الجالس

۵۲۱۔ عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ ركب فرسا فصرع (۲) عنه فجحش شقه الايمن فصلى صلوة من الصلوات و هو قاعد فصلينا وراء ه قعودا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما فاذا ركع فاركعوا و اذا رفع فارفعوا و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد و اذا صلى قائما فصلوا قياما و اذا صلى جالساً فصلوا جلوساً اجمعون رواه الشيخان.

۵۲۲۔ و عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها انها قالت صلى الله رسول الله ﷺ و هو شاك فصلى جالساً و صلى وراء ه قوم قياماً فأشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا و اذا رفع فارفعوا و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا رواه الشيخان.

۵۲۳۔ و عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة فقلت الا تحدثينى عن

۱۔ قوله العصبة بالنصب على الظرفية لانه اسم موضع قوله موضعا يجوز فيه النصب على انه بدل من العصبة او بيان له و الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو موضع ۱۲ عمدة القارى. ۲۔ قوله. فصرع من الصرع و هو الطرح قوله فجحش من الجحش و هو الخدش ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

مرض رسول الله ﷺ قالت بلى ثقل (۱) النبى ﷺ فقال ا صلى الناس فقلنا لا يا رسول الله و هم ينتظرونك قال ضعوا لى ماء فى المخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال ﷺ ا صلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لى ماء فى المخضب قالت فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال ا صلى الناس قلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لى ماء فى المخضب فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم افاق فقال ا صلى الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله و الناس عكوف فى المسجد ينتظرون رسول الله ﷺ لصلوة العشاء الآخرة فارسل النبى ﷺ الى ابى بكر بان يصلى بالناس فاتاه الرسول فقال ان رسول الله ﷺ يأمرك ان تصلى بالناس فقال ابوبكر و كان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس فقال له عمر انت احق بذلك فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان النبى ﷺ وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين احدهما العباس لصلوة الظهر و ابوبكر يصلى بالناس فلما رآه ابو بكر ذهب ليتأخر فاومأ اليه النبى ﷺ بأن لا يتأخر قال اجلسانى الى جنبه فاجلساه الى جنب ابى بكر قال فجعل ابو بكر يصلى و هو قائم بصلوة النبى ﷺ و الناس بصلوة ابى بكر و النبى ﷺ قاعد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له الا اعرض عليك ما حدثتنى عائشة عن مرض رسول الله ﷺ قال هات فعرضت عليه حديثها فما انكر منه شيئا غير انه قال ا سمت لك الرجل الذى كان مع العباس قلت لا قال هو على رواه الشيخان.

باب صلوة المفترض خلف المتنفل

۵۲٤ــ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان معاذ بن جبل رضى الله عنه كان يصلى مع رسول الله ﷺ العشاء الآخرة ثم (۱۹۳) يرجع الى قومه فيصلى بهم تلك الصلوة رواه

۱۹۳ــ قوله ثم يرجع الى قومه الخ استدل به و بالزيادة المصرحة بان صلاته بقومه كانت له تطوعا على صحة اقتداء المفترض بالمتنفل واجيب بان الزيادة فيها كلام كما سيجئ و اما هذه الرواية فلا حجة لهم فيها لجواز ان يكون كان معاذ يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم نافلة ثم ياتى قومه فيصلى بهم فريضة و مما يؤيده ما رواه احمد و الطحاوى عن معاذ بن رفاعة عن سليم رجل من بنى سلمة انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان معاذ بن جبل ياتينا بعد ما ننام و نكون فى اعمالنا فى النهار فينادى بالصلوة فيخرج اليه فيطول علينا فقال رسول الله ﷺ يا معاذ لا تكن فتانا اما ان تصلى معى و اما ان تخفف على قومك انتهى قال الطحاوى فقول رسول الله ﷺ =>

۱ـ ثقل بضم القاف اى اشتد مرضه. المخضب بكسر الميم شبه المركن و هى اجانة يغسل فيها الثياب. لينوء اى ليقوم. عكوف. بضم العين جمع عاكف اى مقيمون ۱۲ مرقاة. ف

besturdubooks.wordpress.com

الشیخان و زاد عبد الرزاق و الشافعي و الطحاوی و الدارقطنی و البیهقی فی روایة هی له تطوع و لهم فریضة (١٩٤) و فی هذه الزیادة کلام.

=>هذا لمعاذ یدل علی انه عند رسول الله ﷺ کان یفعل احد الامرین اما الصلوة معه او بقومه و انه لم یکن یجمعهما لانه قال اما ان تصلی معی ای و لا تصل بقومك و اما ان تخفف بقومك ای ولا تصل معی انتهی و قال ابن تیمیة فی المنتقی و قد احتج به بعض من منع اقتداء المفترض بالمتنفل قال لانه یدل علی انه متی صلی معه امتنعت امامته و بالاجماع لا تمتنع بصلوة النفل معه فعلم انه اراد بهذا القول صلوة الفرض و ان الذی کان ینویه نفلا انتهی کلامه. قلت و اما ما قاله الحافظ ابن حجر فی الفتح (١) راداً علی ما قاله الطحاوی و دعواه ان معناه اما ان تصلی معی و لا تصل بقومك و اما ان تخفف بقومك و لا تصل معی ففیه نظر لان لمخالفه ان یقول بل التقدیر اما ان تصلی معی فقط اذا لم تخفف و اما ان تخفف بقومك فتصلی معی و هو اولی من تقدیره لما فیه من مقابلة التخفیف بترك التخفیف لانه هو المسئول عنه المتنازع فیه انتهی فرده العلامة العینی فی عمدة القاری (٢) حیث قال الذی قدره المخالف باطل لان لفظ الحدیث لا تکن فتانا اما ان تصلی معی و اما ان تخفف عن قومك فهذا یدل علی انه یفعل احد الامرین اما الصلوة معه او بقومه و لا یجعهما فدل علی ان المراد عدم الجمع و المنع و کل امرین بینهما منع الجمع کان بین نقیضیهما منع الخلو کما قد بین هکذا فی موضعه انتهی. ١٩٤ـ قوله و فی هذه الزیادة کلام قلت تفرد بها ابن جریج عن عمرو بن دینار قال (٣) الامام احمد اخشی ان لا تکون محفوظة و قال ابن الجوزی هذه الزیادة لا تصح و قال الطحاوی (٤) ان ابن عیینة قد روی هذا الحدیث عن عمرو بن دینار کما رواه ابن جریج وجاء به تاما و ساقه احسن من سیاق ابن جریج غیر انه لم یقل فیه هذا الذی قاله ابن جریج هی له تطوع و لهم فریضة انتهی قلت حدیث ابن عیینة الذی اشار إلیه الطحاوی اخرجه مسلم فی باب القرائة فی العشاء و اجاب الحافظ ابن حجر فی الفتح (١٦٥/٢) عما قاله الطحاوی بان ابن جریج اسن و اجل من ابن عیینة و اقدم اخذا عن عمرو منه و لو لم یکن کذلك فهی زیادة من ثقة حافظ لیست منافیة لروایة من هو احفظ منه و لا اکثر عدداً فلا معنی للتوقف فی الحکم بصحتها. قلت رواه غیر واحد من الحفاظ من اصحاب عمرو بن دینار عنه بدون هذه الزیادة کشعبة عند البخاری فی صحیحه و سلیم بن حبان فی الادب و ابن عیینة و منصور و ایوب عند مسلم وغیرهم عند غیرهما و کذلك اصحاب جابر رضی الله عنه من الثقات الاثبات کلهم لم یذکروا هذه الزیادة مع توفر دواعیهم علی الاخذ و هذا یقتضی ریبة توجب التوقف عنها و الکلام فیما یتعلق بالزیادة قد اطنبناه فی باب وضع الیدین علی الصدر و حققنا ما هو الحق. ثم قال و اما رد الطحاوی لها باحتمال ان تکون مدرجة فجوابه ان الاصل عدم الادراج حتی یثبت التفصیل فمهما کان مضموما الی الحدیث فهو منه. قلت هذا لا یدفع الاحتمال لا سیما اذا انفرد بها ابن جریج بین جماعة من الحفاظ من اصحاب عمرو بن دینار و اصحاب شیخه جابر بن عبد الله. و اما الطحاویؒ فلم یرد لها باحتمال ان تکون مدرجة بل رد هذا القول من وجه آخر حیث قال فیجوز ان یکون ذلك من قول ابن جریج و یجوز ان یکون من قول عمرو بن دینار و یجوز ان یکون من قول جابر فمن ای هؤلاء الثلثة کان القول فلیس فیه دلیل علی حقیقة فعل معاذ الخ قال الحافظ و لا سیما اذا روی من وجهین و الامر هنا کذلك فان الشافعیؒ =>

١ـ فتح الباری (١٦٦/٢) باب اذا طول الامام اه. ٢ـ عمدة القاری (٢٤٠/٥) باب اذا طول الامام اه.
٣ـقال الامام احمد. قد ذکر العینی هذه الاقوال قول الامام احمد و قول ابن الجوزی فی عمدة القاری (٢٣٧/٥)
٤ـقال الطحاوی فی شرح معانی الآثار (٢٣٨/١) باب الرجل یصلی الفریضة اه.

besturdubooks.wordpress.com

باب صلوة المتوضى خلف المتيمم

۵۲۵ـ عن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال احتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسل فاهلك فتيممت ثم صليت باصحابى الصبح فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال يا عمرو صليت باصحابك و انت جنب فاخبرته بالذى منعنى من الاغتسال و قلت انى سمعت الله يقول و لا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فضحك رسول الله ﷺ و لم يقل شيئا رواه ابو داؤد و البخارى تعليقا و آخرون و صححه الحاكم.

باب ما استدل به على كراهة تكرار الجماعة فى مسجد

۵۲۶ـ عن ابى بكرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ اقبل من نواحى المدينة يريد الصلوة فوجد الناس قد صلوا فمال الى منزله فجمع اهله فصلى بهم رواه الطبرانى فى الكبير و الاوسط و قال الهيثمى رجاله ثقات.

باب ما جاء فى جواز تكرار الجماعة فى مسجد

۵۲۷ـ عن ابى سعيد رضى الله عنه ان رجلا دخل المسجد و قد صلى رسول الله ﷺ باصحابه فقال رسول الله ﷺ من يتصدق على ذا فيصلى معه فقام رجل من القوم فصلى معه رواه احمد و ابو داؤد و الترمذى و حسنه و الحاكم و قال صحيح على شرط مسلم.

۵۲۸ـ و عن انس رضى الله عنه ان رجلا جاء و صلى النبى ﷺ فقام يصلى وحده فقال رسول الله ﷺ من يتجر على هذا فيصلى معه اخرجه الدارقطنى و اسناده صحيح.

=>اخرجها من وجه آخر عن جابر متابعا لعمرو بن دينار عنه قلت هذا الوجه الآخر لا يصلح ان يذكر فى المتابعة لان الشافعى اخرجها عن ابراهيم بن ابى يحيى الاسلمى عن ابن عجلان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر و ابراهيم بن ابى يحيى الاسلمى متروك قال الذهبى فى الميزان (۱) قال يحيى بن معين سمعت القطان يقول ابراهيم بن ابى يحيى كذاب و روى ابو طالب عن احمد بن حنبل قال تركوا حديثه و قال البخارى تركه ابن المبارك و الناس و روى عباس عن ابن معين انه كذاب رافضى و قال محمد بن عثمان بن ابى شيبة سمعت عليا يقول ابراهيم بن ابى يحيى كذاب و كان يقول بالقدر و اخوه انيس ثقة و قال النسائى و الدارقطنى و غيرهما متروك انتهى كلامه ملخصا قلت فحاصل الكلام ان هذه الزيادة قد تفرد بها ابن جريج و لا يتابع عليها بمتابع صحيح. و اما ما قال الزيلعى (۲) لعلها من الشافعى فانها دائرة عليه و لا تعرف الا من جهته فيكون منه ظنا و اجتهاداً فيجاب بان عبد الرزاق قد اخرجها فى مصنفه عن ابن جريج فالحق انها دائرة على ابن جريج لا على الشافعى و الله اعلم بالصواب ۱۲.

۱ـميزان الاعتدال (۱/۵۷ و ۱۸۹) ۲ـ الزيلعى فى نصب الراية (۲/۵۴)

besturdubooks.wordpress.com

باب صلوة المنفرد خلف الصف

۵۲۹ـ عن انس بن مالك رضى الله عنه قال صليت انا ويتيم فى بيتنا خلف النبى ﷺ و امى ام سليم خلفنا رواه الشيخان.

۵۳۰ـ و عن ابى بكرة رضى الله عنه انه انتهى الى النبى ﷺ و هو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبى ﷺ فقال زادك حرصا و لا تعد (۱۹۵) رواه البخارى.

۵۳۱ـ و عن وابصة بن معبد رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ رآى رجلا يصلى خلف الصف وحده فامر ان يعيد الصلوة رواه الخمسة الا النسائى و حسنه الترمذى و صححه ابن حبان.

۵۳۲ـ و عن على بن شيبان رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ رآى رجلا يصلى خلف الصف فوقف حتى انصرف الرجل فقال له استقبل صلوتك فلا صلوة لمنفرد خلف الصف رواه احمد و ابن ماجة و اسناده حسن.

ابواب ما لا يجوز فى الصلوة وما يباح فيها

باب النهى عن تسوية التراب و مسح الحصى فى الصلوة

۵۳۳ـ عن معيقيب رضى الله عنه ان النبى ﷺ قال فى الرجل يسوى التراب حيث يسجد قال ان كنت فاعلا فواحدة رواه الجماعة.

۵۳۴ـ و عن ابى ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا قام احدكم فى الصلوة فلا يمسح الحصا فان الرحمة تواجهه رواه الاربعة و اسناده حسن.

۵۳۵ـ و عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سألت النبى ﷺ عن مسح الحصا فقال واحدة ولان تمسك عنها خيرلك من مائة ناقة كلها سود الحدق رواه ابو بكر بن ابى شيبة و اسناده صحيح.

۱۹۵ـ قوله و لا تعد قال الزيلعى فى نصب الراية (۲/۳۹ و ۲/۴۰) بعد ما اخرجه و هذا يدل على ان امره عليه السلام بالاعادة فى حديث وابصة ليس على الايجاب و لكن على الاستحباب و قوله فى حديث ابى بكرة و لا تعد انما هو ارشاد له فى المستقبل الى ما هو افضل له و لو لم يكن مجزيا لامره بالاعادة و النهى انما وقع عن السرعة و العجلة الى الصلوة كانه احب له ان يدخل فى الصف ولو فاتته الركعة و لا يعجل بالركوع دون الصف يدل عليه ما رواه البخارى فيه اى فى صحيحه و فى كتاب المفرد فى القراءة خلف الامام ولا تعد صل ما ادركت و اقض ما سبقت انتهى فهذه الزيادة دلت على ذلك و يقويها حديث فأتوا و عليكم السكينة فما ادركتم فصلوا و ما فاتكم فاقضوا و قيل وقع على التاخر عن الصلوة ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

باب فی النهی عن التخصر

٥٣٦ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال نهی رسول الله ﷺ ان يصلی الرجل مختصرا رواه الشيخان.

باب فی النهی عن الالتفات فی الصلوة

٥٣٧ـ عن عائشة رضی الله عنها قالت سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات فی الصلوة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلوة العبد رواه البخاری.

٥٣٨ـ و عن انس رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اياك و الالتفات فی الصلوة فان الالتفات فی الصلوة هلكة فان كان لابد ففی التطوع لا فی الفريضة رواه الترمذی و صححه.

٥٣٩ـ وعن ابن عباس رضی الله عنه قال كان النبی ﷺ يلحظ فی الصلوة يمينا و شمالا ولا يلوی عنقه خلف ظهره رواه الترمذی و اسناده صحيح.

باب فی قتل الاسودين فی الصلوة

٥٤٠ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اقتلوا الاسودين فی الصلوة الحية و العقرب رواه الخمسة و صححه الترمذی.

باب فی النهی عن السدل

٥٤١ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ نهی عن السدل فی الصلوة و ان يغطی الرجل فاه رواه ابو داؤد و ابن حبان و اسناده حسن.

باب من يصلی و رأسه معقوص

٥٤٢ـ عن ابن عباس رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال امرت ان اسجد علی سبعة اعظم ولا اكف شعرا و لا ثوبا رواه الشيخان.

٥٤٣ـ و عن كريب عن عبد الله بن عباس رضی الله عنه انه رأی عبد الله بن الحارث يصلی و رأسه معقوص من ورائه فقام فجعل يحله فلما انصرف اقبل الی ابن عبس فقال مالك و لرأسی فقال انی سمعت رسول الله ﷺ يقول انما مثل هذا مثل الذی يصلی و هو مكتوف رواه مسلم.

besturdubooks.wordpress.com

باب التسبيح و التصفيق

۵۴۴ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال التسبيح للرجال و التصفيق للنساء رواه الجماعة و زاد مسلم و آخرون فى الصلوة.

۵۴۵ـ و عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ ذهب الى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء المؤذن الى ابى بكر فقال اتصلى بالناس فاقيم قال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله ﷺ و الناس فى الصلوة فتخلص حتى وقف فى الصف فصفق الناس و كان ابو بكر لا يلتفت فى الصلوة فلما اكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار اليه رسول الله ﷺ ان امكث مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله عزوجل على ما امره به رسول الله ﷺ من ذلك ثم استأخر ابو بكر حتى استوى فى الصف و تقدم النبى ﷺ فصلى ثم انصرف فقال يا ابا بكر رضى الله عنه ما منعك ان تثبت اذا امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ ما لى رأيتكم اكثرتم التصفيق من نابه شئ فى صلوته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه و انما التصفيح للنساء رواه الشيخان.

باب النهى عن الكلام فى الصلوة

۵۴۶ـ عن زيد بن ارقم رضى الله عنه قال كنا نتكلم فى الصلوة يكلم الرجل صاحبه و هو الى جنبه فى الصلوة حتى نزلت (۱۹۶) و قوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت رواه الجماعة الا ابن ماجة و زاد مسلم و ابو داود و نهينا عن الكلام.

۵۴۷ـ و عن عبد الله رضى الله عنه قال كنا نسلم على رسول الله ﷺ و هو فى الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشى سلمنا عليه فلم يرد علينا فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك فى الصلوة فترد علينا فقال ان فى الصلوة شغلا رواه الشيخان.

۵۴۸ـ و عنه قال كنا نسلم على رسول الله ﷺ فى الصلوة قبل ان ناتى ارض حبشة

۱۹۶ـ قوله حتى نزلت قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (۵۹/۳) قوله حتى نزلت ظاهر فى ان نسخ الكلام فى الصلوة وقع بهذه الآية فيقتضى ان النسخ وقع بالمدينة لان الآية مدينة بالاتفاق انتهى و اما ما زعمه ابن حبان من ان تحريم الكلام كان بمكة فهو باطل قد رواه غير واحد من اهل العلم و اما ما قاله ابن مسعود ان ذلك وقع لما رجعنا من عند النجاشى فانما اراد به الرجوع الثانى من ارض الحبشة الى المدينة و النبى صلى الله عليه وسلم يتجهز الى بدر و اليه ذهب الحافظ ابن حجر فى الفتح (۶۰/۳) و اما ما زعمه البيهقى من خلافه فقد رده العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (۳۶۱/۲ و ۳۶۲/۲) ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

فيرد علينا فلما رجعنا سلمت عليه و هو يصلى فلم يرد على فاخذني ما قرب و ما بعد فجلست حتى قضى رسول الله ﷺ الصلوة فقلت له يا رسول الله قد سلمت عليك و انت تصلى فلم ترد على السلام فقال ان الله قد يحدث من امره ما يشاء و ان مما احدث لا تكلموا في الصلوة رواه الحميدى فى مسنده و ابو داؤد و النسائي و آخرون و اسناده صحيح.

٥٤٩ـ و عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال بينا انا اصلى مع رسول الله ﷺ اذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت وا ثكل امياه ما شانكم تنظرون الى فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت فلما صلى رسول الله ﷺ فبابى هو و امى ما رأيت معلما قبله و لا بعده احسن تعليما منه فو الله ما كهرني و لا ضربني و لا شتمنى قال ان هذه الصلوة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس انما هى التسبيح و التكبير و قرائة القرآن او كما قال رسول الله ﷺ قلت يا رسول الله انى حديث عهد بجاهلية و قد جاء الله بالا سلام و ان منا رجالا ياتون الكهان قال فلا تاتهم قال و منا رجال يتطيرون قال ذاك شئ يجدونه فى صدورهم فلا يصدنهم قال قلت و منا رجال يخطون قال كان نبى من الانبياء يخط فمن و افق خطه فذاك رواه مسلم.

باب ما استدل به على ان كلام الساهي و كلام من ظن التمام لا يبطل الصلوة

٥٥٠ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال صلى بنا رسول الله ﷺ احدى صلوتى العشى قال ابن سيرين قد سماها ابو هريرة و لكن نسيت انا صلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة فى المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان و وضع يده اليمنى على اليسرى و شبك بين اصابعه و وضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى و خرجت السرعان من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلوة و فى القوم (١٩٧) ابو بكر و عمر رضى الله عنهما فهابا ان يكلماه و

١٩٧ـ قوله و فى القوم ابو بكر و عمر قلت هذا يدل على ان قصة ذى اليدين كانت حين كان الكلام مباحا فى الصلوة لان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد حدث به تلك الحادثة بعد النبى صلى الله عليه وسلم فى صلوة و فعل فيها بخلاف ما عمله رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذى اليدين مع انه كان حاضرا فى قصته اخرج الطحاوى فى معانى الآثار (١) باسناده عن عطاء قال صلى عمر بن الخطاب باصحابه فسلم فى ركعتين ثم انصرف فقيل له فى ذلك فقال انى جهزت عيراً من العراق باحمالها و احقابها حتى وردت المدينة فصلى بهم اربع ركعات انتهى قلت هذا مرسل جيد ١٢.

١ـ شرح معانى الآثار باب الكلام فى الصلوة (١/ ٢٥٩).

besturdubooks.wordpress.com

فی القوم رجل فی یدیه طول یقال له ذو الیدین قال یا رسول الله انسیت ام قصرت الصلوة قال لم انس و لم تقصر فقال اکما یقول ذو الیدین فقالوا نعم فتقدم فصلی ما ترك ثم سلم ثم کبر و سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه و کبر ثم کبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه و کبر فربما سألوه ثم سلم فیقول نبئت ان عمران بن حصین قال ثم سلم رواه الشیخان. قال النیموی ان هذه الروایة و ان کانت فی الصحیحین لکنها (۱۹۸) مضطربة بوجوه

۱۹۸- قوله مضطربة بوجوه قلت منها فی الوقت ففی بعض الروایات عند الشیخین انه صلی صلوة الظهر و فی بعضها عند مسلم انه صلی صلوة العصر و فی بعضها عندهما انه صلی احدی صلوتی العشی و فی روایة عند مسلم بلفظ احدی صلوتی العشی اما الظهر و اما العصر و فی روایة عند البخاری بلفظ احدی صلوتی العشی قال محمد و اکثر ظنی انها العصر و فی روایة له الظهر أو العصر و فی روایة عند النسائی احدی صلوتی العشی قال قال ابوهریرة رضی الله تعالی عنه و لکنی نسیت فالحاصل أن ابا هریرة رضی الله تعالی عنه قال مرة صلاة الظهر بالجزم و أخری صلاة العصر بالجزم و تارة اما الظهر و اما العصر بالشك او ما فی معناه. و منها فی عدد الرکعات ففی حدیث ابی هریرة رضی الله عنه عند الشیخین انه صلی رکعتین ثم سلم و فی حدیث عمران بن حصین رضی الله عنه عند مسلم وغیره انه سلم فی ثلاث رکعات. و منها فی موقف النبی صلی الله علیه وسلم بعد ما سلم ساهیا و قام من مکانه ففی حدیث ابی هریرة رضی الله عنه عند الشیخین ثم قام الی خشبة فی مقدم المسجد فاتکأ علیها او ما فی معناه و فی حدیث عمران عند مسلم وغیره ثم قام فدخل الحجرة او ما فی معناه. و منها فی سجدتی السهو فاخرج الشیخان فی هذه القصة انه صلی الله علیه وسلم سجد سجدتی السهو و عند ابی داود باسناد صحیح من طریق سعید المقبری عن ابی هریرة رضی الله عنه بلفظ فرکع رکعتین اخریین ثم انصرف و لم یسجد سجدتی السهو تابعه علی ذلك غیر واحد من اصحاب ابی هریرة اخرج النسائی باسناد صحیح من طریق ابن شهاب عن سعید و ابی سلمة و ابی بکر بن عبد الرحمن و ابن ابی حثمة عن ابی هریرة رضی الله عنه انه قال لم یسجد رسول الله صلی الله علیه وسلم یومئذ قبل السلام و لا بعده فانظر الی هذه الاختلافات التی وقعت فی حدیث ابی هریرة من قصة ذی الیدین و قد اضطربوا فی دفعها فمنهم من ذهب الی تعدد الواقعة و الیه جنح ابن خزیمة و من تبعه و قد قال النووی فی شرح مسلم نقلا عن المحققین فی روایة الظهر و العصر انهما قضیتان و فی روایة عمران بن حصین هی قضیة ثالثة فی یوم آخر قلت هذا قول لا یرتضیه الناظر و لا یطمئن به الخاطر لان السائل (۱) وسیاق سواله و سیاق ما اجاب به النبی صلی الله علیه وسلم و ما استفهم به الصحابة کل ذلك متحد فی هذه الروایات و قد کان ابن سیرین یری التوحد بین حدیث ابی هریرة و عمران لانه (۲) قال فی آخر حدیث ابی هریرة نبئت ان عمران بن حصین =>

۱- قوله لان السائل الخ قلت و اما ما قیل ان ذا الیدین الذی فی حدیث ابی هریرة هو غیر الخرباق الذی فی حدیث عمران فمردود بما رواه مسلم بلفظ فقام الیه رجل یقال له الخرباق و کان فی یدیه طول وفی روایة عنده بلفظ فقام رجل بسیط الیدین و قد ورد فی حدیث ابی هریرة عند احمد وغیره بلفظة و فی القوم رجل فی یدیه طول یسمی ذا الیدین ۱۲ تعلیق التعلیق. ۲- قوله لانه قال الخ قلت و اما ما زعمه الزرقانی فی شرح المؤطا من ان هذا القول لیس بحجة قویة علی انه یری اتحاد الحدیثین فلعله لم یتأمل فیما رواه البخاری من قوله فربما سالوه ثم سلم لان هذه اللفظة تدل دلالة ظاهرة علی انهم سألوا ابن سیرین فیما رواه ابو هریرة من قصة ذی الیدین ان النبی صلی الله علیه وسلم هل سلم بعد سجدتی السهو فاجاب بهذا الجواب و هذا لا یطابقه الا باتحاد الحدیثین ۱۲ تعلیق التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

....

=> رضی الله عنه قال ثم سلم و ذهب الحافظ ابن حجر ایضاً الی التوحد و قال فی الفتح (١) هو الراجح عندی و ان کان ابن خزیمة و من تبعه جنحوا الی التعدد ثم استبعد دعوی تعدد القصة و قال فانه یلزم منه کون ذی الیدین فی کل مرة استفهم النبی صلی الله علیه وسلم عن ذلک و استفهم النبی صلی الله علیه وسلم الصحابة عن قوله و منهم من سلک مسلک التوفیق فی بعضها والترجیح فی بعضها اما فی الاول فقال الحافظ فی الفتح فالظاهر ان ابا هریرة رضی الله تعالی عنه رواه کثیرا علی الشک و کان ربما غلب علی ظنه انها الظهر فجزم بها و تارة غلب علی ظنه انها العصر فجزم بها وطرء الشک فی تعیینها ایضا علی ابن سیرین و کان السبب فی ذلک الاهتمام بما فی القصة من الاحکام الشرعیة و لم یختلف الرواة فی حدیث عمران فی قصة الخرباق انها العصر فان قلنا انهما قصة واحدة فیترجح روایة من عین العصر فی حدیث ابی هریرة رضی الله تعالی عنه قلت فی قوله لم یختلف الرواة فی حدیث عمران الخ نظر اخرج الطحاوی فی روایة من حدیث عمران بلفظ صلی بهم الظهر و احمد فی روایة و البیهقی فی روایة بلفظ صلی الظهر او العصر بالشک لکنه لا شک ان روایة العصر ارجح لتوافق اکثر الروایات علیها و اما فی الثانی فقد قال الحافظ فی الفتح فقد حکی العلائی ان بعض شیوخه حمله علی ان المراد به انه سلم فی ابتداء الرکعة الثالثة و استبعده لکن طریق الجمع یکتفی فیها بادنی مناسبة و لیس بابعد من دعوی تعدد القصة انتهی قلت ان السلام بالسهو عند القیام فی ابتداء الرکعة الثالثة بعید فی غایة البعد و لذلک استبعده العلائی و قد قال الزرقانی فی شرح الموطا ان حمله علی انه سلم فی ابتداء الرکعة الثالثة لا یصح لان السلام وقع و هو جالس عقب الرکعتین فاین ابتداء الثالثة و غایة ما یمکن تصحیحه بتقدیر مضاف هو فی ارادة ابتداء الرکعة الثالثة فسلم سهواً قبل القیام و لا دلیل علیه انتهی قلت و اخرج احمد فی روایة من حدیث عمران بلفظ صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم الظهر او العصر ثلث رکعات ثم سلم فهذه الروایة توهن ما اوله الحافظ. و اما فی الثالث فقال الحافظ لعل الراوی لما رآه تقدم من مکانه الی جهة الخشبة ظن انه دخل منزله قلت هذا التاویل سخیف یاباه سیاق حدیث عمران بل هو غیر صحیح لقد اخرج الطبرانی فی الکبیر باسناد رجاله ثقات عن ابی العربان (٢) ان النبی صلی الله علیه وسلم صلی یوما و دخل البیت وکان فی القوم رجل طویل الیدین وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم یسمیه ذالیدین قال یا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسیت فقال لم تقصر و لم انس قال بل نسیت الصلوة قال فتقدم فصلی بهم رکعتین ثم سلم ثم کبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم کبر و رفع رأسه و لم یحفظ محمد سلم بعد ام لا انتهی و له شاهدان آخران من حدیث ابن عباس رضی الله عنه اخرجه البزار و الطبرانی فی روایة بلفظ فدخل علی بعض نسائه و من حدیث عبید بن عمیر اخرجه السیوطی فی جمع الجوامع ثم علی المتقی فی کنز العمال بلفظه ثم سلم و انصرف الی اهله فاین الظن من الراوی قلت ولما رأی الزرقانی و الشوکانی وغیرهما ان هذه التاویلات =>

١۔ فتح الباری (٣/ ٨٠) باب یکبر فی سجدتی السهو ٢۔ قوله عن ابی العربان قال ابن عبد البر فی التمهید و قد قیل ان ابا العربان هو ابو هریرة و قال النووی فی الخلاصة ان ذا الیدین یکنی ابا العربان و قال العلامة العراقی کلا القولین غیر صحیح و ابو العربان صحابی آخر لا یعرف اسمه ذکر الطبرانی فیهم فی الکنی فلذلک اورده ابو موسی المدینی فی ذیله علی ابن مندة فی الصحابة ١٢ تعلیق التعلیق

besturdubooks.wordpress.com

....

=> ركيكة جداً مالوا الى ما جنح اليه ابن خزيمة من دعوى التعدد و غفلوا عما فيه من التعسف و التكلف و قالوا ان دعوى الاتحاد تحتاج الى تاويلات متعسفة و الحق ما ذهب اليه الحافظ من اتحاد الحديثين لكن ما اوله للتوفيق متعسف جداً. و اما في الرابع فاجاب عنه بعضهم بان رواية لم يسجد سجدتي السهو شاذة و قد مر رده فيما اسلفناه من ذكر التوابع و منهم من ذهب الى الترجيح ولعل الامام البخارى ذهب اليه كما يفهم من صنيعه من اخراج حديث ابى هريرة فى صحيحه و اعراضه عن حديث عمران و كيف ما كان قال الحافظ فى الفتح (۳/ ۸۰) بعد ما ساق الكلام في التوفيق فان كان كذلك و الا فرواية ابى هريرة رضي الله تعالى عنه ارجح لموافقة ابن عمر له على سياقه كما اخرجه الشافعي و ابو داود و ابن ماجة و ابن خزيمة و لموافقة ذى اليدين نفسه له على سياقه كما اخرجه ابو بكر الاثرم و عبد الله بن احمد في زيادات المسند و ابو بكر بن ابى حثمة و غيرهم انتهى. قلت انما يرجح حديث ابى هريرة فى تعداد الركعة و اما في غيره من الوجوه المتقدمة فحديث عمران ارجح من رواية ابى هريرة لانه لم يحفظ الوقت و لم يوافقه احد من الصحابة على ما رواه من انه قام الى الخشبة و اتكأ عليها و قد اضطراب فى ذكر سجدتي السهو و اما عمران فقد حفظ الوقت و وافقه غيره على ما قال من انه دخل الحجرة و لم يضطرب فى سجدتي السهو فما زعموه من ان حديث ابى هريرة ارجح من حديث عمران باطل جداً. ثم لا يخفى ان حديث ابى هريرة من مراسيل الصحابة لانه لم يحضر قصة ذى اليدين لان ذا اليدين قتل ببدر وكان اسلام ابى هريرة رضى الله عنه بعده عام خيبر سنة سبع من الهجرة و استدل على ذلك بثلثة وجوه: احدها ان ابن عمر رضى الله عنه نص بان اسلام ابى هريرة رضى الله عنه كان بعد ما قتل ذو اليدين اخرجه الطحاوى فى معانى الآثار حدثنا ابن ابى داود قال ثنا سعيد بن ابى مريم قال انا الليث بن سعد قال حدثنى عبد الله بن وهب عن عبد الله العمرى عن نافع عن ابن عمر انه ذكر له حديث ذى اليدين فقال كان اسلام ابى هريرة رضى الله تعالى عنه بعد ما قتل ذو اليدين قلت رجاله كلهم ثقات الا العمرى فاختلف فيه قواه غير واحد من الائمة و ضعفه النسائى و ابن حبان وغيرهما من المتشددين و تبعهم الحافظ فى التقريب و قال ضعيف و اعرض عن اعدل ما وصف به خلافا لما وعده فى ديباجته و احسن شئ ما قاله الذهبى فى الميزان صدوق فى حفظه شئ و هذا لا ينحط حديثه عن درجة الحسن و قد حسن (۱) حديثه غير واحد من اهل العلم و اخرج له مسلم فى صحيحه و قال الذهبى فى الميزان قال الدارمى قلت لابن معين كيف حاله فى نافع قال صالح ثقة قلت هذا الاثر اخرجه الطحاوى من طريق العمرى عن نافع فهو حسن جدا. و ثانيها ان ذا اليدين هو ذو الشمالين كلاهما واحد و استدل على ذلك بوجوه. منها ما رواه الزهرى فى حديث ابى هريرة رضى الله عنه ذا الشمالين مكان ذى اليدين اخرجه النسائى فى سننه بوجهين و كذلك غير واحد من المخرجين. و منها ما رواه البزار و الطبرانى فى الكبير عن ابن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثا ثم سلم فقال له ذو الشمالين ا نقصت الصلوة يا رسول الله قال كذلك يا ذاليدين قال نعم فركع =>

۱ـ قوله و قد حسن حديثه الخ قلت منهم ابو يعلى الموصلى حيث قال الهيثمى فى مجمع الزوائد فى باب غسل الكافر اذا اسلم قال ابو يعلى عن رجل عن سعيد الصبرى قال فان كان هو العمرى فالحديث حسن و الله اعلم ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

....

ركعة و سجد سجدتين. و منها ما قال ابن سعد فى طبقاته ذو اليدين و يقال ذو الشمالين اسمه عمير بن عمرو (١) ابن نضلة من خزاعة. و منها ما قال ابن حبان فى ثقاته ذو اليدين و يقال له ذو الشمالين ايضا ابن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي و قال ايضا ذو الشمالين عمير بن عبد عمرو بن نضلة بن عامر بن الحارث بن غبشان الخزاعى حليف بنى زهرة. و منها ما قال ابو عبد الله محمد بن يحيى العدنى فى مسنده قال ابو محمد الخزاعى ذو اليدين احد اجدادنا و هو ذو الشمالين. و منها ما قال المبرد فى الكامل ذو اليدين هو ذو الشمالين كان يسمى بهما جميعا. و منها ان ذاليدين يقال له الخرباق و هو ابن عبد عمرو بن نضلة و ذو الشمالين ايضا ابن عبد عمرو بن نضلة. قلت فثبت بهذه الاقوال ان ذا اليدين و ذا الشمالين واحد و قد اتفق اهل الحديث و السير أن ذا الشمالين استشهد ببدر. قال ابن اسحاق فى مغازيه هو خزاعى يكنى ابا محمد حليف لبنى زهرة قدم ابوه مكة فحالف عبد الحارث بن زهرة شهد بدرا و قتل بها قتله اسامة الجشمى و قيل انه قتل يوم احد و الاول اصح و اكثر. و قال ابن هشام فى سيرته و استشهد من المسلمين يوم بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من قريش الى ان قال و ذو الشمالين بن عبد عمرو بن نضلة حليف لهم من خزاعة و قال البيهقى فى المعرفة ذو الشمالين هو ابن عبد عمرو بن نضلة حليف لبنى زهرة من خزاعة استشهد يوم بدر هكذا ذكره عروة بن الزبير و سائر اهل العلم بالمغازى. و ثالثها ان الزهرى و هو احد اركان الحديث و اعلم الناس بالمغازى قد نص على ان قصة ذى اليدين كانت قبل بدر قال ابن حبان فى صحيحه فى النوع السابع عشر من القسم الخامس بعد ما اخرج حديث ابى هريرة رضى الله عنه من قصة ذى اليدين قال الزهرى كان هذا قبل بدر ثم احكمت الامور بعد. قلت و قد وافقه على ذلك ابن وهب على ما حكاه عنه العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (٣٦٤/٢) حيث قال ذكر عن ابن وهب انه قال انما كان حديث ذى اليدين فى بدأ الاسلام قلت فثبت بهذه الوجوه ان ذا اليدين هو ذو الشمالين الذى استشهد ببدر وان ابا هريرة رضى الله عنه لم يكن حاضرا فى قصة السهو و اعترضوا عليه بوجوه. قال ابو عوانة فى صحيحه قال بعض الناس ذو اليدين و ذو الشمالين واحد و يحتجون بحديث رواه الزهرى فقال فيه فقام ذو الشمالين فقال الخ و يطعنون فى هذا الحديث بان ذا الشمالين قتل يوم بدر و ان ابا هريرة لم يدركه لانه اسلم قبل وفات النبى صلى الله عليه وسلم بثلث سنين او اربع و ليس كما يقولون و ذلك ان ذا اليدين ليس هو ذا الشمالين لان ذا اليدين رجل سماه بعضهم الخرباق عاش بعد النبى صلى الله عليه وسلم و مات بذى خشب على عهد عمر رضى الله عنه و ذو الشمالين هو ابن عمرو حليف لبنى زهرة و قد صح فى هذه الاحاديث انه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم تلك الصلوة انتهى. و قال ابن مندة ذو ايدين رجل من وادى القرى يقال له الخرباق اسلم فى آخر زمن النبى صلى الله عليه وسلم و السهو كان بعد احد و قد شهد ابو هريرة و ابو هريرة شهد من زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم =>

١ـ قوله ابن عمرو قلت و تبعه النووى فقال فى تهذيب الاسماء اسمه الخرباق ابن عمرو و يؤيدهما ما رواه النسائى عن رافع بن محمد بن عبد الرزاق و لفظه فقال له ذو الشمالين ابن عمرو وما قاله ابو عوانة فى صحيحه من قوله ذو الشمالين و هو ابن عمرو حليف لبنى زهرة انتهى و قال الآخرون ابن عبد عمرو كما سيأتى و التوفيق ان اباه اسمه عبد عمرو و يقال له عمرو ايضا بحذف عبد ١٢ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

....

اربع سنين و ذو اليدين من بني سليم و ذو الشمالين من اهل مكة قتل يوم بدر قبل سهو النبي صلى الله عليه وسلم بست سنين و هو رجل من خزاعة حليف بنی میة قال و وهم فيه الزهری فجعل مكان ذی اليدين ذا الشمالين. و قال البيهقي في المعرفة ما ملخصه ان الزهری وهم في قوله ذی الشمالين و انما هو ذو اليدين و ذو الشمالين تقدم موته في من قتل ببدر و ذو اليدين بقى بعد النبی صلی الله عليه وسلم فيما يقال. و قال ابن عبد البر في التمهيد لم يتابع الزهری علی قوله ان المتكلم ذو الشمالين لانه قتل يوم بدر فيما ذكره ابن اسحاق وغيره. و قال ابن الاثير الجزری فی اسد الغابة ذو اليدين و اسمه الخرباق من بني سليم كان ينزل بذی خشب من ناحية المدينة و ليس هو ذا الشمالين و ذو الشمالين خزاعی حليف لبنی زهرة قتل يوم بدر و قد ذكرناه و ذو اليدين عاش حتی روی عنه المتاخرون من التابعين الخ. و قال السهيلی فی الروض الانف روی الزهری حديث التسليم من الركعتين و قال فيه فقام ذو الشمالين رجل من بنی زهرة فقال ا قصرت الصلوة ام نسيت فقال النبی عليه السلام ا صدق ذو اليدين لم يروه احد هكذا إلا الزهری و هو غلط عند اهل الحديث و انما هو ذو اليدين السلمی و اسمه الخرباق و ذو الشمالين قتل ببدر و الحديث شهده ابو هريرة رضی الله عنه و كان اسلامه بعد بدر بسنين و مات ذو اليدين السلمی فی خلافة معاوية رضی الله عنه و روی هذا الحديث عنه ابنه مطير بن الخرباق (۱) و رواه عن مطير ابنه شعيب بن مطير و لما رأی المبرد حديث الزهری قال ذو اليدين هو ذو الشمالين كان يسمی بهما جميعا ذكره فی آخر كتابه الكامل وجهل ما قاله اهل الحديث. و قال الحافظ فی فتح الباری اتفق ائمة الحديث كما نقله ابن عبد البر وغيره علی ان الزهری وهم فی ذلك الی ان قال و قد اتفق معظم اهل الحديث من المصنفين وغيرهم علی ان ذالشمالين غير ذی اليدين و نص علی ذلك الشافعی رحمه الله فی احتلاف الحديث ثم قال بعد ورقتين و قد تقدم ان الصواب التفرقة بين ذی اليدين و ذی الشمالين انتهی قلت حاصل كلامهم ان الزهری وهم فی جعله ذا الشمالين مكان ذی اليدين و الذی قتل ببدر هو ذو الشمالين غير ذی اليدين و استدلوا علی ذلك بوجوه: احدها ان ذا اليدين اسمه الخرباق اعتمادا علی ما فی مسلم من حديث عمران فقام رجل يقال له الخرباق و كان فی يديه طول و اما ذو الشمالين فاسمه عمير. و ثانيها ان ذا اليدين سلمی اعتمادا علی ما رواه مسلم فی رواية فاتاه رجل من بنی سليم و يؤيده ما ذكره السيوطی فی جمع الجوامع ثم علی المتقی فی كنز العمال عن عبد بن عمير فی قصة السهو فادركه ذو اليدين اخو بنی سليم. و ثالثها ان ذا اليدين بقی بعد النبی صلی الله عليه وسلم روی عنه المتأخرون من التابعين. و استدلوا علی ذلك بخبرين احدهما ما رواه عبد الله بن احمد فی زيادات المسند و الطبرانی فی الكبير و آخرون فی تصانيفهم من طريق معدی بن سليمان قال ثنا شعيب بن مطير عن ابيه مطير و مطير حاضر يصدق مقالته قال كيف كنت أخبرتك قال يا ابتاه اخبرتنی انك لقيك ذو اليدين بذی خشب فاخبرك ان رسول الله صلی الله عليه وسلم صلی بهم احدی صلوتی العشی و هی العصر الحديث. و ثانيهما ما رواه ابو بكر بن ابی شيبة من طريق عمرو بن =>

۱۔ قوله انه مطير بن الخرباق قلت هذا غلط جداً لانه كان ابن سليم علی ما قالوا فی كتبهم فی الرجال و قد وقع فی حديث شعيب بن مطير عن ابيه كما سياتی انه قال يا ابتاه اخبرتنی انك لقيك ذو اليدين بذی خشب فهذا القول يدل علی ان مطيرا لم يكن ابن ذی اليدين و الله اعلم بالصواب ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

....

مهاجر ان محمد بن سويد افطر قبل الناس بيوم فانكر عليه عمر بن عبد العزيز فقال شهد عندى فلان انه رأى الهلال فقال عمر او ذو اليدين هو. و رابعها ان حديث الخرباق اخرجه مسلم وغيره عن عمران بن حصين و هو متاخر الاسلام اسلم عام خيبر. و خامسها ان ابا هريرة حضر القصة يدل عليه قوله صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا للعجب كيف ينسبون الوهم الى الزهرى و يزعمون انه متفرد بذكر ذى الشمالين و قد مر ما يوافقه على جعله ذا الشمالين مكان ذى اليدين من حديث ابن عباس عند البزار و الطبرانى و من اقوال غير واحد من اهل العلم و قد تابعه فى ذلك عمران بن ابى انس عن ابى سلمة عن ابى هريرة عند النسائى و الطحاوى باسناد قوى قال النسائى فى سننه اخبرنا عيسى بن حماد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عمران بن ابى انس عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوما فسلم فى ركعتين ثم انصرف فادركه ذو الشمالين فقال يا رسول الله انقصت الصلوة ام نسيت فقال لم تنقص و لم انس قال بلى و الذى بعثك بالحق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ا صدق ذو اليدين قالوا نعم فصلى بالناس ركعتين انتهى. قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى هذا سند صحيح (۱) على شرط مسلم انتهى و قال الطحاوى فى معانى الآثار حدثنا ربيع المؤذن قال ثنا شعيب بن الليث قال ثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عمران بن ابى انس عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه فذكر نحوه و هذا ايضا سند صحيح قلت فبطل بذلك قول الذين زعموا ان ذا الشمالين لم يذكره احد فى هذه الرواية الا الزهرى و فوق كل ذى علم عليم. و اما ما استدلوا به على وهمه من الوجوه المتقدمة فنستوفى عليها الكلام بفضل الله الملك العزيز العلام. اما الاول فيجاب عنه بان الذى تكلم فى السهو يقال له الخرباق و عمير و ذو اليدين و ذو الشمالين جميعا و قيل عبد الله ايضا قال العلامة ابن الاثير فى جامع الاصول الخرباق السلمى اسمه عمير بن عبد عمرو يكنى ابا محمد و يقال له ذو اليدين و ذو الشمالين و الخرباق لقب و قيل هما اثنان. و قال الشيخ محمد طاهر فى كتابه المغنى الخرباق بكسر الخاء و سكون الراء و بموحدة و بقاف اسمه عمير بن عبد عمرو يقال له ذو اليدين و ذو الشمالين و قيل هما اثنان. و قال السمعانى فى انسابه ذو الشمالين هذا لقب عبد الله بن عمرو بن نضلة الخزاعى المكى له صحبة من النبى ﷺ و قيل له ذو الشمالين لانه كان يعمل بيديه روى قصته ابو هريرة و روى عنه مطير ايضا انتهى قلت و يؤيده ما رواه الدارمى فى رواية و لفظه فقال له ذو الشمالين عبد الله بن عمرو بن نضلة الخزاعى و هو حليف بنى زهرة. و اما الثانى فيجاب عنه بان ذا اليدين ايضا من خزاعة كما نص على ذلك ابن سعد فى طبقاته و ابن حبان فى ثقاته و قد مر عباراتهما و قد يدل على ذلك ما قاله ابو محمد الخزاعى من ان ذا اليدين احد اجدادنا و اما ذو الشمالين فقد ثبت ان اسم احد اجداده كان سليما. قال ابن هشام فى سيرته فى باب من حضر ببدر قال ابن اسحاق و ذو الشمالين ابن عبد عمرو بن نضلة بن غبشان بن سليم بن ملكان بن اقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة انتهى قلت فما ورد فى قصة السهو رجل من بنى سليم فاراد بذلك سليم بن ملكان و هو من خزاعة لا سليم بن منصور الذى ليس بخزاعى =>

۱۔ قوله هذا سند صحيح الخ قلت اما ما علله بعض الجهلة بأن يزيد بن ابى حبيب كان يرسل فمردود بان حكم من يرسل ليس كحكم المدلس حتى لا يحتج و قد احتج الشيخان بعنعنة يزيد بن ابى حبيب فى صحيحيهما ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

....

فاحفظه فان هذا الجواب لا تجده في غير هذا الكتاب و الله اعلم بالصواب. و اما الثالث فيجاب عنه بان ما رواه عبد الله بن احمد وغيره من حديث ذى اليدين عن معدى بن سليمان عن شعيب بن مطير عن مطير فهذه سلسلة الضعفاء اما معدى بن سليمان فقال الذهبي في ميزانه قال ابو زرعة واهي الحديث و قال النسائي ضعيف و قال ابن حبان لا يجوز ان يحتج به و قال الحافظ في التقريب ضعيف. اما شعيب بن مطير فلا يعرف واما مطير فقال الذهبي في ميزانه قال البخارى لم يصح حديثه و قال الحافظ في التقريب مجهول الحال قلت فثبت ان اسناده في غاية الضعف فلا يصلح ان يستدل به على شئ مما يعارض بما هو اقوى من حيث الدليل و لضعف هذا السند قال البيهقي في المعرفة ذو اليدين بقي بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما يقال و اما ما رواه ابو بكر بن ابى شيبة من حديث محمد بن سويد فلا دخل له في الباب لان عمر بن عبد العزيز شبه الرجل الذى رأى الهلال بذى اليدين فيما اخبره مما يتعجب منه والعجب انهم يزعمون ان ذا اليدين عاش بعد النبى صلى الله عليه وسلم زمانا و مع ذلك لم يرو عنه غير مطير الذى هو مجهول مع ان قصته من اعجب الامور. و اما الرابع فيجاب عنه بان عمران لم يرو عنه شئ مما يدل على حضوره يوم ذى اليدين و قد اخرجه النسائي وغيره عن عمران بلفظ صلى بهم فظاهر هذا القول انه لم يحضر تلك الصلوة فيحمل حديثه على الارسال. و اما الخامس و هو من اقوى الادلة لمن ذهب الى وهم الزهرى فيجاب عنه بان الطحاوى حمل قوله صلى بنا على المجاز و قال انما قول ابى هريرة عندنا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى بالمسلمين و هذا جائز في اللغة ثم استشهد عليه بقول النزال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو لم يدركه و بقول طاؤس قدم علينا معاذ بن جبل و هو لم يحضره و بقول الحسن خطبنا عتبة بن غزوان و هو لم يشهده انما يريدون بذلك قومهم و اهل بلدتهم فكذلك قول ابى هريرة في حديث ذى اليدين صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد به صلى بالمسلمين. و اعترض عليه البيهقي في المعرفة بان هذا ترك الظاهر على انه رواه يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال بينما انا اصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجز في هذا القول معناه صلى بالمسلمين انتهى ملخصا. و قال الحافظ ابن حجر في الفتح و يدفع المجاز الذى ارتكبه الطحاوى ما رواه مسلم و احمد و غيرهما من يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة في هذا الحديث عن ابى هريرة رضى الله عنه بلفظ بينما انا اصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لم يترك الظاهر الا بالقرينة الصارفة القوية و قد اسلفناها و قد ارتكبه البيهقي ايضا في السنن الكبرى في باب البيان ان النهى مخصوص ببعض الامكنة فيما رواه عن مجاهد قال جاء نا ابو ذر الى آخره ثم قال مجاهد لا يثبت له سماع عن ابى ذر وقوله جاء نا يعنى جاء بلدنا قلت و اما قوله بينما انا اصلى فليس بمحفوظ و لعل بعض رواة هذا الحديث فهم من قول ابى هريرة صلى بنا انه كان حاضرا فروى هذا الحديث بالمعنى على ما زعمه و قد اخرجه مسلم من خمس طرق فلفظه في طريقين صلى بنا و في طريق صلى لنا و في طريق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين و في طريق بينما انا اصلى مع رسول الله ﷺ تفرد به يحيى بن ابى كثير و خالفه غير واحد من اصحاب ابى سلمة و ابى هريرة فكيف يقبل ان ابا هريرة قال في هذا الخبر بينما انا اصلى. فخلاصة الكلام ان ما زعموه من ان اسلام ابى هريرة كان قبل قصة ذى اليدين فسخيف جدا و يكفيك ما روى في الباب عن ابن عمر رضى الله عنه و =>

besturdubooks.wordpress.com

و فی الباب احادیث (۱۹۹) اخری کلها لا تخلو عن نظر.

=> ابن عباس رضی الله عنه و الزهری وغیرهم من اهل العلم و قد اطنبنا الکلام فی هذا المقام لانه من مزال الاقدام و الله اعلم و علمه اتم ۱۲۔ ۱۹۹۔ قوله احادیث اخری قلت: منها ما فی صحیح البخاری قال سعد و رأیت عروة بن الزبیر صلی من المغرب رکعتین فسلم و تکلم ثم صلی ما بقی و سجد سجدتین و قال هکذا فعل النبی صلی الله علیه وسلم قلت هذا مرسل قد قال الحافظ فی الفتح و یحتمل ان یکون عروة حمله عن ابی هریرة فقد رواه عن ابی هریرة جماعة من رفقة عروة من اهل المدینة کابن المسیب و عبید الله بن عبد الله بن عتبة و ابی بکر بن عبد الرحمن بن الحارث و غیرهم من الفقهاء. و منها ما اخرجه ابو داؤد وغیره من طریق سوید بن قیس عن معاویة بن خدیج ان رسول الله صلی الله علیه وسلم صلی یوما فسلم فبقیت من الصلوة رکعة فادرکه رجل فقال نسیت من الصلوة رکعة فرجع فدخل المسجد و امر بلالا فاقام الصلوة فصلی للناس رکعة فاخبرت بذلك الناس فقالوا لی اتعرف الرجل فقلت لا الا ان اراه فمر بی فقلت هذا هو فقالوا هذا هو طلحة بن عبید الله قلت تفرد به سوید بن قیس ولا یثبت سماعه من معاویة بن خدیج و اما ما قالوا فی کتب اسماء الرجال یروی عن معاویة بن خدیج فهذا لیس بنص فی السماع لانهم کثیرا ما یقولون مثل هذا و انما یریدون بالروایة اعم من ان تکون موصولة او مرسلة الا تری ان رجاء بن حیوة ارسل عن معاذ بن جبل کما فی الخلاصة وغیرها و مع ذلك قال النووی فی تهذیب الاسماء روی عن معاذ بن جبل قلت و نظائره کثیرة فی کتبهم فمن ادعی سماعه منه فعلیه البیان وان سلمنا انه صحیح الاسناد کما زعمه الحاکم فلا نسلم ان معاویة بن خدیج اسلم قبل وفات النبی صلی الله علیه وسلم بشهرین کما زعم البیهقی و تبعه النووی فی الخلاصة و الحافظ ابن حجر فی الفتح بل نقول ان هذه الواقعة کانت قبل نسخ الکلام و الیه ذهب الطحاوی فی معانی الآثار الا تری انه اخبران النبی صلی الله علیه وسلم رجع فدخل المسجد و امر بلالا فاقام الصلوة فصلی للناس رکعة و لا یجوز لاحد الیوم مثل ذلك لان فعل الاقامة و نحوها قاطع للصلوة بالاجماع علی ما حکاه الطحاوی فی معانی الآثار. و اما ما قال البیهقی فی المعرفة و لیس فی شئ من الروایات التی عندنا انه امر بلالا فاذن و اقام و انما فیها فامر بلالا فاقام الصلوة و انما یدل هذا علی انه امرهم بالاجتماع لیصلی بهم بقیة الصلوة فیجاب بان ظاهر قوله امر بلالا فاقام الصلوة یدل علی امره بالاقامة لا علی ما اوله البیهقی فافهم. و منها ما اخرجه البیهقی فی المعرفة عن ابی عبد الله الحافظ و ابی سعید بن ابی عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن یعقوب قال حدثنا یحیی بن ابی طالب قال اخبرنا عبد الوهاب بن عطاء قال اخبرنا سعید یعنی ابن ابی عروبة عن مطر الوراق عن عطاء ان ابن الزبیر صلی بهم رکعتین من المغرب ثم سلم ثم قام الی الحجر لیستلمه فسبح القوم فاقبل علیهم فقال ما شانکم ثم صلی اخری ثم سجد سجدتین و هو جالس قال فذکر ذلك لابن عباس فقال ما اماط عن سنة نبیکم صلی الله علیه وسلم قلت اسناده ضعیف جداً لان یحیی بن ابی طالب قد تکلموا فیه کما مر فی باب وضع الیدین فوق السرة و سعید بن ابی عروبة کثیر التدلیس رواه بالعنعنة و مطر الوراق حدیثه عن عطاء ضعیف کما فی التقریب قلت وله طریق اخری فی السنن الکبری من جهة عسل عن عطاء و عسل (۱) ضعفه جماعة.

۱۔ قوله عسل قال ابن الترکمانی و عسل ضعفه ابن معین و ابو حاتم و البخاری ۱۲ الجوهر النقی (۲/۳۶۶).

besturdubooks.wordpress.com

باب ما استدل به (۲۰۰) على جواز رد السلام بالاشارة فى الصلوة

۵۵۱۔ عن ابى الزبير عن جابر رضى الله عنه ارسلنى رسول الله ﷺ و هو منطلق الى بنى المصطلق فاتيته و هو يصلى على بعيره فكلمته فقال لى بيده هكذا و اومأ زهير بيده ثم كلمته فقال لى هكذا و اومأ زهير ايضا بيده نحو الارض و انا اسمعه يقرأ يومى برأسه فلما فرغ قال ما فعلت فى الذى ارسلتك له فانه لم يمنعنى ان اكلمك الا انى كنت اصلى رواه مسلم.

۵۵۲۔ و عن ابن عمر رضى الله عنه قال قلت لبلال كيف كان النبى ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه و هو فى الصلوة قال كان يشير بيده رواه الترمذى و ابو داؤد و اسناده صحيح.

۵۵۳۔ و عنه عن صهيب رضى الله عنه قال مررت برسول الله ﷺ و هو يصلى فسلمت عليه فرد على اشارة و قال لا اعلم الا انه قال اشارة باصبعه رواه الثلاثة و حسنه الترمذى.

۵۵۴۔ و عنه قال دخل رسول الله ﷺ مسجد بنى عمرو بن عوف و هو مسجد قبا ليصلى فيه فدخل معه رجال من الانصار يسلمون عليه و دخل معهم صهيب فسألته كيف كان رسول الله ﷺ يصنع اذا سلم عليهم و هو فى الصلوة قال كان يشير بيده اخرجه

۲۰۰۔ قوله باب ما استدل به الخ قلت اجاز الجمهور رد السلام بالاشارة فى الصلوة باحاديث الباب و ذهب الحنفية الى نسخه لانه كلام معنى و قد ثبت نسخ الكلام فى الصلوة فيما مضى و قد يؤيدهم ما ذكره من الاحاديث الصحيحة فى الباب الآتى و اما ما استدل به الجمهور من احاديث الباب فلا يخلو عن نظر قلت. اما ما اخرجه مسلم من حديث ابى الزبير عن جابر فقد يدل على النهى عن السلام و الكلام لا على رد السلام بالاشارة و يؤيده ما اخرجه البخارى من طريق عطاء بن ابى رباح عن جابر و لفظه فسلمت عليه فلم يرد على و نحوه عند الطحاوى من طريق ابى الزبير عن جابر و فيه فلما سلم رد على و فى رواية عنده فلما فرغ من صلوته قال اما انه لم يمنعنى ان ارد عليك الا انى كنت اصلى انتهى و مثله عند البخارى ايضا قلت فهذه الالفاظ تدل على ان الاشارة التى كانت من النبى صلى الله عليه وسلم فى الصلوة فيما اخرجه مسلم لم تكن ردا للسلام و انما كانت نهيا عن السلام و الكلام. و اما ما اخرجوه من حديث ابن عمر رضى الله عنه فقد يدل على ان رد السلام بالاشارة كان فى الابتداء و لذلك ما رآه ابن عمر و سأل عنه بلالا و صهيبا رضى الله عنهم. و اما ما اخرجوه من حديث انس بن مالك فادخله عبد الرزاق فى مصنفه فى باب من كان يشير باصبعه فى الصلوة اى فى التشهد و جزم ابن حبان ان هذا الحديث اختصر من الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم لما ضعف قدم ابا بكر ليصلى بالناس الخ قلت فلا حجة فيه لان اشارة النبى صلى الله عليه وسلم لابى بكر انما كانت قبل دخوله فى الصلوة و الله سبحانه اعلم بالصواب ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

الحاكم فی المستدرك و قال علی شرطهما.

۵۵۵ـ و عن انس بن مالك ان النبی ﷺ كان يشير فی الصلوة رواه ابو داؤد و آخرون و اسناده صحيح.

باب ما استدل به علی نسخ رد السلام بالاشارة فی الصلوة

۵۵۶ـ عن عبد الله رضی الله عنه قال كنت اسلم علی النبی ﷺ و هو فی الصلوة فيرد علی فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد علی وقال ان فی الصلوة شغلا رواه الشيخان.

۵۵۷ـ و عن جابر بن سمرة رضی الله عنه قال خرج علينا رسول الله ﷺ فقال ما لی اراكم رافعی ايديكم كانها اذناب خيل شمس اسكنوا (۲۰۱) فی الصلوة رواه مسلم.

باب الفتح علی الامام

۵۵۸ـ عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه ان النبی ﷺ صلی صلوة فقرأ فيها فلبس عليه فلما انصرف قال لابی أصليت معنا قال نعم قال فما منعك رواه ابو داؤد و الطبرانی و زاد ان تفتح علی و اسناده حسن.

باب فی الحدث فی الصلوة

۵۵۹ـ عن علی بن طلق رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا فسا احدكم فی الصلوة فلينصرف فليتوضأ و ليعد صلوته رواه الثلاثة و حسنه الترمذی (۲۰۲) و ضعفه ابن القطان.

۵۶۰ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ من اصابه قئ او رعاف او قلس او مذی فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن علی صلوته و هو فی ذلك لا يتكلم رواه ابن

۲۰۱ـ قوله اسكنوا فی الصلوة يدل علی ان رد السلام بالاشارة ليس بجائز لانه خلاف السكون فان قال قائل ان هذا الحديث ورد فی رفع الايدی عند التسليم فی آخر الصلوة كما يشهد به رواية اخری قلت سلمنا لكن اذا كان رفع الايدی حين ان يختتم الصلوة منهيا عنه ففی اثناء ها هو اولی بالنهی و الترك ۱۲.

۲۰۲ـ قوله و حسنه الترمذی الخ قلت قال حديث حسن و سمعت محمدا يقول لا اعرف لعلی بن طلق غير هذا الحديث انتهی و قال ابن القطان فی كتابه الوهم و الايهام و هذا حديث لا يصح ان مسلما بن سلام الحنفی ابا عبد الملك مجهول الحال انتهی و اخرجه ابن حبان فی صحيحه ثم قال لم يقل و ليعد صلوته الا جرير انتهی قلت قال الذهبی فی ميزانه قال احمد بن حنبل لم يكن بالذكی فی الحديث اختلط عليه حديث اشعث و عاصم الاحول حتی قدم عليه بهز فعرفه انتهی قلت هذا الحديث من طريق جرير بن عبد الحميد الضبی عن عاصم الاحول و قال البيهقی فی سننه فی ثلاثين حديثا لجرير علی ما حكاه الذهبی فی الميزان قد نسب فی آخر عمره الی سوء حفظه قلت فحاصل الكلام ان ما زاده جرير من قوله فليعد صلوته غير محفوظ و الله تعالی سبحانه اعلم بالصواب ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

ماجة و صححه الزيلعى (۱) و فى اسناده مقال.

۵۶۱ـ و عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه انه كان اذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع فبنى و لم يتكلم رواه مالك و اسناده صحيح.

۵۶۲ـ و عنه قال اذا رعف الرجل فى الصلوة او ذرعه القئ او وجد مذيا فانه ينصرف فليتوضأ ثم يرجع فيتم ما بقى على ما مضى ما لم يتكلم رواه عبد الرزاق و اسناده صحيح.

۵۶۳ـ و عن على رضى الله عنه قال اذا وجد احدكم فى صلوته فى بطنه ذرأ او قيأ او رعافا فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلوته ما لم يتكلم رواه الدارقطنى (۲۰۳) و اسناده حسن.

۵۶۴ـ و عنه قال اذا جلس مقدار التشهد ثم احدث فقد تم صلوته رواه البيهقى (۲۰۴) فى السنن و اسناده حسن.

باب فى الحقن

۵۶۵ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت انى سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلوة بحضرة الطعام و لا و هو يدافعه الاخبثان رواه مسلم.

۵۶۶ـ و عن عبد الله بن ارقم رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا اراد احدكم ان يذهب الى الخلاء و اقيمت الصلوة فليبدأ بالخلاء رواه الاربعة و صححه الترمذى.

۵۶۷ـ و عن ثوبان رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ثلاث لا يحل لاحد ان يفعلهن لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فان فعل فقد خانهم و لا ينظر فى قعر بيت قبل ان يستأذن فان فعل فقد دخل و لا يصلى و هو حقن حتى يتخفف رواه ابوداؤد و

۲۰۳ـ قوله رواه الدارقطنى قلت اخرجه من طريق عاصم بن ضمرة عن على و قد وثقه ابن معين و ابن المدينى و قال احمد هو عندى حجة و قد تابعه خلاس عند ابى بكر بن ابى شيبة قال حدثنا على بن مسهر عن سعيد هو ابن ابى عروبة عن قتادة عن خلاس عن على قال اذا رعف الرجل فى صلوته او قاء فليتوضأ و لا يتكلم و ليبن على صلوته قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى رجال هذا السند على شرط الصحيح و خلاس اخرج له الشيخان ۱۲.

۲۰۴ـ قوله رواه البيهقى قلت اخرجه من طريق عاصم بن ضمرة عن على وقد تابعه على ذلك الحارث عند ابن ابى شيبة قال فى مصنفه حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا جلس الامام فى الرابعة ثم احدث فقد تمت صلوته فليقم حيث شاء ۱۲ التعليق الحسن.

۱ـ نصب الراية (۱/۳۸) نواقض الوضوء ۱۲ ف.

besturdubooks.wordpress.com

آخرون و قال الترمذی حدیث حسن.

باب فی الصلوة بحضرة الطعام

٥٦٨ـ عن ابن عمر رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا وضع عشاء احدکم و اقیمت الصلوة فابدؤا بالعشاء و لا یعجل حتی یفرغ منه رواه الشیخان.

٥٦٩ـ و عن عائشة رضی الله عنها عن النبی ﷺ انه قال اذا وضع العشاء و اقیمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اخرجه الشیخان.

باب ما علی الامام

٥٧٠ـ عن ابی هریرة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا صلی احدکم للناس فلیخفف فان فیهم الضعیف و السقیم و الکبیر و اذا صلی احدکم لنفسه فلیطول ماشاء رواه الشیخان.

٥٧١ـ و عن ابی مسعود رضی الله عنه ان رجلاً قال و الله یا رسول الله انی لأتأخر عن صلوة الغداة من اجل فلان مما یطیل بنا فما رأیت رسول الله ﷺ فی موعظة اشد غضبا منه یومئذ ثم قال ان منکم منفرین فایکم ما صلی بالناس فلیخفف فان فیهم الضعیف و الکبیر و ذا الحاجة رواه الشیخان.

٥٧٢ـ و عن انس بن مالك رضی الله عنه قال ما صلیت وراء امام قط اخف و لا اتم من النبی ﷺ و ان کان لیسمع بکاء الصبی فیخفف مخافة ان تفتن امه رواه الشیخان.

٥٧٣ـ و عن ابی قتادة رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال انی لاقوم فی الصلوة ارید ان اطول فیها فاسمع بکاء الصبی فاتجوز فی صلوتی کراهیة ان اشق علی امه رواه البخاری.

٥٧٤ـ و عن عثمان بن ابی العاص رضی الله عنه قال آخر ما عهد الی رسول الله ﷺ اذا اممت قوماً فاخف بهم الصلوة رواه مسلم.

٥٧٥ـ و عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه قال کان رسول الله ﷺ یأمر بالتخفیف و یؤمنا بالصافات رواه النسائی و اسناده صحیح.

باب ما علی الماموم من المتابعة

٥٧٦ـ عن ابی هریرة رضی الله عنه ان النبی ﷺ قال اما یخشی احدکم اذا رفع رأسه قبل الامام ان یجعل الله رأسه رأس حمار او یجعل الله صورته صورة حمار رواه الجماعة.

besturdubooks.wordpress.com

۵۷۷ـ و عن عبد اللہ بن يزيد قال حدثني البراء رضی اللہ عنه و هو غير كذوب قال كان رسول اللہ ﷺ اذا قال سمع اللہ لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يقع النبي ﷺ ساجدا ثم نقع سجوداً بعده رواه الشيخان.

۵۷۸ـ و عن انس رضی اللہ عنه قال صلى بنا رسول اللہ ﷺ ذات يوم فلما قضى الصلوة اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود و لا بالقيام و لا بالانصراف فاني اراكم امامي و من خلفي رواه مسلم.

ابواب صلوة الوتر

باب ما استدل به (۲۰۵) على وجوب صلوة الوتر

۵۷۹ـ عن عبد اللہ بن عمر رضی اللہ عنه عن النبي ﷺ قال اجعلوا آخر صلوتكم

۲۰۵ـ قوله باب ما استدل به على وجوب صلوة الوتر قلت قد ذهب جماعة من اهل العلم الى ان الوتر غير واجب و خالفهم امامنا ابو حنيفة رحمه اللہ تعالى فقال انه واجب و قد زعموا انه منفرد بذلك قال الشوكاني في نيل الاوطار قال ابن المنذر و لا اعلم احداً وافق ابا حنيفة في هذا انتهى قلت ما قاله ابن المنذر قد وافقه القاضي ابو الطيب والشيخ ابو حامد و قد تعقبه العلامة العيني في عمدة القاري (۱) حيث قال و اختلف العلماء فيه فقال القاضي ابو الطيب ان العلماء كافة قالت انه سنة حتى ابو يوسف و محمد و قال ابو حنيفة وحده هو واجب و ليس بفرض و قال ابو حامد في تعليقه الوتر سنة مؤكدة ليس بفرض و لا واجب و به قالت الائمة كلها الا ابا حنيفة و قال بعضهم قد استدل بهذا الحديث (۲) بعض من قال بوجوبه و تعقب بان صلوة الليل ليست بواجبة فكذا آخره و بان الاصل عدم الوجوب حتى يقوم دليله. و قال الكرماني ايضاً ما يشبه هذا قلت هذا كله من آثار التعصب فكيف يقول القاضي ابو الطيب و ابو حامد و هما امامان مشهوران بهذا الكلام الذي ليس بصحيح ولا قريب من الصحة و ابو حنيفة لم ينفرد بذلك هذا القاضي (۳) ابو بكر بن العربي ذكر عن سحنون و اصبغ بن الفرج وجوبه و حكى ابن حزم ان مالكا قال من تركه ادب و كانت جرحة في شهادته و حكاه ابن قدامة في المغني عن احمد و في المصنف عن مجاهد بسند صحيح هو واجب ولم يكتب و عن (٤) ابن عمر رضی اللہ عنه بسند صحيح ما احب اني تركت الوتر و ان لي حمر النعم و حكى ابن بطال وجوبه عن اهل القرآن عن ابن مسعود و حذيفة و ابراهيم النخعي و عن يوسف بن خالد السمتي شيخ الشافعي وجوبه و حكاه ابن ابي شيبة ايضاً عن سعيد بن المسيب و =>

۱ـ عمدة القاري باب ليجعل آخر صلوته وترا(۷/۱۱). ۲ـ قوله بهذا الحديث يعني حديث عبد اللہ بن عمر الذي اخرجه الشيخان ۱۲ تعليق التعليق. ۳ـ قوله هذا القاضي ابو بكر بن ابي العربي ذكر الخ قلت قال الزرقاني في شرح الموطا قال ابن الزرقون قال سحنون يجرح تارك الوتر و قال اصبغ يؤدب تاركه فجعلاه واجباً انتهى ۱۲ تعليق التعليق. ٤ـ قوله عن ابن عمر الخ قلت قال مالك في الموطا انه بلغه ان رجلا سأل عبد اللہ بن عمر رضی اللہ عنه عن الوتر او اجب هو فقال عبد اللہ بن عمر قد اوتر رسول اللہ ﷺ و اوتر المسلمون فجعل الرجل يردد عليه و عبد اللہ بن عمر يقول اوتر رسول اللہ ﷺ و اوتر المسلمون انتهى قال عبد الملك خشي ابن عمر ان قال واجب يظن السائل وجوب الفرائض و ان قال غير واجب يتهاون به ويتركه ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

بالليل وترا رواه الشيخان.

۵۸۰۔ و عنه ان النبی ﷺ قال بادروا الصبح بالوتر رواه مسلم.

۵۸۱۔ و عن ابی سعید الخدری رضی الله عنه ان النبی ﷺ قال اوتروا قبل ان تصبحوا رواه الجماعة الا البخاری.

۵۸۲۔ و عن جابر رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من خاف ان لا یقوم من آخر اللیل فلیوتر اوله و من طمع أن یقوم آخره فلیوتر آخر اللیل فان صلوة آخر اللیل مشهودة و ذلك افضل رواه مسلم.

۵۸۳۔ و عن بریدة رضی الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ یقول الوتر حق فمن لم یوتر فلیس منا الوتر حق فمن لم یوتر فلیس منا الوتر حق فمن لم یوتر فلیس منا رواه ابوداؤد و اسناده حسن (۲۰۶).

۵۸۴۔ و عن ابی سعید الخدری رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ان الله تعالی زادکم صلوة و هی الوتر رواه الطبرانی فی مسند الشامیین و قال الحافظ فی الدرایة (۲۰۷) باسناد حسن.

۵۸۵۔ و عن ابی تمیم الجیشانی ان عمرو بن العاص خطب الناس یوم جمعة فقال ان ابا بصرة حدثنی ان النبی ﷺ قال ان الله زادکم صلوة و هی الوتر فصلوها فیما بین صلوة العشاء الی صلوة الفجر قال ابو تمیم فاخذ بیدی ابوذر فسار فی المسجد الی ابی بصرة

=>ابی عبیدة بن عبد الله بن مسعود و الضحاك انتهی فاذا کان کذلك کیف یجوز لابی الطیب ولابی حامد ان یدعیا هذه الدعوی الباطلة فهذا یدل علی عدم اطلاعهما فیما ذکرنا فجهل الشخص بالشئ لا ینافی علم غیره به و قول من ادعی التعقب بان صلوة اللیل لیست بواجبة و کذا آخره قول واه لان الدلائل قامت علی وجوب الوتر انتهی ما قاله العینی بقدر الحاجة. ۲۰۶۔ قوله و اسناده حسن فان قلت فیه عبید الله بن عبد الله ابو المنیب العتکی تکلم فیه النسائی و ابن حبان و العقیلی و قال البخاری عنده مناکیر قلت وثقه (۱) ابن معین امام هذا الشان وَ قال ابن عدی عندی لا باس به و انکر ابو حاتم علی البخاری لذکره ایاه فی الضعفاء و قال هو صالح الحدیث. و الحدیث اخرجه الحاکم فی المستدرك و لم یکرر لفظه و قال هذا حدیث صحیح و ابو المنیب ثقة و رواه ابوداؤد و سکت عنه و هذا یدل علی صلاحیته للاحتجاج عنده و له شاهد ضعیف عن ابی هریرة رضی الله عنه عند احمد فلا ینزل حدیثه من درجة الحسن و قال العینی فی عمدة القاری هذا حدیث صحیح و الحق ما قلناه آنفا و الیه ذهب ابن الهمام فی فتح القدیر ۱۲. ۲۰۷۔ قوله و قال الحافظ الخ قلت و قال العلامة السید محمد مرتضی الزبیدی صاحب تاج العروس فی عقود الجواهر المنیفة اسناده حسن ۱۲.

۱۔ وثقه کذا نقل توثیقه الزیلعی فی نصب الرایة (۲/۱۱۲).

besturdubooks.wordpress.com

فقال له انت سمعته من رسول الله ﷺ يقول ما قال عمرو قال ابو بصرة انا سمعته من رسول الله ﷺ رواه احمد (۲۰۸) و الحاكم و الطبراني و اسناده صحيح.

۵۸۶ـ و عن ابی سعيد رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من نام عن وتره او نسيه فليصله اذا اصبح او ذكره رواه الدارقطني و آخرون (۲۰۹) و اسناده صحيح.

باب الوتر بخمس او اكثر من ذلك

۵۸۷ـ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضی الله عنه قال بت في بيت خالتي ميمونة رضی الله عنها فصلی رسول الله ﷺ العشاء ثم جاء فصلی اربع ركعات ثم نام ثم قام فجئت فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه (۱) او قال خطيطه ثم خرج الى الصلوة رواه البخاري.

۵۸۸ـ و عنه عن ابن عباس رضی الله عنه قال فصلی ركعتين ركعتين حتى صلی ثمان ركعات ثم اوتر بخمس ولم يجلس (۲۱۰) بينهن (۲) رواه ابوداؤد (۲۱۱) و فی اسناده لين.

۲۰۸ـ قوله رواه احمد قلت قال في مسنده حدثنا علي بن اسحاق ثنا عبد الله يعنی ابن المبارك انا سعيد بن يزيد حدثني ابن هبيرة عن ابی تميم الجيشاني به و اخرجه الطبراني ايضاً من طريق ابن المبارك عن سعيد بن يزيد عن ابن هبيرة عن ابی تميم الجيشاني و قال الحافظ في الدراية و قد رواه ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن ابی تميم عن عمرو بن العاص عن ابی بصرة اخرجه الحاكم ولم ينفرد به ابن لهيعة بل اخرجه احمد و الطبراني من وجهين جيدين عن ابن هبيرة انتهى قلت فبطل ما زعمه بعضهم من ان حديث ابی بصرة ضعيف واعله بابن لهيعة ۱۲.
۲۰۹ـ قوله و آخرون قلت منهم الحاكم اخرجه في المستدرك و قال صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و منهم الترمذی و ابن ماجة و فی اسنادهما عبد الرحمن بن زيد بن اسلم و هو ضعيف و اخرجه الترمذی بطريق اخرى و فيها لين و رواه ابو داؤد بلفظ من نام عن وتره او نسيه فليصله اذا ذكره ولم يقل اذا اصبح قال العراقی سنده صحيح ۱۲. ۲۱۰ـقوله و لم يجلس بينهن ای لم يقعد بينهن للتسليم و يؤيده ما رواه ابوداؤد من طريق الحكم بن قتيبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ ثم صلى سبعاً او خمساً اوتر بهن لم يسلم الا فی آخرهن و ما اخرجه النسائي وغيره من طريق الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن ام سلمة بلفظ يوتر بسبع او بخمس لا يفصل بينهن بتسليم و قد اخرج البخاری حديث ابن عباس فی الامامة بلفظ فصلى خمس ركعات و لم يقل ولم يجلس بينهن ۱۲. ۲۱۱ـ قوله رواه ابو داؤد قلت و عزاه الحافظ ابن حجر فی التلخيص الى البخاری و هو وهم لانه لم يخرجه بلفظ ولم يجلس بينهن ۱۲.

۱ـ قوله غطيطه. على وزن فعيل هو صوت يخرجه النائم مع نفسه عند استثقاله او خطيطه و الخطيط بمعنى الغطيط و الشك من الراوی ۱۲ عمدة القاری. ۲ـ قوله ـ لم يجلس بينهن ـ و فی الرواية الاخرى يوتر من ذلك بخمس لا يجلس فی شئ الا فی آخرها. قال الشيخ المحدث فی بذل المجهود (۲۸۸/۲) فی هذه الروايات اشكال صعب على رای الحنفية فانهم قالوا بوجوب القعود و التشهد بعد كل من الركعتين فی الفرض و النفل جميعا لقوله ﷺ و ان تشهد فی كل ركعتين و هو مجمع عليه عندهم فالاولى في التوجيه على مذهب الحنفية ان يقال لا يجلس =>

besturdubooks.wordpress.com

۵۸۹ـ و عن هشام عن ابيه عن عائشة رضی الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يصلی من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس فی شئ الا فی آخرها رواه مسلم (۲۱۲).

۵۹۰ـ و عن سعد بن هشام قال انطلقت الی عائشة رضی الله عنها فقلت يا ام المؤمنين انبئينی عن وتر رسول الله ﷺ فقالت كنا نعد له سواكه و طهوره فيبعثه الله ما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك و يتوضأ و يصلی تسع ركعات لا يجلس فيها الا فی الثامنة (۱) فيذكر الله و يحمده و يدعوه ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فيصلی التاسعة ثم يقعد فيذكر الله و يحمده و يدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلی ركعتين بعد ما سلم و هو قاعد فتلك احدى عشرة ركعة يا بنی فلما اسن نبی الله ﷺ و اخذه اللحم اوتر بسبع و صنع فی الركعتين مثل صنيعه الاول فتلك تسع يا بنی و كان نبی الله ﷺ اذا صلی صلوة احب ان يداوم عليها و كان اذا غلبه نوم او وجع عن قيام الليل صلی من النهار ثنتی عشرة ولا اعلم نبی الله ﷺ قرأ القرآن كله فی ليلة و لا صلی ليلة الی الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان رواه مسلم و احمد وابوداؤد و النسائی.

۵۹۱ـ و عن ابی سلمة و عبد الرحمن الاعرج عن ابی هريرة رضی الله عنه عن رسول الله ﷺ قال لا توتروا بثلاث اوتروا بخمس او بسبع ولا تشبهوا بصلوة المغرب رواه الدارقطنی و الحاكم و البيهقی و قال الحافظ اسناده علی شرط الشيخين.

۲۱۲ـ قوله رواه مسلم قلت و عزاه صاحب المشكوة الی الشيخين و كذلك ابن تيمية فی المنتقی اليهما و الی احمد و قالا متفق عليه و هو و هم لان البخاری لم يخرجه فی صحيحه جداً و قد قال البيهقی فی المعرفة و بهذا النوع من الترجيح ترك البخاری رواية هشام بن عروة فی الوتر و رواية سعد بن هشام عن عائشة فی الوتر فلم يخرج واحدة منهما فی الصحيح مع كونهما من شرطه فی سائر الروايات انتهی ۱۲.

=> فی شئ من الخمس جلسة الفراغ و الاستراحة حتی يجلس تلك الجلسة فی الآخرة ای بعد الركعة الآخرة او يقال لا يجلس ای لا يصلی جالسا فی شئ من الخمس حتی يجلس ای يصلی فی الاخيرة جالسا انتهی ملخصا.

۱ـ قوله الثامنة قال العلامة العينی فی عمدة القاری فی ابواب الوتر (۸/۷). ان عائشة رضی الله عنها اقتصرت علی بيان جلوس الوتر و سلامه لان السائل انما سأل عن حقيقة الوتر و لم يسأل عن غيره فاجابت مبينة بما فی الوتر من الجلوس علی الثانية بدون سلام و الجلوس ايضا علی الثالثة بسلام و هذا عين مذهب ابی حنيفة و سكتت عن جلوس الركعات التی قبلها و عن السلام فيها كما ان السوال لم يقع عنها فجوابها قد طابق سوال السائل غير انها اطلقت علی الجميع و ترا لكون الوتر فيها. انتهی مختصرا. فيض.

besturdubooks.wordpress.com

۵۹۲ـ و عن عراك بن مالك عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا توتروا بثلاث تشبهوا بصلوة المغرب ولكن اوتروا بخمس او بسبع او بتسع او باحدى عشرة او اكثر من ذلك رواه محمد بن نصر المروزی و ابن حبان و الحاكم و قال العراقی اسناده صحيح.

۵۹۳ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال الوتر سبع او خمس ولا نحب ثلاثا بتراء رواه محمد بن نصر و الطحاوی و قال العراقی اسناده صحيح.

۵۹٤ـ و عن عائشة رضی الله عنها قال الوتر سبع او خمس و انی لاكره ان يكون ثلاثا بتراء رواه محمد بن نصر و الطحاوی و قال العراقی اسناده صحيح.

قال النيموی أن الوتر بثلاث قد ثبت عن النبی ﷺ و جماعة من الصحابة رضی الله عنهم فالنهی فی هذه الاحاديث محمول علی ان يصلی وترا بثلاث ركعات ولم يتقدمه تطوع اما ركعتان و اما اربع ركعات او اكثر من ذلك.

باب الوتر بركعة

۵۹۵ـ عن ابن عمر رضی الله عنه ان رجلا سأل النبی ﷺ عن صلوة الليل فقال ﷺ صلوة الليل مثنی مثنی فاذا خشی احدكم الصبح صلی (۲۱۳) ركعة واحدة توتر له ما قد صلی رواه الجماعة.

۵۹۶ـ و عن عائشة رضی الله عنها ان رسول الله ﷺ كان يصلی بالليل احدی عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع علی شقه الايمن حتی ياتيه المؤذن فيصلی ركعتين خفيفتين رواه الشيخان.

۵۹۷ـ و عن القاسم بن محمد عن عائشة رضی الله عنها ان النبی ﷺ اوتر بركعة رواه الدارقطنی و اسناده صحيح.

۵۹۸ـ و عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يفصل بين الوتر و الشفع بتسليمة و يسمعناها رواه احمد (۲۱٤) باسناد قوی.

۲۱۳ـ قوله صلی ركعة واحدة قال الحافظ فی الفتح (۲/۴۰۰) و استدل بقوله صلی الله عليه وسلم صلی ركعة واحدة علی ان فصل الوتر افضل من وصله و تعقب بانه ليس صريحا فی الفصل فيحتمل ان يريد بقوله صلی ركعة واحدة ای مضافة الی ركعتين مما مضی انتهی. ۲۱٤ـ قوله رواه احمد قلت قال الحافظ فی التلخيص احمد و ابن حبان و ابن السكن فی صحيحيهما و الطبرانی من حديث ابراهيم الصائغ عن نافع عن ابن عمر به وقواه احمد ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

٥٩٩ـ و عن ابی ایوب الانصاری رضی الله عنه قال: قال النبی ﷺ الوتر حق واجب علی کل مسلم فمن احب ان یوتر بخمس فلیفعل و من احب ان یوتر بثلاث فلیفعل و من احب ان یوتر بواحدة فلیفعل رواه الاربعة و آخرون الا الترمذی و الصواب وقفه (٢١٥).

٦٠٠ـ و عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضی الله عنه انه کان یفصل بین شفعه و وتره بتسلیمة و اخبر ابن عمر رضی الله عنه ان النبی ﷺ کان یفعل ذلك رواه الطحاوی و فی اسناده مقال (٢١٦).

٦٠١ـ و عن نافع ان عبد الله بن عمر رضی الله عنه کان یسلم بین الرکعة و الرکعتین فی الوتر حتی یامر ببعض حاجته رواه البخاری.

٦٠٢ـ و عن بکر بن عبد الله المزنی قال صلی ابن عمر رکعتین ثم قال یا غلام ارحل لنا ثم قام و اوتر برکعة رواه سعید بن منصور و قال الحافظ فی الفتح باسناد صحیح.

٦٠٣ـ و عن ابن ابی ملیکة قال اوتر معاویة رضی الله عنه بعد العشاء برکعة و عنده مولی لابن عباس رضی الله عنه فاتی ابن عباس رضی الله عنه فاخبره فقال دعه فانه قد صحب رسول الله ﷺ رواه البخاری.

٦٠٤ـ و عن عبد الرحمن التیمی قال قلت لا یغلبنی اللیلة علی المقام (١) احد فقمت اصلی فوجدت حس رجل (٢) من خلف ظهری فاذا عثمان بن عفان فتنحیت له فتقدم فاستفتح القرآن حتی ختم ثم رکع و سجد فقلت اوهم الشیخ فلما صلی قلت یا امیر

٢١٥ـ قوله و الصواب وقفه قلت قال الحافظ فی التلخیص صحح ابو حاتم و الذهلی و الدارقطنی فی العلل و البیهقی و غیر واحد وقفه و هو الصواب و قال فی بلوغ المرام و رجح النسائی وقفه انتهی و اما ما قاله الامیر الیمانی فی شرحه و له حکم الرفع اذ لا مسرح للجتهاد فیه ای فی المقادیر ففیه نظر ظاهر لان ما روی عن النبی ﷺ من الاحادیث فی الباب کفی به مسرحاً للاجتهاد فی المقادیر ١٢. ٢١٦ـ قوله و فی اسناده مقال قلت و اما ما قال الحافظ فی الفتح اسناده قوی فلیس بصواب لانه من طریق الولید بن مسلم عن الوضین بن عطاء اما الولید بن مسلم فهو مدلس یدلس عن الکذابین و قد عنعنه قال الذهبی فی المیزان قال ابو مسهر الولید مدلس و ربما دلس عن الکذابین و قال فی تذکرة الحفاظ قال ابو مسهر وغیره کان الولید مدلساً ربما دلس عن الکذابین ثم قال لا نزاع فی حفظه و علمه و انما الرجل مدلس فلا یحتج به الا اذا صرح بالسماع و اما الوضین بن عطاء فوثقه احمد وغیره و قال ابن سعد ضعیف و قال ابو حاتم یعرف و ینکر و قال الجوزجانی واهی الحدیث و قال ابن حجر فی التقریب صدوق سئ الحفظ و رمی بالقدر ١٢.

١ـ المقام. مصدر میمی و اراد به قیام اللیل ١٢. ٢ـ قوله حس رجل بکسر الراء و سکون الجیم ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

المؤمنين انما صليت ركعة واحدة فقال اجل هى وترى رواه الطحاوى و الدارقطنى و اسناده حسن (٢١٧).

٦٠٥ـ عن عبد الله بن سلمة قال امنا سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه فى صلوة العشاء الآخرة فلما انصرف تنحى فى ناحية المسجد فصلى ركعة فاتبعته فاخذت بيده فقلت يا ابا اسحاق ما هذه الركعة فقال وتر أنام عليه قال عمرو (١) فذكرت ذلك لمصعب ابن سعد فقال كان يوتر بركعة يعنى سعداً رواه الطحاوى و اسناده حسن.

٦٠٦ـ و عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير رضى الله عنه و كان النبى ﷺ قد مسح وجهه زمن الفتح انه رأى سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه و كان سعد قد شهد بدراً مع النبى ﷺ يوتر بواحدة بعد صلوة العشاء لا يزيد عليها حتى يقوم من جوف الليل رواه البيهقى فى المعرفة و اسناده صحيح.

قال النيموى و فى الباب آثار اخرى (٢١٨) جلها لا تخلو عن مقال و الامر واسع

٢١٧ـ قوله و اسناده حسن فان قلت فيه فليح بن سليمان الخزاعى قد ضعفه جماعة قلت قد احتج به الشيخان و قال الدارقطنى و ابن عدى لا باس به و قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ حديثه فى رتبة الحسن ١٢. ٢١٨ـ قوله آثار اخرى قلت: منها ما رواه الطحاوى و البيهقى فى المعرفة عن المطلب بن عبد الله المخزومى ان رجلاً سأل ابن عمر عن الوتر فامره ان يفصل فقال الرجل انى اخاف ان يقول الناس هى البتيراء فقال ابن عمر تريد سنة الله و سنة رسوله صلى الله عليه وسلم هذه سنة الله و سنة رسوله صلى الله عليه وسلم انتهى قلت المطلب بن عبد الله المخزومى كثير التدليس و لم يصرح بالسماع. و منها ما رواه الدارقطنى عن ابى امامة قال قلت يا رسول الله بكم اوتر قال بواحدة قلت يا رسول الله انى اطيق اكثر من ذلك قال بثلاث ثم قال بخمس ثم قال بسبع قال ابو امامة فوددت انى كنت قبلت رخصة رسول الله ﷺ انتهى قلت فيه معتمر بن تميم البصرى لا ادرى من هو عن ابى غالب و فيه شئ كذا فى الميزان و قال البيهقى غير قوى. و منها ما رواه البيهقى فى المعرفة عن قابوس بن أبى ظبيان عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه دخل المسجد فصلى ركعة فقيل له صليت ركعة فقال انما هو تطوع من شاء زاد و من شاء نقص انتهى قلت قابوس بن ابى ظبيان قد ضعفه جماعة قال ابو حاتم لا يحتج به و قال النسائى ليس بالقوى و قال ابن حبان ردئ الحفظ ينفرد عن ابيه بما لا اصل له و قال احمد ليس بذاك لم يكن من النقد الجيد و كان ابن معين شديد الحط عليه على انه قد وثقه كذا فى الميزان و قال الحافظ فى التقريب فيه لين. و منها ما رواه الطحاوى عن ابى عبيد الله قال رأيت ابا الدرداء و فضالة بن عبيد و معاذ بن جبل يدخلون المسجد و الناس فى صلوة الغداة فيتنحون الى بعض السوارى فيوتر كل واحد منهم بركعة ثم يدخلون مع الناس فى الصلوة انتهى قلت فيه محمد بن كثير و هو الصنعانى ثم المصيصى قال العلامة صفى الدين فى الخلاصة وثقه ابن سعد و ابن معين و ضعفه ابو داؤد و قال البخارى لين جداً انتهى و قال الذهبى فى الميزان ضعفه احمد و قال يحيى بن =>

١ـ قوله عمرو اى عمرو بن مرة و هو الراوى عن عبد الله بن سلمة راجع له الطحاوى (١/١٧٤) ١٢ ف.

besturdubooks.wordpress.com

لكن الافضل ان يصلى تطوعا ثم يصلى الوتر بثلاث ركعات موصولة (۲۱۹).

باب الوتر بثلاث ركعات

٦٠٧ـ عن ابى سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة رضى الله عنها كيف كانت صلوة رسول الله ﷺ فى رمضان فقالت ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان و لا فى غيره على احدى عشرة ركعة يصلى اربعا فلا تسأل عن حسنهن و طولهن ثم يصلى اربعاً فلا تسأل عن حسنهن و طولهن ثم يصلى ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله ا تنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عينى تنامان و لا ينام قلبى رواه البخارى.

٦٠٨ـ و عن على بن عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه انه رقد عند رسول الله ﷺ فاستيقظ فتسوك و توضأ و هو يقول ان فى خلق السموات و الارض و اختلاف الليل و النهار لآيات لاولى الالباب فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام و الركوع و السجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات كل ذلك يستاك و يتوضأ و يقرأ هؤلاء الآيات ثم اوتر بثلاث رواه مسلم.

٦٠٩ـ و عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يوتر بسبح اسم ربك الاعلى و قل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد رواه الخمسة الا ابا داؤد و اسناده حسن.

٦١٠ـ و عن ابى بن كعب رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يوتر بسبح اسم ربك الاعلى و قل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد رواه الخمسة الا الترمذى و اسناده صحيح.

٦١١ـ و عنه قال كان رسول الله ﷺ يقرأ فى الوتر بسبح اسم ربك الاعلى و فى

=> معين صدوق و قال النسائى وغيره ليس بالقوى و قال صالح جزرة صدوق كثير الغلط ۱۲. ۲۱۹ـ قوله بثلث ركعات موصولة قلت و اما ما قال الرافعى فى شرح الوجيز ان الذى واظب عليه النبى ﷺ الوتر بركعة واحدة انتهى و ما قال محمد بن نصر المروزى لم نجد عن النبى ﷺ خبرا ثابتا صريحا انه اوتر بثلاث موصولة نعم ثبت عنه انه اوتر بثلاث لكن لم يبين الراوى هل هى موصولة او مفصولة انتهى فيرد باحاديث الباب الآتى لا سيما بما رواه النسائى وغيره من حديث عائشة رضى الله عنها ان رسول الله ﷺ كان لا يسلم فى ركعتى الوتر و بما رواه من حديث ابى بن كعب بلفظ و لا يسلم الا فى آخرهن ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

الرکعة الثانية بقل يا ايها الكافرون و فى الثالثة بقل هو الله احد و لا يسلم الا فى آخرهن و يقول يعنى بعد التسليم سبحان الملك القدوس ثلاثا رواه النسائى و اسناده حسن.

۶۱۲ـ و عن عبد الرحمن بن ابزى انه صلى مع النبى ﷺ الوتر فقرأ فى الاولى بسبح اسم ربك الاعلى و فى الثانية قل يا ايها الكافرون و فى الثالثة قل هو الله احد فلما فرغ قال سبحان الملك القدوس ثلاثا يمد صوته بالثالثة رواه الطحاوى و احمد و عبد بن حميد و النسائى و اسناده صحيح (۲۲۰).

۶۱۳ـ و عن زراة بن اوفى عن سعد بن هشام ان عائشة رضى الله عنها حدثته ان رسول الله ﷺ كان لا يسلم فى ركعتى الوتر رواه النسائى (۲۲۱) و آخرون و اسناده صحيح.

۶۱۴ـ و عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله ﷺ كان اذا صلى العشاء دخل المنزل ثم صلى ركعتين ثم صلى بعدهما ركعتين اطول منهما ثم اوتر بثلاث لا يفصل بينهن رواه احمد (۲۲۲) باسناد يعتبر به.

۶۱۵ـ و عن عبد الله بن ابى قيس قال سألت عائشة رضى الله عنها بكم كان رسول الله ﷺ يوتر قالت باربع و ثلاث و ست و ثلاث و ثمان و ثلاث و عشرة و ثلاث و لم يكن يوتر

۲۲۰ـ قوله و اسناده صحيح قلت ذكره الحافظ فى التلخيص و عزاه الى احمد و النسائى و قال اسناده حسن و قال الشوكانى فى النيل و عبد الرحمن بن ابزى قد وقع الاختلاف فى صحبته كما قدمنا و قد اختلفوا هل هذا الحديث من روايته عن النبى ﷺ او من روايته عن أبى بن كعب عن النبى ﷺ قال الترمذى روى عبد الرحمن بن ابزى عن ابى بن كعب و يروى عن عبد الرحمن بن ابزى عن النبى ﷺ انتهى كلامه. قلت التحقيق ان عبد الرحمن بن ابزى له صحبة و مما يؤيد ذلك ما رواه الطحاوى من حديثه بقوله انه صلى مع النبى ﷺ الحديث. فله فى الباب حديثان احدهما من روايته عن ابى بن كعب عن النبى ﷺ و ثانيهما من روايته عن النبى ﷺ و قد قال العراقى كلاهما عند النسائى باسناد صحيح ۱۲. ۲۲۱ـ قوله رواه النسائى قلت اخرجه من طريق بشر بن المفضل عن سعيد عن قتاد عن زرارة بن اوفى عن سعيد بن هشام قلت اما زرارة فقد تابعه الحسن عند احمد بلفظ الحديث الآتى. و اما سعيد بن ابى عروبة فقد صرح بالتحديث عند الدارقطنى فى رواية له. و اما بشر بن المفضل فقد تابعه محمد بن الحسن فى الموطا و مطعم بن المقدام عند الطبرانى فى الصغير و يزيد بن زريع و ابو بدر شجاع بن الوليد عند الدارقطنى بهذا اللفظ و عبد الوهاب بن عطاء و عيسى بن يونس عند الحاكم فى مستدركه بلفظ كان رسول الله ﷺ لا يسلم فى الركعتين الاوليين من الوتر و قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ۱۲.

۲۲۲ـ قوله رواه احمد قلت قال فى مسنده حدثناه ابو النضر ثنا محمد يعنى ابن راشد عن يزيد بن يعفر عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة رضى الله عنها به ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

باكثر من ثلاث عشرة و لا انقص من سبع رواه احمد و ابو داؤد و الطحاوی و اسناده حسن.

٦١٦ـ و عن عبد العزيز بن جريج قال سألت عائشة رضی الله عنها ام المؤمنين بای شی کان یوتر رسول الله ﷺ قالت (٢٢٣) کان یقرأ فی الاولی بسبح اسم ربك الاعلی و فی الثانية بقل يا ايها الكافرون و فی الثالثة بقل هو الله احد و المعوذتين رواه احمد و الاربعة الا النسائی (٢٢٤) و اسناده حسن.

٦١٧ـ و عن عمرة عن عائشة رضی الله عنها ان رسول الله ﷺ کان یوتر بثلاث یقرأ فی الركعة الاولی بسبح اسم ربك الاعلی و فی الثانية قل يا ايها الكافرون و فی الثالثة قل هو الله احد و قل اعوذ برب الفلق و قل اعوذ برب الناس رواه الدارقطنی و الطحاوی و صححه (٢٢٥).

٦١٨ـ و عن المسور بن مخرمة قال دفنا ابا بكر رضی الله عنه ليلا فقال عمر رضی الله عنه انی لم اوتر فقام و صففنا وراءه فصلی بنا ثلث رکعات لم يسلم الا فی آخرهن اخرجه الطحاوی (٢٢٦) و اسناده صحیح.

٢٢٣ـ قوله قالت الخ قال الزيلعی فی نصب الراية ظاهر الحديث ان الثالثة متصلة غير منفصلة و الا لقال و فی ركعة الوتر او الركعة المفردة او نحو ذلك و لكن قد ينكر عليه فی لفظ للدارقطنی عن عائشة ايضاً ان النبی ﷺ كان يقرأ فی الركعتين اللتين يوتر بعدهما بسبح اسم ربك الاعلی و قل يا ايها الكافرون و يقرأ فی الوتر بقل هو الله احد و قل اعوذ برب الفلق و قل اعوذ برب الناس انتهى و قال الحافظ فی الدراية و عن عائشة نحوه اخرجه الاربعة و ابن حبان و الدارقطنی و لفظه كان يقرأ فی الركعتين اللتين يوتر بعدهما بسبح الحديث و هو يرد استدلال الطحاوی بانه لو كان مفصولا لقال و فی ركعة الوتر او الركعة المفردة او نحو ذلك انتهى قلت هذا الايراد فاسد لان ما رواه الدارقطنی بهذا السياق قد تفرد به سعيد بن كثير بن عفير عن يحيى بن ايوب عن عمرة بنت عبد الرحمن عند الدارقطنی و الطحاوی و الحاكم و البيهقی و قد تكلم فيه بعضهم و خالفه سعيد بن الحكم بن ابی مريم عن يحيى بن ايوب عند الدارقطنی و الحاكم و رواه بلفظ ما ذكرته من حديث عمرة عن عائشة و ابن ابی مريم ثقة ثبت فقيه كما فی التقريب و هو احفظ من سعيد بن كثير بن عفير و اثبت منه جدا و قد تابعه على هذا السياق شعيب بن يحيى عن يحيى بن ايوب عند الطحاوی فالمحفوظ عن يحيى بن ايوب ما ذكرته فی الكتاب من حديث عمرة عن عائشة و قد وافقه سعد بن هشام عن عائشة عند احمد و النسائی و غيرهما فی وصل ركعة الوتر بالركعتين اللتين يوتر بعدهما كما ذكرته فی الكتاب من حديث الحسن و زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام فلا عبرة بما رواه سعيد بن كثير بن عفير عن يحيى بن ايوب من حديث عائشة من دون هذا البيان.

٢٢٤ـ قوله الا النسائی قلت و عزاه الحافظ الزيلعی الى الاربعة و قلده ابن حجر فی الدراية و هو تسامح ١٢.

٢٢٥ـ قوله و صححه قلت قال فی المستدرك هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ١٢.

٢٢٦ـ قوله اخرجه الطحاوی قلت رواه من طريق ابن وهب عن عمرو و هو عمرو بن الحارث الانصاری ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

٦١٩ـ و عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال الوتر ثلاث كوتر النهار صلوة المغرب رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

٦٢٠ـ و عن ثابت قال صلى بى انس رضى الله عنه الوتر و انا عن يمينه و ام ولده خلفنا ثلاث ركعات لم يسلم الا فى آخرهن ظننت انه يريد ان يعلمنى رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

٦٢١ـ و عن ابى خالدة قال سألت ابا العالية عن الوتر فقال علمنا اصحاب محمد ﷺ او علمونا ان الوتر مثل صلوة المغرب غير انا نقرأ فى الثالثة فهذا وتر الليل و هذا وتر النهار رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

٦٢٢ـ و عن القاسم قال و رأينا اناسا منذ ادركنا يوترون بثلاث و ان كلا لواسع و ارجو ان لا يكون بشئ منه بأس رواه البخارى.

٦٢٣ـ و عن ابى الزناد عن السبعة سعيد بن المسيب و عروة بن الزبير و القاسم بن محمد و ابى بكر بن عبد الرحمن و خارجة بن زيد و عبيد الله بن عبد الله و سليمان بن يسار فى مشيخة مواهم اهل فقه و صلاح و فضل و ربما اختلفوا فى الشئ فاخذ بقول اكثرهم و افضلهم رايا فكان مما وعيت عنهم على هذه الصفة ان الوتر ثلاث لا يسلم الا فى آخرهن رواه الطحاوى و اسناده حسن.

٦٢٤ـ و عنه قال اثبت عمر بن عبد العزيز الوتر بالمدينة بقول الفقهاء ثلاثا لا يسلم الا فى آخرهن رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

باب من قال ان الوتر بثلاث انما يصلى بتشهد واحد

٦٢٥ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال لا توتروا بثلاث اوتروا بخمس او بسبع و لا تشبهوا بصلوة المغرب رواه محمد بن نصر المروزى و الدارقطنى و الحاكم و البيهقى و اسناده صحيح قال النيموى الاستدلال (٢٢٧) بهذا الخبر غير صحيح.

٢٢٧ـ قوله الاستدلال بهذا الخبر الخ قال الحافظ فى الفتح و الجمع بين هذا يعنى ما روى من حديث الوصل و بين ما تقدم من النهى عن التشبيه بصلوة المغرب ان يحمل النهى على صلوة الثلاث بتشهدين انتهى و قال بعضهم هو جمع حسن و قال القسطلانى ثم الوصل بتشهد افضل منه بتشهدين فرقاً بينه و بين المغرب انتهى قلت هذا الجمع سخيف جداً بعيد فى غاية البعد لا يذهب اليه ذهن الذاهن بل هو غلط صريحاً لان قوله ﷺ لا توتروا بثلاث لا يدل دلالة ظاهرة على ان النهى عن اقتصار الوتر بثلاث لانه يكون مشابها بصلاة المغرب فى عدد الركعات و قد اوضحه النبى ﷺ بقوله اوتروا بخمس او بسبع فالمعنى انه لا يترك تطوعاً قبل الايتار بثلث فرقاً بينه و =>

besturdubooks.wordpress.com

٦٢٦ـ و عن سعيد بن هشام عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد الا فى آخر هن و هذا وتر امير المؤمنين عمر بن الخطاب و عنه اخذه اهل المدينة رواه الحاكم (٢٢٨) فى المستدرك و هو غير محفوظ.

=>بين المغرب و العجب من الحافظ و ممن قلده كيف ذهبوا الى هذا الجمع الواهى الذى يرده نفس الحديث و كيف قال فيما روى محمد بن نصر المروزى عن ابن مسعود و انس و ابى العالية انهم اوتروا بثلاث كالمغرب كانهم لم يبلغهم النهى المذكور و اعجب منه ما قاله الشوكانى فى النيل من قوله و يمكن الجمع بحمل النهى عن الايتار بثلث على الكراهة و الاحوط ترك الايتار بثلث مطلقا لان الاحرام بها متصلة بتشهد واحد فى آخرها ربما حصلت به المشابهة لصلوة المغرب و ان كانت المشابهة الكاملة تتوقف على فعل التشهدين انتهى يا ليت شعرى كيف يقول بمثل هذا القول مع انه قال فى موضع من النيل ان حديث الباب يدل ايضاً على مشروعية الايتار بثلث ركعات متصلة و الحق ان العصبية تعمى و تصم. و اما ما ادعى بعضهم من انه جمع حسن و ايده بما رواه الحاكم من حديث لا يقعد الا فى آخرهن فيرد بانه لا يصلح للتائيد و سياتى الكلام عليه مستوعبا ان شاء الله تعالى. و اما ما قال و فى الباب آثار ثم اخرج عن عطاء انه كان يوتر بثلاث لا يجلس فيهن و لا يتشهد الا فى آخرهن و عزاه الى الحاكم ثم عن حبيب المعلم قال قيل للحسن ان ابن عمر كان يسلم فى الركعتين من الوتر فقال كان عمر افقه من ابن عمر كان ينهض فى الثالثة بالتكبير اخرجه الحاكم ثم عن ابن طاؤس عن ابيه انه كان يوتر بثلث لا يقعد بينهن. فيجاب بان الرواية الاولى ضعيفة جداً من جهة الحسن بن الفضل و هو متروك قال الذهبى فى الميزان الحسن بن الفضل بن الشيخ ابى على الزعفرانى البوصرانى عن مسلم بن ابراهيم و عنه ابن صاعد قال ابو الحسين بن المنادى اكثر الناس عنه ثم انكشف فتركوه و حرقوا حديثه انتهى قلت و مع ضعف هذا الاثر فعل عطاء عند معارضته بالاخبار الصحيحة المرفوعة و الموقوفة ليس بشئ. و اما الرواية الثانية فلا مدخل لها فى ترك التشهد الاول كما لا يخفى و اما الثالثة فلم يذكر اسنادها و حكمها كحكم الرواية الاولى من انها ليست بحجة ١٢. ٢٢٨ـ قوله رواه الحاكم الخ قلت قال اخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن ابى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء انبأ سعيد و حدثنا ابو بكر بن اسحاق انبأ الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعيد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ لا يسلم فى الركعتين الاوليين من الوتر هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و له شواهد فمنها ما اخبرنا ابو نصر احمد بن سهل الفقيه ببخارا ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا شيبان بن فروخ بن ابى شيبة ثنا ابان عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد (١) الا فى آخرهن و هذا وتر امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه و عنه اخذه اهل المدينة قلت ان هذا الحديث بهذا السياق قد =>

١ـ قوله لا يقعد الا فى آخرهن قلت هكذا فى بعض النسخ من المستدرك و بهذا اللفظ ذكره الحافظ فى الفتح و التلخيص و هكذا فى المواهب اللدنية و شرحه للزرقانى و خالفهم الزيلعى و ذكره فى نصب الراية بلفظ لا يسلم الا فى آخرهن حيث قال و رواه الحاكم فى المستدرك و قال انه صحيح على شرط البخارى و مسلم و لم يخرجاه و لفظه قالت كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يسلم الا فى آخرهن انتهى و فى لفظ كان رسول الله ﷺ لا يسلم فى الركعتين الاوليين من الوتر انتهى كلامه. و قلده الحافظ فى الدراية و ذكره مثل ما ذكره الزيلعى بلفظ لا يسلم و هكذا ذكره غير واحد من اهل العلم كالعينى فى البناية و عمدة القارى و ابن الهمام فى فتح القدير =>

besturdubooks.wordpress.com

قال النیموی ان کثیرا من الاحادیث التی اوردناها فیما مضی تدل بظاهرها علی تشهدی الوتر.

باب القنوت فی الوتر

٦٢٧۔ عن عبد الرحمن بن ابی لیلی انه سئل عن القنوت فقال حدثنا البراء بن عازب رضی اللہ عنه قال سنة ماضیة اخرجه السراج و اسناده حسن وسیاتی روایات اخری فی الباب الآتی ان شاء اللہ تعالی.

باب قنوت الوتر قبل الرکوع

٦٢٨۔ عن عاصم قال سألت انس بن مالك رضی اللہ عنه عن القنوت فقال قد کان القنوت قلت قبل الرکوع او بعده قال قبله (۲۲۹) قال فان فلانا اخبرنی عنك انك قلت بعد الرکوع فقال کذب انما قنت رسول اللہ ﷺ بعد الرکوع شهراً اراه کان بعث قوما

=>تفرد به ابان بن یزید العطار و عنه شیبان بن فروخ و خالفهما سعید بن ابی عروبة عن قتادة و رواه بلفظ لا یسلم فی الرکعتین الاولیین من الوتر کما فی المستدرك و نحوه عند النسائی وغیره و سعید بن ابی عروبة ثقة حافظ اثبت الناس فی قتادة و هو و ان کان کثیر التدلیس لکنه صرح بالتحدیث عند الدارقطنی. و اما ابان بن یزید و ان کان من الثقات لکنه دون سعید و اما شیبان بن فروخ فقال الحافظ فی التقریب صدوق یهم و رمی بالقدر فلا شك ان ما رواه سعید بن ابی عروبة عن قتادة من حدیث عائشة ارجح مما رواه ابان و عنه شیبان بن فروخ و قد اشار البیهقی الی ان ما رواه ابان لیس بمحفوظ حیث قال فی المعرفة و رواه ابان بن یزید عن قتادة و قال فیه کان رسول اللہ ﷺ یوتر بثلاث لا یقعد الا فی آخرهن و هو بخلاف روایة ابن عروبة و هشام الدستوائی و معمر و همام عن قتادة انتهی کلامه. قلت و علی تقدیر کونه محفوظا یحمل نفی القعود علی القعود الذی یکون فیه التسلیم جمعاً بین الاحادیث و هذا الجمع مثل ما جمعه الشوکانی بین احادیث الوتر بسبع ففی روایة لم یجلس الا فی السادسة و السابعة و فی روایة صلی سبع رکعات لا یقعد الا فی آخرهن اخرجهما النسائی و قال الشوکانی الروایة الاولی تدل علی اثبات القعود فی السادسة و الروایة الثانیة تدل علی نفیه و یمکن الجمع بحمل النفی للقعود فی الروایة الثانیة علی القعود الذی یکون فیه التسلیم انتهی کلامه ۱۲. ۲۲۹۔ قوله قال قبله قلت الظاهر ان انسا رضی اللہ عنه ظن ان السائل یسأل عن قنوت الوتر فاجاب بما اجاب فلما قال السائل فان فلانا اخبرنی عنك انك قلت بعد الرکوع فعلم انه یسأل عن القنوت فی المکتوبة فقال کذب ای اخطأ انما قنت رسول اللہ ﷺ بعد الرکوع شهراً. و انما قلت هذا لان هذا الحدیث یستفاد منه امور منها ان قنوت النبی ﷺ بعد الرکوع کان محصوراً علی الشهر یدل علیه قوله انما قنت رسول اللہ ﷺ بعد الرکوع شهرا و منها انه ﷺ لم یقنت قبل ذلك الشهر و لا بعده یدل علیه سیاق قوله فقنت رسول اللہ ﷺ شهراً و قد جاء ذلك مصرحا فی حدیث ابن مسعود قال لم یقنت =>

=> و العلامة السید مرتضی شارح القاموس فی عقود الجواهر المنیفة قلت فثبت بذلك ان نسخ المستدرك مختلفة فی هذا اللفظ و لکن البیهقی قد صرح فی المعرفة بان حدیث عائشة من طریق ابان بلفظ لا یقعد کما سیأتی فالصواب فی هذه الروایة لا یقعد دون لا یسلم ۱۲ تعلیق التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

يقال لهم القراء رهاء سبعين رجلا الى قوم مشركين دون اولئك و كان بينهم و بين رسول الله ﷺ عهد فقنت رسول الله ﷺ شهرا يدعو عليهم رواه الشيخان.

۶۲۹ـ و عن عبد العزيز قال سأل رجل انسارضى الله عنه عن القنوت بعد الركوع او عند فراغ من القراءة قال بل عند فراغ من القراءة رواه البخارى فى المغازى.

۶۳۰ـ و عن ابى بن كعب رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يوتر فيقنت قبل الركوع رواه ابن ماجة (۲۳۰) و النسائى و اسناده صحيح.

۶۳۱ـ و عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال كان ابن مسعود رضى الله تعالى عنه لا يقنت فى شئ من الصلوات الا الوتر فانه كان يقنت قبل الركعة رواه الطحاوى و الطبرانى و اسناده صحيح.

=> النبى ﷺ الا شهرا لم يقنت قبله و لا بعده أخرجه الطحاوى قلت فاذا ثبت أن قنوت النبى ﷺ كان محصوراً على شهر واحد و كان ذلك بعد الركوع فليس معنى ما قاله انس رضى الله عنه قد كان القنوت قبل الركوع الا انه اراد بالقنوت القنوت فى الوتر حتى لا يلزم بين كلاميه تناقض. و اما ما قال الحافظ و مجموع ما جاء عن انس من ذلك ان القنوت للحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه و اما لغير الحاجة فالصحيح عنه انه قبل الركوع فان اراد بقوله ان القنوت لغير الحاجة القنوت فى المكتوبة كما هو الظاهر فليس قوله فالصحيح عنه انه قبل الركوع بصحيح لان هذا الحديث يدل على انه ﷺ لم يقنت فى المكتوبة لغير الحاجة قط لا قبل الركوع و لا بعده و اما ما قنت فى المكتوبة فكان محصوراً على الشهر بعد الركوع و كان ذلك للحاجة اى دعاء على المشركين ۱۲. ۲۳۰ـ قوله رواه ابن ماجة و النسائى قلت اخرجاه عن على بن ميمون الرقى عن مخلد بن يزيد عن سفيان عن زبيد اليامى عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن ابى بن كعب قلت اما زبيد اليامى فقد تابعه عليه قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن عند ابى داؤد و البيهقى من طريق عيسى بن يونس عن ابن ابى عروبة عن قتادة. و اما سفيان الثورى فقد تابعه فطر بن خليفة عن زبيد اليامى عند ابى داؤد و الدارقطنى و البيهقى و كذلك مسعر عن زبيد اليامى عن ابى داؤد قلت فلا شك ان ذكر القنوت فى الوتر قبل الركوع فى حديث سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن ابى بن كعب زيادة من الثقات من وجوه فلا يضر سكوت من سكت عنها و بذلك بطل ما قال ابو داؤد حديث زبيد رواه سليمان الاعمش و شعبة و عبد الملك بن ابى سليمان و جرير بن حازم كلهم عن زبيد لم يذكر احد منهم القنوت الا ما روى عن حفص بن غياث عن مسعر عن زبيد فانه قال فى حديثه انه قنت قبل الركوع ثم قال و ليس هو بالمشهور من حديث حفص نخاف ان يكون عن حفص عن غير مسعر انتهى قلت و وجه البطلان ظاهر لان حفص بن غياث عن مسعر لم يتفرد بذكر القنوت فى حديث زبيد اليامى بل وافقه الثورى و فطر بن خليفة كلاهما عن زبيد و العجب من ابى داؤد كيف قال لم يذكر احد منهم القنوت الا ما روى عن حفص بن غياث عن مسعر عن زبيد و قد ذكر قبيل ذلك روى عيسى بن يونس هذا الحديث ايضا عن فطر بن خليفة عن زبيد عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابزى عن ابيه عن ابى بن كعب عن النبى ﷺ مثله انتهى ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

٦٣٢ـ و عن علقمة ان ابن مسعود رضی الله عنه و اصحاب النبی ﷺ كانوا يقنتون فی الوتر قبل الركوع رواه ابن ابی شيبة (٢٣١) و اسناده صحيح.

٦٣٣ـ و عن ابراهيم ان ابن مسعود رضی الله عنه كان يقنت السنة كلها فی الوتر قبل الركوع رواه محمد بن الحسن فی كتاب الآثار و اسناده مرسل جيد.

٦٣٤ـ و عن حماد عن ابراهيم النخعی ان القنوت واجب فی الوتر فی رمضان وغيره قبل الركوع و اذا اردت (٢٣٢) ان تقنت فكبر و اذا اردت ان تركع فكبر ايضا رواه محمد بن الحسن فی كتاب الحجج و الآثار و اسناده صحيح.

باب رفع اليدين (٢٣٣) عند قنوت الوتر

٦٣٥ـ عن الاسود عن عبد الله رضی الله عنه انه كان يقرأ فی آخر ركعة من الوتر قل هو الله ثم يرفع يديه فيقنت قبل الركعة رواه البخاری فی جزء رفع اليدين و اسناده صحيح.

٦٣٦ـ و عن ابراهيم النخعی قال ترفع الايدی فی سبع مواطن فی افتتاح الصلوة و فی

٢٣١ـ قوله رواه ابن ابی شيبة قلت قال فی مصنفه حدثنا يزيد بن هارون ثنا هشام الدستوائی عن حماد عن ابراهيم عن علقمة به قال ابن التركمانی فی الجوهر النقی و هذا سند صحيح علی شرط مسلم ١٢. ٢٣٢ـ قوله و اذا اردت الخ قلت قال العينی فی البناية نقل عن المزنی انه قال زاد ابو حنيفة تكبيرة فی القنوت لم يثبت فی السنة و لا دل عليه قياس و قال ابو نصر الاقطع هذا خطأ منه فان ذلك روی عن علی و ابن عمر و البراء بن عازب و القياس يدل عليه ايضا و قال ابن قدامة فی المغنی روی عن عمر انه كان اذا فرغ من القراءة فی الوتر كبر انتهی كلامه. قلت و قد روی ذلك عن عبد الله بن مسعود ايضاً قال الطبرانی فی معجمه الكبير حدثنا علی ثنا ابو نعيم ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه ان عبد الله كان يكبر حين يفرغ من القراءة ثم اذا فرغ من القنوت كبر و ركع انتهی قلت رجال اسناده كلهم ثقات الا ليثا و هو ابن ابی سليم فيه مقال (١) ١٢. ٢٣٣ـ قوله باب رفع اليدين عند قنوت الوتر قلت و بما ذكرناه فی الباب يرد ما زعمه بعض اهل العلم من ان رفع اليدين للقنوت فی الوتر لم يثبت فی ذلك اثر صحيح عن تابعی جليل فضلاً عن صحابی و فضلاً علی فضل من حديث يصح انتهی قلت و قد ثبت رفع اليدين فی مطلق القنوت عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه اخرج البخاری فی جزء رفع اليدين باسناد صحيح عن ابی عثمان قال كنا و عمر يؤم الناس ثم يقنت بنا عند الركوع يرفع يديه حتی يبدو كفاه و يخرج ضبعيه. و عنه قال كان عمر يرفع يديه فی القنوت رواه البخاری فی جزء ه باسناد حسن و قال البيهقی فی المعرفة و روی فی رفع اليدين فی قنوت الوتر عن ابن مسعود رضی الله عنه و ابی هريرة رضی الله عنه انتهی ١٢.

١ـ قوله فيه مقال قلت قال الذهبی قال احمد مضطرب الحديث و لكن حدث عنه الناس و قال يحيی و النسائی ضعيف و قال ابن معين ايضا لا باس به و قال ابن حبان اختلط فی آخر عمره و قال الدارقطنی كان صاحب سنة انما انكروا عليه الجمع بين عطاء و طاؤس و مجاهد حسب انتهی و قال الحافظ فی التقريب صدوق اختلط اخيراً و لم يتميز حديثه فترك ١٢ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

التكبير للقنوت فی الوتر و فی العيدين و عند استلام الحجر و على الصفا و المروة و بجمع و عرفات و عند المقامين عند الجمرتين رواه الطحاوی (۲۳٤) و اسناده صحيح.

باب القنوت (۱) فی صلوة الصبح

٦٣٧ـ عن انس بن مالك رضی الله عنه قال ما زال (۲۳٥) رسول الله ﷺ يقنت فی الفجر حتى فارق الدنيا رواه عبد الرزاق و احمد و الدارقطنی و الطحاوی و البيهقی فی المعرفة و فی اسناده مقال (۲۳٦).

٦٣٨ـ و عن طارق بن شهاب قال صليت خلف عمر رضی الله عنه صلوة الصبح فلما فرغ من القراءة فی الركعة الثانية كبر ثم قنت ثم كبر فركع رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

٦٣٩ـ و عن ابی عبد الرحمن عن علی رضی الله عنه انه كان يقنت فی صلوة الصبح

۲۳٤ـ قوله رواه الطحاوی قلت اخرجه فی معانی الآثار فی باب رفع اليدين عند رؤية البيت ۱۲. ۲۳٥ـ قوله ما زال رسول الله ﷺ يقنت فی الفجر الخ هذا بظاهره يعارض ما اخرجه الشيخان وغيرهما من حديث انس وغيره فلا يقوم به الحجة ۱۲. ۲۳٦ـ قوله و فی اسناده مقال قلت و فيه عيسى بن ابی عيسى ماهان ابو جعفر الرازی وثقه غير واحد و لينه جماعة قال احمد و النسائی ليس بالقوی و قال ابن المدينی ثقة كان يخلط و قال مرة يكتب حديثه الا انه يخطئ و قال الفلاس سئ الحفظ و قال ابن حبان ينفرد بالمناكير عن المشاهير و قال ابو زرعة يهم كثيراً و قال ابن القيم صاحب المناكير لا يحتج بما تفرد به احد من اهل الحديث البتة انتهى قلت هذا الحديث قد ضعفه ابن الجوزی فی التحقيق و قال هذا حديث لا يصح و اورد الكلام على الرازی. و قال صاحب التنقيح و ان صح فهو محمول على انه ما زال يقنت فی النوازل او على انه ما زال يطول فی الصلوة فان القنوت لفظ مشترك بين الطاعة و القيام و الخشوع و السكوت وغير ذلك. قال الله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتاً لله و قال امن هو قانت آناء الليل و قال و من يقنت منكن لله و قال يا مريم اقنتی لربك و قال قوموا لله قانتين و قال كل له قانتون و فی الحديث افضل الصلوة طول القنوت انتهى و قال ابن القيم و لو صح لم يكن فيه دليل على هذا القنوت المعين البتة فانه ليس فيه ان القنوت هذا الدعاء فان القنوت يطلق على القيام و السكوت و دوام العبادة و الدعاء و التسبيح و الخضوع ثم بسط الكلام فيه. و قال الشوكانی فی النيل و قد حاول جماعة من حذاق الشافعية الجمع بين الاحاديث بما لا طائل تحته و اطالوا الاستدلال على مشروعية القنوت فی صلوة الفجر فی غير طائل و حاصله ما عرفناك و قد طول البحث الحافظ ابن القيم فی الهدى و قال ما معناه الانصاف الذی يرتضيه العالم المنصف انه ﷺ قنت و ترك و كان تركه للقنوت اكثر من فعله فانه انما قنت عند النوازل للدعاء لقوم و للدعاء على آخرين ثم تركه لما قدم من دعا لهم و خلصوا من الاسر و اسلم من دعا عليهم و جاؤا تائبين و كان قنوته لعارض فلما زال ترك القنوت انتهى ۱۲.

۱ـ قوله. القنوت فی صلوة الصبح قد اطال الكلام فی هذا الموضوع الزيلعی فی نصب الراية (۲/۱۲۷) و ما بعده و العينی فی عمدة القاری باب القنوت قبل الركوع و بعده (۷/۲۱) و ما بعده ۱۲ ف.

besturdubooks.wordpress.com

قبل الركوع رواه الطحاوى و اسناده حسن.

٦٤٠ـ و عن عبد الله بن معقل قال كان على رضى الله عنه و ابو موسى رضى الله عنه يقنتان فى صلوة الغداة رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

٦٤١ـ و عن ابى رجاء عن ابن عباس رضى الله عنه قال صليت معه الفجر فقنت قبل الركعة رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

باب ترك القنوت فى صلوة الفجر

٦٤٢ـ عن محمد قال قلت لانس رضى الله عنه هل قنت رسول الله ﷺ فى صلوة الصبح قال نعم بعد الركوع يسيراً رواه الشيخان.

٦٤٣ـ و عن ابى مجلز عن انس بن مالك رضى الله عنه قنت رسول الله ﷺ شهراً بعد الركوع فى صلوة الصبح يدعو على رعل و ذكوان و يقول عصية عصت الله و رسوله رواه الشيخان.

٦٤٤ـ و عن عاصم عن انس رضى الله عنه قال سألته عن القنوت قبل الركوع او بعد الركوع فقال قبل الركوع (١) قال قلت فان اناساً يزعمون ان رسول الله ﷺ قنت بعد الركوع فقال انما قنت (٢) رسول الله ﷺ شهراً يدعو على اناس قتلوا اناسا من اصحابه يقال لهم القراء رواه الشيخان.

٦٤٥ـ و عن انس بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع فى صلوة الفجر يدعو على بنى عصية رواه مسلم.

٦٤٦ـ و عن قتادة عن انس رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قنت شهراً يدعو على احياء العرب ثم تركه رواه مسلم.

٦٤٧ـ و عنه عن انس رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان لا يقنت الا اذا دعا لقوم او دعا على قوم رواه ابن خزيمة و اسناده صحيح.

٦٤٨ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان اذا اراد ان يدعو على احد او يدعو لاحد قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد اللهم أنج الوليد بن الوليد و سلمة بن هشام و عياش بن ربيعة اللهم اشدد وطأتك

١ـ قوله قبل الركوع. اى فى الوتر كما مر تحقيقه فى باب قنوت الوتر قبل الركوع ١٢ تعليق التعليق ٢ـ قوله قنت رسول الله ﷺ شهرا و فى رواية للبخارى (١٣٦/١) انما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهرا ١٢. ف

besturdubooks.wordpress.com

على مضر و اجعلها سنين كسني يوسف يجهر بذلك و كان يقول في بعض صلوته في الفجر اللهم العن فلانا فلانا لاحياء من العرب حتى (٢٣٧) انزل الله ليس لك من الامر شئ رواه البخاري.

٦٤٩ـ و عنه قال كان رسول الله ﷺ لا يقنت في صلوة الصبح الا ان يدعو لقوم او على قوم رواه ابن حبان في صحيحه و اسناده صحيح.

٦٥٠ـ و عن ابي مالك قال قلت لابي يا ابت انك قد صليت خلف رسول الله ﷺ و ابي بكر رضي الله عنه و عمر رضي الله عنه و عثمان رضي الله عنه و علي رضي الله عنه بالكوفة نحوا من خمس سنين ا كانوا يقنتون في الفجر قال اى بنى محدث رواه الخمسة الا ابا داؤد و صححه الترمذي و قال الحافظ في التلخيص اسناده حسن.

٦٥١ـ و عن الاسود ان عمر رضي الله عنه كان لا يقنت في صلوة الصبح رواه الطحاوي و اسناده صحيح.

٦٥٢ـ و عنه انه صحب عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنين في السفر و الحضر فلم يره قانتا في الفجر حتى فارقه رواه محمد بن الحسن في كتاب الآثار و اسناده حسن.

٦٥٣ـ و عنه قال كان عمر رضي الله عنه اذا حارب قنت و اذا لم يحارب لم يقنت رواه الطحاوي و اسناده حسن.

٦٥٤ـ و عن علقمة و الاسود و مسروق انهم قالوا كنا نصلي خلف عمر رضي الله عنه الفجر فلم يقنت رواه الطحاوي و اسناده صحيح.

٦٥٥ـ و عن علقمة قال كان عبد الله رضي الله عنه لا يقنت في صلوة الصبح رواه الطحاوي و اسناده صحيح.

٦٥٦ـ و عن الاسود قال كان ابن مسعود رضي الله عنه لا يقنت في شئ من الصلوات الا الوتر فانه كان يقنت قبل الركعة رواه الطحاوي و الطبراني و اسناده صحيح.

٦٥٧ـ و عن ابي الشعثاء قال سألت ابن عمر رضي الله عنه عن القنوت فقال ما شهدت و ما رأيت رواه الطحاوي و اسناده صحيح.

٢٣٧ـ قوله حتى انزل الله الخ قلت قال غير واحد من اهل العلم ان هذا القول مدرج من قول الزهري و استدلوا عليه بما اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه هذا بدون السياق و في آخره ثم بلغنا انه ترك ذلك لما انزل ليس لك من الامر شئ او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون انتهى.

besturdubooks.wordpress.com

٦٥٨ـ و عنه قال سئل ابن عمر رضی الله عنه عن القنوت فقال ما القنوت فقال اذا فرغ الامام من القراءة فی الرکعة الآخرة قام یدعو قال ما رأیت احداً یفعله و انی لاظنکم معاشر اهل العراق تفعلونه رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

٦٥٩ـ و عن ابی مجلز قال صلیت خلف ابن عمر رضی الله عنه الصبح فلم یقنت فقلت الکبر یمنعك فقال ما احفظه عن احد من اصحابی رواه الطحاوی و الطبرانی و اسناده صحیح.

٦٦٠ـ و عن نافع ان عبد الله بن عمر رضی الله عنه کان لا یقنت فی شئ من الصلوة رواه مالك و اسناده صحیح.

٦٦١ـ و عن عمران بن الحارث السلمی قال صلیت خلف ابن عباس رضی الله عنه الصبح فلم یقنت رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

٦٦٢ـ و عن غالب بن فرقد الطحان قال کنت عند انس بن مالك رضی الله عنه شهرین فلم یقنت فی صلوة الغداة رواه الطبرانی و اسناده حسن.

٦٦٣ـ و عن عمرو بن دینار قال کان عبد الله بن الزبیر رضی الله عنه یصلی بنا الصبح بمکة فلا یقنت رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

قال النیموی تدل الاخبار علی ان النبی ﷺ و اصحابه لم یقنتوا فی الفجر إلا فی النوازل (٢٣٨).

٢٣٨ـ قوله الا فی النوازل قلت قد ذهب غیر واحد من اصحابنا الی مشروعیة القنوت النازلة قال فی البنایة شرح الهدایة ان نزل بالمسلمین نازلة قنت الامام فی صلوة الجهر و به قال الاکثرون و احمد و قال الطحاوی انما لا یقنت عندنا فی صلوة الفجر من غیر بلیة فان وقعت فتنة او بلیة فلا باس به فعله رسول الله ﷺ ذکره عنه السید الشریف صاحب النافع فی مجموعه انتهی. و قال فی شرح المنیة فتکون شرعیته فی النوازل مستمرة و هو محمل قنوت من قنت من الصحابة بعد وفاته علیه الصلوة و السلام و هو مذهبنا و علیه الجمهور و قال فی الدر المختار و لا یقنت لغیره ای لغیر الوتر الا لنازلة فیقنت الامام فی الجهریة و قیل فی الکل انتهی و قال فی رد المحتار و ظاهر تقییدهم بالامام انه لا یقنت المنفرد و هل المقتدی مثله ام لا و هل القنوت هنا قبل الرکوع ام بعده لم اره و الذی یظهر لی ان المقتدی یتابع امامه الا اذا جهر فیؤمن و انه (١) یقنت بعد الرکوع لا قبله بدلیل ان ما استدل به =>

١ـ قوله و انه یقنت بعد الرکوع لا قبله قلت و الذی یظهر لی انه یقنت للنازلة قبل الرکوع او بعده کلاهما جائز لما روی عن غیر واحد من الصحابة انهم قنتوا فی صلوة الصبح قبل الرکوع و قد اخرج ابن ماجة عن حمید عن انس رضی الله عنه قال سئل عن القنوت فی صلوة الصبح فقال کنا نقنت قبل الرکوع و بعده انتهی و رواه ابن المنذر عن حمید عن انس بلفظ ان بعض اصحاب النبی ﷺ قنتوا فی صلوة الفجر قبل الرکوع و بعضهم بعد الرکوع انتهی قلت و لکن الافضل ان یقنت بعد الرکوع لانه ﷺ قنت فی النازلة بعد ما رفع رأسه من الرکوع ١٢ تعلیق التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

باب لاوتران فی لیلة

٦٦٤ـ عن قیس بن طلق عن ابیه قال سمعت رسول الله ﷺ یقول لا وتران فی لیلة رواه الخمسة الا ابن ماجة و اسناده صحیح.

٦٦٥ـ و عن ابن المسیب ان ابا بکر رضی الله عنه و عمر رضی الله عنه تذاکرا الوتر عند رسول الله ﷺ فقال ابو بکر اما انا فاصلی ثم انام علی وتر فاذا استیقظت صلیت شفعا حتی الصباح فقال عمر لکنی انام علی شفع ثم اوتر من آخر السحر فقال رسول الله ﷺ لابی بکر حذر هذا و قال لعمر رضی الله عنه قوی هذا رواه الطحاوی والخطابی و بقی بن مخلد و اسناده مرسل قوی.

٦٦٦ـ و عن ابی جمرة قال سألت ابن عباس رضی الله عنه عن الوتر فقال اذا اوترت اول اللیل فلا توتر آخره و اذا اوترت آخره فلا توتر اوله قال و سألت عائذ بن عمرو فقال مثله رواه الطحاوی و اسناده حسن.

٦٦٧ـ و عن خلاس قال سمعت عمار بن یاسر رضی الله عنه و سأله رجل عن الوتر فقال اما انا فاوتر ثم انام فان قمت صلیت رکعتین رکعتین رواه الطحاوی و اسناده حسن.

٦٦٨ـ و عن سعید بن جبیر قال ذکر عند عائشة رضی الله عنها نقض الوتر فقالت لاوتران فی لیلة رواه الطحاوی و اسناده مرسل قوی.

باب الرکعتین بعد الوتر

٦٦٩ـ عن عائشة رضی الله عنها قالت کان رسول الله ﷺ یوتر بواحدة ثم یرکع رکعتین یقرأ فیهما و هو جالس فاذا اراد ان یرکع قام فرکع رواه ابن ماجة و اسناده صحیح.

٦٧٠ـ و عن ثوبان رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال ان هذا السهر جهد و ثقل فاذا اوتر احدکم فلیرکع رکعتین فان قام من اللیل و الا کانتا له رواه الدارمی و الطحاوی و الدارقطنی و اسناده حسن.

٦٧١ـ و عن ابی أمامة رضی الله عنه ان النبی ﷺ کان یصلیهما بعد الوتر و هو

=> الشافعی علی قنوت الفجر و فیه التصریح بالقنوت بعد الرکوع حمله علماؤنا علی القنوت للنازلة ثم رأیت الشرنبلالی فی مراقی الفلاح صرح بانه بعده و استظهر الحموی انه قبله و الاظهر ما قلناه و الله اعلم انتهی کلامه ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

جالس یقرأ فیهما اذا زلزلت و قل یا ایها الکافرون رواه احمد و الطحاوی و اسناده حسن.

باب التطوع للصلوات الخمس

۶۷۲ـ عن ابن عمر رضی الله عنه قال حفظت من النبی ﷺ عشر رکعات رکعتین قبل الظهر و رکعتین بعدها و رکعتین بعد المغرب فی بیته و رکعتین بعد العشاء فی بیته و رکعتین قبل صلوة الصبح رواه الشیخان.

۶۷۳ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت لم یکن النبی ﷺ علی شئ من النوافل اشد تعاهداً منه علی رکعتی الفجر رواه الشیخان.

۶۷۴ـ و عنها ان النبی ﷺ کان لا یدع اربعاً قبل الظهر و رکعتین قبل الغداة رواه البخاری.

۶۷۵ـ و عنها عن النبی ﷺ قال رکعتا الفجر خیر من الدنیا و ما فیها رواه مسلم.

۶۷۶ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال بت فی بیت خالتی میمونة رضی الله عنها بنت الحارث زوج النبی ﷺ و کان النبی ﷺ عندها فی لیلتها فصلی النبی ﷺ العشاء ثم جاء الی منزله فصلی اربع رکعات رواه البخاری.

۶۷۷ـ و عن عبد الله بن شقیق قال سألت عائشة رضی الله عنها عن صلوة رسول الله ﷺ عن تطوعه فقالت کان یصلی فی بیتی قبل الظهر اربعا ثم یخرج فیصلی بالناس ثم یدخل فیصلی رکعتین و کان یصلی بالناس المغرب ثم یدخل فیصلی رکعتین و یصلی بالناس العشاء و یدخل بیتی فیصلی رکعتین رواه مسلم.

۶۷۸ـ و عن ام حبیبة رضی الله عنها زوج النبی ﷺ انها سمعت رسول الله ﷺ یقول ما من عبد مسلم یصلی لله کل یوم ثنتی عشرة رکعة تطوعاً غیر فریضة الا بنی الله له بیتا فی الجنة رواه مسلم و آخرون.

۶۷۹ـ و عنها قالت قال رسول الله ﷺ من صلی فی یوم و لیلة ثنتی عشرة رکعة بنی له بیت فی الجنة اربعا قبل الظهر و رکعتین بعدها و رکعتین بعد المغرب و رکعتین بعد العشاء و رکعتین قبل الفجر صلوة الغداة رواه الترمذی و آخرون و اسناده صحیح.

۶۸۰ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ من ثابر علی ثنتی عشرة رکعة من السنة بنی الله له بیتا فی الجنة اربع رکعات قبل الظهر و رکعتین بعدها و رکعتین

besturdubooks.wordpress.com

بعد المغرب و ركعتين بعد العشاء و ركعتين قبل الفجر رواه الاربعة الا ابا داؤد و اسناده حسن.

٦٨١ـ و عن ابن عمر رضی الله عنه قال قال رسول الله ﷺ رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعاً رواه ابو داؤد و آخرون و حسنه الترمذی و صححه ابن خزيمة و ابن حبان.

٦٨٢ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت ما صلى النبی ﷺ العشاء قط فدخل على الا صلى اربع ركعات او ست ركعات رواه احمد و ابو داؤد و اسناده صحيح.

٦٨٣ـ و عن علی رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يصلی على اثر كل صلوة ركعتين الا الفجر و العصر رواه اسحاق ابن راهويه (٢٣٩) فی مسنده و اسناده حسن.

٦٨٤ـ و عن عائشة رضی الله عنها ان النبی ﷺ كان اذا لم يصل اربعاً قبل الظهر صلاهن بعدها رواه الترمذی و اسناده صحيح.

٦٨٥ـ و عن علی رضی الله عنه قال كان النبی ﷺ يصلی قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين و من تبعهم من المسلمين و المؤمنين رواه الترمذی (٢٤٠) و آخرون (٢٤١) و اسناده حسن.

٦٨٦ـ و عن ابراهيم النخعی قال كانوا لا يفصلون بين أربع قبل الظهر بتسليم الا بالتشهد و لا اربع قبل الجمعة و لا اربع بعدها رواه محمد بن الحسن فی الحجج و اسناده جيد.

٦٨٧ـ و عنه قال ما كانوا يسلمون فی الاربع قبل الظهر رواه الطحاوی و اسناده جيد.

باب ما استدل به على الفصل بتسليمة بين الاربع من سنن النهار

٦٨٨ـ عن ابن عمر رضی الله عنه ان النبی ﷺ قال صلوة الليل و النهار مثنى مثنى

٢٣٩ـ قوله رواه اسحاق بن راهويه الخ قلت قال اخبرنا وكيع عن سفيان عن ابن سفيان عن عاصم ابن ضمرة عن علی قلت رواته كلهم ثقات الا عاصم بن ضمرة تكلم فيه ابن حبان و ابن عدی و وثقه ابن معين و ابن المدينی و قال احمد هو اعلى من الحارث الاعور و هو عندی حجة و قال الحافظ فی التقريب عاصم بن ضمرة السلولی الكوفی صدوق من الثالثة ١٢. ٢٤٠ـ قوله رواه الترمذی قلت قال بعد ما اخرجه حديث علی حديث حسن و اختار اسحاق بن ابراهيم ان لا يفصل فی الاربع قبل العصر و احتج بهذا الحديث و قال معنى قوله انه يفصل بينهن بالتسليم يعنی التشهد و رأی الشافعی و احمد صلوة الليل و النهار مثنى مثنى يختاران الفصل ١٢. ٢٤١ـ قوله و آخرون قلت منهم احمد و ابو بكر بن ابی شيبة و ابن منيع و ابن جرير و صححه و ابن خزيمة و البيهقی ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

رواه الخمسة.

قال النيموی ذكر النهار (٢٤٢) ليس بمحفوظ و يعارضه بعض الاخبار (٢٤٣) المتقدمة مما ذكرناه في الباب السابق.

باب النافلة قبل المغرب

٦٨٩۔ عن انس بن مالك رضی الله عنه قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبی ﷺ يبتدرون السواری حتى يخرج النبی ﷺ و هم كذلك يصلون الركعتين قبل

٢٤٢۔ قوله ذكر النهار ليس بمحفوظ قلت تفرد به علی بن عبد الله البارقی الازدی و هذا الحديث اخرجه الشيخان في صحيحيهما و آخرون فی كتبهم من طريق جماعة عن ابن عمر ليس في روايتهم ذكر النهار و قال الترمذی رواه الثقات عن عبد الله بن عمر عن النبی ﷺ و لم يذكروا فيه صلوة النهار انتهى. و قال النسائی هذا الحديث عندی خطأ. و قال في سننه الكبرى اسناده جيد الا ان جماعة من اصحاب ابن عمر خالفوا الازدی فيه فلم يذكروا فيه النهار منهم سالم و نافع و طاؤس ثم ساق رواية الثلاثة. و قال الدارقطنی فی العلل ذكر النهار فيه وهم انتهى و قال ابن عبد البر لم يقله احد عن ابن عمر غير علی و انكروه عليه و كان يحيى بن معين يضعف حديثه هذا و لا يحتج به انتهى قلت اخرج الطحاوی باسناد صحيح عن جبلة بن سحيم عن عبد الله بن عمر انه كان يصلی قبل الجمعة اربعا لا يفصل بينهن بسلام ثم بعد الجمعة ركعتين ثم اربعاً قال الطحاوی فاستحال ان يكون ابن عمر يروی عن النبی ﷺ ما روى عنه علی البارقی ثم يفعل خلاف ذلك انتهى قلت و ذكر ابن عبد البر فی موضع آخر من التمهيد باسناده عن ابن معين انه قال صلوة النهار اربع لا تفصل بينهن فقيل له ان ابن حنبل يقول صلوة الليل و النهار مثنى مثنى فقال بای حديث فقيل له بحديث الازدی عن ابن عمر فقال و من علی الازدی حتى اقبل هذا منه و ادع يحيى بن سعيد الانصاری عن نافع عن ابن عمر انه كان يتطوع بالنهار اربعاً لا يفصل بينهن لو كان حديث الازدی صحيحاً لم يخالفه ابن عمر انتهى قلت و اما ما قال البيهقی هذا حديث صحيح و علی البارقی احتج به مسلم و الزيادة من الثقة مقبولة انتهى فيرد بان علياً البارقی و ان كان من الثقات لكنه ربما اخطأ كما فی التقريب و الزيادة من الثقة انما تقبل اذا لم يذكرها من هو ليس باتقن منه حفظا و اكثر عددا و اما اذا لم يذكرها جماعة من الثقات او اوثق منه فغير مقبولة عند ائمة الحديث كما حققناه فی باب وضع اليدين على الصدر و قد ذهب اليه البيهقی ايضاً فی غير موضع من سننه الكبرى و معرفة السنن و الآثار فكيف يكون هذا الحديث صحيحا مع ان الشرط فی الصحيح ان لا يكون شاذا فالحق ما ذهب اليه يحيى بن معين و النسائی و الدارقطنی و غيرهم من ان هذا الحديث بذكر النهار غير صحيح ١٢. ٢٤٣۔ قوله بعض الاخبار المتقدمة الخ قلت و فی عدم الفصل احاديث اخرى. منها ما رواه ابو داؤد و ابن ماجة و الترمذی فی الشمائل عن ابی ايوب عن النبی ﷺ قال اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن ابواب السماء قلت فيه عبيدة بن معتب و هو ضعيف و تابعه بكير بن عامر البجلی عن ابراهيم و الشعبی عن ابی ايوب الانصاری عند محمد بن الحسن فی موطاه و بكير بن عامرالبجلی ضعيف ايضاً و منها ما ذكره فی كنز العمال و عزاه الى ابن زنجويه و ابن جرير و الديلمی عن عبد الله بن السائب قال كان رسول الله ﷺ يصلی اذا زالت الشمس اربع ركعات قبل صلوة الظهر ليس بينهن فصل تسليم فسئل عن ذلك فقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد لی فيها عمل صالح انتهى ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

المغرب رواه الشيخان و زاد مسلم حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليهما.

۶۹۰ـ و عنه قال كنا نصلي على عهد رسول الله ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلوة المغرب فقلت له اكان رسول الله ﷺ صلاهما قال كان يرانا فلم يامرنا و لم ينهنا رواه مسلم.

۶۹۱ـ و عن مرثد بن عبد الله اليزنى قال اتيت عقبة بن عامر الجهنى رضى الله عنه فقلت الا اعجبك من ابى تميم يركع ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد النبى ﷺ فقلت فما يمنعك الآن قال الشغل رواه البخارى.

۶۹۲ـ و عن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه قال قال نبى الله ﷺ بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال فى الثالثة لمن شاء رواه الجماعة.

۶۹۳ـ و عنه عن النبى ﷺ قال صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ثم قال فى الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة رواه البخارى و لابى داؤد صلوا قبل المغرب ركعتين.

۶۹۴ـ و عنه ان رسول الله ﷺ صلى قبل المغرب ركعتين رواه ابن حبان (۲۴۴) فى صحيحه و محمد بن نصر المروزى (۲۴۵) فى قيام الليل و زاد ثم قال صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال عند الثالثة لمن شاء خاف ان يحسبها الناس سنة و اسناده صحيح.

باب من انكر التنفل قبل المغرب

۶۹۵ـ عن طاؤس قال سئل ابن عمر رضى الله عنه عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رأيت احداً (۲۴۶) يصليهما على عهد رسول الله ﷺ رواه (۲۴۷) عبد بن حميد الكشى

۲۴۴ـ قوله رواه ابن حبان قلت قال فى صحيحه انا محمد بن خزيمة ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنى ابى ثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة ان عبد الله المزنى حدثه فذكره. ۲۴۵ـ قوله و محمد بن نصر المروزى قلت قال حدثنى عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد حدثنى ابى ثنا حسين عن ابن بريدة ان عبد الله المزنى حدثه فذكره قلت قال العلامة احمد بن على المقريزى فى مختصره هذا اسناده صحيح على شرط مسلم فان عبد الوارث بن عبد الصمد احتج به مسلم و الباقون احتج بهم الجماعة ۱۲. ۲۴۶ـ قوله فقال ما رأيت احداً يصليهما الخ قلت قد وافقه ابو سعيد الخدرى على ما ذكره فى المعتصر من المختصر قال و عن قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب ان ابا سعيد الخدرى كان يصلى الركعتين قبل المغرب قال كان ينهى عنهما و لم ادرك احداً من الصحابة يصليهما غير سعد بن مالك انتهى ۱۲. ۲۴۷ـ قوله رواه عبد بن حميد الكشى =>

besturdubooks.wordpress.com

فی مسنده و ابو داؤد و اسناده صحیح.

۶۹۶ـ و عن حماد بن ابی سلیمان انه سأل ابراهیم النخعی عن الصلوة قبل المغرب قال فنهاه عنها و قال ان رسول الله ﷺ و ابا بکر (۲۴۸) رضی الله عنه و عمر رضی الله عنه لم یکونوا یصلونها رواه محمد بن الحسن فی الآثار و اسناده منقطع و رجاله ثقات.

باب التنفل بعد صلوة العصر

۶۹۷ـ عن عائشة رضی الله عنها قالت ما ترک رسول الله ﷺ رکعتین بعد العصر قط رواه الشیخان.

۶۹۸ـ و عنها قالت رکعتان لم یکن رسول الله ﷺ یدعهما سراً ولا علانیة رکعتان قبل الصبح و رکعتان بعد العصر رواه الشیخان.

۶۹۹ـ و عن ابی سلمة انه سأل عائشة رضی الله عنها عن السجدتین اللتین کان رسول الله ﷺ یصلیهما بعد العصر فقالت کان یصلیهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسیهما فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما و کان اذا صلی صلاة اثبتها رواه مسلم.

باب کراهة التطوع بعد صلوة العصر و صلوة الصبح

۷۰۰ـ عن ابن عباس رضی الله عنه قال سمعت غیر واحد من اصحاب رسول الله ﷺ منهم عمر بن الخطاب رضی الله عنه و کان احبهم الی ان رسول الله ﷺ نهی عن الصلوة بعد الفجر حتی تطلع الشمس و بعد العصر حتی تغرب الشمس رواه الشیخان.

۷۰۱ـ و عن ابی سعید الخدری رضی الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا صلوة بعد صلوة العصر حتی تغرب الشمس ولا صلوة بعد صلوة الفجر حتی تطلع الشمس رواه الشیخان.

۷۰۲ـ و عن ابی هریرة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ نهی عن الصلوة بعد العصر حتی تغرب الشمس و عن الصلوة بعد الصبح حتی تطلع الشمس رواه الشیخان.

=> قلت قال حدثنا سلیمان بن داؤد عن شعبة عن ابی شعیب قال سمعت طاؤسا یقول سئل ابن عمر رضی الله عنهما الخ و اخرجه ابو داؤد من طریق ابی شعیب و زاد و رخص فی الرکعتین بعد العصر ثم قال سمعت یحیی بن معین یقول هو شعیب یعنی وهم شعبة فی اسمه انتهی ۱۲. ۲۴۸ـ قوله ابا بکر و عمر رضی الله تعالی عنهما قلت ذکر علی المتقی فی کنز العمال عن منصور عن ابیه قال ما صلی ابو بکر ولا عمر و لا عثمان الرکعتین قبل المغرب انتهی ثم عزاه الی عبد الرزاق و مسدد ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

٧٠٣ـ و عن عمرو بن عبسة السلمی رضی الله عنه قال قلت يا نبی الله اخبرنی عما علمك الله و اجهله اخبرنی عن الصلوة قال صل صلوة الصبح ثم أقصر عن الصلوة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرنی شيطان و حينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم أقصر عن الصلوة فان حنيئذ تسجر جهنم فاذا اقبل الفئ فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرنى شيطان و حينئذ يسجد لها الكفار رواه مسلم و احمد.

٧٠٤ـ و عن كريب ان ابن عباس رضى الله عنه و المسور بن مخرمة و عبد الرحمن ابن ازهر ارسلوه الى عائشة رضى الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا و سلها عن الركعتين بعد صلوة العصر و قل لها انا اخبرنا انك تصلينهما و قد بلغنا ان النبی ﷺ نهى عنهما و قال ابن عباس رضى الله عنه و كنت اضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنهما قال كريب فدخلت على عائشة رضى الله عنها فبلغتها ما ارسلونى به فقالت سل ام سلمة رضى الله عنها فخرجت اليهم فاخبرتهم بقولها فردونى الى ام سلمة رضى الله عنها بمثل ما ارسلونى به الى عائشة رضى الله عنها فقالت ام سلمة رضى الله عنها سمعت النبی ﷺ ينهى عنهما ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل على و عندى نسوة من بنى حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومى بجنبه قولى له تقول لك ام سلمة رضى الله عنها يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين و أراك تصليهما فان اشار بيده فاستاخرى عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا ابنت ابى امية سألت عن الركعتين بعد العصر و انه أتانى ناس من عبد القيس فشغلونى عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان رواه الشيخان.

٧٠٥ـ و عن معاوية رضى الله عنه قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا رسول الله ﷺ فما رأيناه يصليها و لقد نهى عنها يعنى الركعتين بعد العصر رواه البخارى.

باب كراهة التنفل بعد طلوع الفجر سوى ركعتى الفجر

٧٠٦ـ عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبی ﷺ قال لا يمنعن احدكم او

besturdubooks.wordpress.com

احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ينادى بليل ليرجع (۲۴۹) قائمكم و لينبه نائمكم رواه الستة الا الترمذى.

۷۰۷ـ و عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ اذا طلع الفجر لا يصلى (۲۵۰) الا ركعتى الفجر رواه مسلم.

باب فى تاكيد ركعتى الفجر

۷۰۸ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا تدعوا ركعتى الفجر و لو طردتكم الخيل رواه احمد و ابو داؤد و اسناده صحيح و قد تقدم احاديث الباب فى باب التطوع للصلوات الخمس.

باب فى تخفيف ركعتى الفجر

۷۱۰ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبى ﷺ يخفف الركعتين اللتين قبل صلوة الصبح حتى انى لاقول هل قرأ بام الكتاب رواه الشيخان.

۷۱۱ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه قال رمقت النبى ﷺ شهرا فكان يقرأ فى الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد رواه الخمسة الا النسائى و حسنه الترمذى.

باب كراهة سنة الفجر اذا شرع فى الاقامة

۷۱۲ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ انه قال اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة رواه الجماعة الا البخارى.

۲۴۹ـ قوله ليرجع قائمكم قال الحافظ الزيلعى فى نصب الراية قال الشيخ فى الامام و مما استدل به على ذلك حديث ابن مسعود عن النبى ﷺ لا يمنعنكم اذان بلال فانه يؤذن بليل حتى يرجع قائمكم و يوقظ نائمكم اخرجه البخارى و مسلم قال فلو كان التنفل بعد الصبح مباحاً لم يكن لقوله حتى يرجع قائمكم معنى انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى الدراية و مما يدل على ذلك حديث ابن مسعود رفعه لا يمنعنكم اذان بلال فانه يؤذن بليل ليرجع قائمكم و يوقظ نائمكم متفق عليه فانه يدل على منع التنفل بعد الفجر و لو كان مباحاً لم يكن لقوله ليرجع قائمكم معنى ۱۲. ۲۵۰ـ قوله لا يصلى الا ركعتى الفجر قلت قال فى الهداية و يكره ان يتنفل بعد طلوع الفجر باكثر من ركعتى الفجر لانه عليه السلام لم يزد عليهما مع حرصه على الصلوة انتهى و قال العلامة العينى فى البناية نقلاً عن الاكمل ان الترك مع حرصه عليه السلام على احراز فضيلة النفل دليل الكراهة انتهى و قال الامير اليمانى فى سبل السلام و قوله فى حديث مسلم انه لا يصلى بعد طلوع الفجر الا ركعتيه قد استدل به من يرى كراهة النفل بعد طلوع الفجر قلت و قد قدمنا ذلك انتهى ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

٧١٣- و عن عبد الله بن مالك ابن بحينة رضى الله عنه قال مر النبى ﷺ برجل و قد اقيمت الصلوة يصلى ركعتين فلما انصرف رسول الله ﷺ لاث (١) به الناس فقال له رسول الله ﷺ آلصبح اربعاً آلصبح اربعا رواه الشيخان.

٧١٤- و عن عبد الله بن سرجس رضى الله عنه قال دخل رجل بالمسجد و رسول الله ﷺ فى صلوة الغداة فصلى ركعتين فى جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله ﷺ فلما سلم رسول الله ﷺ قال يا فلان باى الصلوتين اعتددت بصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا رواه مسلم و الاربعة الا الترمذى.

٧١٥- و عن ابن عباس رضى الله عنه قال اقيمت صلوة الصبح فقام رجل يصلى ركعتين فجذب رسول الله ﷺ بثوبه و قال اتصلى اربعاً رواه احمد و اسناده جيد (٢٥١).

٧١٦- و عنه قال كنت اصلى و اخذ المؤذن فى الاقامة فجذبنى النبى ﷺ فقال اتصلى الصبح اربعاً رواه ابو داؤد الطيالسى فى مسنده و ابن خزيمة و ابن حبان و آخرون و قال الحاكم فى المستدرك هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه.

٧١٧- و عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ انه رأى رجلا صلى ركعتى الغداة حين اخذ المؤذن يقيم فغمز النبى ﷺ منكبيه و قال الا كان هذا قبل ذا رواه الطبرانى فى الصغير و الكبير و اسناده جيد.

٧١٨- و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة قيل يا رسول الله ولا ركعتى الفجر قال ولا ركعتى الفجر رواه ابن عدى و البيهقى و قال الحافظ فى الفتح اسناده حسن و فيما قاله نظر و هذه الزيادة (٢٥٢) لا اصل لها.

٢٥١- قوله و اسناده جيد قلت و قال الهيثمى فى مجمع الزوائد رجاله رجال الصحيح ١٢. ٢٥٢- قوله و هذه الزيادة الخ قلت قد تفرد بها مسلم بن خالد الزنجى عن عمرو بن دينار قال الذهبى فى الميزان قال ابن معين ليس به بأس و قال مرة ثقة و قال مرة ضعيف و قال الساجى كثير الغلط كان يرى القدر و قال البخارى منكر الحديث و قال ابو حاتم لا يحتج به وضعفه ابو داؤد و قال ابن المدينى ليس بشئ و قال ابن عدى ارجو انه لا باس به و هو حسن الحديث انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى التقريب فقيه صدوق كثير الاوهام انتهى و خالفه جماعة من اصحاب عمرو بن دينار منهم ورقاء و زكريا بن اسحاق و ايوب عند مسلم وغيره و حماد بن سلمة و ابن جريج عند ابى داؤد و محمد بن جحادة عند احمد و ابن خزيمة و اسماعيل بن ابراهيم عند الطحاوى كلهم عن عمرو ابن دينار عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة مرفوعاً اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة و ما زادوا قيل =>

١- قوله. لاث به الناس اى احاطوا به.

besturdubooks.wordpress.com

باب من قال يصلي (۲۵۳) سنة الفجر عند اشتغال الامام بالفريضة خارج المسجد او في ناحية او خلف اسطوانة ان رجا ان يدرك ركعة من الفرض

۷۱۹- عن مالك بن مغول قال سمعت نافعاً يقول ايقظت ابن عمر رضي الله عنه

=> يا رسول الله ولا ركعتي الفجر الخ فثبت ان هذه الزيادة من جهة مسلم بن خالد الزنجي ليست بمحفوظة قلت و في اسناده يحيى بن نصر بن حاجب القرشي قد تكلم فيه ايضا قال الذهبي في ميزانه قال ابو زرعة ليس بشئ و اما ابن عدى فروى له احاديث حسنة قال ارجو انه لا باس به و قال مهنأ سألت احمد بن حنبل عنه فقال كان جهميا يقول قول ابي جهم و قال ابو حاتم يلينه عندى قدم رجاله انتهى قلت و قد اعرض اصحاب الصحاح الستة عن اخراج احاديثه في سننهم فالحق انه دون حسن الحديث قلت ان هذه الرواية يعارضها ما رواه البيهقي من طريق ليث بن عطاء عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ قال اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر انتهى قلت فيه حجاج بن نصير و عباد بن كثير و هما ضعيفان و قد قال البيهقي هذه الزيادة لا اصل لها ۱۲.

۲۵۳- قوله يصلي سنة الفجر الخ قال في الهداية و من انتهى الى الامام في صلوة الفجر و هو لم يصل ركعتي الفجر ان خشي ان تفوته ركعة و يدرك الاخرى يصلي ركعتي الفجر عند باب المسجد ثم يدخل و ان خشي فوتهما دخل مع الامام انتهى و قال في الهداية و التقييد بالاداء عند باب المسجد يدل على الكراهة في المسجد اذا كان الامام في الصلوة انتهى و قال ابن الهمام في فتح القدير لما روى عنه عليه الصلوة و السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة و لانه يشبه المخالفة للجماعة و الانتباذ عنهم فينبغي ان لا يصلي في المسجد اذا لم يكن عند باب المسجد مكان لان ترك المكروه مقدم على فعل السنة غير ان الكراهة تتفاوت فان كان الامام في الصيفي فصلوته اياها في الشتوى اخف من صلوته في الصيفي و قلبه و اشد ما يكون كراهة ان يصليها مخالطاً للصف كما يفعله كثير من الجهلة انتهى و قال العلامة العيني في البناية شرح الهداية و في الذخيرة السنة في ركعتي الفجر ان ياتي بهما في بيته فاذا لم يفعل فعند باب المسجد اذا كان الامام يصلي فيه فان لم يمكنه ففي المسجد الخارج اذا كان الامام في المسجد الداخل و في الداخل اذا كان الامام في الخارج. و في المحيط و قيل يكره ذلك كله لان ذلك بمنزلة مسجد واحد. و في قاضي خان ان كان الامام في الصيفي يصليهما في الشتوى و ان كان في الشتوى يصليهما في الصيفي و ان كان الصيفي و الشتوى واحداً يقوم خلف الصف او عند سارية او خلف اسطوانة او نحوهما انتهى. و قال الشامي في رد المحتار نقلاً عن العناية فان لم يكن على باب المسجد موضع للصلوة يصليهما في المسجد خلف سارية من سوارى المسجد و اشدها كراهة ان يصليهما مخالطاً للصف مخالفا للجماعة و الذي يلي ذلك خلف الصف من غير حائل انتهى ثم قال و الحاصل ان السنة في سنة الفجر ان ياتي بها في بيته و الا فان كان عند باب المسجد مكان صلاها فيه والا صلاها في الشتوى او الصيفي ان كان للمسجد موضعان والا فخلف الصفوف عند سارية لكن فيما اذا كان للمسجد موضعان و الامام في احدهما ذكر في المحيط انه قيل لا يكره لعدم مخالطة القوم و قيل يكره لانهما كمكان واحد قال فاذا اختلف المشائخ فيه فالافضل ان لا يفعل قال في النهر و فيه افادة انها تنزيهية انتهى ثم قال لكن في الحلية قلت و عدم الكراهة اوجه للاثار التي ذكرناها انتهى ثم هذا كله اذا كان الامام في الصلوة اما قبل الشروع فياتي بها في اىّ موضع شاء كما في شرح المنية انتهى كلامه ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

لصلوة الفجر وقد اقيمت الصلوة فقام فصلى ركعتين رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

٧٢٠ـ عن محمد بن كعب قال خرج عبد الله بن عمر رضى الله عنه من بيته فاقيمت صلوة الصبح فركع ركعتين قبل ان يدخل المسجد و هو فى الطريق ثم دخل المسجد فصلى الصبح مع الناس رواه الطحاوی.

٧٢١ـ و عن زيد بن اسلم عن ابن عمر رضى الله عنه انه جاء و الامام يصلى الصبح ولم يكن صلى الركعتين قبل الصبح فصلاهما فى حجرة حفصة رضى الله عنها ثم انه صلى مع الامام رواه الطحاوی و رجاله ثقات الا يحيى بن ابى كثير يدلّس.

٧٢٢ـ و عن ابى الدرداء رضى الله عنه انه كان يدخل المسجد و الناس صفوف فى صلوة الفجر فيصلى الركعتين فى ناحية المسجد ثم يدخل مع القوم فى الصلوة رواه الطحاوی و اسناده حسن.

٧٢٣ـ و عن حارثة بن مضرب ان ابن مسعود رضى الله عنه و ابا موسى رضى الله عنه خرجا من عند سعيد بن العاص رضى الله عنه فاقيمت الصلوة فركع ابن مسعود ركعتين ثم دخل مع القوم فى الصلوة و اما ابو موسى فدخل فى الصف رواه (٢٥٤) ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه و اسناده صحيح.

٧٢٤ـ و عن عبد الله بن ابى موسى عن ابيه حين دعاهم سعيد بن العاص دعا ابا موسى رضى الله عنه و حذيفة رضى الله عنه و عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قبل ان يصلى الغداة ثم خرجوا من عنده و قد اقيمت الصلوة فجلس عبد الله الى أسطوانة من المسجد فصلى ركعتين ثم دخل فى الصلوة رواه الطحاوی و الطبرانى (٢٥٥) و فى اسناده لين (٢٥٦).

٧٢٥ـ و عن عبد الله بن ابى موسى عن عبد الله رضى الله عنه انه دخل المسجد و

٢٥٤ـ قوله رواه ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال حدثنا ابن ادريس عن مطرب عن ابى اسحاق عن حارثة بن مضرب به ١٢. ٢٥٥ـ قوله و الطبرانى قلت قال فى المعجم الكبير حدثنا محمد بن نصر الازدى حدثنا معاوية بن عمرو ثنا زهير قال حدثنا ابو اسحاق عن عبد الله بن ابى موسى عن ابيه قال اقيمت الصلوة فتقدم عبد الله الى الاسطوانة فى المسجد فصلى ثم دخل فى المسجد ١٢. ٢٥٦ـ قوله و فى اسناده لين قلت فيه زهير بن معاوية عن ابى اسحاق قال الذهبى فى الميزان قال احمد زهير ثبت فيما روى عن المشائخ بخ بخ (١) و فى حديثه عن ابى اسحاق لين سمع منه بآخره و قال ابو زرعة ثقة الا انه سمع من ابى اسحاق بعد الاختلاط ثم قال قلت لين روايته عن ابى اسحاق من قبل ابى اسحاق لا من قبله انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى التقريب ثبت الا ان سماعه عن ابى اسحاق بآخره انتهى ١٢.

١ـ قوله. بخ بخ بكسر الخاء و التنوين ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

الامام فی الصلوة فصلی رکعتی الفجر رواه الطحاوی و الطبرانی (۲۵۷) و اسناده حسن.

۷۲۶ـ و عن ابی مجلز قال دخلت المسجد فی صلوة الغداة مع ابن عمر رضی الله عنه و ابن عباس رضی الله عنه و الامام یصلی فاما ابن عمر رضی الله عنه فدخل فی الصف و اما ابن عباس رضی الله عنه فصلی رکعتین ثم دخل مع الامام فلما سلم الامام قعد ابن عمر رضی الله عنه مکانه حتی طلعت الشمس فقام فرکع رکعتبن رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

۷۲۷ـ و عن ابی عثمان الأنصاری رضی الله عنه قال [illegible] عباس رضی الله عنه و الامام فی صلوة الغداة و لم یکن صلی الرکعتین فصلی عبد الله [illegible] عباس رضی الله عنه الرکعتین خلف الامام ثم دخل معهم رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

۷۲۸ـ و عن ابی عثمان النهدی (۲۵۸) قال کنا نأتی عمر بن الخطاب رضی الله عنه قبل ان نصلی الرکعتین قبل الصبح و هو فی الصلوة فصلی فی آخر المسجد ثم ندخل مع القوم فی صلوتهم رواه الطحاوی و اسناده حسن.

۷۲۹ـ و عن الشعبی قال کان مسروق (۲۵۹) یجئ الی القوم و هم فی الصلوة و لم یکن رکع رکعتی الفجر فیصلی الرکعتین فی المسجد ثر یدخل مع القوم فی صلوتهم رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

۷۳۰ـ و عنه عن مسروق انه فعل ذلك غیر انه قال فی ناحیة المسجد رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

۷۳۱ـ و عن یزید بن ابراهیم عن الحسن انه کان یقول اذا دخلت المسجد و لم تصل رکعتی الفجر فصلهما و ان کان الامام یصلی ثم ادخل مع الامام رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

۲۵۷ـ قوله و الطبرانی قلت قال فی المعجم الکبیر حدثنا اسحاق عن عبد الرزاق عن الثوری عن ابی اسحاق عن عبد الله بن ابی موسی قال جاء نا ابن مسعود و الامام یصلی الصبح فصلی رکعتین الی ساریة و لم یکن صلی رکعتی الفجر انتهی قال الهیثمی فی مجمع الزوائد رجاله موثقون ۱۲. ۲۵۸ـ قوله ابی عثمان النهدی قلت هو عبدالرحمن بن مل (۱) النهدی مخضرم ولد فی زمن النبی ﷺ و لم یره و هو من کبار الثانیة ۱۲. ۲۵۹ـقوله مسروق هو ابن الاجدع الهمدانی ثقة فقیه مخضرم قال ابن المدینی صلی خلف ابی بکر و قال ابن معین ثقة لا یسئل عن مثله.

۱ـ مل بلام ثقیلة و المیم مثلثة و النهدی بفتح النون و سکون الهاء ۱۲ تقریب.

besturdubooks.wordpress.com

۷۳۲ـ و عن يونس قال كان الحسن يقول يصليهما فى ناحية المسجد ثم يدخل مع القوم فى صلوتهم رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

باب قضاء ركعتى الفجر قبل طلوع الشمس

۷۳۳ـ عن قيس رضي الله عنه قال خرج رسول الله ﷺ فاقيمت الصلوٰة فصليت معه الصبح ثم انصرف النبى ﷺ فوجدنى اصلى فقال مهلاً يا قيس أ صلوتان معاً قلت يا رسول الله انى لم اكن ركعت ركعتى الفجر قال فلا اذن رواه الاربعة الا النسائى و احمد و ابو بكر بن ابى شيبة و الدارقطنى و الحاكم و البيهقى قال النيموى اسناده ضعيف (۲٦۰).

۲٦۰ـ قوله اسناده ضعيف قلت قال الترمذى قال ابو عيسى حديث محمد بن ابراهيم لا نعرفه مثل هذا الا من حديث سعد (۱) بن سعيد ثم قال و سعد بن سعيد هو اخو يحيى بن سعيد الانصارى و قيس هو جد يحيى بن سعيد و يقال هو قيس بن عمرو و يقال هو قيس بن قهد و اسناد هذا الحديث ليس بمتصل محمد بن ابراهيم التيمى لم يسمع من قيس و قد روى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد عن محمد بن ابراهيم ان النبى ﷺ خرج فرأى قيسا انتهى و قال ابو داؤد و روى عبد ربه و يحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلاً ان جدهم زيداً صلى مع النبى ﷺ انتهى و قال البيهقى فى المعرفة و اخرجه ابو داؤد فى كتاب السنن ثم قال بعض الرواة فيه قيس بن عمرو و قال بعضهم قيس بن قهد و قيس بن عمرو اصح قال يحيى بن معين هو قيس بن عمرو بن سهل جد يحيى بن سعيد بن قيس قال احمد يحيى و سعد اخوان انتهى قال ابن عبد البر فى الاستيعاب فى ترجمة قيس بن عمرو بن سهل هو جد يحيى و سعد و عبد ربه بنى سعيد بن قيس المدينيين الفقهاء كذلك قال احمد بن حنبل و يحيى بن معين و جماعة و قال مصعب هو جد يحيى بن سعيد الانصارى قيس بن قهد قال ابن ابى خيثمة غلط مصعب فى ذلك و القول ما قاله احمد و يحيى قال و قيس بن قهد و قيس بن عمرو كلاهما من بنى مالك بن النجار انتهى. و قال النووى فى تهذيب الاسماء و اللغات فى ترجمة قيس بن قهد بفتح القاف و اسكان الهاء الصحابى و رواه اكثر المحدثين قيس بن عمرو و لم يذكر ابو داؤد و آخرون من اهل السنن فيه الا قيس بن عمرو و ذكر الترمذى الروايتين ابن قهد و ابن عمرو و قال الصحيح ابن عمرو و هذا هو الصحيح عند جميع حفاظ الحديث و ذكروا حديثه فى الركعتين بعد الصبح و هو حديث ضعيف قالوا و هو جد يحيى بن سعيد الانصارى قال احمد بن حنبل و يحيى بن معين و الاكثرون قيس بن عمرو و هو جد يحيى بن سعيد بن قيس الانصارى و اتفقوا على ضعف حديثه المذكور فى الركعتين بعد الصبح و رواه ابو داؤد و الترمذى و غيرهما و ضعفوه انتهى. و قال الذهبى فى تجريد اسماء الصحابة قيس بن عمرو و قيل ابن قهد و قيل ابن سهل و قيل قيس بن عمرو بن قهد الانصارى من بنى مالك ابن النجار هو جد يحيى بن سعيد الانصارى انتهى قلت حاصل كلامهم ان صاحب القصة قد اختلفوا فى اسمه فقال بعضهم زيد و بعضهم قيس ثم فى اسم ابيه و جده ثم اختلفوا فى سياق ارساله فرواه بعضهم عن سعد بن سعيد عن محمد بن ابراهيم مرسلاً و بعضهم عن سعد بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن قيس و هذا الطريق ارجح من <=

۱ـ قوله سعد بن سعيد قلت قال الذهبى فى الميزان ضعفه احمد بن حنبل و قال النسائى ليس بالقوى و قال ابن سعد ثقة قليل الحديث ثم قال قال ابن عدى لا ارى بحديثه باساً انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى التقريب صدوق سئ الحفظ ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

....

=>غيرها لكنها ليست بمتصلة كما صرح بذلك الترمذى و قد اتفقوا على ضعف هذا الحديث على ما قاله النووى فيما اسلفناه فان قلت رواه ابن خزيمة و ابن حبان و الحاكم و آخرون موصولا من طريق اسد بن موسى عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن ابيه عن جده قيس بن قهد انه جاء و النبى ﷺ يصلى صلوة الفجر فصلى معه فلما سلم قام فصلى ركعتى الفجر فسكت و لم يقل شيئا انتهى و قال الشوكانى فى نيل الاوطار و قول الترمذى انه مرسل و منقطع ليس بجيد فقد جاء متصلا من رواية يحيى بن سعيد عن ابيه عن جده قيس رواه ابن خزيمة فى صحيحه و ابن حبان من طريقه و طريق غيره و البيهقى فى سننه عن يحيى بن سعيد عن ابيه عن جده قيس المذكور انتهى قلت ان فى سماع سعيد بن قيس من ابيه نظراً قال ابن عبد البر فى الاستيعاب فى ترجمة قيس بن عمرو يقولون ان سعيداً والد يحيى بن سعيد لم يسمع من ابيه شيئاً انتهى قلت و مع ذلك هذه الطريق غير محفوظة تفرد بها اسد بن موسى عن الليث عن يحيى بن سعيد و المحفوظ عن يحيى بن سعيد ارساله قال ابو داؤد روى عبد ربه و يحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلاً ان جدهم الخ و قال الحافظ ابن حجر فى الاصابة و اخرجه ابن مندة من طريق اسد بن موسى عن الليث عن يحيى عن ابيه عن جده و قال غريب تفرد به اسد موصولا و قال غيره عن الليث عن يحيى ان حديثه مرسل انتهى كلامه. و قال العلامة يوسف بن موسى فى المعتصر من المختصر و ما روى الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن ابيه عن جده قيس بن قهد ثم ساقه ثم قال فهو فى الاحاديث التى لا يحتج بمثلها لعلة فى رواته ذكرت مفصلة فى المطول انتهى كلامه. فان قلت هذه زيادة من الثقة و زيادة الثقة مقبولة مطلقاً كما ذهب اليه النووى فى غير موضع من تصانيفه قلت العبرة للاقوى و الارجح (۱) كما حققناه فيما اسلفناه لا سيما فى الوصل و الارسال و لنذكر نبذاً منه مع شئ من الزيادة قال الحافظ ابن حجر فى نكته على ابن الصلاح و اذا انتهى البحث الى هذا الحال ارتفع الاشكال و علم منه ان مذهب اهل الحديث ان شرط الصحيح ان لا يكون الحديث شاذاً و ان من ارسل من الثقات ان كان ارجح ممن وصل من الثقات قدم و كذا بالعكس انتهى و قال فى شرح النخبة فان خولف (۲) اى الراوى بارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او غير ذلك من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له المحفوظ و مقابله و هو المرجوح يقال له الشاذ مثال ذلك ما رواه الترمذى و النسائى و ابن ماجة من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنه ان رجلا توفى على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً الا مولى هو اعتقه الحديث و تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره و خالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة و لم يذكر ابن عباس رضى الله عنه قال ابو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة انتهى فحماد بن زيد من اهل العدالة و الضبط و مع ذلك رجح ابو حاتم رواية من هو اكثر عدداً منه انتهى كلامه. فحاصل الكلام ان حديث قيس ليس بمتصل باسناد صحيح و الصواب ارساله فما قال الشوكانى من ان قول الترمذى ليس بجيد فغير صواب لا ينبغى ان يلتفت اليه. قلت و فى الباب روايات اخرى كلها ضعيفة لا تصلح للاعتضاد لشدة ضعفها. منها ما اخرجه ابن عبد البر فى كتاب التمهيد باسناده عن سهل بن سعد الساعدى قال دخلت المسجد و رسول الله ﷺ فى الصلوة ولم اكن صليت الركعتين الحديث فيه عمر بن قيس قال ابن عبدالبر عمر بن قيس هذا المعروف بسندل وهو اخو حميد بن قيس و هو ضعيف لا يحتج بمثله انتهى و قال =>

۱۔ و فى نسخة العبرة للاقوى فى الوصل و الارسال تعليق التعليق. ۲۔ قوله فان خولف اى الراوى قال على القارى فى حاشيته و المراد راوى الصحيح و الحسن بالزيادة او النقص فى السند او المتن على ما ذكره الطحاوى. انتهى تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

۷۳۴۔ و عن عطاء بن ابی رباح عن رجل من الانصار قال رأی رسول اللہ ﷺ رجلا یصلی بعد الغداۃ قال یا رسول اللہ لم اکن صلیت رکعتی الفجر فصلیتھما الآن فلم یقل لہ شیئا اخرجہ ابن حزم فی المحلی و قال العراقی اسنادہ حسن. قال النیموی و فیما قالہ نظر (۲۶۱).

=>الذھبی فی المیزان ترکہ احمد و النسائی و الدارقطنی و قال یحیی لیس بثقۃ و قال البخاری منکر الحدیث و قال احمد احادیثہ بواطیل انتھی. و منھا ما اخرجہ الطبرانی فی الکبیر عن ثابت بن قیس بن شماس قال اتیت المسجد و النبی ﷺ فی الصلوۃ فلما سلم النبی ﷺ التفت الی و انا اصلی فجعل ینظر الی و انا اصلی فلما فرغت قال الم تصل معنا قلت نعم قال فما ھذہ الصلوۃ قلت یا رسول اللہ رکعتا الفجر خرجت من منزلی و لم اکن صلیتھما قال فلم یعب ذلک علی قلت قال الحافظ الھیثمی فی مجمع الزوائد فیہ راوٰیان لم یسمیا و بقیۃ بن الولید عن الجراح بن منھال بالعنعنۃ و الجراح منکر الحدیث قالہ البخاری انتھی و قال الذھبی فی المیزان الجراح بن منھال ابو العطوف الجزری عن الزھری قال احمد کان صاحب غفلۃ و قال ابن المدینی لا یکتب حدیثہ و قال البخاری و مسلم منکر الحدیث و قال النسائی و الدارقطنی متروک و قال ابن حبان یکذب فی الحدیث و یشرب الخمر انتھی قلت و قد اضطرب اسنادہ اخرجہ الطبرانی من روایۃ ثابت بن قیس و اوردہ ابن الاثیر من روایۃ ابیہ قیس بن شماس فقال فی اسد الغابۃ قیس بن شماس اوردہ العسکری و روی باسناد عن الجراح بن المنھال عن ابن عطاء بن ابی سلیم عن ابیہ عن ثابت بن قیس بن شماس عن ابیہ قال اتیت المسجد الحدیث اخرجہ ابو موسی و قال ھکذا رواہ ابن جریج عن عطاء بن ابی رباح عن قیس بن سھل و ھو الصحیح. و منھا ما اخرجہ الطبرانی فی الکبیر من طریق ایوب بن سوید عن ابن جریج عن عطاء ان قیس بن سھل حدثہ انہ دخل المسجد و النبی ﷺ یصلی و لم یکن صلی الرکعتین فصلی مع النبی ﷺ فلما قضی صلوتہ قام فرکع قلت فیہ احمد بن الولید بن برد الانصاری لا اعرفہ و ایوب بن سوید قال الذھبی فی المیزان ضعفہ احمد وغیرہ و قال النسائی لیس بثقۃ و قال ابن معین لیس بشیئ و قال ابن المبارک ارم بہ و قال البخاری یتکلمون فیہ انتھی قلت رواہ عن عطاء موصولاً و المحفوظ عن عطاء عن سعد بن سعید مرسلاً کما سیجیئ فقولہ حدثہ غیر محفوظ و علی العلات لیس فیہ ما یثبت رفعہ و اللہ تعالی اعلم و علمہ اتم ۱۲. ۲۶۱۔ قولہ و فیما قالہ نظر قلت اخرجہ من طریق الحسن بن ذکوان عن عطاء بن ابی رباح عن رجل من الانصار فذکرہ قال الحافظ فی التقریب الحسن بن ذکوان ابو سلمۃ البصری صدوق یخطئ و رمی بالقدر و کان یدلس من السادسۃ انتھی و عطاء ابھم الانصاری فلا یدری انہ سمع منہ ام لا و ھو کثیر الارسال و الصحابۃ و ان لا یضر جھالتھم لکن الصیرفی فرق بین ان یرویہ التابعی عن الصحابی معنعنا و مصرحاً بالسماع قلت و ھذا الفرق لابد منہ لانہ من شرط الاتصال ادراک الراوی من روی عنہ و الجھالۃ تجھلہ الا ان یذکر ما یدل علی السماع و قد قال العراقی ان ما قالہ الصیرفی ھو حسن متجہ و کلام من اطلق قولہ محمول علی ھذا التفصیل انتھی و اخرجہ ابو بکر بن ابی شیبۃ فی مصنفہ باسناد ھو ارجح من اسناد ابن حزم مرسلاً قال حدثنا ھشیم عن عبد الملک عن عطاء ان رجلاً صلی مع النبی ﷺ صلوۃ الصبح الحدیث قلت ان الصحابی الذی ابھمہ عطاء الظاھر انہ ھو قیس بن عمرو فان کان کذلک فلا شک فی ارسالہ لان سفیان بن عیینۃ قد نص ان عطاء لم یسمع ھذا الحدیث من قیس و انما یرویہ عن سعد مرسلاً قال الترمذی قال سفیان بن عیینۃ سمع عطاء بن ابی رباح من سعد بن سعید ھذا الحدیث و انما یروی ھذا الحدیث مر سلا. و قال ابوداؤد و حدثنا حامد بن یحیی البلخی =>

besturdubooks.wordpress.com

باب كراهة قضاء ركعتى الفجر قبل طلوع الشمس

۷۳۵ـ عن ابی هريرة رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ نهى عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس و عن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس رواه الشيخان.

۷۳٦ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال سمعت غير واحد من اصحاب رسول الله ﷺ منهم عمر بن الخطاب رضی الله عنه و كان احبهم الى ان رسول الله ﷺ نهى عن الصلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس و بعد العصر حتى تغرب الشمس رواه الشيخان.

۷۳۷ـ و عن ابی سعيد الخدری رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا صلوة بعد صلوة العصر حتى تغرب الشمس و لا صلوة بعد صلوة الفجر حتى تطلع الشمس رواه الشيخان.

۷۳۸ـ و عن عمرو بن عبسة رضی الله عنه قال قلت يا نبی الله اخبرنی عن الصلوة قال صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة حتى تطلع الشمس و ترفع فانها تطلع بين قرنی شيطان و حينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر جهنم فاذا اقبل الفئ فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلی العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب فانها تغرب بين قرنی شيطان و حينئذ يسجد لها الكفار رواه احمد و مسلم و آخرون.

۷۳۹ـ و عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من لم يصل ركعتى الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس رواه الترمذی و اسناده صحيح.

۷٤۰ـ و عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنه انه صلى ركعتى الفجر بعد ما اضحى رواه (۲٦۲) ابو بكر بن ابی شيبة و اسناده حسن.

۷٤۱ـ و عن ابی مجلز قال دخلت المسجد فی صلوة الغداة مع ابن عمر رضی الله

=> قال: قال سفيان كان عطاء بن ابی رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد. و قال البيهقی فی المعرفة قال سفيان و كان عطاء بن ابی رباح يروی هذا الحديث عن سعد قلت الحاصل ان ما رواه عطاء من حديث قيس بن عمرو المحفوظ عنه ارساله قلت و انما اطنبنا الكلام فی هذا المقام لان بعضهم بذل جهده مقلداً للشوكانی فی دفع ما فی حديث قيس بن عمرو من العلل و حكم بانه حديث صحيح ثابت فوقع فی الخطأ من الزلل۱۲.

۲٦۲ـقوله رواه ابو بكر بن ابی شيبة قلت قال حدثنا شريك عن فضيل عن نافع به و له طريق اخرى قال حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر انه جاء الى القوم و هم فی الصلوة و لم يكن صلى الركعتين فدخل معهم ثم جلس فی مصلاه فلما اضحى قام فقضاهما انتهى ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

عنه و ابن عباس رضی الله عنه و الامام يصلی فاما ابن عمر رضی الله عنه فدخل فی الصف و اما ابن عباس رضی الله عنه فصلی رکعتين ثم دخل مع الامام فلما سلم الامام قعد ابن عمر رضی الله عنه مكانه حتی طلعت الشمس فقام فرکع رکعتين رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

۷۴۲۔ و عن يحيی بن سعيد قال سمعت القاسم يقول اذا لم اصلهما حتی اصلی الفجر صليتهما بعد طلوع الشمس رواه (۲۶۳) ابن ابی شيبة و اسناده صحيح.

باب قضاء رکعتی الفجر مع الفريضة

۷۴۳۔ عن ابی هريرة رضی الله عنه قال عرسنا (۱) مع النبی ﷺ فلم نستيقظ حتی طلعت الشمس فقال النبی ﷺ لياخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال ففعلنا ثم دعا بالماء فتوضأ ثم سجد سجدتين ثم اقيمت الصلوة فصلی الغداة رواه مسلم.

۷۴۴۔ و عن ابی قتادة رضی الله عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ و فيه فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلوتنا فكان اول من استيقظ رسول الله ﷺ و الشمس فی ظهره قال فقمنا فزعين ثم قال اركبوا فركبنا فسرنا حتی اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة (۲) كانت معی فيها شئ من ماء قال فتوضأ منها وضوءاً دون وضوء قال و بقی فيها شئ من ماء ثم قال لابی قتادة احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ ثم اذن بلال بالصلوة فصلی رسول الله ﷺ رکعتين ثم صلی الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم رواه مسلم.

۷۴۵۔ و عن نافع بن جبير عن ابيه ان رسول الله ﷺ قال فی سفر له من يكلؤنا الليلة لا يرقد عن الصلوة عن صلوة الصبح قال بلال رضی الله عنه انا فاستقبل مطلع الشمس و ضرب علی آذانهم حتی ايقظهم حر الشمس فقاموا فقال توضؤا ثم اذن بلال رضی الله عنه فصلی رکعتين و صلوا رکعتی الفجر ثم صلوة الفجر رواه النسائی و احمد و الطبرانی و البيهقی فی المعرفة و اسناده حسن.

۲۶۳۔ قوله رواه ابن ابی شيبة قلت قال حدثنا غندر عن شعبة عن يحيی بن سعيد قال سمعت القاسم الخ قلت هكذا فی بعض النسخ و هو الصواب و فی بعضها يحيی بن كثير موضع يحيی بن سعيد و هو تصحيف ۱۲.

۱۔ قوله عرسنا من التعريس و هو نزول المسافر آخر الليل للنوم و الاستراحة ۱۲ نووی. ۲۔ قوله ميضأة بكسر الميم و بهمزة بعد الضاد الاناء الذی يتوضأ به كالركوة ۱۲ نووی.

besturdubooks.wordpress.com

باب اباحة الصلوة فى الساعات كلها بمكة

٧٤٦ـ عن جبير بن مطعم رضى الله عنه ان النبى ﷺ قال يا بنى عبد مناف لا تمنعوا احداً طاف بهذا البيت وصلى (٢٦٤) أية ساعة من ليل او نهار رواه (٢٦٥) الخمسة و آخرون و صححه (٢٦٦) الترمذى و الحاكم وغيرهما و فى اسناده مقال.

٧٤٧ـ و عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبى ﷺ قال يا بني عبد المطلب او يا بني

٢٦٤ـ قوله و صلى اية ساعة شاء قلت ان ركعتى الطواف كرههما الجمهور فى الاوقات الخمسة المتقدمة و خصصهما الشافعي و اجازهما بهذا الحديث و قال العلامة القونوى على ما في نصب الراية (١/٢٥٣) ان بين حديث ابن عباس رضي الله عنه و حديث جبير رضي الله عنه عموماً و خصوصاً فحديث ابن عباس عام بالنسبة الى المكان خاص بالنسبة الى الوقت و هذا الحديث خاص بالنسبة الى المكان عام بالنسبة الى وقت الصلوة فليس حمل عموم هذا الحديث في الصلوة على خصوص حديث ابن عباس باولى من حمل عموم حديث ابن عباس فى المكان على خصوص هذا الحديث فيه انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى الدراية (١/١٠٩) قال بعض العلماء بين حديث ابى هريرة رضى الله عنه و من وافقه و بين حديث جبير بن مطعم عموم و خصوص فالاول عام فى المكان خاص في الزمان و الثاني بالعكس فليس حمل عموم احدهما على خصوص الآخر باولى من عكسه انتهى و قال الحافظ الزيلعي (١/٢٥٣) مجيباً عن هذا قلنا حديث ابن عباس رضى الله عنه اصح من حديث جبير رضى الله عنه فلا يقاومه الا ما يساويه في الصحة فيحمل على حديث ابن عباس و لا يحمل على غيره و ايضاً فقد ورد من فهم الصحابة ما يدل على عدم المعارضة ثم ساق ما اخرجه اسحاق بن راهويه من حديث معاذ بن عفراء (١) و قال الحافظ ابن حجر فى الدراية و قد يرجح الاول بما اخرجه اسحاق من حديث معاذ بن عفراء ثم ساقه. و قال الشوكانى فى نيل الاوطار و انت خبير بان حديث جبير بن مطعم لا يصلح لتخصيص احاديث النهى المتقدمة لانه اعم منها من وجه و اخص من وجه و ليس احد العمومين اولى بالتخصيص من الآخر لما عرفت غير مرة انتهى قلت هذا كله بناء على ما زعموا ان حديث جبير بن مطعم يدل على اباحة ركعتى الطواف فى الساعات كلها. و اما عند الامعان فانما يدل على تحريم منع سدنة الكعبة عن الطواف و الصلوة لمن شاء فى أية ساعة من الليل و النهار و اما مشيئة الطواف و الصلوة (٢) و اباحتهما فى الساعات كلها و ان كانت الساعة المكروهة فلا مدخل لها فى هذا الحديث فافهم ١٢. ٢٦٥ـ رواه الخمسة و قد عزاه ابن تيمية فى المنتقى الى مسلم فانه قال رواه الجماعة الا البخارى و هو وهم منه و تبعه عليه المحب الطبرى و قد اخطأ ١٢. ٢٦٦ـ قوله و صححه الترمذى و الحاكم قلت قال الترمذى حديث جبير بن مطعم حديث حسن صحيح. و قال الحاكم فى المستدرك فى كتاب الحج بعد ما اخرجه صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه انتهي قال العلامة الزيلعي في نصب الراية قال الشيخ في الامام=>

١ـ حديث معاذ بن عفراء و سياتى ذكره فى الباب الآتى. ٢ـ قوله و الصلوة قال الحافظ التوربشتى فى شرح المصابيح ان بطون قريش كانوا يسكنون حوالى المسجد الحرام محدقين به و لكل بطن منهم باب يدخل منه المسجد و كان من ورائهم من القادمين عليهم يمرون عليهم اذا دخلوا المسجد فربما اغلقوا تلك الابواب فلم يستطع الزائر ان يدخل المسجد و يطوف بالبيت فنهى النبى ﷺ اصحاب الديار الواقعة حوله ان يحتجزوا دونهم و ليس المراد اباحة الصلوة فى الاوقات التى نهينا عن الصلوة فيها كذا فى التعليق الصبيح (٢/٣٣) و بمثل هذا وجه النهى فى الكوكب الدرى (١/٢٨٣) ١٢ فيض

besturdubooks.wordpress.com

عبد مناف لا تمنعوا احداً يطوف بالبيت و يصلى فانه لا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس الا بمكة عند هذا البيت يطوفون و يصلون رواه الدارقطنى و اسناده ضعيف (۲٦٧).

۷٤۸۔ و عن ابى ذر رضى الله عنه قال و قد صعد على درجة الكعبة من عرفنى فقد عرفنى و من لم يعرفنى فانا جندب سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس و لا بعد العصر حى تغرب الشمس الا بمكة الا بمكة رواه احمد و الدارقطنى و اسناده ضعيف جداً (۲٦٨).

باب كراهة الصلوة فى الاوقات المكروهة بمكة

۷٤۹۔ عن معاذ بن عفراء رضى الله عنه انه طاف بعد العصر او بعد الصبح ولم يصل فسئل ذلك فقال نهى رسول الله ﷺ عن الصلوة بعد صلوة الصبح حتى تطلع الشمس و بعد العصر حتى تغرب رواه (۲٦۹) اسحاق (۱) بن راهويه فى مسنده و اسناده حسن.

=> انما لم يخرجاه لاختلاف وقع فى اسناده فرواه سفيان كما تقدم اى عن ابى الزبير عن عبدالله بن باباه عن جبير ابن مطعم مرفوعا و رواه الجراح بن منهال عن ابى الزبير عن نافع بن جبير سمع اباه جبير ابن مطعم و رواه معقل بن عبيد الله بن ابى الزبير عن جابر مرفوعاً نحوه و رواه ايوب عن ابى الزبير قال اظنه عن جابر فلم يجزم به و كل هذه الروايات عند الدارقطنى قال البيهقى بعد اخراجه من جهة ابن عيينة اقام ابن عيينة اسناده و من خالفه فيه لا يقاومه فرواية ابن عيينة اولى ان تكون محفوظة و لم يخرجاه انتهى قلت معقل بن عبيد الله من رجال مسلم و قد وثقه احمد و قال النسائى لا باس به و لابن معين فيه قولان احدهما ضعيف و ثانيهما ثقة كما فى الميزان و فيه و قال ابوالحسن بن القطان معقل عندهم مستضعف كذا قال بل هو عند الاكثر صدوق لا باس به انتهى قلت فثبت ان معقل بن عبيدالله لا باس به لكنه دونه سفيان بن عيينة و قد تابعه ايوب السختيانى بالظن وهو ثقة ثبت حجة فكيف يكون اسناد ابن عيينة ارجح من اسناد معقل حتى يحكم ان ابن عيينة اقام اسناده و روايته اولى ان تكون محفوظة ۱۲. ۲٦٧۔ قوله و اسناده ضعيف قلت فيه رجاء بن الحارث ابو سعيد المكى قال الذهبى فى الميزان ضعفه ابن معين وغيره ۱۲.

۲٦٨۔ قوله و اسناده ضعيف جداً قلت فيه انقطاع ما بين مجاهد و ابى ذر قال البيهقى و مجاهد لا يثبت له سماع من ابى ذر و قال ابو حاتم الرازى لم يسمع مجاهد عن ابى ذر و فيه حميد مولى عفراء قال البيهقى و حميد الاعرج ليس بالقوى انتهى و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى فى الرد على البيهقى تساهل فى امره و الذى فى الكتب انه واهى الحديث و قيل ضعيف و قيل منكر الحديث و قيل ليس بشئ و قال ابن حبان يروى عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود نسخة كانها موضوعة انتهى كلامه ۱۲. ۲٦۹۔ قوله رواه اسحاق بن راهويه قلت قال اخبرنا النضر ابن شميل ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت نصر بن عبد الرحمن يحدث عن جده معاذ بن عفراء انه طاف الحديث.

۱۔ رواه اسحاق و كذا رواه البيهقى فى سننه (۲/٤۲۷) و الامام احمد فى مسنده (٤/۲۱۹) و الطيالسى (ص ۱۷۰) كذا فى حاشية نصب الراية (۱/۲٥۳). ف

besturdubooks.wordpress.com

قال النيموى و قد تقدم احاديث كراهة الصلوة فى الاوقات الخمسة.

باب اعادة الفريضة لاجل الجماعة

٧٥٠ـ عن ابى ذر رضى الله عنه قال: قال لى رسول الله ﷺ كيف انت اذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلوة عن وقتها او يميتون الصلوة عن وقتها قال قلت فما تأمرنى قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة رواه مسلم.

٧٥١ـ و عن محجن رضى الله عنه انه كان فى مجلس مع رسول الله ﷺ فاذن بالصلوة فقام رسول الله ﷺ فصلى ثم رجع و محجن جالس فى مجلسه فقال له رسول الله ﷺ ما منعك ان تصلى مع الناس أ لست برجل مسلم فقال بلى يا رسول الله و لكنى قد صليت فى اهلى فقال له رسول الله ﷺ اذا جئت فصل مع الناس و ان كنت قد صليت رواه مالك و آخرون و اسناده صحيح.

٧٥٢ـ و عن جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه قال شهدت مع النبى ﷺ حجته فصليت معه صلوة الصبح فى مسجد الخيف فلما قضى صلوته انحرف فاذا هو برجلين فى اخرى القوم لم يصليا معه فقال على بهما فجئ بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا فقال يا رسول الله انا كنا قد صلينا فى رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما فى رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا (٢٧٠) معهم فانها لكما نافلة رواه الخمسة الا ابن ماجة و صححه (٢٧١) الترمذى و ابن السكن و ابن حبان.

٢٧٠ـ قوله فصليا معهم الخ هذا الحديث يدل على جواز النفل بعد الصبح و العصر مع صلوة الامام و اجاب عنه ابن الهمام ما ملخصه انه معارض بحديث النهى عن النفل بعد الصبح و العصر و هو مقدم لزيادة قوته و لان المانع مقدم او يحمل على ما قبل النهى فى الاوقات المعلومة جمعاً بين الادلة ١٢. ٢٧١ـ قوله و صححه الترمذى الخ قلت اخرجوه من طريق يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه و قد تكلم الشافعى فى هذا الاسناد قال البيهقى فى معرفة السنن و الآثار قال الشافعى فى القديم فى احتجاج من احتج بحديث يعلى بن عطاء فى ان المكتوبة هى الاولى هذا اسناد مجهول ثم قال و انما قال هذا لان يزيد بن الاسود ليس له راو غير ابنه و لا لجابر ابن يزيد راو غير يعلى بن عطاء لم يحتج به بعض الحفاظ و كان يحيى بن معين و جماعة يوثقونه انتهى كلامه. قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص (٢/٢٩) يعلى من رجال مسلم و جابر وثقه النسائى و قد وجدنا لجابر بن يزيد راوياً غير يعلى اخرجه (١) ابن مندة فى المعرفة من طريق بقية عن ابراهيم بن ذى حماية عن عبد الملك بن عمير عن جابر ١٢.

١ـ قوله اخرجه ابن مندة قلت و قد اخرجه الدارقطنى بهذا الاسناد ايضاً لكن عبد الملك بن عمير ربما دلس كما فى التقريب و قد عنعنه فلا يدرى انه سمعه من جابر او بينهما رجل و فيه بقية بن الوليد و فيه كلام مشهور رواه =>

besturdubooks.wordpress.com

٧٥٣ـ و عن نافع ان رجلا سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنه فقال انى اصلى فى بيتى ثم ادرك الصلوة مع الامام أ فاصلى معه فقال له عبد الله بن عمر رضى الله عنه نعم فقال الرجل ايتهما اجعل صلوتى فقال له ابن عمر رضى الله عنه او ذلك اليك انما ذلك الى الله ايتهما شاء رواه مالك و آخرون و اسناده صحيح.

٧٥٤ـ و عن ابن مسعود رضى الله عنه قال انه سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلوة عن ميقاتها و يخنقونها الى شرق الموتى فاذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلوة لميقاتها و اجعلوا صلوتكم معهم سبحة رواه مسلم.

٧٥٥ـ و عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنه كان يقول من صلى المغرب او الصبح ثم ادركهما مع الامام فلا يعد رواه مالك و اسناده صحيح.

باب صلوة الضحى

٧٥٦ـ عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال ما اخبرنى احد انه رأى النبى ﷺ يصلى الضحى الا ام هانئ رضى الله عنها فانها حدثت ان النبى ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة فصلى ثمان ركعات ما رأيته صلى صلوة قط اخف منها غير انه كان يتم الركوع و السجود رواه الشيخان.

٧٥٧ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اوصانى خليلى بثلاث لا ادعهن حتى اموت صوم ثلاثة ايام من كل شهر و صلوة الضحى و نوم على وتر رواه الشيخان.

٧٥٨ـ و عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضى الله عنها اكان النبى ﷺ يصلى الضحى فقالت لا الا ان يجيئ من مغيبه رواه مسلم.

٧٥٩ـ و عن زيد بن ارقم رضى الله عنه انه رأى قوما يصلون من الضحى فقال اما لقد علموا ان الصلوة فى غير هذه الساعة افضل ان رسول الله ﷺ قال صلوة الاوابين حين ترمض الفصال رواه مسلم.

٧٦٠ـ و عنه قال خرج النبى ﷺ على اهل قباء و هم يصلون الضحى فقال صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال من الضحى رواه احمد و اسناده صحيح

=>عن ابراهيم بن عبد الحميد بن ذى حماية بهذه الطريق و خالفه الجراح بن مالح فرواه عن ابراهيم بن عبد الحميد بن ذى حماية عن غيلان بن جامع عن يعلى بن عطاء بن جابر بن يزيد عن ابيه مرفوعاً أخرجه الدارقطنى (١/ ٤١٤) و الطبرانى فى الصغير ١٢ تعليق.

besturdubooks.wordpress.com

٧٦١ـ و عن ابی ذر رضی الله عنه عن النبی ﷺ انه قال یصبح الرجل علی کل سلامی من احدکم صدقة فکل تسبیحة صدقة و کل تحمیة صدقة و کل تهلیلة صدق و کل تکبیرة صدقة و امر بالمعروف و نهی عن المنکر صدقة و یجزئ من ذلك رکعتان یرکعهما من الضحی رواه مسلم و احمد و ابوداؤد.

٧٦٢ـ و عن معاذة انها سألت عائشة رضی الله عنها کم کان رسول الله ﷺ یصلی صلوة الضحی قالت اربع رکعات و یزید ما شاء رواه مسلم.

٧٦٣ـ و عن عاصم بن ضمرة السلولی قال سألنا علیا رضی الله عنه عن تطوع رسول الله ﷺ بالنهار فقال انکم لا تطیقونه فقلنا اخبرنا به ناخذ منه ما استطعنا قال کان رسول الله ﷺ اذا صلی الفجر یمهل حتی اذا کانت الشمس من ههنا یعنی من قبل المشرق بمقدارها من صلوة العصر من ههنا یعنی من قبل المغرب قام فصلی رکعتین ثم یمهل حتی اذا کانت الشمس من ههنا یعنی من قبل المشرق بمقدارها من صلوة الظهر من ههنا قام فصلی اربعاً و اربعاً قبل الظهر اذا زالت الشمس و رکعتین بعدها و اربعا قبل العصر یفصل بین کل رکعتین بالتسلیم علی الملائکة المقربین و النبیین و من تبعهم من المسلمین و المؤمنین رواه ابن ماجة و آخرون و اسناده حسن.

باب صلوة التسبیح (١)

٧٦٤ـ عن ابن عباس رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب یا عباس یا عماه الا اعطیك الا امنحك (٢) الا احبوك الا افعل بك عشر خصال اذا انت فعلت ذلك عفا الله لك ذنبك اوله و آخره قدیمه و حدیثه خطاه و عمده صغیره و کبیره سره و علانیته عشر خصال ان تصلی اربع رکعات تقرأ فی کل رکعة فاتحة الکتاب و سورة فاذا فرغت من القراء ة فی اول رکعة و انت قائم قلت سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اکبر خمس عشرة مرة ثم ترکع فتقولها و انت راکع عشرا ثم ترفع رأسك من الرکوع فتقولها عشرا ثم تهوی ساجدا فتقولها و انت ساجد عشراً ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا فذلك خمس و سبعون فی کل رکعة تفعل ذلك فی اربع رکعات ان استطعت ان تصلیها فی کل یوم مرة

١ـ صلوة التسبیح قد حقق المحدث البنوری قدس سره مسئلة صلوة التسبیح کل التحقیق راجع له معارف السنن (٤/ ٢٨١ الی ٤/ ٢٨٥). ٢ـ امنحك ای اعطیك. احبوك ای اعطیك.

besturdubooks.wordpress.com

فافعل فان لم تفعل ففى كل جمعة مرة فان لم تفعل ففى كل شهر مرة فان لم تفعل ففى كل سنة مرة فان لم تفعل ففى عمرك مرة رواه ابو داؤد و آخرون و اسناده حسن (۲۷۲).

۲۷۲۔ قوله و اسناده حسن قلت قد اختلف كلام اهل العلم فى هذا الحديث اورده العلامة ابن الجوزى فى الموضوعات و قال فيه موسى بن عبد العزيز مجهول و قال الذهبى فى الميزان فى ترجمة موسى بن عبد العزيز حديثه من المنكرات و قال العقيلى ليس فى صلوة التسبيح حديث يثبت و قال ابن العربى ليس فيها حديث صحيح و لا حسن. و قال النووى فى شرح المهذب حديثها ضعيف و فى استحبابها عندى نظر. لان فيها تغييراً لهيئة الصلوة المعروفة فينبغى ان لا تفعل و ليس حديثها بثابت انتهى. و قال ابن تيمية فى منهاج الشريعة اما حديث صلوة التسبيح فان فيها قولين و اظهر القولين انها كذب و ان كان قد اعتقد صدقها طائفة من اهل العلم. و قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص و الحق ان طرقه كلها ضعيفة و ان كان حديث ابن عباس رضى الله عنه يقرب من شرط الحسن الا انه شاذ لشدة الفردية فيه و عدم المتابع و الشاهد من وجه معتبر و مخالفة هيئتها لهيئة باقى الصلوات و موسى بن عبد العزيز و ان كان صادقاً صالحاً فلا يحتمل منه هذا التفرد و قد ضعفها ابن تيمية و المزى و توقف الذهبى حكاه ابن الهادى عنهم فى احكامه انتهى قلت هذه الاقوال و ان كانت لجماعة من العلماء الكبار لكن الحق ان الحديث ليس بضعيف فضلاً عن كونه موضوعاً و كذباً بل هو حسن و ما قاله العلامة ابن الجوزى فشنع عليه بعض الحفاظ و رده رداً بليغاً قال الزركشى فى تخريج احاديث الشرح الكبير غلط ابن الجوزى بلاشك فى اخراج حديث صلوة التسبيح فى الموضوعات لانه رواه من ثلثة طرق احدها حديث ابن عباس رضى الله عنه و هو صحيح ليس بضعيف فضلا عن ان يكون موضوعاً و غاية ما علله بموسى بن عبد العزيز و قال مجهول و ليس كذلك فقد روى عنه بشر بن الحكم و ابنه عبد الرحمن و اسحاق بن ابى اسرائيل و زيد بن المبارك الصنعانى وغيرهم و قال فيه ابن معين و النسائى ليس به باس و لو ثبت جهالته لم يلزم ان يكون الحديث موضوعاً ما لم يكن فى اسناده من يتهم بالوضع و الطريقان الآخران فى كل منهما ضعف و لا يلزم من ضعفهما ان يكون الحديث موضوعاً انتهى كلامه. و قال الحافظ المنذرى فى الترغيب و الترهيب و قد روى هذا الحديث من طرق كثيرة و عن جماعة من الصحابة و امثلها حديث عكرمة هذا و قد صححه جماعة منهم الحافظ ابو بكر الآجرى و شيخنا ابو محمد عبد الرحيم المصرى و شيخنا الحافظ ابو الحسن المقدسى و قال ابو بكر بن ابى داؤد سمعت ابى يقول ليس حديث صحيح فى صلاة التسبيح غير هذا و قال مسلم بن الحجاج لا يروى فى هذا الحديث اسناد احسن من هذا يعنى اسناد حديث عكرمة عن ابن عباس انتهى و قال السيوطى فى اللالى المصنوعة قال الحافظ صلاح الدين العلائى فى اجوبته على الاحاديث التى انتقدها السراج القزوينى على المصابيح حديث صلوة التسبيح حديث صحيح او حسن و لا بد و قال الشيخ سراج الدين البلقينى فى التدريب حديث صلوة التسبيح صحيح وله طرق يعضد بعضها بعضاً فهى سنة ينبغى العمل بها انتهى. و قال الحافظ ابن حجر فى الخصال المكفرة للذنوب المقدمة و المؤخرة رجال اسناده لا باس بهم عكرمة احتج به البخارى و الحكم صدوق و موسى بن عبد العزيز قال فيه ابن معين لا ارى به باساً و قال النسائى نحو ذلك و قال ابن المدينى فهذا الاسناد من شرط الحسن فان له شواهد تقويه و قد اساء ابن الجوزى بذكره فى الموضوعات و قوله ان موسى مجهول لم يصب فيه لان من يوثقه ابن معين و النسائى فلا يضره ان يجهل حاله من جاء بعدهما و شاهده ما رواه الدارقطنى من حديث العباس و الترمذى و ابن ماجة من حديث ابى رافع و رواه ابوداؤد من حديث ابن عمرو باسناد لا باس =>

besturdubooks.wordpress.com

ابواب قیام شہر رمضان

باب فضل قیام رمضان

۷۶۵ـ عن ابی ہریرۃ رضی اللہ عنہ ان رسول اللہ ﷺ قال من قام رمضان ایمانا و احتساباً غفر لہ ما تقدم من ذنبہ رواہ الجماعۃ.

=>بہ و رواہ الحاکم من طریق ابن عمر و لہ طرق اخری انتہی. و قال الحافظ فی امالی الاذکار وردت صلوۃ التسبیح من حدیث عبد اللہ بن عباس و اخیہ الفضل و ابیہما العباس و عبد اللہ بن عمرو و عبد اللہ بن عمر و ابی رافع و علی بن ابی طالبؓ و اخیہ جعفر و ابنہ عبد اللہ بن جعفر و ام سلمۃ و الانصاری غیر مسمی و قد قیل انہ جابر ابن عبد اللہ فاما حدیث عبد اللہ بن عباس فاخرجہ ابوداؤد و ابن ماجۃ و الحسن بن علی العمری فی کتاب الیوم و اللیلۃ عن عبد الرحمن بن بشر بن الحکم عن موسی بن عبد العزیز عن الحکم بن ابان عن عکرمۃ عن ابن عباس و ہذا اسناد حسن. ثم قال و اما حدیث الانصاری الذی لم یسم فاخرجہ ابوداؤد فی السنن انبأنا الربیع بن نافع انبأنا محمد بن مہاجر عن عروۃ بن رویم حدثنا الانصاری ان رسول اللہ ﷺ قال لجعفر بن ابی طالب قال فذکر نحو حدیث مہدی. قال المزی قیل انہ جابر بن عبد اللہ فان ابن عساکر اخرج فی ترجمۃ عروۃ بن رویم احادیث عن جابر الانصاری فجوز ان یکون ہو الذی ہہنا لکن تلک الاحادیث من روایۃ غیر محمد بن مہاجر عن عروۃ و قد وجدت فی ترجمۃ عروۃ ہذا من الشامیین للطبرانی حدیثین اخرجہما من طریق توبۃ و ہو الربیع بن نافع شیخ ابی داؤد فیہ بہذا السند بعینہ فقال فیہما حدثنی ابو کبشۃ الانماری فلعل المیم کبرت قلیلاً فاشبہت الصاد فان یکن کذلک فیکون ہذا حدیث ابی کبشۃ و علی التقدیرین فسند الحدیث لا ینحط عن درجۃ الحسن فکیف اذا ضم الی روایۃ ابی الجوزاء عن عبد اللہ بن عمرو التی اخرجہا ابوداؤد و قد حسنہا المنذری و ممن صحح ہذا الحدیث او حسنہ غیر من تقدم ابن مندۃ و الف فیہ کتاباً و الآجری و الخطیب و ابو سعید السمعانی و ابو موسی المدینی و ابو الحسن بن المفضل و المنذری و ابن الصلاح و النووی فی تہذیب الاسماء و اللغات و السبکی و آخرون و قال ابو منصور الدیلمی فی مسند الفردوس صلوۃ التسبیح اشہر الصلوات و اصحہا اسناداً و روی البیہقی و غیرہ عن ابی حامد بن الشرقی قال کنت عند مسلم بن الحجاج و معنا ہذا الحدیث عن عبد الرحمن بن بشر یعنی حدیث صلوۃ التسبیح من روایۃ عکرمۃ عن ابن عباس فسمعت مسلماً یقول لا یروی فی ہذا اسناد احسن من ہذا و قال البیہقی بعد تخریجہ کان عبد اللہ بن المبارک یصلیہا و تداولہا الصالحون بعضہم عن بعض و فی ذلک تقویۃ للحدیث انتہی ملخصاً بقدر الحاجۃ. قلت ان ہذہ الاقوال تدل علی ان الحدیث لیس بضعیف عند جماعۃ من المحدثین و ہو الحق و اما النووی فکلامہ مختلف ضعفہ فی شرح المہذب و حسنہ فی تہذیب الاسماء و اللغات حیث قال قد جاء فی صلوۃ التسبیح حدیث حسن فی کتاب الترمذی و غیرہ و ذکرہ المحاملی و غیرہ من اصحابنا و ہی سنۃ حسنۃ. و اما الحافظ ابن حجر فکلامہ مناقض ایضاً ضعفہ فی التلخیص و قال حدیث ابن عباس شاذ الخ و مال الی تحسینہ فی الخصال المکفرۃ و امالی الاذکار و ذکر لہ شاہداً من وجہ معتبر من حدیث الانصاری الذی اخرجہ ابوداؤد و قال سند الحدیث لا ینحط عن درجۃ الحسن و قد ذکر لہ شاہداً آخر من حدیث عبد اللہ بن عمرو و قال باسناد لا باس بہ ر قد اخرج لصلوۃ التسبیح طرقاً اخری و ہی ان کانت ضعیفۃ لکنہا تقوی حدیث ابن عباس فلا شک فی کونہ حسنا بل لا یبعد ان یقال انہ صحیح لغیرہ ۱۲ .

besturdubooks.wordpress.com

۷٦٦۔ و عنه قال كان رسول الله ﷺ يرغب فى قيام رمضان من غير ان يامرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه فتوفى رسول الله ﷺ و الامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك فى خلافة ابى بكر رضى الله عنه و صدراً من خلافة عمر رضى الله عنه على ذلك رواه مسلم.

باب فى جماعة التراويح

۷٦۷۔ عن عروة ان عائشة رضى الله عنها اخبرته ان رسول الله ﷺ خرج ليلة من جوف الليل فصلى فى المسجد و صلى رجال بصلوته فاصبح الناس فتحدثوا فاجتمع اكثر منهم فصلى فصلوا معه فاصبح الناس فتحدثوا فكثر اهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله ﷺ فصلى فصلوا بصلوته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن اهله حتى خرج لصلوة الصبح فلما قضى الفجر اقبل على الناس فتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخف على مكانكم و لكنى خشيت ان تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفى رسول الله ﷺ و الامر على ذلك رواه الشيخان.

۷٦۸۔ و عن زيد بن ثابت رضى الله عنه ان النبى ﷺ اتخذ حجرة فى المسجد من حصير فصلى فيه ليالى حتى اجتمع عليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة و ظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذى رأيت من صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم و لو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا ايها الناس فى بيوتكم فان افضل صلوة المرء فى بيته الا الصلوة المكتوبة رواه الشيخان.

۷٦۹۔ و عن جبير بن نفير عن ابى ذر رضى الله عنه قال صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان فلم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطرُ الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة قال فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع اهله و نساء ه و الناس فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قال قلت ما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر رواه الخمسة و اسناده صحيح.

۷۷۰۔ و عن ثعلبة بن ابى مالك القرظى رضى الله عنه قال خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة فى رمضان فرآى ناسا فى ناحية المسجد يصلون فقال ما يصنع هؤلاء قال قائل يا

besturdubooks.wordpress.com

رسول اللہ هؤلاء ناس ليس معهم القرآن و ابی بن كعب يقرأ و هم معه يصلون بصلوته قال قد احسنوا و قد اصابوا و لم يكره ذلك لهم رواه البيهقی (۲۷۳) فی المعرفة و اسناده جيد و له شاهد (۲۷٤) دون حسن عند ابی داؤد من حديث ابی هريرة رضی الله عنه.

۷۷۱ـ و عن عبد الرحمن بن عبد القاری انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضی الله عنه ليلة فی رمضان الی المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلی الرجل لنفسه و يصلی الرجل فيصلی بصلوته الرهط فقال عمر رضی الله عنه انی اری لو جمعت هؤلاء علی قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم علی ابی بن كعب رضی الله عنه ثم خرجت معه ليلة اخری و الناس يصلون بصلوة قارئهم قال عمر رضی الله عنه نعم (۱) البدعة هذه و التی ينامون عنها افضل من التی يقومون يريد آخر الليل و كان الناس يقومون اوله رواه البخاری.

۷۷۲ـ و عن نوفل بن اياس الهذلی قال كنا نقوم فی عهد عمر بن الخطاب رضی الله عنه فی المسجد فيتفرق ههنا فرقة و ههنا فرقة و كان الناس يميلون الی احسنهم صوتا فقال عمر اراهم قد اتخذوا القرآن اغانی اما والله لئن استطعت لاغيرن فلم يمكث الا ثلاث ليال حتی امر أبياً فصلی بهم رواه البخاری فی خلق افعال العباد و ابن سعد و جعفر الفريابی و اسناده صحيح.

باب التراويح بثمان ركعات

۷۷۳ـ عن ابی سلمة بن عبد الرحمن انه سأل عائشة رضی الله عنها كيف كانت صلوة رسول الله ﷺ فی رمضان فقالت ما كان يزيد فی رمضان و لا فی غيره علی احدی

۲۷۳ـ قوله رواه البيهقی فی المعرفة قلت قال و روينا فی حديث ثعلبة بن ابی مالك القرظی ثم ساقه ثم قال اخبرنا ابو عبد الله الحافظ قال حدثنا ابو العباس قال اخبرنا الربيع قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی بكر بن مضر و عبدالرحمن بن سلمان عن ابن الهاد ان ثعلبة بن ابی مالك القرظی حدثه فذكره انتهی فان قلت ثعلبة هذا تابعی علی ما قاله العجلی قلت قال البيهقی بعد ما اخرجه و ثعلبة بن ابی مالك قد رآی النبی ﷺ فيما زعم اهل العلم بالتواريخ انتهی و قال الذهبی فی تجريد اسماء الصحابة ثعلبة بن ابی مالك ابو يحيی القرظی امام بنی قريظة ولد فی عهد النبی ﷺ وله رؤية و طال عمره انتهی و قال فی التهذيب له رؤية روی عن النبی ﷺ و عمر بن الخطاب و جابر بن عبد الله و عثمان بن عفان و عبد الملك بن مروان انتهی ۱۲. ۲۷٤ـ قوله شاهد دون حسن الخ قلت هو من طريق مسلم بن خالد الزنجی قال ابو داؤد بعد ما اخرجه ليس هذا الحديث بالقوی مسلم بن خالد ضعيف و قال الحافظ فی التقريب فی ترجمته فقيه صدوق كثير الاوهام و قال الخزرجی فی الخلاصة قال ابن معين ثقة و ضعفه ابو داؤد و قال ابن عدی حسن الحديث و قال ابو حاتم امام فی الفقه تعرف و تنكر ۱۲.

۱ـ نعم البدعة و فی بعض الروايات نعمت البدعة ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

عشرة ركعة يصلى اربعاً فلا تسأل عن حسنهن و طولهن ثم يصلى اربعاً فلا تسأل عن حسنهن و طولهن ثم يصلى ثلاثا فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر قال يا عائشة ان عينى تنامان و لا ينام قلبى رواه الشيخان.

۷۷٤ـ و عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال صلى بنا رسول الله ﷺ فى شهر رمضان ثمان ركعات و اوتر فلما كانت القابلة اجتمعنا فى المسجد و رجونا ان يخرج فلم يخرج فلم نزل فيه حتى اصبحنا ثم دخلنا فقلنا يا رسول الله اجتمعنا البارحة فى المسجد ورجونا ان تصلى بنا فقال انى خشيت ان يكتب عليكم رواه الطبرانى (۲۷۵) فى الصغير و محمد (۲۷٦) بن نصر المروزى فى قيام الليل و ابن خزيمة و ابن حبان فى صحيحيهما وفى اسناده لين (۲۷۷).

۷۷۵ـ و عنه قال جاء ابى بن كعب رضى الله عنه الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله انه كان منى الليلة شئ يعنى فى رمضان قال و ما ذاك يا أبى قال نسوة فى دارى قلن انا لا نقرأ القرآن فنصلى بصلوتك قال فصليت بهن ثمان ركعات و اوترت فكانت سنة الرضا و لم يقل شيئا رواه ابو يعلى (۲۷۸) و قال الهيثمى اسناده حسن.

۷۷٦ـ و عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد انه قال امر عمر بن الخطاب

۲۷۵ـ قوله رواه الطبرانى فى الصغير قلت قال حدثنا عثمان بن عبيد الله الطلحى الكوفى ثنا جعفر بن حميد ثنا يعقوب بن عبد الله القمى عن عيسى بن جارية عن جابر بن عبد الله به ثم قال لا يروى عن جابر بن عبد الله الا بهذا الاسناد تفرد به يعقوب و هو ثقة ۱۲. ۲۷٦ـ قوله و محمد بن نصر المروزى الخ قلت قال حدثنا اسحاق اخبرنا ابو الربيع ثنا يعقوب ثنا عيسى بن جارية عن جابر رضى الله عنه صلى بنا رسول الله ﷺ فى شهر رمضان ثمان ركعات و اوتر فلما كانت الليلة القابلة اجتمعنا فى المسجد رجونا ان يخرج فيصلى بنا فاقمنا فيه حتى اصبحنا فقلنا يا رسول الله رجونا ان تخرج فتصلى بنا فقال انى كرهت او خشيت ان يكتب عليكم الوتر انتهى و اخرجه من وجه آخر قال حدثنا محمد بن حميد الرازى ثنا يعقوب بن عبد الله ثنا عيسى بن جارية عن جابر قال صلى رسول الله ﷺ فى رمضان ليلة ثمان ركعات و الوتر فلما كان من القابلة اجتمعنا فى المسجد و رجونا ان يخرج الينا فلم نزل فيه حتى اصبحنا قال انى كرهت او خشيت ان يكتب عليكم الوتر انتهى ۱۲. ۲۷۷ـ و فى اسناده لين قلت مداره على عيسى بن جارية قال الذهبى قال ابن معين عنده مناكير و قال النسائى منكر الحديث و جاء عنه متروك و قال ابو زرعة لا باس به انتهى و قال العلامة الخزرجى فى الخلاصة وثقه ابن حبان و قال ابو داؤد منكر الحديث انتهى و قال الحافظ ابن حجر فى التقريب فيه لين انتهى قلت و ما قال الذهبى بعد ما اورد هذا الحديث فى ميزانه اسناده وسط فليس بصواب بل اسناده دون وسط ۱۲. ۲۷۸ـ قوله رواه ابو يعلى قلت لم اقف على اسناده بل اورده الهيثمى فى مجمع الزوائد و عزاه الى ابى يعلى فلينظر اسناده ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

رضی الله عنه ابی بن کعب و تمیما الداری رضی الله عنهما ان یقوما للناس باحدی (٢٧٩) عشرة ركعة و كان القاری یقرأ بالمئين حتی کنا نعتمد علی العصی من طول القيام و ما كنا ننصرف الا فی فروع الفجر رواه مالك و سعيد (٢٨٠) بن منصور و ابو بکر بن (٢٨١) ابی شيبة و اسناده صحيح.

باب فی التراويح باكثر من ثمان ركعات

٧٧٧ـ عن داؤد بن الحصين انه سمع الاعرج يقول ما ادركت الناس الا وهم يلعنون الكفرة فی رمضان قال و كان القارئ يقرأ سورة البقرة فی ثمان ركعات فاذا قام بها فی اثنتی عشرة ركعة رآی الناس انه قد خفف رواه مالك واسناده صحيح.

باب فی التراويح بعشرين ركعات

٧٧٨ـ عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد رضی الله عنه قال كانوا يقومون علی عهد عمر بن الخطاب رضی الله عنه فی شهر رمضان بعشرين ركعة (٢٨٢) قال وكانوا

٢٧٩ـ قوله باحدی عشرة ركعة قلت قال الحافظ ابن حجر فی الفتح و رواه عبد الرزاق من وجه آخر عن محمد ابن يوسف فقال احدی و عشرين انتهی و قال الزرقانی فی شرح المؤطا قال ابن عبد البر روی غير مالك فی هذا الحديث احدی و عشرين و هو الصحيح ولا اعلم احداً قال فيه احدی عشرة الا مالكا و يحتمل ان يكون ذلك اولاً ثم خفف عنهم طول القيام و نقلهم الی احد و عشرين الا ان الاغلب عندی ان قوله احدی عشرة وهم انتهی و لا وهم مع ان الجمع بالاحتمال الذی ذكره قريب و به جمع البيهقی ايضاً و قوله ان مالكا انفرد به ليس كما قال فقد رواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن محمد بن يوسف فقال احدی عشرة كما قال مالك انتهی كلام الزرقانی قلت ما قاله ابن عبد البر من وهم مالك فغلط جداً لان مالكا قد تابعه عبد العزيز بن محمد عند سعيد بن منصور فی سننه و يحيی بن سعيد القطان عند ابی بكر بن ابی شيبة فی مصنفه كلاهما عن محمد بن يوسف و قالا احدی عشرة كما رواه مالك عن محمد بن يوسف و اخرج محمد بن نصر المروزی فی قيام الليل من طريق محمد بن اسحاق حدثنی محمد بن يوسف عن جده السائب بن يزيد قال كنا نصلی فی زمن عمر رضی الله عنه فی رمضان ثلث عشرة ركعة انتهی قلت هذا قريب مما رواه مالك عن محمد بن يوسف ای مع الركعتين بعد العشاء و الله تعالی اعلم و علمه احكم. ٢٨٠ـ قوله و سعيد بن منصور الخ قلت قال حدثنا عبد العزيز بن محمد حدثنی محمد بن يوسف سمعت السائب بن يزيد يقول كنا نقوم فی زمان عمر بن الخطاب رضی الله عنه باحدی عشرة ركعة نقرأ فيها بالمئين و نعتمد علی العصی من طول القيام و ننقلب عند بزوغ الفجر ١٢. ٢٨١ـ قوله و ابو بكر بن ابی شيبة الخ قلت قال حدثنا يحيی بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف ان السائب اخبره ان عمر جمع الناس علی ابی وتميم فكانا يصليان احدی عشرة ركعة ١٢. ٢٨٢ـ قوله بعشرين ركعة قلت هكذا فی هذه الرواية من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد و اخرجه مالك وغيره من طريق محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد و قالوا باحدی عشرة ركعة كما مر قال البيهقی فی سننه و يمكن الجمع بين الروايتين فانهم كانوا يقومون باحدی عشرة ثم كانوا يقومون بعشرين و يوترون بثلاث و الله اعلم انتهی كلامه. و قال القسطلانی فی شرح البخاری و =>

besturdubooks.wordpress.com

يقرؤن بالمئين و كانوا يتوكئون على عصيهم فى عهد عثمان بن عفان رضى الله عنه من شدة القيام رواه (۲۸۳) البيهقى و اسناده صحيح.

=> جمع البيهقى بينهما بانهم كانوا يقومون باحدى عشرة ثم قاموا بعشرين و اوتروا بثلاث و قد عدوا ما وقع فى زمن عمر رضى الله عنه كالاجماع انتهى و قال السيوطى فى المصابيح و كان عمر رضى الله عنه لما امر بالتراويح اقتصر اولاً على العدد الذى صلاه النبى ﷺ ثم زاد فى آخر الامر انتهى و قال الشعرانى فى كشف الغمة و كانوا يصلونها فى اول زمان عمر رضى الله عنه بثلاث عشرة ركعة و كان القارى يقرأ بالمئين بين الآيات حتى كان الناس يعتمدون على العصى من طول القيام و كان امامهم أبى بن كعب و تميما الدارى رضى الله عنهما ثم ان عمر رضى الله عنه امر بفعلها ثلثا و عشرين ركعة ثلث منها وتر و استقر الامر على ذلك فى الامصار ۱۲. ۲۸۳- قوله رواه البيهقى قلت قال فى سننه الكبرى و قد اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه الدينورى بالدامغان ثنا احمد بن محمد بن اسحاق السنى ثنا عبد الله بن ممد بن عبد العزيز البغوى ثنا على بن الجعد انبأنا ابن ابى ذئب عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد ثم ساقه قلت رجال اسناده كلهم ثقات اما ابو عبد الله بن فنجويه الدينورى فهو من كبار المحدثين فى زمانه لا يسئل عن مثله مات سنة ٤١٤ھ و قد ذكره الحافظ الذهبى فى تذكرة الحفاظ فى ترجمة الحافظ تمام بن ابى الحسين الرازى و اما احمد بن محمد بن اسحاق المعروف بابن السنى و هو صاحب كتاب عمل اليوم و الليلة و راوى سنن النسائى قال الذهبى فى طبقات الحفاظ كان دينا خيراً صدوقاً اختصر السنن و سماه المجتبى واما عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى فقال الذهبى فى تذكرة الحفاظ قال الخطيب ابو بكر كان ثقة ثبتا فهما عارفا و قال السلمى سألت الدارقطنى عن البغوى فقال تقة امام جبل اقل المشائخ خطأ انتهى واما على بن الجعد فهو احد شيوخ البخارى قال الحافظ فى التقريب ثقة ثبت رمى بالتشيع واما ابن ابى ذئب فقال فى التقريب ثقة فقيه فاضل و اما يزيد بن خصيفة فهو يزيد بن عبد الله بن خصيفة قال فى التقريب قد ينسب الى جده ثقة انتهى و اما السائب بن يزيد فقال فى التقريب صحابى صغير له احاديث قليلة و حج به فى حجة الوداع و هو ابن سبع سنين و ولاه عمر سوق المدينة انتهى قلت هذا الاثر قد صحح اسناده غير واحد من الحفاظ كالنووى فى الخلاصة و ابن العراقى فى شرح التقريب و السيوطى فى المصابيح. و قد اخرجه البيهقى فى معرفة السنن و الآثار بوجه آخر عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال اخبرنا ابو طاهر الفقيه قال اخبرنا ابو عثمان البصرى قال حدثنا ابو احمد بن عبد الوهاب قال اخبرنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنى يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال كنا نقوم فى زمان عمر بن الخطاب بعشرين ركعة و الوتر انتهى قلت رجال هذا الاسناد فلنذكرهم اما ابو الطاهر الفقيه فهو ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش قال التاج السبكى فى الطبقات الكبرى محمد بن محمد بن محمش بفتح الميم بعدها حاء مهملة ساكنة ثم ميم مكسورة ثم شين معجمة ابن على بن داؤد الفقيه الشيخ ابو طاهر الزيادى امام المحدثين و الفقهاء بنيسابور فى زمانه و كان شيخا اديباً عارفا بالعربية و له يد طولى فى معرفة الشروط و صنف فيه كتاباً و كان مع ذلك فقيرا و قال سمع من ابى حامد بن بلال و محمد بن الحسين القطان و عبد الله بن يعقوب الكرمانى و العباس بن قوهيار و محمد بن الحسن المحمد آبادى و ابى عثمان عمرو بن عبد الله البصرى الخ و قال روى عنه ابو عبد الله الحاكم و ذكره فى تاريخه و قد مات قبله و الحافظ ابو بكر البيهقى و ابو صالح المؤذن الخ. و اما ابو عثمان البصرى فهو عمرو بن عبد الله البصرى روى عنه ابو طاهر الفقيه و ابومحمد الحسن بن على بن المومل وغيرهما ولم اقف من ترجم له=>

besturdubooks.wordpress.com

۷۷۹ـ و عن يزيد بن رومان انه قال كان الناس يقومون فى زمان عمر بن الخطاب فى رمضان بثلاث و عشرين ركعة رواه مالك و اسناده (۲۸۴) مرسل قوى.

۷۸۰ـ و عن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه امر رجلا يصلى بهم عشرين ركعة رواه (۲۸۵) ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه و اسناده مرسل قوى.

۷۸۱ـ و عن عبد العزيز بن رفيع قال كان ابى بن كعب رضى الله عنه يصلى بالناس فى رمضان بالمدينة عشرين ركعة و يوتر بثلاث اخرجه (۲۸۶) ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه و اسناده مرسل قوى.

۷۸۲ـ و عن عطاء قال ادركت الناس و هم يصلون ثلاثا و عشرين ركعة بالوتر رواه (۲۸۷) ابن ابى شيبة و اسناده حسن.

۷۸۳ـ و عن ابى الخصيب قال كان يؤمنا سويد بن غفلة فى رمضان فيصلى خمس ترويحات عشرين ركعة رواه (۲۸۸) البيهقى و اسناده حسن.

۷۸۴ـ و عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه قال كان ابن ابى مليكة يصلى بنا فى

=>و اما ابو احمد محمد بن عبد الوهاب فهو ابو احمد الفراء قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ كان مكثرا حجة و قال وثقه مسلم و حدث عنه فى غير الصحيح و قال فى التقريب ثقة عارف. و اما خالد بن مخلد فقال فى التقريب صدوق يتشيع و له افراد و اما محمد بن جعفر فهو محمد بن جعفر بن ابى كثير قال فى الخلاصة وثقه ابن معين و قال فى التقريب ثقة و اما يزيد بن خصيفة و السائب فقد مر توثيقهما و هذا الاثر من هذا الوجه قد صحح اسناده العلامة السبكى فى شرح المنهاج و على القارى فى شرح المؤطا. ثم لا يخفى عليك ان ما رواه السائب من حديث عشرين ركعة قد ذكره بعض اهل العلم بلفظ انهم كانوا يقومون على عهد عمر رضى الله عنه بعشرين ركعة و على عهد عثمان رضى الله عنه و على رضى الله عنه مثله انتهى و عزاه الى البيهقى فقوله و على عهد عثمان و على مثله قول مدرج لا يوجد فى تصانيف البيهقى و الله اعلم بالصواب ۱۲. ۲۸۴ـ قوله و اسناده مرسل قوى قلت يزيد ابن رومان لم يدرك عمر بن الخطاب و قد قال العراقى على ما حكاه عنه السيوطى فى التدريب و ان روى التابعى عن الصحابى قصة ادرك وقوعها فمتصلة و كذا ان لم يدرك وقوعها و لكن اسند رجاله و الا منقطعة انتهى ۱۲. ۲۸۵ـ قوله رواه ابو بكر بن ابى شيبة الخ قلت قال ثنا وكيع عن مالك بن انس عن يحيى بن سعيد فذكره قلت رجاله ثقات لكن يحيى بن سعيد الانصارى لم يدرك عمر ۱۲. ۲۸۶ـ قوله اخرجه ابو بكر بن ابى شيبة الخ قلت قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عبد العزيز بن رفيع فذكره قلت عبد العزيز بن رفيع لم يدرك أبى بن كعب. ۲۸۷ـ قوله رواه ابن ابى شيبة قلت قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء فذكره قلت عبد الملك هو عبد الملك بن ابى سليمان ۱۲. ۲۸۸ـ قوله رواه البيهقى قلت قال فى سننه اخبرنا ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا ابو الخصيب فذكره ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

رمضان عشرين ركعة رواه (٢٨٩) ابو بكر بن ابى شيبة و اسناده صحيح.

٧٨٥ـ و عن سعيد بن عبيد ان على بن ربيعة كان يصلى بهم فى رمضان خمس ترويحات و يوتر بثلاث اخرجه (٢٩٠) ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه و اسناده صحيح.

قال النيموى و فى الباب (٢٩١) روايات اخرى اكثرها لا تخلو عن وهن و لكن

٢٨٩ـ قوله رواه ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال فى مصنفه وكيع عن نافع عن ابن عمر فذكره ١٢. ٢٩٠ـ قوله اخرجه ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال ثنا الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد فذكره ١٢. ٢٩١ـ قوله و فى الباب روايات اخرى الخ قلت: منها ما اخرجه ابو بكر بن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة و الوتر انتهى. و قد اخرجه عبد بن حميد الكشى فى مسنده و البغوى فى معجمه و الطبرانى فى معجمه الكبير و البيهقى فى سننه كلهم من طريق ابى شيبة ابراهيم بن عثمان جد الامام ابى بكر بن ابى شيبة و هو ضعيف قال البيهقى بعد ما اخرجه تفرد به ابو شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى و هو ضعيف انتهى و قال المزى فى تهذيب الكمال قال احمد و يحيى و ابو داؤد ضعيف و قال يحيى ايضاً ليس بثقة و قال النسائى و الدولابى متروك الحديث و قال ابو حاتم ضعيف الحديث سكتوا عنه و تركوا حديثه و قال صالح ضعيف لا يكتب حديثه ثم قال المزى و من مناكيره حديث انه ﷺ كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة و الوتر انتهى قلت و هكذا فى الميزان و قال الحافظ ابن حجر فى التقريب متروك الحديث انتهى. و منها ما اخرجه البيهقى فى سننه اخبرنا ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انا محمد بن احمد بن عيسى بن عبدك الرازى ثنا ابو عامر عمرو بن تميم ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا حماد بن شعيب عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه قال و دعا القراء فى رمضان فامر منهم رجلا يصلى بالناس عشرين ركعة قال و كان على رضى الله عنه يوتر بهم و روى ذلك من وجه آخر عن على انتهى قلت حماد بن شعيب ضعيف قال الذهبى فى الميزان ضعفه ابن معين وغيره و قال يحيى مرة لا يكتب حديثه و قال البخارى فيه نظر و قال النسائى ضعيف و قال ابن عدى اكثر حديثه مما لا يتابع عليه انتهى. و منها ما اخرجه البيهقى فى سننه اخبرنا ابو عبد الله ابن فنجويه الدينورى ثنا احمد بن محمد ابن اسحاق السنى ثنا احمد بن عبد الله البزار ثنا سعدان بن يزيد ثنا الحكم بن مروان السلمى انبأ الحسن بن صالح عن ابى سعد البقال عن ابى الحسناء ان على بن ابى طالب رضى الله عنه امر رجلاً ان يصلى بالناس خمس ترويحات عشرين ركعة و فى هذا الاسناد ضعف و الله اعلم انتهى. قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (٤٩٥/٢) الاظهر ان ضعفه من جهة ابى سعد سعيد بن المرزبان البقال فانه متكلم فيه فان كان كذلك فقد تابعه عليه غيره قال ابن ابى شيبة فى المصنف ثنا وكيع عن الحسن بن صالح عن عمرو بن قيس عن ابى الحسناء ان علياً امر رجلاً يصلى بهم فى رمضان عشرين ركعة و عمرو بن قيس اظنه الملائى وثقه احمد و يحيى و ابو حاتم و ابو زرعة و غيرهم و اخرج له مسلم انتهى كلامه قلت مدار هذا الاثر على ابى الحسناء و هو لا يعرف. و منها ما ذكره على المتقى فى كنزل العمال و عزاه الى ابن منيع عن أبى بن كعب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه امره ان يصلى بالليل فى رمضان فقال ان الناس يصومون النهار و لا يحسنون ان يقرؤا فلو قرأت عليهم بالليل فقال يا امير المؤمنين هذا شئ لم يكن فقال قد علمت و لكنه حسن فصلى بهم عشرين ركعة انتهى. و منها ما اخرجه ابو بكر ابن ابى شيبة حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق، عن عبد الله بن قيس عن شتير بن شكل انه كان يصلى =>

besturdubooks.wordpress.com

بعضها يقوى بعضاً.

باب قضاء الفوائت

۷۸۶ــ عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال من نسى صلوة فليصل اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك و اقم الصلوة لذكرى رواه الجماعة.

۷۸۷ــ و عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلى العصر حتى كادت الشمس تغرب قال النبى ﷺ ما صليتها فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلوة و توضانا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب رواه الشيخان.

۷۸۸ــ و عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه انه كان يقول من نسى صلوة فلم يذكرها الا و هو مع الامام فاذا سلم الامام فليصل الصلوة التى نسى ثم ليصل بعدها اخرى رواه مالك و اسناده صحيح.

ابواب سجود السهو

باب سجود السهو قبل السلام

۷۸۹ــ عن عبد الله بن بحينة الاسدى حليف بنى عبد المطلب رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قام فى صلوة الظهر و عليه جلوس فلما اتم صلوته سجد سجدتين يكبر فى كل سجدة و هو جالس قبل ان يسلم و سجدهما الناس معه مكان ما نسى من الجلوس رواه الشيخان.

۷۹۰ــ و عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا شك احدكم فى صلوته فلم يدركم صلى ثلاثا ام اربعاً فليطرح الشك و ليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فان كان صلى خمسا شفعن له صلوته و ان كان صلى اتماما لاربع كانتا ترغيماً للشيطان رواه مسلم.

=>فى رمضان عشرين ركعة و الوتر انتهى قلت عبد الله بن قيس لا يدرى من هو تفرد عنه ابو اسحاق قلت و قال البيهقى فى سننه و روينا عن شتير بن شكل و كان من اصحاب على رضى الله عنه انه كان يؤمهم فى شهر رمضان بعشرين ركعة و يوتر بثلاث انتهى قلت البيهقى لم يذكر اسناده و لعله من طريق عبد الله بن قيس المذكور و الله اعلم. ومنها ما اخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا غندر عن شعبة عن خلف عن الربيع و اثنى عليه خيراً عن ابى البخترى انه كان يصلى خمس ترويحات فى رمضان و يوتر بثلاث انتهى قلت فيه خلف لا اعرف من هو ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

۷۹۱ـ و عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا شك احدكم فى صلوته فلم يدر واحدة صلى ام ثنتين فليجعلها واحدة و اذا لم يدر ثنتين صلى ام ثلاثا فليجعلها ثنتين و اذا لم يدر ثلاثا صلى ام اربعا فليجعلها ثلاثا ثم يسجد اذا فرغ من صلوته و هو جالس قبل ان يسلم سجدتين رواه احمد و ابن ماجة و الترمذى و صححه و هو معلول (۱).

باب سجود السهو بعد السلام

۷۹۲ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين فقال له ذواليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله قال رسول الله ﷺ اصدق ذواليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله ﷺ فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رواه الشيخان.

۷۹۳ـ و عن عبد الله بن جعفر رضى الله عنه ان النبى ﷺ قال من شك فى صلوته فليسجد سجدتين بعد ما سلم رواه احمد و ابو داؤد و النسائى و البيهقى و قال اسناده لا باس به.

۷۹۴ـ و عن علقمة ان ابن مسعود رضى الله عنه سجد سجدتى السهو بعد السلام و ذكر ان النبى ﷺ فعل ذلك رواه ابن ماجة و آخرون و اسناده صحيح.

۷۹۵ـ و عن قتادة عن انس رضى الله عنه انه قال فى الرجل يهم فى صلوته لا يدرى أزاد ام نقص قال يسجد سجدتين بعد ما يسلم رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

۷۹۶ـ و عن ضمرة بن سعيد انه صلى وراء انس بن مالك رضى الله عنه فاوهم فسجد سجدتين بعد السلام رواه الطحاوى و اسناده حسن.

۷۹۷ـ و عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال سجدتا السهو بعد السلام رواه الطحاوى و اسناده حسن.

باب ما يسلم ثم يسجد سجدتى السهو ثم يسلم

۷۹۸ـ عن علقمة قال: قال عبد الله رضى الله عنه صلى النبى ﷺ قال ابراهيم لا ادرى

۱ـ قوله معلول قال الحافظ ابن حجر فى تلخيص الحبير (۲/۵) بعد ما ذكر هذا الحديث و هو معلول فانه من رواية ابن اسحاق عن مكحول عن كريب و قد رواه احمد فى مسنده عن ابن علية عن ابن اسحاق عن مكحول مرسلا اهـ

besturdubooks.wordpress.com

زاد اونقص فلما سلم قيل له يا رسول الله ا حدث فی الصلوة شیٔ قال وما ذاك قالوا صليت كذا و كذا فثنی رجله و استقبل القبلة و سجد سجدتين ثم سلم فلما اقبل علينا بوجهه قال انه لو حدث فی الصلوة شیٔ لنباتكم و لكن انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونی و اذا شك احدكم فی صلوته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين رواه (٢٩٢) البخاری و آخرون.

٧٩٩ـ و عن عمران بن حصين رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم فی ثلاث ركعات ثم دخل منزله فقام اليه رجل يقال له الخرباق و كان فی يديه طول فقال يا رسول الله فذكر له صنيعه و خرج غضبان يجر ردائه حتى انتهى الى الناس فقال ا صدق هذا قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم رواه الجماعة الا البخاری و الترمذی.

٨٠٠ـ و عن زياد بن علاقة قال صلى بنا المغيرة بن شعبة رضی الله عنه فلما صلى ركعتين قام و لم يجلس فسبح من خلفه فاشار اليهم ان قوموا فلما فرغ من صلوته سلم ثم سجد سجدتين وسلم رواه احمد والترمذی و قال هذا حديث حسن صحيح.

٨٠١ـ و عن ابی قلابة عن عمران بن حصين رضی الله عنه قال فی سجدتی السهو يسلم ثم يسجد ثم يسلم رواه الطحاوی و اسناده حسن.

باب صلوة المريض

٨٠٢ـ عن انس رضی الله عنه قال صلى رسول الله ﷺ فی مرضه خلف ابی بكر قاعداً فی ثوب متوشحاً فيه رواه الترمذی و قال هذا حديث حسن صحيح.

٨٠٣ـ و عن عائشة رضی الله عنها قال صلى رسول الله ﷺ خلف ابی بكر رضی الله عنه فی مرضه الذی مات فيه قاعداً رواه الترمذی و صححه.

٨٠٤ـ و عن عمران بن حصين رضی الله عنه قال كانت بی بواسير فسألت النبی ﷺ فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب رواه الجماعة الا مسلما و زاد النسائی فان لم تستطع فمستلقيا لا يكلف الله نفسا الا وسعها.

٨٠٥ـ و عن نافع ان عبد الله بن عمر رضی الله عنه كان يقول اذا لم يستطع المريض

٢٩٢ـ قوله رواه البخاری قلت اخرجه فی باب التوجه نحو القبلة ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

السجود أومأ برأسه ايماء ولم يرفع الى جبهته شيئا رواه مالك و اسناده صحيح.

باب سجود القرآن

۸۰۶۔ عن عبد الله رضى الله عنه قال قرأ النبى ﷺ النجم بمكة فسجد فيها و سجد من كان معه غير شيخ (۱) اخذ كفاً من حصى او تراب و رفعه الى جبهته و قال يكفينى هذا فرأيته بعد ذلك قتل كافراً رواه الشيخان.

۸۰۷۔ و عن ابن عباس رضى الله عنه ان النبى ﷺ سجد بالنجم و سجد معه المسلمون و المشركون و الجن و الانس رواه البخارى.

۸۰۸۔ و عنه قال ص ليس من عزائم السجود وقد رأيت النبى ﷺ يسجد فيها رواه البخارى.

۸۰۹۔ و عنه ان النبى ﷺ سجد فى ص و قال سجدها داؤد عليه السلام توبة و نسجدها شكرا رواه النسائى و اسناده صحيح.

۸۱۰۔ و عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال قرأ رسول الله ﷺ و هو على المنبر ص فلما بلغ السجدة نزل فسجد و سجد الناس معه فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تشزن (۲) الناس للسجود فقال رسول الله ﷺ انما هى توبة نبى و لكنى رأيتكم تشزنتم للسجود فنزل فسجد و سجدوا رواه ابوداؤد و اسناده صحيح.

۸۱۱۔ و عن العوام بن حوشب قال سألت مجاهداً عن السجود فى ص فقال سألت عنها ابن عباس رضى الله عنه فقال اسجد فى ص فتلا على هؤلاء الآيات من الانعام و من ذريته داؤد و سليمن الى قوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

۸۱۲۔ و عن ابى سلمة قال رأيت ابا هريرة رضى الله عنه قرأ اذا السماء انشقت فسجد بها فقلت يا ابا هريرة الم ارك تسجد قال لو لم ار النبى ﷺ سجد لم اسجد رواه الشيخان.

۸۱۳۔ و عن مجاهد قال سألت ابن عباس رضى الله عنه عن السجدة التى فى حم قال اسجد بآخر الآيتين رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

۱۔ قوله غير شيخ و هو امية بن خلف كما فى رواية للبخارى. ۲۔ تشزن اى تهيأ.

besturdubooks.wordpress.com

ابواب صلوة المسافر

باب القصر فی السفر

۸۱۴۔ عن عائشة رضی الله عنها زوج النبی ﷺ انها قالت فرضت الصلوة رکعتین رکعتین فی الحضر و السفر فاقرت صلوة السفر و زید فی صلوة الحضر رواه الشیخان.

۸۱۵۔ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال فرض الله الصلوة علی لسان نبیکم ﷺ فی الحضر اربعاً و فی السفر رکعتین و فی الخوف رکعة (۱) رواه مسلم.

۸۱۶۔ و عن عمر رضی الله عنه قال صلوة السفر رکعتان و صلوة الجمعة رکعتان و الفطر رکعتان و الاضحی رکعتان تمام غیر قصر علی لسان محمد ﷺ رواه ابن ماجة و النسائی و ابن حبان و اسناده صحیح.

۸۱۷۔ و عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه قال صحبت رسول الله ﷺ فی السفر فلم یزد علی رکعتین حتی قبضه الله و صحبت ابا بکر رضی الله عنه فلم یزد علی رکعتین حتی قبضه الله و صحبت عمر رضی الله عنه فلم یزد علی رکعتین حتی قبضه الله ثم صحبت عثمان رضی الله تعالی عنه فلم یزد علی رکعتین حتی قبضه الله و قد قال الله تعالی لقد کان لکم فی رسول الله اسوة حسنة رواه مسلم و البخاری مختصراً.

۸۱۸۔ و عن عبد الرحمن بن یزید قال صلی بنا عثمان رضی الله عنه بمنی اربع رکعات فقیل ذلک لعبد الله بن مسعود رضی الله عنه فاسترجع قال صلیت مع رسول الله ﷺ بمنی رکعتین و صلیت مع ابی بکر الصدیق رضی الله عنه بمنی رکعتین و صلیت مع عمر بن الخطاب رضی الله عنه رکعتین فلیت حظی من اربع رکعات رکعتان متقبلتان رواه الشیخان.

۸۱۹۔ و عن ابی لیلی الکندی قال خرج سلمان رضی الله عنه فی ثلاثة عشر رجلا من اصحاب رسول الله ﷺ فی غزاة و کان سلمان رضی الله عنه اسنهم حضرت الصلوة فاقیمت الصلوة فقالوا تقدم یا ابا عبد الله فقال ما انا بالذی اتقدم انتم العرب و منکم النبی ﷺ فلیتقدم بعضکم فتقدم بعض القوم فصلی اربع رکعات فلما قضی الصلوة قال سلمان رضی الله عنه مالنا و للمربعة انما یکفینا نصف المربعة رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

۱۔ قوله و فی الخوف رکعة ای مع الامام و رکعة اخری یاتی بها منفردا کما جاءت الاحادیث الصحیحة فی صلوة النبی ﷺ و اصحابه فی الخوف ۱۲ نووی.

besturdubooks.wordpress.com

۸۲۰ـ و عن عبد الرحمن بن حميد عن ابيه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه اتم الصلوة بمنى ثم خطب الناس فقال يا ايها الناس ان السنة سنة رسول الله ﷺ و سنة صاحبيه و لكنه حدث العام من الناس فخفت ان يستنوا رواه البيهقي في المعرفة تعليقا و حسن اسناده.

۸۲۱ـ و عن الزهري قال انما صلى عثمان رضي الله عنه بمنى اربعاً لان الاعراب كانوا اكثر في ذلك العام فاحب ان يخبرهم ان الصلوة اربع رواه الطحاوي و ابو داود و اسناده مرسل قوي.

باب من قدر مسافة القصر باربعة برد

۸۲۲ـ عن عطاء بن ابي رباح ان ابن عمر رضي الله عنه و ابن عباس رضي الله عنه كانا يصليان ركعتين و يفطران في اربعة برد فما فوق ذلك رواه (۲۹۳) البيهقي و ابن المنذر باسناد صحيح.

۸۲۳ـ و عنه عن ابن عباس رضي الله عنه انه سئل ا تقصر الصلوة الى عرفة قال لا و لكن الى (۲۹٤) عسفان و إلى جدة و الى الطائف اخرجه الشافعي و قال الحافظ ابن حجر في التلخيص اسناده صحيح.

۸۲٤ـ و عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه ركب الى ريم (۲۹۵) فقصر الصلوة في

۲۹۳ـ قوله رواه البيهقي الخ قلت و ذكره البخاري تعليقا ثم قال وهي اى اربعة برد ستة عشر فرسخاً انتهى قلت قال الحافظ ابن حجر في الفتح ذكر الفراء ان الفرسخ فارسي معرب و هو ثلاثة اميال انتهى قلت فاربعة برد ثمانية و اربعون ميلا قلت قال العلامة العيني في البناية و عامة المشائخ قدروها بالفراسخ فقيل احد و عشرون فرسخاً و قيل ثمانية عشر فرسخا قال المرغيناني و عليه الفتوى و في جوامع الفقه و هو المختار و قيل خمسة عشر فرسخا انتهى و قال و فتوى اكثر ائمة خوارزم على خمسة عشر انتهى و قال ابن الهمام في فتح القدير و كل من قدر بقدر منها اعتقد انه مسيرة ثلاثة ايام انتهى قلت اما من قدرها باحد و عشرين فرسخا فيؤيده ما رواه وكيع عن ابن عمر انه قال يقصر من المدينة الى السويداء و بينهما اثنان و سبعون ميلاً على ما قاله الحافظ في الفتح فصارت مسيرة بينهما متقاربة باحد و عشرين فرسخا و اما من قدر بثمانية عشر فرسخا فهو متقارب باربعة برد و اما من قدر بخمسة عشر فرسخاً فيؤيده ما رواه عطاء عن ابن عباس من حديث و لكن الى عسفان و الى جدة و الى الطائف قال الشافعي في رواية ابي سعيد على ما حكاه عنه البيهقي في المعرفة فاقرب هذا من مكة ستة و اربعون ميلا بالاميال الهاشمية انتهى قلت ستة و اربعون ميلا قريب بخمسة عشر فرسخا و اما على ما قاله في مختصر البويطي فبينهما ثمانية و اربعون ميلا بالهاشمي ۱۲. ۲۹٤ـ قوله و لكن الى عسفان الخ قال مالك و ذلك اى كل واحد من هذه الاماكن اربعة برد ۱۲. ۲۹۵ـ قوله الى ريم قال و ذلك نحو من اربعة برد اى من المدينه ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

مسيره ذلك رواه مالك و اسناده صحيح

٨٢٥ـ و عنه ان عبد الله بن عمر رضى الله عنه ركب الى ذات (٢٩٦) النصب فقصر الصلوة فى مسيره ذلك رواه مالك و اسناده صحيح.

قال النيموى و قد روى عن ابن عمر رضى الله عنه خلاف ذلك.

٨٢٦ـ عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنه كان ادنى ما يقصر فيه مال له بخيبر رواه (٢٩٧) عبد الرزاق و اسناده صحيح.

قال النيموى بين المدينة و خيبر ثمانية برد.

باب ما استدل به على ان مسافة (٢٩٨) القصر ثلاثة ايام

٨٢٧ـ عن شريح بن هانئ قال اتيت عائشة رضى الله عنها اسألها عن المسح على الخفين فقالت عليك بابن ابى طالب رضى الله عنه فاسأله فانه كان يسافر مع رسول الله ﷺ فسألناه فقال جعل رسول الله ﷺ ثلاثة (٢٩٩) ايام و لياليهن للمسافر و يوما و ليلة للمقيم رواه مسلم.

٨٢٨ـ و عن ابى بكرة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ جعل للمقيم يوما و ليلة و للمسافر ثلثة ايام ولياليهن فى المسح على الخفين رواه ابن جارود و آخرون و اسناده صحيح.

٨٢٩ـ و عن على بن ربيعة الوالبى قال سألت عبد الله بن عمر رضى الله عنه الى كم تقصر الصلوة فقال اتعرف السويداء قال قلت لا و لكنى قد سمعت بها قال (٣٠٠) هى

٢٩٦ـ قوله الى ذات النصب قال مالك و بين ذات النصب و المدينة اربعة برد ١٢. ٢٩٧ـ قوله رواه عبدالرزاق قلت اخرجه عن ابن جريج اخبرنى نافع ان ابن عمر رضى الله عنه الخ ١٢. ٢٩٨ـ قوله مسافة القصر ثلاثة ايام قلت قال الشاه ولى الله الدهلوى فى المسوى شرح المؤطا قال ابو حنيفة مسيرة ثلاثة ايام و فى العالمگيريه الصحيح انه لا يشترط مسير كل اليوم الى الليل فلو بكر فى كل يوم و مشى الى الزوال ثم نزل يصير مسافراً و قال الشافعى اربعة برد و تفسيرها ستة عشر فرسخاً و يتجه على هذا ان قولهما متقاربان ١٢. ٢٩٩ـ قوله ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر قلت قد استدل به أصحابنا على ان مسافة القصر ثلاثة ايام و تفصيله فى فتح القدير و البناية و غيرهما ١٢. ٣٠٠ـ قوله قال هى ثلاث ليال قلت و مما يوافقه ما اخرجه ابن جرير على ما ذكره على المتقى فى كنز العمال عن عمر رضى الله عنه قال تقصر الصلوة فى مسيرة ثلاث ليال انتهى و قال العينى فى شرح البخارى (١١٩/٧) و الى ثلاثة ايام ذهب عثمان بن عفان و ابن مسعود و سويد بن غفلة و الشعبى و النخعى و الثورى و ابن حى و ابو قلابة و شريك بن عبد الله و سعيد بن جبير و محمد بن سيرين و هو رواية عن عبد الله بن عمر =>

besturdubooks.wordpress.com

ثلاث ليال قواصد فاذا خرجنا اليها قصرنا الصلوة رواه محمد بن الحسن فى الآثار و اسناده صحيح.

٨٣٠۔ و عن ابراهيم بن عبد الله قال سمعت سويد بن غفلة الجعفى يقول اذا سافرت ثلاثا فاقصر رواه محمد بن الحسن فى الحجج و اسناده صحيح.

باب القصر اذا فارق البيوت

٨٣١۔ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال سافرت مع رسول الله ﷺ و مع ابى بكر رضى الله عنه و عمر رضى الله عنه كلهم صلى من حين يخرج من المدينة الى ان يرجع اليها ركعتين فى المسير و القيام بمكة رواه ابو يعلى و الطبرانى و قال الهيثمى رجال ابى يعلى رجال الصحيح.

٨٣٢۔ و عن ابى حرب بن ابى الاسود الديلى ان عليا رضى الله عنه خرج من البصرة فصلى الظهر اربعاً ثم قال انا لو جاوزنا هذا الخص (١) لصلينا ركعتين رواه (٣٠١) ابن ابى شيبة و رواته ثقات.

٨٣٣۔ و عن ابن عمر رضى الله عنه انه كان يقصر الصلوة حين يخرج من شعب المدينة و يقصر اذا رجع حتى يدخلها رواه (٣٠٢) عبد الرزاق و اسناده لا باس به.

باب يقصر من لم ينو الاقامة و ان طال مكثه و العسكر الذى دخل ارض الحرب و ان نووا الاقامة

٨٣٤۔ عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنه قال اقام رسول الله ﷺ تسعة عشر يقصر فنحن اذا سافرنا تسعة عشر قصرنا و ان زدنا اتممنا رواه البخارى.

٨٣٥۔ و عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنه قال اقام رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح خمس عشرة يقصر الصلوة رواه ابو داود و اسناده صحيح.

=>رضى الله عنهم انتهى قلت و بما ذكرناه فى الباب يرد ما قاله الشافعى على ما حكاه عنه البيهقى فى المعرفة و اما هم فيقولون لا تقصر الصلوة فى اقل من مسيرة ثلث ليال قواصد و لا نعلمهم يروون هذا عن احد ممن مضى ممن قوله حجة انتهى ١٢. ٣٠١۔ قوله رواه ابن ابى شيبة قلت قال حدثنا عباد بن العوام عن داود بن ابى هند عن ابى حرب بن ابى الاسود الديلى فذكره ١٢. ٣٠٢۔ قوله رواه عبد الرزاق قلت قال اخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فذكره و عبد الله هو ابو حفص العمرى قد تكلم فيه ابن المدينى و النسائى و ضعفه ابن حجر فى التقريب و وثقه ابن معين و هو من رجال مسلم فالحق انه صالح الحديث.

١۔ الخص بالضم بيت يعمل من الخشب و القصب. ١٢ نهاية.

besturdubooks.wordpress.com

۸۳۶ـ و عن عبد الرحمن بن المسور قال كنا مع سعد بن ابی وقاص رضی الله عنه فی قرية من قرى الشام فكان يصلي ركعتين فنصلي نحن اربعاً فنسأله عن ذلك فيقول سعد نحن اعلم رواه (۳۰۳) الطحاوی و اسناده صحیح.

۸۳۷ـ و عن ابی جمرة نصر بن عمران قال قلت لابن عباس رضی الله عنه انا نطيل القيام بخراسان فكيف ترى قال صل ركعتين و ان اقمت عشر سنين رواه (۳۰۴) ابو بكر بن ابی شيبة و اسناده صحیح.

۸۳۸ـ و عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنه قال ارتج علينا الثلج و نحن بآذر بيجان ستة اشهر فی غزاة قال ابن عمر رضی الله عنه و كنا نصلي ركعتين رواه (۳۰۵) البيهقي في المعرفة و اسناده صحيح.

۸۳۹ـ و عن الحسن قال كنا مع عبد الرحمن بن سمرة رضی الله عنه ببعض بلاد فارس سنتين فكان لا يجمع و لا يزيد على ركعتين رواه (۳۰۶) عبد الرزاق و اسناده صحيح.

۸۴۰ـ و عن انس رضی الله عنه ان اصحاب رسول الله ﷺ اقاموا برامهرمز تسعة اشهر يقصرون الصلوة رواه البيهقي و اسناده حسن (۳۰۷).

۳۰۳ـ قوله رواه الطحاوی قلت و اخرجه البيهقي في المعرفة من طريق المسور بن مخرمة قال كنا مع سعد يعنى ابن ابی وقاص في قرية من قرى الشام اربعين ليلة فكنا نصلي اربعا و كان يصلي ركعتين ۱۲. ۳۰۴ـ قوله رواه ابو بكر بن ابی شيبة قلت قال حدثنا وكيع ثنا المثنى بن سعيد عن ابی جمرة نصر بن عمران فذكره ۱۲. ۳۰۵ـ قوله رواه البيهقي في المعرفة قلت قال و اما حديث ابن عمر فاخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ قال حدثنا ابو العباس هو الاصم قال حدثنا الصنعاني قال حدثنا معاوية بن عمرو عن ابی اسحاق الفزاری عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فذكره قلت قال النووی في الخلاصة هذا سند على شرط الشيخين و قال الحافظ ابن حجر في الدراية باسناد صحيح ۱۲. ۳۰۶ـ قوله رواه عبد الرزاق قلت قال اخبرنا هشام بن حسان عن الحسن فذكره فان قلت قال الحافظ ابن حجر في التقريب و في روايته عن الحسن و عطاء مقال لانه قيل كان يرسل عنهما انتهى قلت روايته عنه في الصحيحين قال الحافظ في مقدمته و اما حديثه عن الحسن البصری ففی الكتب الستة انتهى و قال الذهبي في ميزانه و قد بلغنا عن نعيم بن حماد عن ابن عيينة قال كان هشام اعلم الناس بحديث الحسن و قال سعيد بن عامر سمعت هشاماً يقول جاورت الحسن عشر سنين انتهى كلامه قلت ان هشاما قد تابعه يونس بن عبيد في رواية عند عبد الرزاق اخبرنا الثوری عن يونس عن الحسن فذكره نحوه ۱۲. ۳۰۷ـ قوله و اسناده حسن قلت قال النووی اسناده صحيح و فيه عكرمة بن عمار و اختلفوا في الاحتجاج به و احتج به مسلم انتهى قلت و كذلك صحح اسناده الحافظ ابن حجر في الدراية لكنه قال في التقريب صدوق يغلط فالحق انه حسن الحديث ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

باب الرد على من قال ان المسافر يصير مقيماً بنية اقامة اربعة ايام

٨٤١ـ عن انس بن مالك رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة الى مكة فصلى (٣٠٨) ركعتين ركعتين حتى رجع قلت كم اقام بمكة قال عشرا (٣٠٩) رواه الشيخان.

باب من قال ان المسافر يصير مقيما بنية اقامة خمسة عشر يوما

٨٤٢ـ عن مجاهد قال ان ابن عمر رضى الله عنه كان اذا اجمع على اقامة خمسة عشر يوما اتم الصلوة رواه (٣١٠) ابو بكر بن ابى شيبة و اسناده صحيح.

٨٤٣ـ و عنه عن ابن عمر رضى الله عنه انه اذا اراد ان يقيم بمكة خمسة عشر سرح ظهره و صلى اربعاً رواه محمد بن الحسن فى كتاب الحجج و اسناده صحيح.

٨٤٤ـ و عنه عن عبد الله بن عمر رضى الله قال اذا كنت مسافراً فوطنت نفسك على اقامة خمسة عشر يوماً فاتم الصلوة و ان كنت لا تدرى فاقصر رواه محمد بن الحسن فى الآثار و اسناده حسن.

٨٤٥ـ و عن سعيد بن المسيب قال اذا قدمت بلدة فاقمت خمسة عشر يوما فاتم الصلوة رواه محمد بن الحسن فى الحجج و اسناده صحيح.

باب صلوة المسافر بالمقيم

٨٤٦ـ عن موسى بن سلمة قال كنا مع ابن عباس رضى الله عنه بمكة فقلت انا اذا كنا معكم صلينا اربعاً و اذا رجعنا الى رحالنا صلينا ركعتين قال تلك سنة ابى القاسم ﷺ رواه احمد و اسناده حسن.

٣٠٨ـ قوله فصلى ركعتين ركعتين الخ قلت هذا الحديث يرد قول الشافعى لانه قدر مدة الاقامة اربعة ايام فان نواها صار مقيماً قال الزيلعى (١) لا يقال يحتمل انهم عزموا على السفر فى اليوم الثانى و الثالث و استمر بهم ذلك الى عشر لان الحديث انما هو فى حجة الوداع فتعين انهم نووا الاقامة اكثر من اربعة ايام لاجل قضاء النسك نعم كان يستقيم هذا لو كان الحديث فى قضية الفتح ١٢. ٣٠٩ـ قوله عشراً قلت لان النبى ﷺ قدم مكة صبيحة رابعة من ذى الحجة فاقام بها الرابع و الخامس و السادس و السابع و صلى الصبح فى اليوم الثامن ثم خرج الى منى و خرج من مكة متوجها الى المدينة بعد ايام التشريق قال الحافظ فى الفتح (٢) و لا شك انه خرج من مكة صبح الرابع عشر فتكون مدة الاقامة بمكة و نواحيها عشرة ايام بلياليها كما قال انس و يكون مدة اقامته بمكة اربعة ايام سواء لانه خرج منها فى اليوم الثامن فصلى الظهر بمنى ١٢. ٣١٠ـ قوله رواه ابو بكر بن ابى شيبة قلت قال حدثنا وكيع حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد ان ابن عمر رضى الله عنه كان الخ ١٢.

١ـ الزيلعى فى نصب الراية (١٨٤/٢). ٢ـ فتح البارى (٤٦٢/٢) باب ما جاء فى التقصير.

besturdubooks.wordpress.com

باب صلوة المقيم بالمسافر

۸٤۷ـ عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان اذا قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم يقول يا اهل مكة اتموا صلوتكم فانا قوم سفر (۱) رواه مالك و اسناده صحيح.

۸٤۸ـ و عن صفوان بن عبد الله بن صفوان انه قال جاء عبد الله بن عمر رضى الله عنه يعود عبد الله بن صفوان فصلى لنا ركعتين ثم انصرف فقمنا فاتممنا رواه مالك و اسناده صحيح.

باب جمع التقديم بين العصرين بعرفة

۸٤۹ـ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى حديث طويل فى حجة النبى ﷺ ثم اذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر و لم يصل بينهما شيئا رواه مسلم.

۸٥۰ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه قال غدا رسول الله ﷺ من منى حين صلى الصبح فى صبيحة يوم عرفة حتى اتى عرفة فنزل بنمرة و هى منزل الامام الذى ينزل به بعرفة حتى اذا كان عند صلوة الظهر راح رسول الله ﷺ مهجرا فجمع بين الظهر و العصر ثم خطب الناس ثم راح فوقف على الموقف من عرفة رواه احمد و ابو داود و اسناده حسن.

۸٥۱ـ و عن القاسم بن محمد سمعت ابن الزبير يقول ان من سنة الحج ان الامام يروح اذا زالت الشمس يخطب فيخطب الناس فاذا فرغ من خطبته نزل فصلى الظهر و العصر جميعا رواه ابن المنذر و اسناده صحيح.

باب جمع التاخير بين العشائين بالمزدلفة

۸٥۲ـ عن عبد الرحمن بن يزيد قال حج عبد الله (۲) رضى الله عنه فاتينا المزدلفة حين الاذان بالعتمة او قريباً من ذلك فامر رجلا فاذن و اقام ثم صلى المغرب و صلى بعدها ركعتين ثم دعا بعشائه فتعشى ثم امر أرى رجلا فاذن و اقام قال عمرو و لا اعلم الشك الا من زهير ثم صلى العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال ان النبى ﷺ كان لا يصلى هذه الساعة الا هذه الصلوة فى هذا المكان من هذا اليوم قال عبد الله هما صلوتان تحولان عن وقتهما صلوة المغرب بعد ما يأتى الناس المزدلفة و الفجر حين يبزغ الفجر قال رأيت النبى

۱ـ قوله. سفر بفتح فسكون جمع سافر كراكب و ركب ۱۲ كشف المغطا. ۲ـ عبد الله اى ابن مسعود رضى الله عنه.

besturdubooks.wordpress.com

ﷺ يفعله رواه البخارى.

قال النيموى الجمع بين الصلوتين بعرفة و المزدلفة للنسك لا للسفر خلافاً للشافعى.

باب جمع التقديم في السفر

٨٥٣ـ عن انس رضى الله عنه كان رسول الله ﷺ اذا كان فى سفر فزالت الشمس صلى الظهر و العصر جميعاً ثم ارتحل رواه (٣١١) جعفر الفريابى و البيهقى و الاسمعيلى

٣١١ـ قوله رواه جعفر الفريابى قلت قال حدثنا اسحاق بن راهويه ثنا شبابة عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن انس فذكره قلت قد تفرد بهذا السياق اسحاق بن راهويه عن شبابة و خالفه غير واحد من اصحاب شبابة و عقيل قال الذهبى فى الميزان فى ترجمة اسحاق بعد ما ساق هذا الحديث فهذا على نبل رواته منكر فقد رواه مسلم عن الناقد عن شبابة و لفظه اذا كان فى سفر و اراد الجمع اخر الظهر حتى يدخل وقت العصر ثم يجمع بينهما تابعه الزعفرانى عن شبابة و اخرجه مسلم من حديث عقيل عن ابن شهاب عن انس و لفظه اذا عجل به السير اخر الظهر الى اول وقت العصر فيجمع بينهما انتهى و قال العينى فى شرح البخارى (١) ابوداود انكره على اسحاق و اخرجه (٢) الاسمعيلى و اعله بتفرد اسحاق عن شبابة انتهى قلت هذا يعارض ما اخرجه الشيخان من حديث انس بن مالك من قوله فاذا زالت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب انتهى قلت قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (٤٧٩/٢) كذا فيه الظهر فقط و هو المحفوظ عن عقيل فى الكتب المشهورة انتهى قلت مقتضاه انه صلى الله عليه وسلم كان اذا ارتحل بعد ان تزيغ الشمس صلى الظهر فقط ثم ركب و لا يصلى العصر عقيبه بل يصليها فى وقتها فظهر ان ما رواه اسحاق بن راهويه ليس بمحفوظ فان قلت قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص (٤٩/٢) بعد ما ساق حديث اسحاق بن راهويه و اسناده صحيح قاله النووى و فى ذهنى ان ابا داود انكر على اسحاق و لكن له متابع رواه الحاكم فى الاربعين له عن ابى العباس محمد بن يعقوب عن محمد بن اسحاق الصغانى عن حسان بن عبد الله عن المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس ان النبى ﷺ كان اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس أخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر و العصر ثم ركب و هو فى الصحيحين من هذا الوجه بهذا السياق و ليس فيهما و العصر و هى زيادة غريبة صحيحة الاسناد و قد صححه المنذرى من هذا الوجه و العلائى و تعجب من الحاكمؒ كونه لم يورده فى المستدرك انتهى قلت هذه الزيادة من جهة الناسخ لا من جهة الرواة لذلك لم يورده الحاكم فى المستدرك قال الحافظ العينى فى شرح البخارى (١٥٦/٧) فى ثبوت هذه الزيادة نظر الا ترى ان الحاكم لم يورده فى مستدركه مع شهرته فى تساهله فى التصحيح و البخارى مع تتبعه فى اشياء على الحنفية لم يذكر هذه الزيادة انتهى. و قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٣) بعد ما ساق حديث الحاكم الذى فى اربعينه و نقل ما قاله العلائى فى الحديث و هى متابعة قوية لرواية اسحاق بن راهويه ان كانت ثابتة لكن فى ثبوتها نظر لان البيهقى اخرج هذا الحديث عن الحاكم =>

١ـشرح البخارى باب اذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس اه (١٥٥/٧). ٢ـ قوله اخرجه الاسمعيلى الخ قلت و كذا قال الحافظ فى الفتح و زاد ثم تفرد جعفر الفريابى به عن اسحاق انتهى قلت تفرد جعفر الفريابى ليس بصواب اخرجه البيهقى فى المعرفة عن ابى عبد الله الحافظ عن ابى بكر بن اسحاق عن عبد الله بن محمد عن اسحاق ١٢ تعليق التعليق. ٣ـ فتح البارى (٤٨٠/٢) باب اذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب.

besturdubooks.wordpress.com

و ابو نعيم فى مستخرجه على مسلم و هو حديث غير محفوظ.

٨٥٤ـ و عن ابى الزبير عن ابى الطفيل عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان فى غزوة تبوك اذا زاغت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين الظهر و العصر وان يرتحل قبل ان تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر و فى المغرب مثل ذلك ان غابت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين المغرب و العشاء و ان يرتحل قبل ان تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما رواه ابوداود و هو (٣١٢) حديث ضعيف.

٨٥٥ـ و عن يزيد بن حبيب عن ابى الطفيل عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان فى غزوة تبوك اذا ارتحل قبل زيغ الشمس اخر الظهر الى ان يجمعها الى العصر فيصليهما جميعاً و اذا ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر الى الظهر و صلى الظهر و العصر جميعاً ثم سار و كان اذا ارتحل قبل المغرب اخر المغرب حتى يصليها مع العشاء و اذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب رواه الترمذى و ابوداود و هو

=>بهذا الاسناد مقرونا برواية ابى داود عن قتيبة و قال ان لفظهما سواء الا ان فى رواية قتيبة كان رسول الله ﷺ و فى رواية حسان ان رسول الله ﷺ انتهى كلامه. قلت اخرجه ابوداود عن قتيبة مقرونا بابن موهب عن المفضل عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك نحو ما اخرجه الشيخان بدون ذكر العصر فقول البيهقى ان لفظهما سواء يدل على ان ما رواه الحاكم فى الاربعين من حديث حسان بن عبد الله عن المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس ليس فيه ذكر العصر بل هذه الزيادة من الناسخ و ان وجدها العلائى فى نسخ كثيرة من الاربعين و له طريق اخرى عند الطبرانى فى الاوسط و فيها يعقوب بن محمد (١) الزهرى و فيه مقال ١٢. ٣١٢ـقوله و هو حديث ضعيف قلت فيه هشام بن سعد اخرج له مسلم فى الشواهد و قد ضعفه غير واحد قال الذهبى فى الميزان قال احمد لم يكن بالحافظ و كان يحيى القطان لا يحدث عنه و قال ابن معين ليس بذاك القوى و ليس بمتروك و قال النسائى ضعيف و قال مرة ليس بالقوى و قال ابن عدى مع ضعفه يكتب حديثه انتهى و قال فى الخلاصة ضعفه ابن معين و النسائى و ابن عدى و قال ابو داود هو اثبت الناس فى زيد بن اسلم قلت و روى عنه مسلم و قال ابو زرعة شيخ محله الصدق انتهى و قال فى التلخيص هشام لين الحديث انتهى قلت رواه عن ابى الزبير المكى و قد خالف غير واحد من اصحاب ابى الزبير فى جمع التقديم قال الحافظ فى الفتح (٢/٤٨٠) و هشام مختلف فيه و قد خالفه الحفاظ من اصحاب ابى الزبير كمالك و الثورى و قرة بن خالد وغيرهم فلم يذكروا فى روايتهم جمع التقديم انتهى قلت و يعارضه ما رواه الطبرانى فى الاوسط من طريق غصن بن اسمعيل عن معاذ بن جبل قال خرجنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك فجعل يجمع بين الظهر و العصر يصلى الظهر فى آخر وقتها و يصلى العصر فى اول وقتها ثم يسير و يصلى المغرب فى آخر وقتها ما لم يغب الشفق و يصلى العشاء فى اول وقتها حين يغيب الشفق ١٢.

١ـ قوله يعقوب بن محمد. قال احمد يعقوب بن محمد ليس يسوى شيئا و قال ابو زرعة واهى الحديث ١٢ عمدة القارى (١٥٦/٧).

besturdubooks.wordpress.com

(۳۱۳) حديث ضعيف جداً.

۸۵٦ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى ﷺ كان فى السفر اذا زاغت الشمس فى منزله جمع بين الظهر و العصر قبل ان يركب فاذا لم تزغ له فى منزله سار حتى اذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر و العصر و اذا حانت له المغرب فى منزله جمع بينها و بين العشاء و اذا لم تحن فى منزله ركب حتى اذا كانت العشاء نزل فجمع بينهما رواه احمد و آخرون و اسناده ضعيف (۳۱٤).

باب ما يدل على ترك جمع التقديم بين الصلوتين فى السفر

۸۵۷ـ عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فاذا زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب رواه الشيخان.

۸۵۸ـ و عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال رأيت النبى ﷺ اذا اعجله السير فى السفر يؤخر صلوة المغرب حتى يجمع بينها و بين العشاء رواه الشيخان.

باب جمع التاخير بين الصلوتين فى السفر

۸۵۹ـ عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ اذا ارتحل قبل ان تزيغ

۳۱۳ـ قوله وهو ضعيف جدا قلت هو ضعيف من جهة المتن و الاسناد اما من جهة المتن فذكر جمع التقديم فى حديث ابى الطفيل عن معاذ ليس بصحيح كما مر قال الحافظ فى التلخيص قال ابوداود هذا حديث منكر و ليس (۱) فى جمع التقديم حديث قائم انتهى. و اما من جهة الاسناد فغير بعضهم بعض الاسماء و الصواب موضع يزيد بن ابى حبيب ابو الزبير قال ابوداود لم يرو هذا الحديث الا قتيبة وحده و قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص (۲/٤۹) قال ابو سعيد بن يونس لم يحدث بهذا الحديث الا قتيبة و يقال انه غلط فيه فغير بعض الاسماء و ان موضع يزيد بن ابى حبيب ابو الزبير و قال ابن ابى حاتم فى العلل عن ابيه لا اعرفه من حديث يزيد و الذى عندى انه دخل له حديث فى حديث و اطنب الحاكم فى علوم الحديث فى بيان علة هذا الخبر فليراجع معه و قال فى الفتح (۲/٤۸۰) و قد اعله جماعة من ائمة الحديث بتفرد قتيبة عن الليث و اشار البخارى الى ان بعض الضعفاء ادخله على قتيبة حكاه الحاكم فى علوم الحديث انتهى ۱۲. ۳۱٤ـ قوله و اسناده ضعيف قلت فيه حسين بن عبد الله الهاشمى قد ضعفه جماعة ۱۲.

۱ـ قوله و ليس فى جمع التقديم اى فى غير عرفة قلت و بما ذكرناه من علل احاديث الباب التى من اقوى الدلائل لجمع التقديم فى السفر ظهر حقيقة ما قاله ابوداود و لاح سخافة ما قاله الشوكانى فى النيل من ان بعضها صحيح و بعضها حسن و ذلك يرد قول ابى داود و ليس فى جمع التقديم حديث قائم. تعليق التعليق ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

الشمس اخر الظهر (۳۱۵) الی وقت العصر ثم یجمع بینهما و اذا زاغت صلی الظهر ثم رکب رواه الشیخان و فی روایة لمسلم اخر الظهر حتی یدخل اول وقت العصر ثم یجمع بینهما۔

۸۶۰۔ و عنه عن النبی ﷺ اذا عجل علیه السفر یؤخر الظهر الی اول وقت العصر فیجمع بینهما و یؤخر المغرب حتی یجمع بینها و بین العشاء حین یغیب الشفق رواه مسلم۔

۸۶۱۔ و عن نافع ان ابن عمر رضی اللہ عنه کان اذا جد بها السیر جمع بین المغرب و العشاء بعد (۳۱۶) ان یغیب الشفق و یقول ان رسول اللہ ﷺ کان اذا جد به السیر جمع

۳۱۵۔ قوله اخر الظهر الی وقت العصر قال النووی هو صریح فی الجمع فی وقت الثانیة و الروایة الاخری اوضح دلالة و هی قوله اذا اراد ان یجمع بین الصلوتین فی السفر اخر الظهر حتی یدخل اول وقت العصر ثم یجمع بینهما انتهی قلت قد اختلف الرواة فی ضبط هذه اللفظة و المعتمد علی ما رواه الشیخان عن قوله اخر الظهر الی وقت العصر و معناه اخر الظهر الی قرب وقت العصر و کذلك قوله حتی یدخل اول وقت العصر معناه حتی یقرب اول وقت العصر و یؤیده ما فی حدیث عائشة رضی اللہ عنها و غیرها یؤخر الظهر و یقدم العصر و اوضح منه ما رواه البزار من طریق محمد بن اسحاق عن انس انه کان اذا اراد ان یجمع بین الصلوتین فی السفر اخر الظهر الی آخر وقتها و صلاها و صلی العصر فی اول وقتها و یصلی المغرب فی آخر وقتها و یصلی العشاء فی اول وقتها و یقول هکذا کان رسول اللہ ﷺ یجمع بین الصلوتین فی السفر انتهی قلت و هذا التاویل نظیر ما اولوه فی حدیث امامة جبرئیل علیه السلام صلی العصر فی الیوم الاول حین کان کل شئ مثل ظله و صلی الظهر فی الیوم الثانی حین کان ظل کل شئ مثله لوقت العصر بالامس فلما کان ظاهره یدل علی اشتراك الوقت بین الظهر و العصر حین کان ظل کل شئ مثله فاولوه بان المراد منه انه صلی الظهر فی الیوم الثانی فی قرب الوقت الذی صلی فیه العصر فی الیوم الاول ثم لا یخفی ان الجمع لو کان رخصة لکان جمع التقدیم فی السفر جائزا و لم یرد فی ذلك حدیث صحیح بل یرده حدیث انس رضی اللہ عنه هذا کما مر و کذلك جمع التاخیر فی غیر اول وقت الثانیة و لم یکن فائدة فی تاخیر الاولی و تقدیم الثانیة ۱۲۔ ۳۱۶۔ قوله بعد ان یغیب الشفق قال النووی هذا صریح فی الجمع فی وقت احدی الصلوتین و فیه ابطال تاویل الحنفیة فی قولهم ان المراد بالجمع تاخیر الاولی الی آخر وقتها و تقدیم الثانیة الی اول وقتها انتهی قلت الشفق یطلق علی المعنیین احدهما علی الحمرة بعد غیبوبة الشمس و ثانیهما علی البیاض بعد الحمرة المذکورة فعند ابی حنیفة وقت المغرب الی الشفق الابیض قال الحافظ ابن الاثیر الجزری فی کتاب النهایة فی مواقیت الصلوة حتی یغیب الشفق الشفق من الاضداد یقع علی الحمرة التی تری فی المغرب بعد مغیب الشمس و به اخذ الشافعی و علی البیاض الباقی فی الافق الغربی بعد الحمرة المذکورة و به اخذ ابو حنیفة انتهی قلت قوله بعد ان یغیب الشفق اراد به غیاب الشفق الاحمر و هو وقت المغرب الی الشفق الابیض علی قول ابی حنیفة فکانت صلوة المغرب فی وقتها لا بعدها و اما عند صاحبیه فوقتها الی الشفق الاحمر فعلی هذا قوله بعد ان یغیب الشفق ماول بانه کاد ان یغیب الشفق جمعا بین الاحادیث ۱۲۔

besturdubooks.wordpress.com

بين المغرب و العشاء رواه مسلم.

٨٦٢ـ و عنه عن ابن عمر رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا جد به السير جمع بين المغرب و العشاء الى ربع الليل رواه (٣١٧) الدارقطنى.

قال النيموى هذه الزيادة فى المرفوع انما هو وهم و الصواب وقفها و فيها اضطراب و المحفوظ بدونها.

٨٦٣ـ و عن جابر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما بسرف رواه ابوداود و النسائى و فيه ابو الزبير المكى و هو مدلس.

باب ما يدل ان الجمع بين الصلوتين فى السفر كان جمعاً صورياً

٨٦٤ـ عن عبد الله رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يصلى الصلوة لوقتها الا بجمع و عرفات رواه النسائى و اسناده صحيح.

٨٦٥ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ فى السفر يؤخر الظهر و يقدم العصر و يؤخر المغرب و يقدم العشاء رواه الطحاوى و احمد و الحاكم و اسناده حسن.

٨٦٦ـ و عن كثير بن قاروند (١) قال سألنا سالم بن عبد الله عن صلوة ابيه فى السفر

٣١٧ـ قوله رواه الدارقطنى قلت اخرجه من طريق ابن صاعد و ابى بكر النيسابورى عن سفيان الثورى عن عبيد الله ابن عمر و موسى بن عقبة و يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر و لفظه قال كان رسول الله ﷺ اذا جد به السير جمع بين المغرب و العشاء قال سفيان بعد فى حديث يحيى بن سعيد الى ربع الليل و قال ابن صاعد فى حديثه قال احدهم فى حديثه الى ربع الليل انتهى قلت اما الوهم فى رفع هذه الزيادة فقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب و موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر فاخر المغرب بعد ذهاب الشفق حتى ذهب هوى من الليل و قال البيهقى فى المعرفة رواه معمر عن ايوب و موسى بن عقبة عن نافع و قال فى الحديث و اخر المغرب بعد ذهاب الشفق حتى ذهب هوى من الليل ثم نزل فصلى المغرب و العشاء و قال كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك اذا جد به السير او حزبه امر و رواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد الانصارى عن نافع فذكر انه سار قريباً من ربع الليل ثم نزل فصلى انتهى و اسنده فى الخلافيات من حديث يزيد بن هارون بسنده المذكور و لفظه فسرنا اميالاً ثم نزل فصلى قال يحيى فحدثنى نافع هذا الحديث مرة اخرى فقال سرنا حتى اذا كان قريباً من ربع الليل فصلى انتهى فظهر ان هذه الزيادة انما ذكرت فى فعل ابن عمر لا فى ما ذكر عن النبى ﷺ و اما الاضطراب فقد رواه بعضهم بلفظ حتى ذهب هوى من الليل و بعضهم بلفظ قريباً من ربع الليل و عند ابن خزيمة فسرنا حتى كان نصف الليل او قريباً من نصفه و اما ما قلت ان المحفوظ بدون هذه الزيادة فلان غير واحد من الحفاظ من اصحاب نافع انما رووه بدون هذه الزيادة فالعبرة للاقوى ١٢.

١ـ قاروند. بقاف و فتح واو فسكون ١٢ المغنى.

besturdubooks.wordpress.com

و سألناه هل كان يجمع بين شئ من صلوته فى سفره فذكر ان صفية بنت أبى عبيد كانت تحته فكتبت اليه و هو فى زراعة له انى فى آخر يوم من ايام الدنيا و اول يوم من الآخرة فركب فاسرع السير اليها حتى اذا حانت صلوة الظهر قال له المؤذن الصلوة يا ابا عبدالرحمن فلم يلتفت حتى اذا كان بين الصلوتين نزل فقال اقم فاذا سلمت فاقم فصلى ثم ركب حتى اذا غابت الشمس قال له المؤذن الصلوة فقال كفعلك فى صلوة الظهر و العصر ثم سار حتى اذا اشتبكت النجوم نزل ثم قال للمؤذن اقم فاذا سلمت فاقم فصلى ثم انصرف فالتفت الينا فقال قال رسول الله ﷺ اذا حضر احدكم الامر الذى يخاف فوته فليصل هذه الصلوة رواه النسائى و اسناده صحيح.

٨٦٧ـ و عن نافع و عبد الله بن واقد ان مؤذن ابن عمر رضى الله عنه قال الصلوة قال سر سر حتى اذا كان قبل غيوب الشفق نزل فصلى المغرب ثم انتظر حتى غاب الشفق فصلى العشاء ثم قال ان رسول الله ﷺ كان اذا عجل به امر صنع مثل الذى صنعت فسار فى ذلك اليوم و الليلة مسيرة ثلاث رواه ابوداود و الدارقطنى و اسناده صحيح.

٨٦٨ـ و عن ابن جابر قال حدثنى نافع قال خرجت مع عبد الله بن عمر رضى الله عنه فى سفر يريد ارضا له فاتاه آت فقال ان صفية بنت ابى عبيد لما بها فانظر ان تدركها فخرج مسرعا و معه رجل من قريش يسايره و غابت الشمس فلم يصل الصلوة وكان عهدى به و هو يحافظ على الصلوة فلما ابطأ قلت الصلوة يرحمك الله فالتفت الى و مضى حتى (٣١٨) اذا كان فى آخر الشفق نزل فصلى المغرب ثم اقام العشاء وقد توارى الشفق

٣١٨ـ قوله حتى اذا كان فى آخر الشفق قلت هكذا فى حديث ابن جابر عن نافع و قد تابعه فى ذلك غير واحد من اصحاب نافع العطاف عند النسائى و الطحاوى و الدارقطنى و فضيل بن غزوان عند الدارقطنى وغيره و عبد الله بن العلاء عند ابى داود و أسامة بن زيد عند الطحاوى كلهم اتفقوا على ان نزول ابن عمر لصلوة المغرب كان قبل غيوب الشفق و اخرجه البخارى فى الحج و الجهاد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر بلفظ حتى اذا كان بعد غروب الشفق انتهى و وافقه عبد الله بن دينار و سالم عن ابن عمر عند ابى داود وغيره و كذلك ايوب عن نافع عن ابن عمر عند ابى داود وغيره و عبيد الله عن نافع عند مسلم و زعم البيهقى فى المعرفة ان الجمع لا يمكن بينهما قلت من قال بعد غروب الشفق اراد به اكثر الشفق او اراد به الحمرة و من قال قبل غيوب الشفق اراد به البياض و قد قدمنا ان الشفق يطلق على المعنيين فالتوفيق حاصل و اما ما اخرجه النسائى عن ابن ابى نجيح عن اسمعيل بن عبد الرحمن بن ابى زويب قال صحبت ابن عمر الى الحمى فلما غربت الشمس هبت ان اقول له الصلوة فسار حتى ذهب بياض الافق و فحمة العشاء ثم نزل الحديث فابن ابى نجيح مدلس وقد عنعنه و قوله حتى ذهب بياض الافق معناه حتى كاد ان يذهب بياض الافق جمعاً بين الاخبار و قد اخرجه الطحاوى بهذه الطريق بلفظ حتى =>

besturdubooks.wordpress.com

فصلی بنا ثم اقبل علینا فقال ان رسول اللہ ﷺ کان اذا عجل بہ السیر صنع ھکذا رواہ النسائی و ابوداود و الطحاوی و الدارقطنی و اسنادہ صحیح۔

۸۶۹ـ و عن عبد اللہ بن محمد بن عمر بن علی بن ابی طالب عن ابیہ عن جدہ ان علیا رضی اللہ عنہ کان اذا سافر سار بعد ما تغرب الشمس حتی کاد ان تظلم ثم ینزل فیصلی المغرب ثم یدعو بعشاء فیتعشی ثم یصلی العشاء ثم یرتحل و یقول ھکذا کان رسول اللہ ﷺ یصنع رواہ ابو داود و اسنادہ صحیح۔

۸۷۰ـ و عن ابی عثمان قال وفدت انا وسعد بن مالك و نحن نبادر للحج فکنا نجمع بین الظھر و العصر نقدم من ھذہ و نؤخر من ھذہ و نجمع بین المغرب و العشاء نقدم من ھذہ و نؤخر من ھذہ حتی قدمنا مکۃ رواہ الطحاوی و اسنادہ صحیح۔

باب الجمع فی الحضر

۸۷۱ـ عن ابن عباس رضی اللہ عنہ قال جمع رسول اللہ ﷺ بین الظھر و العصر و المغرب و العشاء بالمدینۃ فی غیر خوف و لا مطر رواہ (۳۱۹) مسلم و آخرون۔

قال النیموی و للعلماء تاویلات فی ھذا الحدیث کلھا سخیفۃ الا الحمل (۳۲۰) علی الجمع الصوری۔

باب النھی عن الجمع فی الحضر

۸۷۲ـ عن عبد اللہ رضی اللہ عنہ قال ما رأیت رسول اللہ ﷺ صلی صلوۃ الا لمیقاتھا الا صلوتین صلوۃ المغرب و العشاء بجمع و صلی الفجر یومئذ قبل میقاتھا رواہ الشیخان۔

۸۷۳ـ و عن ابی قتادۃ رضی اللہ عنہ ان رسول اللہ ﷺ قال اما انہ لیس فی النوم تفریط انما التفریط علی من لم یصل حتی یجیئ وقت الصلوۃ الاخری رواہ مسلم و آخرون۔

۸۷۴ـ و عن عثمان بن عبد اللہ بن موھب قال سئل ابو ھریرۃ رضی اللہ عنہ ما التفریط

=>ذھبت فحمۃ العشاء و رأینا بیاض الافق فنزل فھذا السیاق خلاف ما ساقہ النسائی و اللہ اعلم بالصواب ۱۲.

۳۱۹ـ قولہ رواہ مسلم الخ قلت ھو من طریق حبیب بن ابی ثابت عن سعید بن جبیر عن ابن عباس و قولہ و لا مطر قد تابعہ علی ذلك صالح مولی التوأمۃ عن ابن عباس عند عبد الرزاق ۱۲. ۳۲۰ـ قولہ الا الحمل علی الجمع الصوری قلت و اما ما ضعفہ النووی فلیس بشیئ و قال الحافظ فی الفتح (۱) و ھذا الذی ضعفہ استحسنہ القرطبی و رجحہ قبلہ امام الحرمین و جزم بہ من القدماء ابن الماجشون و الطحاوی قلت و من المتاخرین اختارہ الشوکانی فی النیل و جمع فی ھذہ المسئلۃ رسالۃ مستقلۃ و سماھا تشنیف السمع بابطال ادلۃ الجمع ۱۲.

۱ـ فتح الباری (۱۹/۲) باب تاخیر الظھر الی العصر

besturdubooks.wordpress.com

فی الصلوٰة قال ان تؤخر حتی یجیئ وقت الاخری رواہ الطحاوی و اسنادہ صحیح۔

۸۷۵۔ و عن طاؤس عن ابن عباس رضی اللہ عنہ قال لا یفوت صلوٰة حتی یجیئ وقت الاخری رواہ الطحاوی و اسنادہ صحیح۔

ابو اب الجمعة

باب فضل یوم الجمعة

۸۷۶۔ عن ابی ھریرة رضی اللہ عنہ ان رسول اللہ ﷺ ذکر یوم الجمعة فقال فیہ ساعة لا یوافقھا عبد مسلم و ھو قائم یصلی یسأل اللہ تعالی شیئا الا اعطاہ ایاہ و اشار بیدہ یقللھا رواہ الشیخان۔

۸۷۷۔ و عنہ ان النبی ﷺ قال خیر یوم طلعت علیہ الشمس یوم الجمعة فیہ خلق آدم و فیہ ادخل الجنة و فیہ اخرج منھا و لا تقوم الساعة الا فی یوم الجمعة رواہ مسلم۔

۸۷۸۔ و عن ابی لبابة البدری رضی اللہ عنہ ان رسول اللہ ﷺ قال سید الایام یوم الجمعة و اعظمھا عند اللہ و ھو اعظم عند اللہ من یوم الفطر و یوم الاضحی و فیہ خمس خلال خلق اللہ عزوجل فیہ آدم علیہ السلام و اھبط اللہ فیہ آدم علیہ السلام الی الارض و فیہ توفی اللہ آدم علیہ السلام و فیہ ساعة لا یسأل العبد فیھا شیئا الا آتاہ اللہ ایاہ ما لم یسأل حراماً و فیہ تقوم الساعة ما من ملك مقرب و لا سماء و لا ارض و لا ریاح و لا جبال و لا بحر الا ھن یشفقن من یوم الجمعة رواہ احمد و ابن ماجة و قال العراقی اسنادہ حسن۔

۸۷۹۔ و عن عبد اللہ بن سلام رضی اللہ عنہ قال قلت و رسول اللہ ﷺ جالس انا لنجد فی کتاب اللہ فی یوم الجمعة ساعة لا یوافقھا عبد مؤمن یصلی یسأل اللہ فیھا شیئاً الا قضی لہ حاجتہ قال عبد اللہ فاشار الی رسول اللہ ﷺ او بعض ساعة فقلت صدقت او بعض ساعة قلت ای ساعة ھی قال آخر ساعة من ساعات النھار قلت انھا لیست ساعة الصلوٰة قال بلی ان العبد المؤمن اذا صلی ثم جلس لا یحبسہ الا الصلوٰة فھو فی الصلوٰة رواہ ابن ماجة و اسنادہ حسن۔

۸۸۰۔ و عن ابی سعید رضی اللہ عنہ و ابی ھریرة رضی اللہ عنہ ان النبی ﷺ قال ان فی الجمعة ساعة لا یوافقھا عبد مسلم یسأل اللہ عزوجل فیھا خیراً الا اعطاہ ایاہ و ھی بعد العصر رواہ احمد و اسنادہ صحیح

besturdubooks.wordpress.com

٨٨١ـ و عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئا الا آتاه اياه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر رواه النسائى و ابو داود و اسناده حسن.

٨٨٢ـ و عن انس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ عرضت على الايام فعرض على فيها يوم الجمعة فاذا هى كمرأة بيضاء فاذا فى وسطها نكتة سوداء فقلت ما هذه قيل الساعة رواه الطبرانى فى الاوسط و اسناده صحيح.

٨٨٣ـ و عنه قال قال رسول الله ﷺ ان الله تبارك و تعالى ليس بتارك احداً من المسلمين يوم الجمعة الا غفر له رواه الطبرانى فى الاوسط و اسناده صحيح.

٨٨٤ـ و عن سلمة بن عبد الرحمن ان ناساً من اصحاب رسول الله ﷺ اجتمعوا فتذاكروا الساعة التى فى يوم الجمعة فتفرقوا و لم يختلفوا انها آخر ساعة من يوم الجمعة رواه سعيد بن منصور فى سننه و اسناده صحيح.

باب التغليظ فى تركها لمن عليه الجمعة

٨٨٥ـ عن عبد الله رضى الله عنه ان النبى ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت ان آمر رجلا يصلى بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم رواه مسلم.

٨٨٦ـ و عن الحكم بن ميناء ان عبد الله بن عمر رضى الله عنه و ابا هريرة رضى الله عنه حدثاه انهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على اعواد منبره لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين رواه مسلم.

٨٨٧ـ و عن ابى الجعد الضمرى رضى الله عنه و كانت له صحبة ان رسول الله ﷺ قال من ترك ثلث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه رواه الخمسة و اسناده صحيح.

٨٨٨ـ و عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة طبع الله على قلبه رواه ابن ماجة و آخرون و اسناده صحيح.

٨٨٩ـ و عن ابى قتادة رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة طبع على قلبه رواه احمد و الحاكم و اسناده حسن.

باب عدم وجوب الجمعة على العبد و النساء و الصبيان و المريض

٨٩٠ـ عن طارق بن شهاب عن النبى ﷺ قال الجمعة حق واجب على كل مسلم

besturdubooks.wordpress.com

في جماعة الا اربعة عبد مملوك او امراة او صبى او مريض رواه ابوداود و اسناده (٣٢١) مرسل جيد.

باب ان الجمعة غير واجبة على المسافر

٨٩١۔ عن الاسود بن قيس عن ابيه قال ابصر عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجلا عليه هيئة السفر فسمعه يقول لولا ان اليوم يوم الجمعة لخرجت فقال عمر رضى الله عنه اخرج فان الجمعة لا تحبس عن السفر رواه الشافعي في مسنده و اسناده صحيح.

باب عدم وجوب الجمعة على من كان خارج المصر

٨٩٢۔ عن عائشة رضى الله عنها زوج النبي ﷺ قالت كان الناس ينتابون (٣٢٢) الجمعة من منازلهم (٣٢٣) و العوالى (٣٢٤) الحديث رواه الشيخان.

٣٢١۔ قوله و اسناده مرسل جيد قلت قال ابوداود طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً و قال النووى في الخلاصة و هذا غير قادح في صحته فانه يكون مرسل صحابى و هو حجة و الحديث على شرط الشيخين و قال العراقي فاذا ثبتت صحبته فالحديث صحيح و غايته ان يكون مرسل صحابى و هو حجة عند الجمهور و قال الحافظ في الاصابة اذا ثبت انه لقى النبي ﷺ فهو صحابى على الراجح و اذا ثبت انه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابى و هو مقبول على الراجح انتهى و قال البيهقي في سننه هذا الحديث و ان كان فيه ارسال فهو مرسل جيد و طارق من كبار التابعين و ممن رأى النبي ﷺ و ان لم يسمع منه انتهى و رواه الحاكم في المستدرك عن هريم بن سفيان عن طارق بن شهاب عن ابى موسى مرفوعاً و قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و قد احتجا بهريم بن سفيان و رواه ابن عيينة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر فلم يذكر فيه ابا موسى و طارق بن شهاب يعد في الصحابة (١) انتهى قلت طريق الوصل غير محفوظة و قد قال البيهقي في المعرفة هذا هو المحفوظ مرسل و هو مرسل جيد و له شواهد ذكرناها في كتاب السنن انتهى قلت و بذلك ظهر ضعف ما قاله الشوكاني في النيل على انه قد اندفع الاعلال بالارسال بما في رواية الحاكم من ذكر ابى موسى انتهى قلت فالصواب انه مرسل جيد و هو حجة عند الجمهور ١٢. ٣٢٢۔ قوله ينتابون الجمعة قال الحافظ في الفتح (٢) اى يحضرونها نوباً و الانتياب افتعال من النوبة و في رواية يتناوبون انتهى و قال الشيخ محمد طاهر في مجمع بحار الانوار اى يحضرونها نوباً و فيه انه لا يجب الجمعة على من هو خارج المصر و الا يخرجون جميعاً انتهى قلت واما ما جزم القرطبي من ان فيه رداً على الكوفيين حيث لم يوجبوا الجمعة على من كان خارج المصر فتعقبه الحافظ في الفتح بانه فيه نظر لانه لو كان واجباً على اهل العوالى ما تناوبوا و لكانوا يحضرون جميعاً انتهى ١٢. ٣٢٣۔ قوله من منازلهم اى القريبة من المدينة كذا قال القسطلاني في شرح البخارى ١٢. ٣٢٤۔ قوله و العوالى قال الحافظ في الفتح و العوالى (٣) عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها و اما ما =>

١۔ كذا في نصب الراية (٢/١٩٩). ٢۔ فتح البارى باب من اين توتى الجمعة (٢/٣٢١). ٣۔ العوالى جمع العالية و هى مواضع و قرى بقرب مدينة رسول الله ﷺ من جهة المشرق من ميلين الى ثمانية اميال و قيل ادناها اربعة اميال ١٢ عمدة القارى (٦/١٩٨) باب من اين توتى الجمعة ٥١. ف

besturdubooks.wordpress.com

۸۹۳ـ و عن حمید قال کان انس رضی الله عنه فی قصره احیانا (۳۲۵) یجمع و احیانا لا یجمع رواه مسدد فی مسنده الکبیر و اسناده صحیح و ذکره البخاری تعلیقاً و زاد و هو (۳۲۶) بالزاویة علی فرسخین.

۸۹۴ـ و عن ابی عبید مولی ابن ازهر قال شهدت العید مع عثمان فجاء فصلی ثم انصرف فخطب و قال انه قد اجتمع لکم فی یومکم هذا عیدان فمن احب من اهل العالیة ان ینتظر الجمعة فلینتظرها و من احب ان یرجع فقد اذنت له رواه مالك و البخاری فی کتاب الاضاحی.

۸۹۵ـ و عن حذیفة رضی الله عنه قال لیس علی اهل القری جمعة انما الجمع علی اهل الامصار مثل المدائن رواه (۳۲۷) ابو بکر بن ابی شیبة و اسناده مرسل.

۸۹۶ـ و عن الشافعی قال و قد کان سعید بن زید رضی الله عنه و ابو هریرة رضی الله عنه یکونان بالسبحة علی اقل ستة امیال یشهدان الجمعة و یدعانها و کان یروی ان احدهما کان یکون بالعقیق یترك الجمعة و یشهدها و کان یروی ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضی الله عنه کان علی میلین من الطائف یشهد الجمعة و یدعها رواه (۳۲۸) البیهقی فی المعرفة باسناده الی الشافعی

باب اقامة الجمعة فی القری

۸۹۷ـ عن ابن عباس رضی الله عنه قال ان اول جمعة جمعت (۱) فی الاسلام بعد

=>کان من جهة تهامتها فیقال لها السافلة و قال القسطلانی فی شرح البخاری و العوالی جمع عالیة مواضع و قری شرقی المدینة و قال الشیخ محمد طاهر فی مجمع البحار العوالی قری شرقی المدینة جمع عالیة ۱۲.

۳۲۵ـ قوله احیانا یجمع الخ أی یصلی (۲) الجمعة حین یشهد من الزاویة بجامع البصرة و اذا لم یشهد بالبصرة فکان یدعها و لا یجمع بالزاویة فکان انس رضی الله عنه یری ان التجمیع لیس بحتم علی من کان خارج العصر.

۳۲۶ـ قوله و هو بالزاویة علی فرسخین هذا وصله ابن ابی شیبة قال حدثنا وکیع عن البختری قال رأیت انسا یشهد الجمعة من الزاویة و هی علی فرسخین من البصرة ۱۲. ۳۲۷ـ قوله رواه ابو بکر بن ابی شیبة قلت قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهیم عن حذیفة فذکره قلت ابراهیم لم یسمع من حذیفة.

۳۲۸ـ قوله رواه البیهقی فی المعرفة قلت قال اخبرنا ابو سعید قال حدثنا ابو العباس قال اخبرنا الربیع قال اخبرنا الشافعی قال فذکره معضلا ۱۲.

۱ـ قوله جمعت علی بناء المفعول من التفعیل قوله بجواثی بضم الجیم ۱۲. ۲ـ قوله ای یصلی الجمعة الخ قلت قال الحافظ فی الفتح (۲/۳۲۰) قوله یجمع ای یصلی بمن معه الجمعة او یشهد الجمعة بجامع البصرة ثم ذکر ما اخرجه ابن ابی شیبة من اثر انس ثم قال هذا یرجح الاحتمال الثانی ۱۲ تعلیق التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

جمعة جمعت في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة لجمعة جمعت بجواثا قرية من قرى البحرين قال عثمان قرية من قرى عبد القيس رواه ابو داود و اسناده صحيح.

قال النيموى قوله قرية من قرى البحرين او قرية من قرى عبد القيس تفسير (۳۲۹) من جهة الراوى لا من كلام ابن عباس رضى الله عنه و القرية (۳۳۰) قد تطلق على المدن وكانت (۳۳۱) بجواثى بعض آثار المدينة.

۳۲۹ـ قوله تفسير من جهة الراوى الخ قلت اخرجه ابو داود من طريق وكيع عن ابراهيم بن طهمان عن ابى جمرة عن ابن عباس و فيه هذا التفسير و كذا للاسماعيلى من رواية محمد بن ابى حفصة عن ابن طهمان و اخرجه البخارى فى كتاب الجمعة من طريق ابى عامر العقدى عن ابراهيم بن طهمان بلفظ فى مسجد عبد القيس بجواثى من البحرين بدون هذا التفسير و اخرجه فى المغازى فى باب وفد عبد القيس بهذه الطريق بلفظ فى مسجد عبدالقيس بجواثى يعنى قرية من البحرين فقوله يعنى يدل على ان هذا تفسير من الراوى و الله اعلم بالصواب ۱۲. ۳۳۰ـ قوله و القرية قد تطلق على المدن قلت كما فى القرآن و قالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم فقوله القريتين اى مكة و الطائف و لا شك ان مكة مصر و كذا الطائف و قال العلامة ابن الاثير فى النهاية و القرية من المساكن و الابنية و الضياع و قد تطلق على المدن انتهى قلت و هكذا فى مجمع بحار الانوار و قال العلامة السيد محمد مرتضى فى تاج العروس شرح القاموس و فى كفاية المتحفظ القرية كل مكان اتصلت به الابنية و اتخذ قراراً و تقع على المدن وغيرها انتهى و فى المنتخب قرية بالفتح ده و شهر ۱۲. ۳۳۱ـ قوله و كانت بجواثا بعض آثار المدينة قلت منها انها كانت متمرة كبيرة متجرة عظيمة معروفة بكثرة تجارة التمر فيها لم يكن نظيرها فى بلاد العرب و كان يضرب بها المثل حتى قال افصح شعراء العرب امرؤ القيس فى قصيدته:

و رحنا كانا من جواثا عشية
نعالى النعاج بين عدل و محقب

قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى (۳/۱۷۶) يريد لكثرة ما معهم من الصيد كانا من تجار جواثا لكثرة امتعتهم انتهى وقال العلامة الوزير ابو بكر فى شرح ديوان امرء القيس هو موضع يمتار منه التمر يقول فكانا رحنا بما مغنا من الصيد و البقر الذى صدناه من جواثى و ذلك ان الرائح منها يملأ اعداله و حقائبه تمرا و كذلك اعدالنا و حقائبنا قد امتلأت مما صدناه انتهى قلت و مثل هذه المتجرة التى هى مورد كثير من الناس يستلزم لما يحتاجون اليه من الامتعة و وجود السكك و الاسواق و انما هذا من شان الامصار. و منها كثرة سكانها قال العلامة العينى فى عمدة القارى (۶/۱۸۷) حتى قيل كان يسكن فيها فوق اربعة آلاف نفس و القرية لا تكون كذلك انتهى كلامه. و منها وجود الحصن بها و كان اسمه جواثا لتسمية المحل او الحال قال العلامة ابن الاثير فى النهاية و فيه اول جمعة بعد المدينة بجواثا هو اسم حصن بالبحرين انتهى و قال فى تاج العروس (۱) و فى المراصد جواثى بالضم و يمد و يقصر حصن لعبد القيس بالبحرين و رواه بعضهم بالهمز انتهى قلت و كذلك فى الصحاح للجوهرى و البلدان للزمخشرى و الدر النثير للسيوطى كلهم قالوا ان جواثى اسم حصن بالبحرين قلت و كان ذلك الحصن حصيناً ملجأ عند المحاربة و قد ارتد كثير من اهل البحرين على عهد ابى بكر رضى الله عنه =>

۱ـ قوله تاج العروس مادة ج و ث ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

و قد (٣٣٢) قال ابو عبيد البكرى فى معجمه هى مدينة بالبحرين لعبد القيس.

٨٩٨ـ و عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك و كان قائد ابيه بعد ما ذهب بصره عن ابيه كعب بن مالك انه كان اذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لاسعد بن زرارة فقلت له اذا سمعت النداء ترحمت لاسعد بن زرارة قال لانه اول من جمع بنا فى هزم (١) النبيت من حرة بنى بياضة فى نقيع يقال له نقيع الخضمات قلت كم انتم يومئذ قال اربعون رواه ابو داود و آخرون و قال الحافظ فى التلخيص اسناده حسن و لابن ماجة فيه قال اى بنى كان اول من جمع بنا صلوة الجمعة قبل مقدم رسول الله ﷺ من مكة.

قال النيموى ان تجميعهم هذا كان برأيهم قبل ان تشرع الجمعة لا بامر النبى ﷺ كما يدل (٣٣٣) عليه مرسل ابن سيرين اخرجه عبد الرزاق.

٨٩٩ـ و عن كعب بن عجرة رضى الله عنه ان النبى ﷺ جمع اول جمعة حين قدم

=>فخرج عليهم علاء بن الحضرمى فقاتلهم قتالا شديداً قال الحافظ ابن مردويه فى معجم البلدان ثم ان المسلمين لجاؤا الى حصن جواثا فحاصرهم فيه عدوهم ففى ذلك يقول عبد الله بن حذق الكلابى:

الا ابلغ ابابكر الوكا
و فتيان المدينة اجمعينا
فهل لك فى شباب منك امسوا
اسارى فى جواث محاصرينا

انتهى و قال العلامة سبط ابن الجوزى فى مرآة الزمان ثم نازل العلاء حصن جواثا مدة الخ قلت و مثل هذا الحصن الحصين انما يكون فى البلدان لا فى القرى ١٢. ٣٣٢ـ قوله و قد قال ابو عبيد البكرى الخ قلت و حكى ابن التين عن الشيخ ابى الحسن اللخمى انها مدينة و كذلك قال فى المبسوط انها مدينة بالبحرين ١٢. ٣٣٣ـقوله كما يدل عليه مرسل ابن سيرين الخ قلت قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٢) تحت قوله فهدانا الله له يحتمل ان يراد بان نص لنا عليه و ان يراد الهداية اليه بالاجتهاد و يشهد للثانى ما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح عن محمد ابن سيرين قال جمع اهل المدينة قبل ان يقدمها رسول الله ﷺ و قبل ان تنزل الجمعة فقالت الانصار ان لليهود يوماً يجتمعون فيه كل سبعة ايام و النصارى كذلك فهلم فلنجعل يوماً نجتمع فيه فنذكر الله تعالى و نصلى و نشكره فجعلوه يوم العروبة و اجتمعوا الى اسعد بن زرارة فصلى بهم يومئذ و انزل الله تعالى بعد ذلك اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة الآية و هذا و ان كان مرسلا فله شاهد باسناد حسن اخرجه احمد و ابو داود و ابن ماجة و صححه ابن خزيمة و غير واحد من حديث كعب بن مالك قال كان اول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم رسول الله ﷺ المدينة اسعد بن زرارة الحديث فمرسل ابن سيرين يدل على ان اولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد ١٢.

١ـ قوله هزم النبيت الهزم موضع بالمدينة و النبيت حى من اليمن. الحرة: ارض ذات حجارة سود نخرة كانها احرقت بالنار. نقيع الخضمات: موضع بنواحى المدينة ١٢ بذل المجهود. ٢ـ فتح البارى باب فرض الجمعة (٢/٢٩٤). ف

besturdubooks.wordpress.com

المدينة فى مسجد بنى سالم فى مسجد عاتكة رواه عمر بن شبة (١) فى اخبار المدينة و لم اقف على اسناده.

قال النيموى ان (٣٣٤) كثيراً من اهل التاريخ و السير اختاروا ما فى هذا الخبر لكنه يعارض بما رواه البخارى فى رواية حتى نزل بهم فى بنى عمرو بن عوف و ذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول و فى رواية فاقام فيهم اربع عشرة ليلة.

قال النيموى و بنو سالم كانت محلة (٣٣٥) من محلات المدينة بشئ من الفصل.

٣٣٤۔ قوله ان كثيراً من اهل التاريخ و السير الخ قلت قال البيهقى فى معرفة السنن و الآثار و روينا عن معاذ بن موسى بن عقبة و محمد بن اسحاق ان النبى ﷺ حين ركب من بنى عمرو بن عوف فى هجرته الى المدينة مر على بنى سالم و هى قرية بين قبا و المدينة فادركته الجمعة فصلى فيهم الجمعة و كانت اول جمعة صلاها رسول الله ﷺ حين قدم انتهى و قال ابن هشام فى سيرته اقام رسول الله ﷺ بقبا فى بنى عمرو بن عوف يوم الاثنين و يوم الثلاثاء و يوم الاربعاء و يوم الخميس واسس مسجده ثم اخرجه الله من بين اظهرهم يوم الجمعة و بنو عمرو بن عوف يزعمون انه مكث فيهم اكثر من ذلك فالله اعلم اى ذلك كان فادركت رسول الله ﷺ الجمعة فى بنى سالم ابن عوف فصلاها فى المسجد الذى فى بطن الوادى وادى رانونا فكانت اول جمعة صلاها بالمدينة انتهى و قال ابن جرير الطبرى فى تاريخه و نذكر الآن ما لم نذكر قبل مما كان من الامور المذكورة فى بقية سنة قدومه و هى السنة الاولى من الهجرة فمن ذلك تجميعه ﷺ باصحابه الجمعة فى اليوم الذى ارتحل فيه من قبا و ذلك ان ارتحاله عنها كان يوم الجمعة عامدا الى المدينة فادركته الصلوة صلوة الجمعة فى بنى سالم بن عوف ببطن وادلهم قد اتخذ اليوم فى ذلك الموضع مسجد فيما بلغنى و كانت هذه الجمعة اول جمعة جمعها رسول الله ﷺ فى الاسلام. و قال العلامة السمهودى فى وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى ﷺ قد تقدم فى الفصل الحادى عشر من الباب الثالث ان النبى ﷺ لما خرج من قبا مقدمه المدينة ادركته الجمعة فى بنى سالم بن عوف فصلاها فى بطن الوادى وادى ذى صلب بضم اول و ان ابن اسحاق قال ان الجمعة فى وادى رانونا يعنى ببنى سالم و كانت اول جمعة صلاها بالمدينة و فى رواية لابن زبالة فمر على بنى سالم فصلى فيهم الجمعة فى الغبيب ببنى سالم و هو المسجد الذى فى بطن الوادى و فى رواية له صلى النبى ﷺ اول جمعة بالناس فى الغبيب ببنى سالم فى المسجد الذى بناه عبد الصمد و سياتى فى اودية المدينة ان سيل ذى صلب و سيل رانونا يصلان الى موضع مسجد الجمعة فلا مخالفة بين هذه العبارات و ان غلب اشتهار اسم رانونا على ذلك الموضع دون بقية الاسماء. و روى ابن شبة عن كعب بن عجرة رضى الله عنه ان النبى ﷺ جمع اول جمعة حين قدم المدينة فى مسجد بنى سالم فى مسجد عاتكة. و عن اسمعيل بن ابى فديك عن غير واحد من اهل البلد ان اول جمعة جمعها النبى ﷺ حين اقبل من قبا إلى المدينة فى مسجد بنى سالم الذى يقال له مسجد عاتكة انتهى و كذلك قال فى خلاصة الوفا ملخصاً و قال فيه و لابن اسحاق فادركته الجمعة فى بنى سالم بن عوف فصلاها فى بطن الوادى وادى رانونا فكانت اول جمعة صلاها بالمدينة ١٢ . ٣٣٥۔ قوله كانت محلة من محلات المدينة قلت و يدل عليه ما قالوا ان محلاتها كانت متفرقة ثم ما عبروا ذلك الموضع بالمدينة حيث قالوا فكانت اول جمعة صلاها بالمدينة و اما ما قال البيهقى هى قرية =>

١۔ شبة بمفتوحة و شدة موحدة ١٢ المغنى.

besturdubooks.wordpress.com

۹۰۰ـ و عن ابی هریرة رضی الله عنه انهم کتبوا الی عمر رضی الله عنه یسألونه عن الجمعة فکتب جمعوا حیث ما کنتم رواه (۳۳۶) ابو بکر بن ابی شیبة و سعید (۳۳۷) بن منصور و ابن خزیمة و البیهقی (۳۳۸) و قال هذا الاثر اسناده حسن.

قال العینی معناه (۳۳۹) جمعوا حیث ما کنتم من الامصار الا تری انها لا تجوز فی البراری.

قال و فی الباب آثار (۳۴۰) اخری لا تقوم بمثلها الحجة.

=>بین قبا و المدینة فهذا انما یصح بالتاویل ۱۲. ۳۳۶ـ قوله ابو بکر بن ابی شیبة قلت قال حدثنا ابن ادریس عن شعبة عن عطاء بن ابی میمونة عن ابی رافع عن ابی هریرة فذکره ۱۲. ۳۳۷ـ قوله و سعید بن منصور قلت اخرجه بلفظ عن ابی هریرة انهم کتبوا الی عمر بن الخطاب رضی الله عنه من البحرین یسألونه عن الجمعة فکتب الیهم ان جمعوا حیث ما کنتم ۱۲. ۳۳۸ـ قوله و البیهقی قلت قال فی المعرفة و قد روی عن شعبة عن عطاء ابن ابی میمونة عن ابی رافع ان ابا هریرة رضی الله عنه کتب الی عمر رضی الله عنه یسئله عن الجمعة و هو بالبحرین فکتب الیهم ان جمعوا حیث ما کنتم ثم قال رواه محمد بن اسحاق بن خزیمة عن علی بن خشرم عن عیسی بن یونس عن شعبة انتهی ۱۲. ۳۳۹ـ قوله معناه جمعوا حیث ما کنتم من الامصار الخ قلت حاصله ان حیثما لیس للعموم لان الامة اتفقت علی ان الجمعة لا تجوز فی الحج بعرفة و کذلک فی سائر البراری خلافا لبعض اهل الظاهر فخصصه الشافعی بالقری حیث قال البیهقی فی المعرفة قال الشافعی ان کان هذا حدیثا یعنی ثابتا و لا ادری کیف هو فمعناه فی ای قریة کنتم لان مقامهم من البحرین انما کان فی القری انتهی یعنی انما اراد به العمران دون البدو قلت و نحن نخصه بالامصار جمعاً بین الاخبار و لان ابا هریرة رضی الله عنه کان والیاً علی البحرین مکان العلاء بن الحضرمی علی عهد عمر بن الخطاب رضی الله عنه کما فی معجم البلدان لابن مردویه وغیره و هو السائل عن الجمعة کما فی المعرفة و محکمة الولاة انما تکون بالمدن دون القری فمقام ابی هریرة انما کان فی مصر من الامصار بالبحرین و لما لم یکن کل مصر محلاً للجمعة بل لا بد من ان یکون جامعاً فتردد فی اقامتها بمقامه فسأل عمر بن الخطاب رضی الله عنه ان الجمعة هل تقام فی ذلک المقام فکتب الیهم ان جمعوا حیث ما کنتم فمعناه جمعوا فی ای مصر کنتم و انما اراد به ان المصر باقامة مثلکم من الولاة یکون جامعاً و المصر الجامع هو محل الجمعة. و اما الشافعی فمع تخصیصه بالقری لا یوافقه هذا الاثر لان کل قریة لیست محلاً للجمعة علی مذهبه بل لا بد لها قریة خاصة و هی کل موضع اجتمع فیه اربعون رجلاً احراراً مقیمین فتقدیرنا اولی من تقدیره ثم لا یخفی علیک ان هذا الاثر یخالف ما زعمه بعض اهل الظاهر الذین سموا انفسهم باهل الحدیث من ان الجمعة تنعقد فی کل مکان سواء کان مصراً او قریة او غیر ذلک من الصحاری و البراری لانه یدل علی ان الجمعة کانت جائزة عند اهل ذلک الزمان فی موضع دون موضع فلذلک وقع السوال عن اقامتها بالبحرین ۱۲.
۳۴۰ـ قوله آثار اخری قلت منها ما اخرجه عبد الرزاق و ابن المنذر عن ابن عمر انه کان یری اهل المیاه بین مکة و المدینة یجمعون فلا یعیب علیهم قال الحافظ ابن حجر فی الفتح (۲/۳۱۶) باسناد صحیح قلت یعارضه ما رواه ابن المنذر علی ما قال الحافظ فی التلخیص (۲/۵۴) عن ابن عمر انه کان یقول لا جمعة الا فی المسجد الاکبر الذی یصلی فیه الامام. و منها ما اورده البیهقی فی المعرفة عن مولی لآل سعید بن العاص انه سأل ابن عمر عن =>

besturdubooks.wordpress.com

باب لا جمعة (۳٤۱) الا فی مصر جامع

۹۰۱ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في حديث طويل في حجة النبي ﷺ قال

=>القرى التي بين مكة و المدينة ما ترى في الجمعة قال نعم اذا كان عليهم امير فلتجمع قلت اسناده مجهول. و منها ما قال البيهقي في المعرفة و حكي الليث بن سعد ان اهل اللاسكندرية و مدائن مصر و مدائن (۱) سواحلها كانوا ليجمعون الجمعة على عهد عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان بامرهما و فيها رجال من الصحابة قلت لم يذكر البيهقي في اسناده و ما حكاه الليث فهو منقطع. و قال الحافظ ابن حجر في الفتح و روى البيهقي من طريق الوليد بن مسلم سألت الليث ابن سعد فقال كل مدينة او قرية فيها جماعة امروا بالجمعة فان اهل مصر و سواحلها كانوا يجمعون الجمعة على عهد عمر و عثمان بامرهما و فيها رجال من الصحابة قلت ان الليث بن سعد ليس ممن يحتج بقوله لانه من اتباع التابعين و لانه لم يدرك عهد عمر و لا عهد عثمان فما رواه من تجميع اهل مصر و سواحلها بامر عمر و عثمان فهو ضعيف بالانقطاع. و منها ما قال الشافعي على ما حكاه البيهقي في المعرفة فقد جمع الناس في القرى التي بين مكة و المدينة على عهد السلف و بالربذة على عهد عثمان انتهى قلت لم يذكر اسناده فهذا الاثر لسي بشئ. و منها ما اخرجه ابو بكر بن ابی شيبة قال حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز الى عدى بن عدى ايما اهل قرية ليسوا باهل عمود ينتقلون فامر عليهم اميرا يجمع بهم انتهى و رواه البيهقي في المعرفة تعليقا عن جعفر بن برقان قلت اسناده ضعيف لان جعفر بن برقان لم يسمع من عمر بن عبد العزيز و كذلك لم يثبت سماعه من عدى بن عدى و انه لم يسنده و لم يذكر انه شهد الكتابة فهو منقطع و مع ذلك رأى عمر بن عبد العزيز ليس بحجة (۲) قلت ان هذه الآثار التي ذكرناها قد اغتر بها بعضهم في تعليقه على الدارقطني و اوردها معارضاً لاثر على رضى الله عنه الذى سياتي و شنع بكلمات سخيفة و الفاظ غير مهذبة على بعض اعيان السهارنفور الذى كان شيخ العصر في الحديث من انه لم يطلع على هذه الآثار مع انه لم يطلع على ان هذه الآثار كلها ليست بشئ من جهة الاسناد و المتن عند اهل العلم لا سيما في معارضة اثر على رضى الله عنه الذى لا غبار عليه و اسناده في غاية الصحة ۱۲. ۳٤۱ـ قوله لا جمعة الا في مصر جامع قلت قد اتفق عليه جميع ائمتنا من المجتهدين و اصحابنا من اهل التخريج و الترجيح و اختلفو في تفسير المصر الجامع فعن ابی حنيفة كل بلدة فيها سكك و اسواق و وال ينصف المظلوم من ظالمه و عالم يرجع اليه في الحوادث كذا في البناية و هو الاصح عند الاكثر و في الهداية المصر الجامع كل موضع له امير وقاض ينفذ الاحكام و يقيم الحدود و هذا عن ابی يوسف و عنه انهم اذا اجتمعوا في اكبر مساجدهم لم يسعهم و الاول اختيار الكرخي و الثاني اختيار الثلجي انتهى قلت ظاهر عبارات بعضهم يدل على ان ما ذكروه من هذه الحدود فهي حد المصر ولا فرق بين المصر و المصر الجامع و الامر ليس كذلك لان هذه الحدود لم تكن صادقة على مكة قبل الفتح مع ان احدا من الناس لم ينكر عن مصريته و لذلك قالوا ان قوله تعالى (على رجل من القريتين عظيم) انما اراد بالقرية ما يعم القرى و المدن اى العمران دون غير المصر فقط و بين المصر و الجامع عموم و خصوص فالمصر كل موضع ذات ابنية =>

۱ـ قوله و مدائن سواحلها قلت هكذا في نسختي القلمية العتيقة من المعرفة و هكذا نقله صاحب التعليق المغني على الدارقطني في كتابه المذكور فلينظر ان هذا الاثر هل يدل على اقامة الجمعة في القرى و قد اسقط لفظ مدائن من هذه العبارة في الرسالة المسماة بالتحقيقات العلى و ليس هذا الا التصحيف ۱۲ تعليق التعليق. ۲ـ قوله ليس بحجة. لان ابا حنيفة رحمه الله تعالى تابعي و هو يقول التابعون رجال و نحن رجال يزاحموننا و نزاحمهم (عمدة القارى ۳/۵۱).

besturdubooks.wordpress.com

فاجاز (١) رسول الله ﷺ حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحلت له فاتى بطن الوادى فخطب الناس الى ان قال ثم اذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا رواه مسلم.

قال النيموى و كان (٣٤٢) ذلك يوم الجمعة.

=>فيه سكك و اسواق فبتقييد ذات ابنية خرج ساكن اهل الخيام و البرارى و الصحارى كعرفات و غيرها و بقوله فيه سكك و اسواق خرج القرى كالمنى فى غير الموسم و اما فى الموسم فتتمصر لوجود السكك و الاسواق فى تلك الايام فلذلك تجوز الجمعة بالمنى فى الموسم عند ابى حنيفة و ابى يوسف و اما عند محمد فلابد من ان تكون تلك الاسواق ذات قرار فلا تجوز الجمعة بالمنى فى الموسم ايضا عنده و اما الجامع فله معان قد يطلق على ما يجمع بين المماثلات و المتضادات فعند ابى حنيفة الجامع كل موضع يجمع الوالى القادر على الانصاف و العالم الذى هو مرجع الناس فى الحوادث و عند ابى يوسف الجامع ما يجمع الامير و القاضى ينفذ الاحكام و يقيم الحدود اى يقدر على تنفيذ الاحكام و اقامة الحدود و قد يجيئ الجامع بمعنى ذات الجماعة فعلى رواية عن ابى يوسف الجامع بمعنى ذات الجماعة اى الجماعة الكثيرة و قدرها بما لا يسعهم اكبر مساجدهم فعند ابى حنيفة المصر الجامع كل موضع ذات ابنية فيه سكك و اسواق و وال ينصف المظلوم من ظالمه اى يقدر على انصافه و عالم يرجع اليه فى الحوادث و عند ابى يوسف على ظاهر الرواية هو كل مصر له امير وقاض يقدر على تنفيذ الاحكام و اقامة الحدود و على رواية اخرى عنه هو كل مصر لا يسع (٢) اهله اكبر مساجدهم و اما ما ذكره صاحب الهداية من تفسير المصر الجامع فانما اراد بكل موضع موضعاً خاصاً دون عام عمراناً كان او برية لان الجمعة لا تصح فى الصحارى كعرفة و ان كان فيها امير وقاض بل اراد كل موضع ذات السكك و الاسواق و انما لم يذكرها لان الامير و القاضى الذى له القدرة على تنفيذ الاحكام و اقامة الحدود لا يقيم الا فى موضع كذا فخلاصة الكلام ان بعض المصر ليس بجامع كمكة قبل الفتح و بعض الجامع ليس بمصر كالقرية التى لا يسع اهلها اكبر مساجدهم و بعض المواضع مصر جامع كاكثر الامصار المشهورة و القصبات على احد الحدود المذكورة. ثم لا يخفى ان ما ذكروه من غير هذه الحدود فكلها ضعيفة من جهة النقل مع ان بعضها يرجع الى هذه الحدود و بعضها يفضى إلى الاضحوكة كقول بعضهم ما زاد على ثلثين بيتاً و مثل هذا القائل ليس من المعتمدين فضلا من ان يكون من اصحاب التخريج او اهل الترجيح و كذلك ما قيل ان الامام اى موضع حل جمع و ان الامام اذا بعث الى قرية نائباً لاقامة الاحكام تصير مصراً فاذا عزله و دعاه تلحق بالقرى فمثل هذه الاقوال كلها سخيفة من جهة النقل و ضعيفة من جهة الاستدلال و الله تعالى اعلم بحقيقة الحال ١٢. ٣٤٢۔ قوله و كان ذلك يوم الجمعة قلت هذا ثابت من بعض الاحاديث و قد قال البيهقى فى معرفة السنن و الآثار قد روينا عن النبى ﷺ انه يوم عرفة جمع بين الظهر و العصر ثم راح الى الموقف و كان ذلك يوم الجمعة انتهى و قال ابن القيم فى زاد المعاد امر بلالاً فاذن ثم اقام الصلوة فصلى الظهر ركعتين و اسر فيهما بالقراء ة و كان يوم الجمعة انتهى قلت و =>

١۔ قوله فاجاز. معناه جاوز المزدلفة ولم يقف بها بل توجه الى عرفات ١٢ نووى. ٢۔ قوله اهله قد قالوا ان المراد باهله الذين هم المكلفون بالجمعة و عندنا المراد به المكلفون بالصلوات الخمس نظراً الى حال المدينة المنورة فافهم ١٢ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

۹۰۲ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه انه قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة فی مسجد رسول الله ﷺ فی مسجد عبد القیس بجواثی من البحرین رواه البخاری.

قال النیموی ان هذا الاثر یستفاد منه ان (۳۴۳) الجمعة تخص بالمدن کالمدینة و جواثا و لا تجوز فی القری.

۹۰۳ـ و عن ابی عبد الرحمن السلمی عن علی رضی الله عنه قال لا تشریق و لا

=>کذلك قال الامیر الیمانی فی رسالته منسك الحج فان قلت انما لم یصل النبی ﷺ الجمعة ذلك الیوم لانه کان مسافرا قلت قد صلی الظهر معه اهل مکة کما قال ابن تیمیة فی رسالته مناسك الحج و ابن القیم فی زاد المعاد و الامیر الیمانی فی رسالته منسك الحج مع انهم کانوا مقیمین لان عرفة علی اثنی عشر میلاً من مکة فلا تکون علة ادائهم الظهر الا قیامهم فی الصحراء و بذلك جزم الشاه ولی الله الدهلوی فی المصفی علی ان الجمعة تجوز للمسافر و ان لم تجب علیهم للحرج و قد کانت الجماعة مجتمعة فی ذلك الوقت بعرفة و قد خطب النبی ﷺ قبل الصلوة و مع ذلك ترك الجمعة التی فیها خیر کثیر و انما کان هذا لعلة و ما هی الا ان عرفة لیست بمحل الجمعة لکونها بریة و لذلك اجمعت الامة علی ان الامام و انْ کان مقیماً لا تجوز له ان یصلی الجمعة یوم عرفة بل یصلی الظهر خلافاً لابن حزم من الظاهریة و قوله مردود عند الجمهور ۱۲. ۳۴۳ـ قوله ان الجمعة تخص بالمدن قلت لان الجمعة فرضت بمکة قبل نزول سورة الجمعة علی ما قاله الشیخ ابو حامد و العلامة السیوطی فی الاتقان و رسالته ضوء الشمعة و الشیخ ابن حجر المکی فی شرح المنهاج و الشوکانی فی النیل و هو الاصح خلافاً (۱) للحافظ ابن حجر و لم یتمکن النبی ﷺ من اقامتها هناك فصلی اول جمعة بالمدینة حین قدم و ان اهل جواثی انما جمعوا بعد رجوع وفدهم الیهم کما قال الحافظ ابن حجر فی الفتح و قدومهم انما کان بعد تحریم الخمر بل بعد فرضیة الحج علی ما یقتضیه (۲) روایة احمد عن ابن عباس فی قصة وفد عبد القیس بذکر الحج. و فرض الحج کان فی سنة ست من الحجرة و علی قول الواقدی ان قدومهم کان فی سنة ثمان قبل فتح مکة و فی اثناء هذه المدة کان الاسلام قد انتشر فی اکثر القری و کثیر من اهلها لا یشهدون الجمعة بالمدینة فلو کانت جائزة فی القری لاقیمت فی قریتهم قبل جواثا ۱۲.

۱ـ قوله. خلافا للحافظ ابن حجر اقول قال الحافظ ابن حجر فی فتح الباری. باب فرض الجمعة (۲/۲۹۴) فی شرح الحدیث "فهدانا الله له" یحتمل ان یراد بان نص لنا علیه و ان یراد الهدایة الیه بالاجتهاد ثم بین الشاهد للاحتمال الثانی من الحدیث المرسل ثم قال فمرسل ابن سیرین یدل علی ان اولئك الصحابة اختاروا یوم الجمعة بالاجتهاد ولا یمنع ذالك ان یکون النبی ﷺ علمه بالوحی و هو بمکة فلم یتمکن من اقامتها ثم فقد ورد فیه حدیث عن ابن عباس رضی الله عنه عند الدارقطنی و لذلك جمع بهم اول ما قدم المدینة کما حکاه ابن اسحاق وغیره و علی هذا فقد حصلت الهدایة للجمعة بجهتی البیان و التوفیق انتهی ۱۲. فیض. ۲ـ قوله علی ما یقتضیه روایة احمد قلت: قال فی مسنده حدثنا هرمز ثنا ابان بن یزید العطار ثنا قتادة عن سعید بن المسیب و عن عکرمة عن ابن عباس ان وفد عبد القیس اتوا رسول الله ﷺ فیهم الاشج اخو بنی عصر فقالوا یا نبی الله انا حی من ربیعة و ان بیننا و بینك کفار مضر فانا لا نصل الیك الا فی الشهر الحرام فمرنا بامر اذا عملنا به دخلنا الجنة و ندعو به من وراء نا فامرهم باربع و نهاهم عن اربع ان یعبدوا الله و لا یشرکوا به شیئا و ان یصوموا رمضان و ان یحجوا البیت و ان یعطوا الخمس من المغانم الحدیث قلت اسناده صحیح ۱۲ تعلیق التعلیق.

besturdubooks.wordpress.com

جمعة الا فی مسجد جامع رواه (٣٤٤) عبد الرزاق و ابو بکر بن ابی شیبة و البیهقی فی المعرفة و هو (٣٤٥) اثر صحیح۔

٩٠٤۔ و عن الحسن و محمد انهما قالا الجمعة فی الامصار رواه (٣٤٦) ابو بکر بن

٣٤٤۔ قوله رواه عبد الرزاق و ابو بکر بن ابی شیبة و البیهقی فی المعرفة قلت اما عبد الرزاق فقال انبأنا الثوری عن زبید الایامی عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن السلمی عن علی فذکره قال الحافظ ابن حجر فی الدرایة (٢١٤/١) اسناده صحیح. و اما ابو بکر بن ابی شیبة فقال حدثنا جریر عن منصور عن طلحة عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن السلمی قال: قال علی لا جمعة ولا تشریق الا فی مصر جامع قال العینی فی شرح البخاری (١٨٨/٦) بسند صحیح. و اما البیهقی فقال اخبرنا علی بن احمد بن عبدان قال حدثنا ابو بکر بن محموية قال حدثنا جعفر بن محمد القلانسی حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن زبید الایامی عن سعد بن عبیدة عن ابی عبدالرحمن السلمی عن علی قال لا تشریق ولا جمعة الا فی مصر جامع و کذلك رواه الثوری عن زبید موقوفا انتهی قلت اسناده صحیح و ان ابا عبد الرحمن السلمی تابعه الحارث الاعور عن علی و هو ان کان ضعیفاً لکنه یکفی للاعتضاد و قال عبد الرزاق اخبرنا عن معمر ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال لا جمعة و لا تشریق الا فی مصر جامع و قال ابو بکر بن ابی شیبة حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی لا جمعة و لا تشریق و لا صلوة فطر و لا اضحی الا فی مصر جامع او مدینة عظیمة انتهی قلت و اما ما قال (١) النووی حدیث علی رضی الله عنه ضعیف متفق علی ضعفه و هو موقوف علیه بسند ضعیف منقطع فمدفوع بما ذکرناه من حدیث ابی عبد الرحمن السلمی عن علی رضی الله عنه بالاسانید الصحیحة و کانه لم یطلع علیه الا من جهة الحارث عن علی رضی الله عنه و الله سبحانه و تعالی اعلم. فان قلت قال البیهقی فی المعرفة انما یروی هذا عن علی رضی الله عنه و اما النبی ﷺ فانه لا یروی عنه فی ذلك شئ قلت هذا الموقوف فی حکم المرفوع لانه مما لا یدرك بالرأی قال العراقی فی شرح الفیة الحدیث و ما جاء عن الصحابی موقوفا علیه و مثله لا یقال من قبل الرأی حکمه حکم المرفوع کذا قال الامام فخر الدین الرازی فی المحصول فقال اذا قال الصحابی قولاً لیس للاجتهاد فیه مجال فهو محمول علی السماع تحسیناً للظن به انتهی و قال السیوطی فی تدریب الراوی من المرفوع ایضاً ما جاء من الصحابی و مثله لا یقال من قبل الرأی و لا مجال للاجتهاد فیه فیحمل علی السماع جزم به الرازی فی المحصول وغیر واحد من ائمة الحدیث انتهی و قال ابن الهمام فی فتح القدیر و کفی بقول علی رضی الله عنه قدوة و اماماً و قال العینی فی البنایة هو محمول علی السماع لانه لا یدرك بالعقل انتهی قلت و اما ما قال الشوکانی فی النیل و للاجتهاد فیه مسرح فلا ینتهض للاحتجاج به فهذه الدعوی باطلة لا دلیل علیها و لم یقدر علی اقامة البرهان و قد قال العلامة ابراهیم الحلبی فی غنیة المستملی و لکن الموقوف فی مثل هذا کالمرفوع لانه من شروط العبادة و هی من احکام الوضع و لا مدخل للرأی فیها انتهی فصار ما قاله الشوکانی کهباء منثور ١٢. ٣٤٥۔ و هو اثر صحیح قلت قد صحح هذا الموقوف ابن حزم فی المحلی و قال غیر واحد من اهل العلم ان اسناده صحیح و قد سلف نبذ من اقوالهم آنفاً ١٢. ٣٤٦۔ قوله رواه ابو بکر بن ابی شیبة قلت قال فی مصنفه حدثنا ابن ادریس عن هشام عن الحسن و محمد فذکره قلت الحسن هو البصری و محمد هو ابن سیرین ١٢.

١۔ قوله قال النووی اقول قد ذکر العینی فی العمدة (١٨٨/٦) طعن النووی هذا ثم قال کانه لم یطلع الا علی الاثر الذی فیه الحجاج بن ارطاة و لم یطلع علی طریق جریر عن منصور فانه سند صحیح ١٢. ف

besturdubooks.wordpress.com

ابی شیبۃو اسناده صحیح.

باب الغسل للجمعة

۹۰۵۔ عن عبد الله رضی الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا اراد احدكم ان يأتی الجمعة فليغتسل رواه الشيخان.

۹۰۶۔ و عن عائشة رضی الله عنها زوج النبی ﷺ قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم و العوالی فياتون فی الغبار فيصيبهم الغبار و العرق فيخرج منهم العرق فاتی رسول الله ﷺ انسان منهم و هو عندی فقال النبی ﷺ لو انكم تطهرتم ليومكم هذا رواه الشيخان.

۹۰۷۔ و عنها انها قالت كان الناس اهل عمل و لم تكن لهم كفاة فكانوا يكون لهم تفل فقيل لهم لو اغتسلتم يوم الجمعة رواه الشيخان.

۹۰۸ ۔ و عن سمرة بن جندب رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من توضأ يوم الجمعة فبها و نعمت و من اغتسل فالغسل افضل رواه الثلاثة و قال الترمذی حديث (۳۴۷) حسن.

۹۰۹۔ و عن عكرمة ان اناساً من اهل العراق جاؤا فقالوا يا ابن عباس اترى الغسل يوم الجمعة واجباً قال لا و لكنه اطهر و خير لمن اغتسل و من لم يغتسل فليس عليه بواجب و ساخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف و يعملون على ظهورهم و كان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله ﷺ فی يوم حار و عرق الناس فی ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذی بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله ﷺ تلك الريح قال ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا و ليمس احدكم افضل ما يجد من دهنه و طيبه قال ابن عباس رضی الله عنه ثم جاء الله تعالى ذكره بالخير و لبسوا غير الصوف و كفوا العمل و وسع مسجدهم و ذهب بعض الذی كان يؤذی بعضهم بعضا من العرق رواه ابو داود و الطحاوی و قال الحافظ اسناده حسن.

۹۱۰۔ و عن عبد الله بن مسعود رضی الله عنه قال من السنة الغسل يوم الجمعة رواه البزار و اسناده صحيح.

۳۴۷۔ قوله حديث حسن قلت هو من طريق الحسن عن سمرة بن جندب و اختلفوا فی سماعه منه و قد مر تحقيقه فی باب ترك الجهر بالتامين ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

باب السواك للجمعة

۹۱۱ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ فى جمعة من الجمع معاشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله لكم عيدا فاغتسلوا و عليكم بالسواك رواه الطبرانى فى الاوسط و الصغير و اسناده صحيح.

باب الطيب و التجمل يوم الجمعة

۹۱۲ـ عن سلمان الفارسى رضى الله عنه قال: قال النبى ﷺ لا يغتسل رجل يوم الجمعة و يتطهر ما استطاع من الطهر و يدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفرله ما بينه و بين الجمعة الاخرى رواه البخارى.

۹۱۳ـ و عنه قال قال رسول الله ﷺ يا سلمان هل تدرى ما يوم الجمعة قلت هو الذى جمع الله فيه اباك أو ابويك قال لا ولكن احدثك عن يوم الجمعة ما من مسلم يتطهر و يلبس احسن ثيابه و يتطيب من طيب اهله ان كان لهم طيب و الا فالماء ثم يأتى المسجد فينصت حتى يخرج الامام ثم يصلى الا كانت كفارة له بينه و بين الجمعة الاخرى ما اجتنبت المقتلة و ذلك الدهر كله رواه الطبرانى و قال الهيثمى اسناده حسن.

۹۱٤ـ و عن ابى ايوب رضى الله عنه قال سمعت النبى ﷺ يقول من اغتسل يوم الجمعة و مس من طيب ان كان عنده و لبس من احسن ثيابه ثم خرج و عليه السكينة حتى ياتى المسجد فيركع ان بدا له و لم يوذ احدا ثم انصت اذا خرج امامه حتى يصلى كانت كفارة له لما بينها و بين الجمعة الاخرى رواه احمد و الطبرانى و اسناده صحيح.

باب فى فضل الصلوة على النبى ﷺ يوم الجمعة

۹۱٥ـ عن اوس بن اوس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم و فيه قبض و فيه النفخة و فيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة على قال قالوا يا رسول الله و كيف تعرض صلوتنا عليك و قد ارمت قال يقولون بليت قال ان الله عزوجل حرم على الارض اجساد الانبياء رواه الخمسة الا الترمذى و اسناده صحيح (۳٤۸).

۳٤۸ـ قوله و اسناده صحيح قلت اخرجه الحاكم فى المستدرك و قال صحيح على شرط البخارى و =>

besturdubooks.wordpress.com

باب من (٣٤٩) اجاز الجمعة قبل الزوال

٩١٦ـ عن سلمة بن الاكوع رضی الله عنه قال كنا نصلى مع النبى ﷺ الجمعة ثم نصرف (٣٥٠) و ليس للحيطان ظل نستظل به رواه الشيخان.

٩١٧ـ و عن سهل رضی الله عنه قال ما كنا (٣٥١) نقيل و لا نتغدى الا بعد الجمعة

=> لم يخرجاه انتهى واما ما ذكره ابن ابى حاتم في العلل و حكى عن ابيه انه حديث منكر لان في اسناده عبد الرحمن بن يزيد بن جابر و هو منكر الحديث فغلط فيه لان منكر الحديث انما هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم و اما ابن جابر فهو ثقة عند الجمهور و قد احتج به الجماعة قال الحافظ في التقريب عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدى ابو عتبة الشامي الداراني ثقة من السابعة و قال في مقدمة الفتح عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقى احد الثقات الاثبات وثقه الجمهور و قال الفلاس وحده ضعيف الحديث حدث عن مكحول احاديث مناكير رواها عنه اهل الكوفة و تعقب ذلك الحافظ ابو بكر الخطيب بان الذى روى عنه اهل الكوفة ابو اسامة وغيره هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم و كانوا يغلطون فيقولون ابن جابر قال فالحمل في تلك الاحاديث على اهل الكوفة الذين وهموا في اسم جده و عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة قلت و قد بين ما وقع لابى اسامة وغيره من ذلك ابن ابى حاتم عن بعض شيوخه و ابو بكر بن ابى داود ابوه و ابو بكر البزار و غيرهم و ابن جابر احتج به الجماعة انتهى كلامه قلت هذا الحديث من طريق حسين بن على الجعفى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابى الاشعث الصنعانى و قد قال الذهبى في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال ابن عساكر روى عن ابى الاشعث الصنعانى و ابى كبشة السلولى و خلق و عنه ابنه عبد الله و الوليد بن مسلم و ابن شابور و حسين الجعفى و سمى خلقا انتهى قلت فثبت ان راوى هذا الحديث انما هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ابو عتبة الدمشقى لا عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الذى كانوا يغلطون فيه فيقولون ابن جابر و بهذا ظهران ما قاله ابن العربى من أن الحديث لم يثبت ليس بصواب ١٢. ٣٤٩ـ قوله من اجاز الجمعة قبل الزوال قلت منهم الامام احمد و معه شرذمة قليلة من السلف و الشوكانى من المتاخرين و تبعهم صاحب التعليق المغنى و قال و اما قبل الزوال فجائز ايضاً انتهى و قولهم هذا مردود عند ابى حنيفة و مالك و الشافعى و البخارى و جماهير العلماء من الصحابة و التابعين و من بعدهم لا تجوز الجمعة عندهم الا بعد ما زالت الشمس و سياتى وجوه ابطال استدلالات من خالف الجمهور في هذه المسئلة ١٢.
٣٥٠ـ قوله ثم ننصرف و ليس للحيطان ظل نستظل به استدل به على ان خطبته و صلاته لو كانت بعد الزوال لما انصرفوا منها الا وقد صار للحيطان ظل يستظل به و يجاب بان الجدران كانت قصيرة في ذلك العصر لا يستظل بظلها الا بعد توسط الوقت و انما النفى نفى الظل الذى يستظل به لا نفى اصل الظل و كيف يقال ان صلاته كانت قبل الزوال و قد ورد في حديث سلمة بن الاكوع في رواية عند الشيخين كنا نجمع مع رسول الله ﷺ اذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفئ ففسر الوقت في هذه الرواية بزوال الشمس فلا ملجأ الى هذا القول ١٢. ٣٥١ـ قوله ما كنا نقيل و لا نتغدى الخ استدل به و بحديث انس الآتى على جواز الجمعة قبل الزوال بان الغداء و القيلولة محلهما قبل الزوال و حكوا عن ابن قتيبة انه قال لا يسمى غداء و لا قائلة بعد الزوال قال الحافظ في الفتح (١) و تعقب بانه لا دلالة فيه على انهم كانوا يصلون الجمعة قبل الزوال بل فيه انهم كانوا يتشاغلون عن الغداء و القائلة بالتهيئ للجمعة ثم بالصلوة ثم ينصرفون فيتذاكرون ذلك بل ادعى الزين ابن المنيرانه يوخذ منه =>

١ـ فتح البارى (٣٥٦/٢) باب قول الله تعالى فاذا قضيت الصلوة اه.

besturdubooks.wordpress.com

رواه الجماعة وزاد مسلم فی روایة و احمد و الترمذی فی عهد رسول الله ﷺ .

۹۱۸ـ و عن انس رضی الله عنه قال کنا نصلی مع النبی ﷺ الجمعة ثم نرجع الی القائلة فنقیل رواه احمد و البخاری.

۹۱۹ـ و عن جعفر عن ابیه انه سأل متی کان رسول الله ﷺ یصلی الجمعة قال کان یصلی ثم (۳۵۲) نذهب الی جمالنا فنریحها زاد عبد الله فی حدیثه حین تزول الشمس یعنی

=>ان الجمعة تکون بعد الزوال لان العادة فی القائلة ان تکون قبل الزوال فاخبر الصحابی انهم کانوا یشتغلون بالتهیئ للجمعة عن القائلة و یؤخرون القائلة حتی تکون بعد صلوة الجمعة انتهی و قال العینی (۱) قوله و لا نتغدی بالغین المعجمة و الدال المهملة من الغداء و هو الطعام الذی یوکل اول النهار و استدلت الحنابلة بهذا الحدیث لاحمد علی جواز صلوة الجمعة قبل الزوال و رد علیهم بما قاله ابن بطال بانه لا دلالة فیه علی هذا لانه لا یسمی بعد الجمعة وقت الغداء بل فیه انهم کانوا یتشاغلون عن الغداء و القائلة بالتهیئ للجمعة ثم بالصلوة ثم ینصرفون فیقیلون و یتغدون فیکون قائلتهم و غداؤهم بعد الجمعة عوضاً عما فاتهم فی وقته من اجل بکورهم و علی هذا التاویل جمهور الائمة و عامة العلماء انتهی کلامه قلت و ما حکی عن ابن قتیبة انه قال لا یسمی قائلة بعد الزوال یرده حدیث الطنفسة الآتی الذی اخرجه مالك لانه یدل علی ان القیلولة ربما تطلق علی الاستراحة بعد نصف النهار ۱۲. ۳۵۲ـ قوله ثم نذهب الی جمالنا فنریحها حین تزول الشمس قلت زعم الشوکانی ان حدیث جابر هذا اصرح فی الباب فانه صرح بان النبی ﷺ کان یصلی الجمعة ثم یدهبون الی جمالهم فیریحونها عند الزوال و لا ملجأ الی التاویلات المتعسفة التی ارتکبها الجمهور انتهی قلت ان کثیرا من الناس لا یمیزون ببعض الاحیان بین نصف النهار و بین الساعة الاولی من بعد نصف النهار و قد مر فی باب المواقیت حدیث ابی موسی فاقام بالظهر حین زالت الشمس و القائل یقول قد انتصف النهار انتهی و قد یطلقون وقت الزوال علی ما بعد الزوال بالمبالغة فما قال حین تزول الشمس فهو محمول علی احد الامرین قلت و هذا علی تقدیر ما زعمه الشوکانی من ان قوله حین تزول الشمس من قول جابر الصحابی و اما عند التحقیق فهو من کلام جعفر بن محمد تفرد به سلیمان بن بلال عن جعفر و اخرجه مسلم من طریق حسن بن عیاش عن جعفر بن محمد عن ابیه عن جابر بن عبد الله قال کنا نصلی مع رسول الله ﷺ ثم نرجع فنریح نواضحنا قال حسن فقلت لجعفر فی ای ساعة تلك قال زوال الشمس انتهی و اخرجه احمد فی مسنده نحوه بهذا الوجه ثم اخرجه بوجه آخر قال حدثنا محمد بن میمون ابو النضر الزعفرانی ثنا جعفر بن محمد عن ابیه قال سألت جابراً متی کان رسول الله ﷺ یصلی الجمعة فقال کنا نصلیها مع رسول الله ﷺ ثم نرجع فنریح نواضحنا قال جعفر و اراحة النواضح حین تزول الشمس انتهی قلت فثبت ان قوله حین تزول الشمس من کلام جعفر لا من قول جابر فلا تقوم به الحجة لانه زاد بالرأی و اراحة النواضح یوم الجمعة بعد الصلوة لا تدل علی ان صلوة الجمعة کانوا یصلونها قبل الزوال و ان جرت عادتهم باراحتها عند الزوال لان المراد أن النبی ﷺ کان یعجل بصلوة الجمعة و یصلیها فی اول وقتها فیتشاغلون عن اراحة نواضحهم بالتهیئ للجمعة فیؤخرونها حتی تکون بعد صلوة الجمعة و هذا هو الظاهر من سیاق حدیث حسن بن عیاش عن جعفر و حدیث محمد بن میمون الزعفرانی عن جعفر و لیس هذا من باب التاویل فضلا عن ان یکون من التاویلات المتعسفة ۱۲.

۱ـ العینی فی عمدة القاری (۶/۲۵۲) باب قول الله تعالی فاذا قضیت الصلوة اه.

besturdubooks.wordpress.com

النواضح رواه مسلم.

۹۲۰ـ و عن عبد الله بن السيدان السلمى قال شهدت يوم الجمعة مع ابى بكر رضى الله عنه فكانت صلوته و خطبته قبل نصف النهار ثم شهدتها مع عمر رضى الله عنه فكانت صلوته و خطبته الى ان اقول انتصف النهار ثم شهدتها مع عثمان رضى الله تعالىٰ عنه فكانت صلاته و خطبته إلى أن أقول زال النهار فما رأيت عاب ذلك و لا انكره رواه الدارقطنى و آخرون و اسناده ضعيف (۳۵۳).

۹۲۱ـو عن عبد الله بن سلمة قال صلى بنا عبدالله يعنى ابن مسعود رضى الله عنه الجمعة ضحى و قال خشيت عليكم الحر رواه ابو بكر بن ابى شيبة و اسناده (۳۵٤) ليس بالقوى.

۹۲۲ـ و عن سعيد بن سويد قال صلى بنا معاوية رضى الله عنه الجمعة ضحى رواه ابوبكر بن ابى شيبة و سعيد بن سويد ذكره (۳۵۵) ابن عدى فى الضعفاء.

۹۲۳ـ و عن مصعب بن سعد قال كان سعد يقيل بعد الجمعة رواه ابو بكر بن ابى شيبة و اسناده صحيح و هذا الاثر لا حجة لهم فيه.

باب فى التجميع بعد الزوال

۹۲٤ـ عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه قال قلت يا نبى الله اخبرنى عن الصلوة قال صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة حتى تطلع الشمس و ترتفع فانها تطلع بين قرنى شيطان و حينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر جهنم فاذا اقبل الفئ فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر الحديث رواه احمد و مسلم و آخرون.

۹۲۵ـ و عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال وقت الظهر اذا زالت الشمس و كان ظل الرجل كطوله ما لم تحضر العصر الحديث رواه مسلم.

۳۵۳ـ قوله اسناده ضعيف قلت قال الحافظ فى الفتح (۱) رجاله ثقات الا عبد الله بن سيدان و هو بكسر المهملة بعدها تحتانية ساكنة فانه تابعى كبير الا انه غير معروف العدالة قال ابن عدى شبه المجهول و قال البخارى لا يتابع على حديثه انتهى و قال الذهبى فى الميزان قال اللالكائى مجهول لا حجة فيه و قال النووى فى الخلاصة اتفقوا على ضعف ابن سيدان. ۳۵٤ـ قوله و اسناده ليس بالقوى قلت قال الحافظ فى الفتح (۳۲۲/۲) عبد الله صدوق الا انه ممن تغير لما كبر قاله شعبة وغيره و قال فى التقريب صدوق تغير ۱۲. ۳۵۵ـ قوله ذكره ابن عدى فى الضعفاء قلت كذا فى الفتح (۳۲۲/۲) و قال الذهبى فى الميزان و قال البخارى لا يتابع فى حديثه ۱۲.

۱ـ فتح البارى باب وقت الجمعة (۳۲۱/۲).

besturdubooks.wordpress.com

۹۲۶ـ و عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت الصلوة فلما دلكت الشمس اذن بلال الظهر فامره رسول الله ﷺ فاقام الصلوة الحديث اخرجه الطبرانى فى الاوسط و قال الهيثمى اسناده حسن.

۹۲۷ـ و عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال كنا نجمع مع رسول الله ﷺ اذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفئ رواه الشيخان.

۹۲۸ـ و عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس رواه البخارى.

۹۲۹ـ و عن جابر رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا زالت الشمس صلى الجمعة فنرجع و ما نجد فيأ نستظل به رواه الطبرانى فى الاوسط و قال فى التلخيص اسناده حسن.

۹۳۰ـ و عن مالك بن ابى عامر انه قال ارى طنفسة لعقيل بن ابى طالب يوم الجمعة تطرح الى جدار المسجد فاذا غشى الطنفسة كلها ظل الجدار خرج عمر بن الخطاب فصلى الجمعة قال ثم نرجع بعد صلوة الجمعة فنقيل قائلة الضحى رواه مالك فى المؤطا و اسناده صحيح.

۹۳۱ـ و عن ابى العنبس عمرو بن مروان عن ابيه قال كنا نجمع مع على رضى الله عنه اذا زالت الشمس رواه ابو بكر بن ابى شيبة و اسناده حسن.

باب الاذانين للجمعة

۹۳۲ـ عن السائب بن يزيد رضى الله عنه ان الاذان يوم الجمعة كان اوله حين يجلس الامام يوم الجمعة على المنبر فى عهد رسول الله ﷺ و ابى بكر و عمر رضى الله عنهما فلما كان فى خلافة عثمان رضى الله عنه و كثروا امر عثمان يوم الجمعة بالاذان الثالث فاذن به على الزوراء فثبت (۳۵۶) الامر على ذلك رواه البخارى و النسائى و ابوداؤد.

باب التاذين عند الخطبة على باب المسجد

۹۳۳ـ عن السائب بن يزيد رضى الله عنه قال كان يؤذن بين يدى رسول الله ﷺ اذا

۳۵۶ـ قوله فثبت الامر على ذلك أى على الاذانين و الاقامة قلت إن الاذان الثالث الذى هو الاول وجوداً اذا كانت مشروعيته باجتهاد عثمان و موافقة سائر الصحابة له بالسكوت و عدم الانكار صار امرا مسنونا نظراً الى قوله ﷺ عليكم بسنتى و سنة الخلفاء الراشدين المهديين ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد و ابى بكر رضى الله عنه و عمر رضى الله عنه رواه ابوداؤد. قال النيموى على باب المسجد غير محفوظ (۳٥۷).

باب ما يدل على التاذين عند الخطبة يوم الجمعة عند الامام

۹۳٤ـ عن السائب بن يزيد قال كان بلال رضى الله عنه يؤذن اذا جلس رسول الله ﷺ على المنبر يوم الجمعة فاذا نزل (۳٥۸) اقام ثم كان كذلك فى زمن ابى بكر و عمر رضى الله عنهما رواه النسائى و احمد و اسناده صحيح.

باب النهى عن التفريق و التخطى

۹۳٥ـ عن سلمان الفارسى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من اغتسل يوم الجمعة و تطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن او مس من طيب ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم اذا خرج الامام انصت غفرله ما بينه و بين الجمعة الاخرى رواه البخارى.

۹۳٦ـ و عن ابى الزاهرية قال كنت مع عبد الله بن بسر رضى لله عنه صاحب النبى ﷺ يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال عبد الله بن بسر جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة و النبى ﷺ يخطب فقال له النبى ﷺ اجلس فقد آذيت رواه ابوداؤد و النسائى و اسناده حسن.

۳٥۷ـ قوله غير محفوظ قلت تفرد به محمد بن اسحاق عن الزهرى عن السائب بن يزيد و خالفه غير واحد من اصحاب الزهرى يونس و عقيل و الماجشون عند البخارى وغيره و ابن ابى ذئب عند احمد و ابى داؤد و ابن ماجة و صالح و سليمان التيمى عند النسائى كلهم عن الزهرى عن السائب بن يزيد بدون هذه اللفظة وقد رواه محمد ابن اسحاق ايضا عن الزهرى بدون هذا اللفظ فى رواية عند احمد بلفظ قال كان بلال يؤذن اذا جلس رسول الله ﷺ على المنبر يوم الجمعة و يقيم اذا نزل و لابى بكر و عمر رضى الله عنهما حتى كان عثمان انتهى قلت و قوله على باب المسجد يعارضه ما فى حديث ابن اسحاق من قوله كان يؤذن بين يدى رسول الله ﷺ لان التاذين عند الخطبة لو كان على باب المسجد لم يكن بين يديه ﷺ اذ لا يقال بين يديه لشئ كان من وراء الصفوف فتبين ان حديث ابن اسحاق فى التاذين عند الخطبة على باب المسجد ليس مما تقوم به الحجة ۱۲. ۳٥۸ـ قوله فاذا نزل اقام قلت هذا يدل على ان بلالاً كان يؤذن يوم الجمعة عند النبى ﷺ فى داخل المسجد لا على بابه لانه كان يقيم اذا نزل النبى ﷺ عن المنبر فلو كان يؤذن على باب المسجد ثم يدخل فى الصف الاول للاقامة لزمه التخطى و هو منهى عنه فدل على ان التاذين عند الخطبة و الاقامة عند النزول كان محلهما واحداً و محل الاقامة عند الامام فكذلك التاذين عند الخطبة محله عند الامام و بذلك جرى التوارث على ما قاله صاحب الهداية قلت فبطل بذلك قول من زعم ان التاذين عند الخطبة فى المسجد بدعة ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

باب السنة قبل صلوة الجمعة و بعدها

۹۳۷ـ عن ابی هريرة رضی الله عن النبی ﷺ قال من اغتسل ثم اتی الجمعة فصلی ما قدر له ثم انصت حتی يفرغ من خطبته ثم يصلی معه غفرله ما بينه و بين الجمعة الاخری و فضل ثلاثة ايام رواه مسلم.

۹۳۸ـ و عنه قال قال رسول الله ﷺ من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل اربعا رواه الجماعة الا البخاری.

۹۳۹ـ و عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه ان النبی ﷺ كان يصلی بعد الجمعة ركعتين رواه الجماعة.

۹٤۰ـ و عن عطاء عن ابن عمر رضی الله عنه قال كان اذا كان بمكة فصلی الجمعة تقدم فصلی ركعتين ثم تقدم فصلی اربعا و اذا كان بالمدينة صلی الجمعة ثم رجع الی بيته فصلی ركعتين و لم يصل فی المسجد فقيل له فقال كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك رواه ابو داؤد و قال العراقی اسناده صحيح.

۹٤۱ـ و عن جبلة بن سحيم عن عبد الله بن عمر رضی الله عنه انه كان يصلی قبل الجمعة اربعاً لا يفصل بينهن بسلام ثم بعد الجمعة ركعتين ثم اربعا رواه (۳۵۹) الطحاوی و اسناده صحيح.

۹٤۲ـ و عن خرشة بن الحر ان عمر رضی الله عنه كان يكره ان يصلی بعد صلوة الجمعة مثلها رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

۹٤۳ـ و عن علقمة بن قيس ان ابن مسعود رضی الله عنه صلی يوم الجمعة بعد ما سلم الامام اربع ركعات رواه الطبرانی و اسناده صحيح.

۹٤٤ـ و عن ابی عبد الرحمن السلمی قال كان عبد الله رضی الله عنه يأمرنا ان نصلی قبل الجمعة اربعا رواه عبد الرزاق و اسناده صحيح.

۹٤۵ـ و عنه قال علم ابن مسعود رضی الله عنه الناس ان يصلوا بعد الجمعة اربعاً فلما جاء علی بن ابی طالب رضی الله عنه عنه علمهم ان يصلوا ستا رواه الطحاوی و اسناده صحيح.

۳۵۹ـ قوله رواه الطحاوی ای فی باب التطوع بالليل و النهار كيف هو ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

۹۴۶ـ و عنه قال قدم علینا عبد الله رضی الله عنه فکان یصلی بعد الجمعة اربعاً فقدم بعده علی رضی الله عنه فکان اذا صلی الجمعة صلی بعدها رکعتین و اربعاً فاعجبنا فعل علی رضی الله عنه فاخترناه رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

۹۴۷ـ و عنه عن علی رضی الله عنه انه قال من کان مصلیاً بعد الجمعة فلیصل ستا رواه الطحاوی و اسناده صحیح.

باب فی الخطبة

۹۴۸ـ عن ابن عمر رضی الله عنه قال کان النبی ﷺ یخطب قائما ثم یقعد ثم یقوم کما تفعلون الآن رواه الجماعة.

۹۴۹ـ و عنه قال کان النبی ﷺ یخطب خطبتین یقعد بینهما رواه البخاری.

۹۵۰ـ و عن جابر بن سمرة رضی الله عنه قال کانت للنبی ﷺ خطبتان یجلس بینهما یقرأ القرآن و یذکر الناس رواه الجماعة الا البخاری.

۹۵۱ـ و عن سماك قال انبأنی جابر رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ کان یخطب قائما ثم یجلس ثم یقوم فیخطب قائما فمن نبأك انه کان یخطب جالسا فقد کذب فقد و الله صلیت معه اکثر من الفی صلوة رواه مسلم.

۹۵۲ـ و عن جابر بن سمرة رضی الله عنه قال کنت اصلی مع رسول الله ﷺ فکانت صلوته قصداً و خطبته قصداً رواه مسلم و آخرون.

۹۵۳ـ و عن عبد الله بن ابی اوفی رضی الله عنه قال کان رسول الله ﷺ یطیل الصلوة و یقصر الخطبة رواه النسائی و اسناده حسن.

۹۵۴ـ و عن الحکم بن حزن الکلفی قال قدمت الی النبی ﷺ سابع سبعة او تاسع تسعة فلبثنا عنده ایاماً شهدنا فیها الجمعة فقال رسول الله ﷺ متوکأ علی قوس او قال علی عصاً رواه احمد و ابو داؤد و اسناده حسن.

۹۵۵ـ و عن ابن شهاب قال بلغنا ان رسول الله ﷺ کان یبدأ فیجلس علی المنبر فاذا سکت المؤذن قام فخطب الخطبة الاولی ثم جلس شیئا یسیراً ثم قام فخطب الخطبة الثانیة حتی اذا قضاها استغفر الله ثم نزل فصلی قال ابن شهاب و کان اذا قام اخذ عصا فتوکأ علیها و هو قائم علی المنبر ثم کان ابو بکر الصدیق رضی الله عنه و عمر رضی الله

besturdubooks.wordpress.com

عنه و عثمان رضی اللہ عنہ يفعلون ذلك رواه ابو داؤد فی مراسيله و هو مرسل جيد.

باب کراهة رفع اليدين على المنبر

٩٥٦ـ عن حصين عن عمارة بن رويبة قال رای بشر بن مروان على المنبر رافعا يديه فقال قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على ان يقول بيده هكذا و اشار باصبعه المسبحة رواه مسلم و آخرون.

باب التنفل حين يخطب الامام

٩٥٧ـ عن جابر رضی اللہ عنہ قال دخل رجل يوم الجمعة و النبی ﷺ يخطب فقال صليت قال لا قال فصل ركعتين (٣٦٠) رواه الجماعة.

٩٥٨ـ و عنه قال جاء سليك الغطفانی يوم الجمعة و رسول الله ﷺ يخطب فجلس فقال له يا سليك قم فاركع ركعتين و تجوز فيهما ثم قال اذا جاء احدكم يوم الجمعة و الامام يخطب فليركع ركعتين و ليتجوز فيهما رواه مسلم و آخرون.

٩٥٩ـ و عن سليك رضی اللہ عنہ قال: قال رسول الله ﷺ اذا جاء احدكم و الامام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين رواه احمد و الطبرانی و اسناده صحيح.

باب فی المنع من الكلام و الصلوة عند الخطبة

٩٦٠ـ عن ابی هريرة رضی اللہ عنہ ان رسول الله ﷺ قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت و الامام يخطب فقد لغوت رواه الشيخان.

٩٦١ـ و عن جابر رضی اللہ عنہ قال دخل عبد الله بن مسعود المسجد و النبی ﷺ يخطب فجلس الی جنب ابی بن كعب رضی اللہ عنہ فسأله عن شئ او كلمه بشئ فلم يرد عليه ابی رضی اللہ عنہ فظن ابن مسعود رضی اللہ عنہ انها موجدة فلما انفتل النبی ﷺ من صلوته قال ابن مسعود رضی اللہ عنہ يا ابی ما منعك ان ترد علی قال انك لم تحضر معنا الجمعة قال و لم قال تكلمت و النبی ﷺ يخطب فقام ابن مسعود رضی اللہ عنہ فدخل

٣٦٠ـ قوله قال فصل ركعتين قلت هذا الحديث و امثاله يدل على ان من دخل المسجد و الامام يخطب فله ان يركع ركعتين و اجيب عنه بانه كان فی حال اباحة الافعال فی الخطبة قبل ان ينهی عنها و يؤيده ان النبی ﷺ كلم هذا الرجل و هو يخطب و قال له اصليت ثم قال فصل ركعتين فكلامه مع الرجل يدل على انه كان قبل ان ينسخ الكلام فی الخطبة ثم امر بالانصات و الاستماع و ترك الكلام حتى منع من ان يقول لصاحبه انصت فاذا كان كذلك كيف يجوز الركعتين فی اثناء الخطبة مع ان هذه الصلوة ربما تكون مخلة لاقامة الصف و استماعه ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

على النبى ﷺ فذكر ذلك له فقال رسول الله ﷺ صدق ابى اطع أبياً رواه ابو يعلى و اسناده صحيح.

٩٦٢ـ و عن ثعلبة بن ابى مالك القرظى قال ان جلوس الامام على المنبر يقطع الصلوة و كلامه يقطع الكلام و قال انهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب على المنبر حتى يسكت المؤذن فاذا قام عمر رضى الله عنه على المنبر لم يتكلم احد حتى يقضى خطبتيه كلتيهما ثم اذا نزل عمر رضى الله عنه عن المنبر و قضى خطبتيه تكلموا رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

باب ما يقرأ به فى صلوة الجمعة

٩٦٣ـ عن ابن عباس رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يقرأ فى صلوة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة و هل اتى على الانسان حين من الدهر و ان النبى ﷺ كان يقرأ فى صلوة الجمعة سورة الجمعة و المنافقين رواه مسلم.

٩٦٤ـ و عن ابن ابى رافع قال استخلف مروان ابا هريرة رضى الله عنه على المدينة و خرج الى مكة فصلى لنا ابو هريرة رضى الله عنه يوم الجمعة فقرأ بعد سورة الجمعة فى الركعة الآخرة اذا جاء ك المنافقون قال فادركت ابا هريرة حين انصرف فقلت له انك قرأت بسورتين كان على بن ابى طالب رضى الله عنه يقرأهما بالكوفة فقال ابو هريرة رضى الله عنه انى سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة رواه مسلم.

٩٦٥ـ و عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كان سول الله ﷺ يقرأ فى العيدين و فى الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشية قال و اذا اجتمع العيد و الجمعة فى يوم واحد يقرأ بهما ايضاً فى الصلوتين رواه مسلم.

٩٦٦ـ و عن عبيد الله بن عبد الله قال كتب الضحاك بن قيس الى النعمان بن بشير يسئله اى شئ قرأ رسول الله ﷺ يوم الجمعة سوى سورة الجمعة فقال كان يقرأ هل اتاك حديث الغاشية رواه مسلم.

٩٦٧ـ و عن سمرة بن جندب رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يقرأ فى الجمعة بسبح اسم ربك الا على و هل اتاك حديث الغاشية رواه احمد و النسائى و ابوداؤد و اسناده صحيح.

besturdubooks.wordpress.com

ابواب صلوة العيدين

باب التجمل يوم العيد

٩٦٨ـ عن جابر رضی الله عنه ان النبی ﷺ كان يلبس برده الاحمر فی العيدين و الجمعة رواه ابن خزيمة باسناد صحيح.

٩٦٩ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يلبس يوم العيد بردة حمراء رواه (٣٦١) الطبرانی فی الاوسط و اسناده صحيح.

باب استحباب الاكل قبل الخروج يوم الفطر و بعد الصلوة يوم الاضحى

٩٧٠ـ عن انس بن مالك رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات رواه البخاری و فی رواية له و ياكلهن وتراً.

٩٧١ـ و عن بريدة رضی الله عنه ان النبی ﷺ كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم و كان لا ياكل يوم النحر شيئا حتى يرجع فياكل من اضحيته رواه الدارقطنی و آخرون و اسناده حسن.

٩٧٢ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه قال من السنة ان لا تخرج يوم الفطر حتى تخرج الصدقة و تطعم شيئا قبل ان تخرج رواه الطبرانی فی الكبير و الدارقطنی و البزار و قال الهيثمی و اسناد الطبرانی حسن.

٩٧٣ـ و عن عطاء انه سمع ابن عباس رضی الله عنه يقول ان استطعتم ان لا يغدو احدكم يوم الفطر حتى يطعم فليفعل قال فلم ادع ان آكل قبل ان اغدو منذ سمعت ذلك من ابن عباس رضی الله عنه فآكل من طرف الصريفة (١) الاكلة و اشرب اللبن و الماء فقلت على ما تاول هذا قال سمعه اظن عن النبی ﷺ قال كانوا لا يخرجون حتى يمتد الضحى فيقولون نطعم لئلا نعجل عن صلوتنا رواه احمد و قال الهيثمی رجاله رجال الصحيح.

باب الخروج الى الجبانة لصلوة العيد

٩٧٤ـ عن ابی سعيد الخدری رضی الله عنه قال كان (٣٦٢) النبی ﷺ يخرج يوم

٣٦١ـ قوله رواه الطبرانی فی الاوسط قلت قال حدثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم بن شاذان ثنا ابی ثنا سعد بن الصلب عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده علی بن الحسين عن ابن عباس فذكره قال الهيثمی فی مجمع الزوائد رجاله ثقات ١٢. ٣٦٢ـ قوله كان النبی ﷺ يخرج الخ قلت هذا يدل على مسنونية الخروج الى الجبانة =>

١ـ قوله الصريفة كالسفينة معناه الرقاقة ١٢ قاموس.

besturdubooks.wordpress.com

الفطر و الاضحى الى المصلى الحديث رواه الشيخان.

باب صلوة العيد فى المسجد لعذر

۹۷۵ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال اصاب الناس مطر فى يوم عيد على عهد رسول الله ﷺ فصلى بهم فى المسجد رواه ابن ماجة و ابوداؤد و فى اسناده عيسى بن عبد الاعلى و هو مجهول.

۹۷۶ـ و عن حنش قال قيل لعلى رضى الله عنه ان ضعفة من الناس لا يستطيعون الخروج الى الجبانة فامر رجلا يصلى بالناس اربع ركعات ركعتين للعيد و ركعتين لمكان خروجهم الى الجبانة رواه ابو بكر بن ابى شيبة و آخرون و اسناده ضعيف.

=>فى الاعياد و اليه ذهب اصحابنا قال العينى فى البناية الخروج الى الجبانة سنة و هى المصلى فى طرف البلد و ان كان يسعهم المسجد الجامع و عليه عامة المشايخ و فى الدرالمختار و الخروج إليها أى الجبانة لصلاة العيد سنة و إن وسعهم المسجد الجامع و هو الصحيح انتهى و قال العلامة الشامى فى حاشيته وفى الخلاصة و الخانية السنة ان يخرج الامام الى الجبانة و يستخلف غيره فيصلى فى المصر بالضعفاء انتهى قلت و قد ذهب الى افضلية الخروج الى الجبانة غير واحد من اهل العلم من غير اصحابنا ايضاً قال الشوكانى فى النيل و قد اختلف هل الافضل فعل صلوة العيد فى المسجد او الجبانة فذهب العترة و مالك الى ان الخروج الى الجبانة افضل و استدلوا على ذلك بما ثبت من مواظبته ﷺ على الخروج الى الصحراء و ذهب الشافعى و الامام يحيى و غيرهما الى ان المسجد افضل قال فى الفتح (۱) قال الشافعى فى الام بلغنا ان رسول الله ﷺ كان يخرج فى العيدين الى المصلى بالمدينة و هكذا من بعده الا من عذر مطر و نحوه و كذا عامة اهل البلدان الا اهل مكة ثم اشار الشافعى الى ان سبب ذلك سعة المسجد و ضيق اطراف مكة قال فلو عمر بلد و كان مسجد اهله يسعهم فى الاعياد لم ار ان يخرجوا منه فان لم يسعهم كرهت الصلوة فيه و لا اعادة قال الحافظ و مقتضى هذا ان العلة تدور على الضيق و السعة لا لذات الخروج الى الصحراء لان المطلوب حصول عموم الاجتماع فاذا حصل فى المسجد مع اولوية كان اولى انتهى و فيه ان كون علته الضيق و السعة مجرد تخمين لا ينتهض للاعتذار عن التاسى به ﷺ فى الخروج الى الجبانة بعد الاعتراف بمواظبته ﷺ على ذلك و اما الاستدلال على ان ذلك هو العلة بفعل الصلوة فى مسجد مكة فيجاب عنه باحتمال ان يكون ترك الخروج الى الجبانة لضيق اطراف مكة لا للسعة فى مسجدها انتهى كلامه. قلت ما نقله الحافظ ابن حجر فى الفتح من قول الشافعى هو خلاف ما نقله البيهقى فى المعرفة عن الشافعى قال اخبرنا ابو سعيد قال حدثنا ابو العباس قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعى قال بلغنا ان رسول الله ﷺ كان يخرج فى العيدين الى المصلى بالمدينة و كذلك من كان بعده و عامة اهل البلدان الا اهل مكة فانه لم يبلغنا ان احداً من السلف صلى بهم عيداً الا فى مسجدهم و احسب ذلك و الله اعلم لان المسجد الحرام خير بقاع الدنيا فلم يحبوا ان يكون لهم صلوة الا فيه ما امكنهم انتهى ثم قال البيهقى و اما امر مكة فعلى ما قال و قد مضى فى كتاب الصلوة حديث فى فضل الصلوة فى مسجدها انتهى قلت هذا يدل على ان سبب فعل اهل مكة عند الشافعى لا يدور على الضيق و لا على السعة بل علته كون المسجد الحرام خير بقاع الدنيا ۱۲.

۱ـ فتح البارى (۲/۳۷۵) باب الخروج الى المصلى.

besturdubooks.wordpress.com

باب صلوة العيدين فى القرى

۹۷۷ـ قال البخارى امر انس بن مالك رضى الله عنه مولاه ابن ابى عتبة بالزاوية فجمع اهله و بنيه و صلى كصلوة اهل المصر و تكبيرهم انتهى و هو معلق (۳٦۳).

۹۷۸ـ و عن عبد الله بن ابى بكر بن انس بن مالك قال كان انس بن مالك رضى الله عنه اذا فاتته صلوة العيد مع الامام جمع اهله يصلى بهم مثل صلوة الامام فى العيد رواه (۳٦٤) البيهقى و اسناده غير صحيح.

۹۷۹ـ و عن بعض آل انس رضى الله عنه ان انسا كان ربما جمع اهله و حشمه يوم العيد فيصلى بهم عبد الله بن ابى عتبة مولاه ركعتين رواه ابو بكر بن ابى شيبة و رجاله ثقات لكن بعض آل انس رضى الله عنه مجهول.

۳٦۳ـ قوله و هو معلق قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (۱) و هذا الاثر وصله ابن ابى شيبة عن ابى علية عن يونس و هو ابن عبيد حدثنى بعض آل انس ثم ساقه ثم قال و المراد بالبعض المذكور عبد الله بن ابى بكر بن انس رواه البيهقى من طريقه قال كان انس اذا فاته العيد مع الامام جمع اهله فيصلى بهم مثل صلوة الامام فى العيد انتهى قلت اسناد ما رواه البيهقى غير صحيح كما سيجئ فلا يثبت صحة هذا التعليق فان قال قائل مقلدا لبعض اهل العلم ان كل ما رواه البخارى من التعليقات صحيح فيجاب بان هذا ليس بصواب لان بعض رجال تعليقاته ضعيف كابراهيم ابن اسمعيل بن مجمع الانصارى قال الحافظ فى التقريب ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع الانصارى ابواسحاق المدنى ضعيف قال فى مقدمة الفتح ضعيف عندهم علق له موضعاً واحداً ۱۲. ۳٦٤ـ قوله رواه البيهقى قلت قال فى سننه الكبرى اخبرنا ابو الحسن الفقيه و ابو الحسن بن ابى سعيد الاسفرائينى حدثنا ابن سهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب حدثنا نعيم بن حماد حدثنا هشيم عن عبد الله بن ابى بكر بن انس بن مالك فذكره ثم قال و يذكر عن انس انه كان اذا كان بمنزله بالزاوية فلم يشهد العيد بالبصرة جمع مواليه و ولده ثم يامره مولاه عبد الله بن ابى عتبة فيصلى بهم كصلوة اهل المصر ركعتين و يكبر بهم كتكبيرهم انتهى قلت اما الرواية الاولى ففيه عبد الله بن ابى بكر بن انس لم اقف على توثيقه و لا ادرى هل سمع من انس ام لا و هشيم ثقة لكنه كثير التدليس و قد عنعنه و نعيم بن حماد ليس بالقوى قال الذهبى فى الميزان احد الائمة الاعلام على لين فى حديثه و قال فى تذكرة الحفاظ كان من اوعية العلم و لا يحتج به و قال العلامة ابن التركمانى فى الجوهر النقى (۲) فى سنده نعيم بن حماد قال النسائى ليس بثقة و قال الدارقطنى كثير الوهم و قال ابو الفتح الازدى و ابن عدى قالوا كان يضع الحديث فى تقوية السنة و حكايات مزورة فى ثلب ابى حنيفة كلها كذب (۳) انتهى و قال الحافظ فى التقريب صدوق يخطئ كثيرا و اما الرواية الثانية فلم يذكر اسنادها و قوله و يذكر عن انس يستفاد منه ان اسنادها اضعف من اسناد الرواية الاولى ۱۲.

۱ـ فتح البارى (۲/۳۹۵) باب اذا فاته العيد يصلى ركعتين. ۲ـ الجوهر النقى على البيهقى (۳/۳۰۵) باب صلوة العيدين سنة اهل الاسلام ۱۲. ۳ـقوله كلها كذب و قد نقل هذه الاقوال كلها الذهبى فى الميزان تحت ترجمة نعيم بن حماد.

besturdubooks.wordpress.com

باب لا صلوة العيد فى القرى

۹۸۰۔ عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه قال لا تشريق (۳۶۵) و لا جمعة الا فى مصر جامع رواه عبد الرزاق و آخرون و هو اثر صحيح.

باب صلوة العيدين بغير اذان و لا نداء و لا اقامة

۹۸۱۔ عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنه و عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر و لا يوم الاضحى رواه الشيخان.

۹۸۲۔ و عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال صليت مع رسول الله ﷺ العيدين غير مرة و لا مرتين بغير اذان و لا اقامة رواه مسلم.

۹۸۳۔ و عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنه ان لا اذان للصلوة يوم الفطر حين يخرج الامام و لا بعد ما يخرج و لا اقامة و لا نداء و لا شئ و لا نداء يومئذ و لا اقامة رواه مسلم.

باب صلوة العيدين قبل الخطبة

۹۸۴۔ عن ابن عمر رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ و ابو بكر رضى الله عنه و عمر رضى الله عنه يصلون العيدين قبل الخطبة رواه الشيخان.

۹۸۵۔ و عن ابن عباس رضى الله عنه قال شهدت العيد مع رسول الله ﷺ و ابى بكر و عمر و عثمان رضى الله تعالى عنهم فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة رواه الشيخان.

۹۸۶۔ و عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ يخرج يوم الفطر و الاضحى الى المصلى فاول شئ يبدأ به الصلوة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس و الناس جلوس على صفوفهم فيعظم و يوصيهم و يأمرهم فان كان يريد ان يقطع بعثا قطعه او يامر بشئ امر به ثم ينصرف فقال ابو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان و هو امير المدينة فى اضحى او فطر فلما اتينا المصلى اذا منبر بناه كثير بن الصلت فاذا

۳۶۵۔ قوله لا تشريق الخ قال العلامة ابن الاثير فى النهاية و منه حديث على رضى الله عنه لا جمعة و لا تشريق الا فى مصر جامع اراد صلوة العيد و يقال لموضعها المشرق (۱) و منه حديث مسروق انطلق بنا الى مشرقكم يعنى المصلى و سأل اعرابى رجلا فقال اين منزل المشرق يعنى الذى يصلى فيه العيد و قال السيوطى فى الدر النثير و لا جمعة و لا تشريق الا فى مصر جامع اراد صلوة العيد و هو من شروق الشمس لان وقتها ذلك و يقال موضعها المشرق ۱۲.

۱۔قوله المشرق ببناء المجهول من باب التفعيل ۱۲. ف

besturdubooks.wordpress.com

مروان يريد ان يرتقيه قبل ان يصلى فجبذته بثوبه فجبذني فارتفع فخطب قبل الصلوٰة فقلت له غيرتم و الله فقال ابا سعيد قد ذهب ما تعلم فقلت ما اعلم و الله خير مما لا اعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلوة فجعلتها قبل الصلوة رواه البخاری.

باب ما يقرأ فی صلوة العيدين

۹۸۷ـ عن عبيد الله بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأل ابا واقد الليثى رضى الله عنه ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ فى الاضحى و الفطر فقال كان يقرأ فيهما بقاف و القرآن المجيد و اقتربت الساعة و انشق القمر رواه مسلم.

۹۸۸ـ و عن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يقرأ فى العيدين و فى الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشية قال و اذا اجتمع العيد و الجمعة فى يوم واحد يقرأ بهما ايضاً فى الصلوتين رواه مسلم.

۹۸۹ـ و عن سمرة رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان يقرأ فى العيدين بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشية رواه احمد و ابن ابى شيبة و الطبرانى فى الكبير و اسناده صحيح.

باب صلوة العيدين بثنتى عشرة تكبيرة

۹۹۰ـ عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى ﷺ كبر فى عيد ثنتى عشرة تكبيرة سبعاً فى الاولى و خمسا فى الآخرة رواه احمد (۳۶۶) و ابن ماجة و الدارقطنى و البيهقى و اسناده (۳۶۷) ليس بالقوى.

۳۶۶ـ قوله رواه احمد الخ قلت و اخرجه ابو داؤد من طريق المعتمر عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من قوله ﷺ بلفظ قال قال النبى ﷺ التكبير فى الفطر سبع فى الاولى و خمس فى الآخرة و القراءة بعدهما كلتيهما قلت و المحفوظ عن الطائفى فعله ﷺ كما اخرجه احمد وغيره ۱۲.

۳۶۷ـ قوله و اسناده ليس بالقوى قلت عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فيه كلام و مع ذلك مداره على عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى قال الذهبى فى الميزان ذكره ابن حبان فى الثقات و قال ابن معين صويلح و قال مرة ضعيف و قال النسائى وغيره ليس بالقوي و كذا قال ابو حاتم و قال ابن عدى اما سائر حديثه فعن عمرو بن شعيب و هى مستقيمة فهو ممن يكتب حديثه قلت ثم خلط بمن بعده فوهم انتهى و قال ابن القطان فى كتابه و الطائفى هذا ضعفه جماعة منهم ابن معين كذا فى الزيلعى و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى (على البيهقى ۲۸۵/۳) و فى كتاب ابن الجوزى ضعفه يحيى انتهى. فان قلت صححه احمد و على و البخارى فيما حكاه الترمذى كذا فى التلخيص (۸۴/۲) و قال فى بلوغ المرام اخرجه ابوداؤد و نقل الترمذى عن البخارى تصحيحه انتهى و قال البيهقى فى المعرفة (۱) بعد ما اخرج حديث عمرو بن عوف المزنى بلغنى عن ابى عيسى الترمذى =>

۱ـ قوله المعرفة اقول و كذا فى السنن الكبرى (۲۸۶/۳) ۱۲. ف

besturdubooks.wordpress.com

٩٩١۔ و عن عمرو بن عوف المزنی ان النبی ﷺ کبر فی العیدین فی الاولی سبعاً قبل القراءة رواه الترمذی و ابن ماجة و اسناده (٣٦٨) ضعیف جداً.

٩٩٢۔ و عن عائشة رضی الله عنها ان رسول الله ﷺ کبر فی الفطر و الاضحی سبعاً و خمساً سوی تکبیرة الرکوع رواه ابن ماجة و ابوداؤد و فی اسناده ابن لهیعة و فیه کلام مشهور.

٩٩٣۔ و عن سعد المؤذن ان رسول الله ﷺ کان یکبر فی العیدین فی الاولی سبعاً قبل القراءة و فی الآخرة خمساً قبل القراءة رواه ابن ماجة و اسناده ضعیف (٣٦٩).

=>انه قال سألت البخاری عن هذا الحدیث فقال لیس فی هذا الباب شئ اصح من هذا و به اقول قال و حدیث عبدالله بن عبد الرحمن الطائفی عن عمرو بن شعیب فی هذا الباب هو صحیح ایضاً انتهی قلت اما تصحیح الامام احمد فیعارضه ما قاله ابن القطان فی کتابه و قد قال احمد بن حنبل لیس فی تکبیر العیدین عن النبی ﷺ حدیث صحیح انتهی و اما تصحیح البخاری ففیه نظر لان قوله و حدیث عبد الله بن الطائفی الخ یحتمل ان یکون من کلام الترمذی قال الزیلعی فی نصب الرایة (٢/٢١٧) بعد ما ذکر حدیث عمرو بن عوف المزنی قال الترمذی حدیث حسن و هو احسن شئ روی فی هذا الباب انتهی و قال فی علله الکبری سألت محمداً عن هذا الحدیث فقال لیس شئ فی هذا الباب اصح منه و به اقول و حدیث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفی ایضا صحیح و الطائفی مقارب الحدیث انتهی قال ابن القطان فی کتابه هذا لیس بصریح فی التصحیح فقوله هو اصح شئ فی الباب یعنی اشبهه ما فی الباب و اقل ضعفاً و قوله و به اقول یحتمل ان یکون من کلام الترمذی ای و انا اقول ان هذا الحدیث اشبه ما فی الباب و کذا قوله و حدیث الطائفی ایضا صحیح یحتمل ان یکون من کلام الترمذی انتهی بقدر الحاجة ١٢.

٣٦٨۔ قوله و اسناده ضعیف جداً قلت فیه کثیر بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنی قال الذهبی فی المیزان قال ابن معین لیس بشئ و قال الشافعی و ابوداؤد رکن من ارکان الکذب و ضرب احمد علی حدیثه و قال الدارقطنی وغیره متروك و قال ابو حاتم لیس بالمتین و قال النسائی لیس بثقة و قال مطرف بن عبد الله المدنی رأیته و کان کثیر الخصومة لم یکن احد من اصحابنا یاخذ عنه قال له ابن عمران القاضی یا کثیر انت رجل بطال تخاصم فیما لا تعرف و تدعی ما لیس لك و ما لك بینة فلا تقربنی الا ان ترانی تفرغت لاهل البطالة و قال ابن حبان له عن ابیه عن جده نسخة موضوعة و اما الترمذی فروی من حدیثه الصلح جائز بین المسلمین و صححه فلهذا لا یعتمد العلماء علی تصحیح الترمذی و قال ابن عدی عامة ما یرویه لا یتابع علیه انتهی و قال الحافظ ابن حجر فی التقریب ضعیف من السابعة منهم من نسبه الی الکذب انتهی و قال فی التلخیص (٢/٨٤) علی هذا الحدیث و کثیر ضعیف و قد قال البخاری و الترمذی انه اصح شئ فی هذا الباب و انکر جماعة تحسینه علی الترمذی انتهی قلت قد مر ان ما قاله البخاری فیما حکاه عنه الترمذی فی علله الکبری من ان قوله لیس شئ فی هذا الباب اصح منه لیس بصریح فی التصحیح بل یحتمل ان یکون معناه هو اشبه ما فی الباب لکن العجب من البخاری انه کیف قال هذا فی حدیث کثیر بن عبد الله مع ان حدیث عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده و ان کان لا یخلو عن وهن لکنه احسن شئ روی فی الباب و ارجح اسناداً من حدیث کثیر جداً ١٢. ٣٦٩۔ قوله و اسناده ضعیف قلت هو من طریق عبد الرحمن ابن سعد بن عمار بن سعد القرظ عن ابیه عن جده اما عبد الرحمن بن سعد بن عمار فقال الذهبی فی المیزان=>

besturdubooks.wordpress.com

۹۹٤ـ و عن نافع مولى عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال شهدت الاضحى و الفطر مع ابى هريرة رضى الله عنه فكبر فى الركعة الاولى سبع تكبيرات قبل القراءة و فى الاخرى خمس تكبيرات قبل القراءة رواه مالك و اسناده صحيح.

۹۹۵ـ و عن عمار بن ابى عمار ان ابن عباس رضى الله عنه كبر فى عيد ثنتى عشرة تكبيرة سبعاً فى الاولى و خمساً فى الآخرة رواه ابو بكر بن ابى شيبة و اسناده حسن.

باب صلوة العيدين بست تكبيرات زوائد

۹۹٦ـ عن ابى عائشة جليس لابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان سعيد بن العاص سأل ابا موسى الاشعرى و حذيفة بن اليمان رضى الله عنهم كيف كان رسول الله ﷺ يكبر فى الاضحى و الفطر فقال ابو موسى كان يكبر اربعاً تكبيره على الجنائز فقال حذيفة صدق فقال ابو موسى كذلك كنت اكبر فى البصرة حيث كنت عليهم قال ابو عائشة و انا حاضر سعيد بن العاص رواه ابوداؤد و اسناده حسن (۳۷۰).

۹۹۷ـ و عن علقمة و الاسود قالا كان ابن مسعود رضى الله عنه جالساً و عنده حذيفة رضى الله عنه و ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه فسألهم سعيد بن العاص رضى الله عنه عن التكبير فى صلوة العيد فقال حذيفة سل الاشعرى فقال الاشعرى سل عبد الله فانه

=> ليس بذاك و قال الخزرجى فى الخلاصة ضعفه ابن معين و قال الحافظ فى التقريب ضعيف و اما سعد بن عمار فقال فى الميزان لا يكاد يعرف و قال فى التقريب مستور ۱۲. ۳۷۰ـ قوله و اسناده حسن قلت سكت عنه ابوداؤد ثم المنذرى فسكوتهما يدل على ان الحديث صالح عندهما و اعله ابن الجوزى بعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان و قال قال ابن معين هو ضعيف و قال احمد لم يكن بالقوى و احاديثه مناكير قال و ليس يروى عن النبى ﷺ فى تكبير العيدين حديث صحيح انتهى و اجاب عنه صاحب التنقيح بان عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه غير واحد و قال ابن معين ليس به باس و لكن ابا عائشة قال ابن حزم فيه مجهول و قال ابن القطان لا اعرف حاله انتهى قلت قال فى الخلاصة ابو عائشة الاموى مولاهم عن ابى موسى و ابى هريرة و عنه مكحول و خالد بن معدان انتهى قلت فارتفعت الجهالة برواية الاثنين عنه و قال الحافظ فى التقريب ابو عائشة الاموى مولاهم جليس ابى هريرة مقبول من الثانية انتهى و اعله البيهقى فى سننه الكبرى (۱) بانه خولف راويه فى موضعين فى رفعه و فى جواب ابى موسى و المشهور انهم اسندوه الى ابن مسعود فافتاهم بذلك و لم يسنده الى النبى ﷺ انتهى قلت الجمع (۲) ممكن بان ابا موسى كان عنده فيه حديث النبى ﷺ لكنه تادب مع ابن مسعود فاسند الامر اليه مرة فلما افتاهم ذكره ابو موسى مرة اخرى و ايد ما قاله ابن مسعود باسناده الى النبى ﷺ.

۱ـ اقول راجع له السنن الكبرى مع الجوهر النقى (۳/ ۲۹۰). ۲ـ الجمع ممكن اقول و هكذا وجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى على البيهقى (۳/ ۲۹۰). ف

besturdubooks.wordpress.com

اقدمنا و اعلمنا فسأله فقال (۳۷۱) ابن مسعود يكبر اربعا ثم يقرأ ثم يكبر فيركع فيقوم فى الثانية فيقرأ ثم يكبر اربعا بعد القراءة رواه (۳۷۲) عبد الرزاق و اسناده صحيح.

۹۹۸ـ و عن كردوس قال ارسل الوليد الى عبد الله بن مسعود و حذيفة و ابى موسى الاشعرى و ابى مسعود رضى الله عنهم بعد العتمة فقال ان هذا عيد للمسلمين فكيف الصلوة فقالوا سل ابا عبد الرحمن فسأله فقال يقوم فيكبر اربعا ثم يقرأ بفاتحة الكتاب و سورة عن المفصل ثم يكبر اربعا يركع فى آخرهن فتلك تسع فى العيدين فما انكره احد منهم رواه (۳۷۳) الطبرانى فى الكبير و اسناده حسن.

۹۹۹ـ و عن علقمة و الاسود ان ابن مسعود رضى الله عنه كان يكبر فى العيدين تسعا اربعا قبل القراءة ثم يكبر فيركع و فى الثانية يقرأ فاذا فرغ كبر اربعا ثم ركع رواه (۳۷۴) عبد الرزاق و اسناده صحيح.

۱۰۰۰ـ و عن كردوس قال كان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يكبر فى الاضحى و الفطر تسعا تسعا يبدأ فيكبر اربعا ثم يكبر واحدة فيركع بها ثم يقوم فى الركعة الآخرة فيبدأ فيقرأ ثم يكبر اربعا ثم يركع باحداهن رواه (۳۷۵) الطبرانى فى الكبير و اسناده صحيح.

۱۰۰۱ـ و عن عبد الله بن الحارث قال شهدت ابن عباس رضى الله عنه كبر فى صلوة العيد بالبصرة تسع تكبيرات والى بين القراءتين قال و شهدت المغيرة بن شعبة رضى الله عنه فعل مثل ذلك رواه (۳۷۶) عبد الرزاق و قال الحافظ فى التلخيص (۱) اسناده صحيح.

۳۷۱ـ قوله فقال ابن مسعود يكبر اربعاً الخ قلت هذا الموقوف فى حكم المرفوع لان مثل هذا لا يكون من جهة الرأى و القياس و قد وافق ابن مسعود جماعة من الصحابة على ذلك لعدم انكارهم عليه ۱۲. ۳۷۲ـ قوله رواه عبد الرزاق قلت قال اخبرنا معمر عن ابى اسحاق عن علقمة و الاسود فذكره ۱۲. ۳۷۳ـ قوله رواه الطبرانى قلت قال حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى ثنا مسروق بن المرزبان ثنا ابن ابى زائدة عن اشعث عن كردوس فذكره قال الهيثمى رجاله موثقون ۱۲. ۳۷۴ـ قوله رواه عبد الرزاق قلت قال اخبرنا سفيان الثورى عن ابى اسحاق عن علقمة و الاسود فذكره ۱۲. ۳۷۵ـ قوله رواه الطبرانى الخ قلت قال حدثنا محمد بن النصر الازدى ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن كردوس فذكره قال الهيثمى فى مجمع الزوائد رجاله ثقات ۱۲. ۳۷۶ـ قوله رواه عبد الرزاق قلت قال اخبرنا اسمعيل بن الوليد ثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث فذكره ۱۲.

۱ـ قوله التلخيص اقول لم اجد تصحيح الحافظ فى التلخيص فى كتاب صلوة العيدين نعم قال الحافظ رحمه الله تعالى فى الدراية (۱/ ۲۲۰) بعد سرد هذا الحديث اسناده صحيح ۱۲. فيض

besturdubooks.wordpress.com

باب ترك التنفل قبل صلوة العيد و بعدها

١٠٠٢ـ عن ابن عباس رضى الله عنه ان النبى ﷺ خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها و لا بعدها رواه الجماعة.

١٠٠٣ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه خرج يوم عيد فلم يصل قبلها و لا بعدها و ذكر ان النبى ﷺ فعله رواه احمد و الترمذى و الحاكم و اسناده حسن.

١٠٠٤ـ و عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ لا يصلى قبل العيد شيئا فاذا رجع الى منزله صلى ركعتين رواه ابن ماجة و اسناده حسن.

١٠٠٥ـ و عن ابى مسعود رضى الله عنه قال ليس من السنة الصلوة قبل خروج الامام يوم العيد رواه الطبرانى و اسناده صحيح.

١٠٠٦ـ و عن ابن سيرين ان ابن مسعود و حذيفة رضى الله عنهما كانا ينهيان الناس او قال يجلسان من يريانه يصلى قبل خروج الامام رواه الطبرانى و اسناده مرسل قوى.

باب الذهاب الى المصلى فى طريق و الرجوع فى طريق اخرى

١٠٠٧ـ عن جابر رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ اذا كان يوم عيد خالف الطريق رواه البخارى.

١٠٠٨ـ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ اذا خرج الى العيد يرجع فى غير الطريق الذى خرج فيه رواه احمد و الترمذى و ابن حبان و الحاكم و اسناده صحيح.

١٠٠٩ـ و عن ابن عمر رضى الله عنه ان النبى ﷺ اخذ يوم العيد فى طريق ثم رجع فى طريق آخر رواه ابو داؤد و ابن ماجة و اسناده حسن.

باب تكبيرات التشريق

١٠١٠ـ عن ابى الاسود قال كان عبد الله رضى الله عنه يكبر من صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من يوم النحر يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله و الله اكبر الله اكبر و لله الحمد رواه (٣٧٧) ابن ابى شيبة و اسناده صحيح.

١٠١١ـ و عن شقيق عن على رضى الله عنه انه كان يكبر بعد صلوة الفجر يوم عرفة

٣٧٧ـ قوله رواه ابن ابى شيبة قلت قال حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاسود فذكره ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

الی صلوة العصر من آخر ایام التشریق و یکبر بعد العصر رواه (٣٧٨) ابو بکر بن ابی شیبة و اسناده صحیح.

ابواب صلوة الكسوف

باب الحث على الصلوة و الصدقة و الاستغفار فی الكسوف

١٠١٢ـ عن ابی مسعود رضی الله تعالی عنه قال: قال النبی ﷺ ان الشمس و القمر لا ینکسفان لموت احد من الناس و لکنهما آیتان من آیات الله فاذا رأیتموهما فقوموا فصلوا رواه الشیخان.

١٠١٣ـ و عن المغیرة بن شعبة رضی الله عنه قال انکسفت الشمس یوم مات ابراهیم فقال الناس انکسف لموت ابراهیم فقال رسول الله ﷺ ان الشمس و القمر آیتان من آیات الله لا ینکسفان لموت احد و لا لحیاته فاذا رأیتموها فادعوا الله و صلوا حتی ینجلی رواه الشیخان.

١٠١٤ـ و عن عائشة رضی الله عنها ان رسول الله ﷺ قال ان الشمس و القمر آیتان من آیات الله لا ینخسفان لموت احد و لا لحیاته فاذا رأیتم ذلك فاذکروا الله و کبروا و صلوا و تصدقوا رواه الشیخان.

١٠١٥ـ و عن ابن عمر رضی الله عنه انه کان یخبر عن النبی ﷺ ان الشمس و القمر لا یخسفان لموت احد و لا لحیاته و لکنهما آیتان من آیات الله فاذا رأیتموهما فصلوا رواه الشیخان.

١٠١٦ـ و عن ابی موسی رضی الله عنه قال خسفت الشمس فقام النبی ﷺ فزعاً یخشی ان تکون الساعة فاتی المسجد فصلی باطول قیام و رکوع و سجود ما رأیته قط یفعله و قال هذه الآیات التی یرسل الله لا تکون لموت احد و لا لحیاته و لکن یخوف الله بها عباده فاذا رأیتم شیئاً من ذلك فافزعوا الی ذکر الله و دعائه و استغفاره رواه الشیخان.

١٠١٧ـ و عن اسماء رضی الله عنها قالت لقد امر النبی ﷺ بالعتاقة فی کسوف الشمس رواه البخاری.

٣٧٨ـقوله رواه ابو بکر بن ابی شیبة قلت قال حدثنا حسین بن علی عن زائدة عن عاصم عن شقیق عن علی فذکره قال الحافظ ابن حجر فی الدرایة (١/٢٢٢) قول علی اخرجه ابن ابی شیبة باسناد صحیح عنه و کذا قول ابن مسعود ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

باب صلوة الكسوف بخمس ركوعات فى كل ركعة

۱۰۱۸۔ عن ابى بن كعب رضى الله عنه قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ و ان النبى ﷺ صلى بهم فقرأ سورة من الطول و ركع خمس ركعات و سجد سجدتين ثم قام الثانية فقرأ سورة من الطول و ركع خمس ركعات و سجد سجدتين ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو حتى انجلى كسوفها رواه ابوداؤد و فى اسناده لين.

۱۰۱۹۔ و عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال انكسفت الشمس فقام على رضى الله عنه فركع خمس ركعات و سجد سجدتين ثم فعل فى الركعة الثانية مثل ذلك ثم سلم ثم قال ما صلاها احد بعد رسول الله ﷺ غيرى رواه ابن جرير و صححه.

۱۰۲۰۔ و عن الحسن قال نبئت ان الشمس كسفت و على رضى الله عنه بالكوفة فصلى بهم على بن ابى طالب خمس ركعات ثم سجد سجدتين عند الخامسة ثم قام فركع خمس ركعات ثم سجد سجدتين عند الخامسة قال عشر ركعات و اربع سجدات رواه ابن جرير.

قال النيموى اتصال الحسن بعلى ثابت (۳۷۹) بوجوه لكنه لم يشهد هذه الواقعة على ما يقتضيه قوله نبئت.

باب كل ركعة باربع ركوعات

۱۰۲۱۔ عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى ﷺ انه صلى فى كسوف قرأ ثم ركع

۳۷۹۔ قوله بوجوه قلت: منها ما ذكره البخارى فى تاريخه الصغير فى ترجمة سليمان بن سالم القرشى العطار سمع على بن زيد عن الحسن رأى علياً و الزبير التزما و رأى عثمان و علياً التزما. و منها ما اخرجه المزى فى تهذيب الكمال باسناده عن يونس بن عبيد قال سألت الحسن قلت يا ابا سعيد انك تقول قال رسول الله ﷺ و انك لم تدركه قال يا ابن اخى لقد سألتنى عن شئ ما سألنى عنه احد قبلك و لولا منزلتك منى ما اخبرتك انى فى زمان كما ترى و كان فى عمل الحجاج كل شئ سمعتنى اقول قال رسول الله ﷺ فهو عن على ابن ابى طالب رضى الله عنه غير انى فى زمان لا استطيع ان اذكر علياً انتهى قلت قال الشيخ العلامة مولانا فخر الدين النظامى فى كتابه فخر الحسن هذا دليل جليل على سماع الحسن من على المرتضى و اكثاره عنه كرم الله تعالى وجهه و وجه من رأى وجهه و الرواة ليس فيهم كلام للثقات انتهى. و منها ما اخرجه ابو يعلى فى مسنده حدثنا حوثرة بن اشرس قال اخبرنا عقبة بن ابى الصحباء الباهلى قال سمعت الحسن يقول سمعت علياً يقول قال رسول الله ﷺ مثل امتى مثل المطر الحديث قال السيوطى فى اتحاف الفرقة بوصل الخرقة قال محمد بن الحسن الصيرفى شيخ شيوخنا هذا نص صريح فى سماع الحسن من على رضى الله عنه و رجاله ثقات حوثرة وثقه ابن حبان و عقبة وثقه احمد و ابن معين انتهى ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم سجد قال و الاخرى مثلها رواه مسلم و آخرون و فی رواية صلى ثمان ركعات فی اربع سجدات.

۱۰۲۲ـ و عن علی (۱) رضی الله عنه قال كسفت الشمس فصلى علی رضی الله عنه للناس فقرأ یٰسٓ او نحوها ثم ركع نحوا من قدر السورة ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ثم قام قدر السورة يدعو و يكبر ثم ركع قدر قراءته ايضا ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام ايضا قدر السورة ثم ركع قدر ذلك ايضا حتى صلى اربع ركعات ثم قال سمع الله لمن حمده ثم سجد ثم قام الى الركعة الثانية ففعل كفعله فی الركعة الاولى ثم جلس يدعو و يرغب حتى انكسفت الشمس ثم حدثهم ان رسول الله ﷺ كذلك فعل رواه احمد و اسناده صحيح.

باب ثلاث ركوعات فی كل ركعة

۱۰۲۳ـ عن جابر رضی الله عنه قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ يوم مات ابراهيم بن رسول الله ﷺ فقال الناس انما انكسفت لموت ابراهيم فقام النبی ﷺ فصلى بالناس ست ركعات باربع سجدات الحديث رواه مسلم.

۱۰۲۴ـ و عن عائشة رضی الله تعالى عنها ان النبی ﷺ صلى ست ركعات فی اربع سجدات رواه النسائی و احمد و اسناده صحيح.

۱۰۲۵ـ و عن ابن عباس رضی الله عنه عن النبی ﷺ انه صلى فی كسوف فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم سجد و الاخرى مثلها رواه الترمذی و صححه.

باب كل ركعة بركوعين

۱۰۲۶ـ عن عائشة زوج النبی ﷺ قالت خسفت الشمس فی حيوة النبی ﷺ فخرج الى المسجد فصف الناس وراءه فكبر فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم قال سمع الله لمن حمده فقام و لم يسجد و قرأ قراءة طويلة هی ادنى من القراءة الاولى ثم كبر و ركع ركوعاً طويلا هو ادنى من الركوع الاول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ثم قال فی الركعة الآخرة مثل ذلك فاستكمل اربع ركعات فی اربع سجدات و انجلت الشمس قبل ان ينصرف رواه الشيخان.

۱ـ قوله و عن علی الخ و فی مسند الامام احمد (۱۴۳/۱) عن رجل يدعى حنشا عن علی رضی الله عنه الخ ۱۲.ف

besturdubooks.wordpress.com

۱۰۲۷ـ و عن عبد الله بن عباس رضی الله عنه قال انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ فقام قياما طويلا نحواً من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياماً طويلا و هو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا و هو دون الركوع الاول ثم سجد ثم قام قياماً طويلا و هو دون القيام الاول ثم ركع ركوعاً طويلا و هو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا و هو دون القيام الاول ثم ركوع ركوعا طويلا و هو دون الركوع الاول ثم سجد ثم انصرف و قد تجلت الشمس رواه الشيخان.

۱۰۲۸ـ و عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كسفت الشمس على عهد رسول الله في يوم شديد الحر فصلى رسول الله ﷺ باصحابه فاطال القيام حتى جعلوا يخرون ثم ركع فاطال ثم رفع فاطال ثم ركع فاطال ثم رفع فاطال ثم سجد سجدتين ثم قام فصنع نحوا من ذلك فكانت اربع ركعات و اربع سجدات رواه مسلم و احمد و ابو داؤد.

باب كل ركعة بركوع واحد

۱۰۲۹ـ عن ابی بکرة رضی الله عنه قال کنا عند النبی ﷺ فانکسفت الشمس فقام رسول الله ﷺ يجر ردائه حتى دخل المسجد فدخلنا فصلى بنا ركعتين رواه البخاری و النسائی و زاد كما تصلون و ابن حبان و قال ركعتين مثل صلوتكم.

۱۰۳۰ـ و عن عبد الرحمن بن سمرة رضی الله عنه قال بينما انا ارمی باسهمی فی حياة رسول الله ﷺ اذا انكسفت الشمس فنبذتهن و قلت لانظرن ما يحدث لرسول الله ﷺ فی انکساف الشمس اليوم فانتهيت اليه و هو رافع يديه يدعو و يكبر و يحمد و يهلل حتى جلى عن الشمس فقرأ سورتين و ركع ركعتين رواه مسلم و النسائی و قال فصلى ركعتين و اربع سجدات.

۱۰۳۱ـ و عن قبيصة الهلالی رضی الله عنه قال كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج فزعا يجر ثوبه و انا معه يومئذ بالمدينة فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام ثم انصرف و انجلت فقال هذه الآيات يخوف الله عزوجل بها فاذا رأيتموها فصلوا كاحدث صلوة صليتموها من المكتوبة رواه ابو داؤد و النسائی و اسناده صحيح.

۱۰۳۲ـ و عن سمرة بن جندب رضی الله عنه قال بينما انا و غلام من الانصار نرمی

besturdubooks.wordpress.com

غرضين لنا حتى اذا كانت الشمس قيد رمحين او ثلاثة فى عين الناظر من الافق اسودت حتى آضت (۱) كانها تنومة فقال احدنا لصاحبه انطلق بنا الى المسجد فو الله ليحدثن شان هذه الشمس لرسول الله ﷺ فى امته حدثنا قال فدفعنا فاذا هو بارز فاستقدم فصلى فقام بنا كاطول ما قام بنا فى صلوة قط لا نسمع له صوتا قال ثم ركع بنا كاطول ما ركع بنا فى صلوة قط لا نسمع له صوتا قال ثم سجد بنا كاطول ما سجد بنا فى صلوة قط لا نسمع له صوتا ثم فعل فى الركعة الاخرى مثل ذلك رواه ابو داؤد و النسائى و اسناده صحيح.

۱۰۳۳۔ و عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام رسول الله ﷺ لم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع و فعل فى الركعة الاخرى مثل ذلك رواه ابو داؤد و آخرون و اسناده حسن.

۱۰۳٤۔ و عن محمود بن لبيد رضى الله عنه قال كسفت الشمس يوم مات ابراهيم رضى الله عنه بن رسول الله ﷺ فقالوا كسفت الشمس لموت ابراهيم رضى الله عنه فقال رسول الله ﷺ ان الشمس و القمر آيتان من آيات الله عزوجل الا و انهما لا ينكسفان لموت احد و لا لحياته فاذا رأيتموهما كذلك فافزعوا الى المساجد ثم قام فقرأ فيما نرى بعض آلر كتاب ثم ركع ثم اعتدل ثم سجد سجدتين ثم قام ففعل مثل ما فعل فى الاولى رواه احمد (۳۸۰) و اسناده حسن.

۳۸۰۔ قوله رواه احمد قلت قال حدثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد فذكره قال الهيثمى فى مجمع الزوائد رجاله رجال الصحيح انتهى فان قلت محمود بن لبيد قد اختلف فى صحبته و قال الخزرجى فى الخلاصة لا يصح له سماع من النبى ﷺ قلت الصحيح ان له صحبة و قد سمع من النبى ﷺ قال احمد حدثنا يعقوب ثنا ابى عن ابن اسحاق حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة الانصارى عن محمود بن لبيد اخى بنى عبد الاشهل قال اتانا رسول الله ﷺ فصلى بنا المغرب فى مسجدنا فلما سلم منها قال اركعوا هاتين الركعتين فى بيوتكم للسبحة بعد المغرب و قال ابن عبد البر فى الاستيعاب و قد ذكر البخارى عن ابى نعيم عن عبد الرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد قال اسرع النبى ﷺ بنا حتى انقطعت نعالنا يوم مات سعد بن معاذ ثم قال و ذكر ابن ابى حاتم ان البخارى قال له صحبة قال و قال ابى لا اعرف له صحبة قال ابو عمر قول البخارى اولى انتهى قلت بل ثبت ان محمود بن لبيد رضى الله عنه قد صلى صلوة الكسوف مع النبى ﷺ يوم مات ابنه ابراهيم قال ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا يونس بن محمد نا عبد الرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد الانصارى قال كسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن النبى ﷺ=>

۱۔ قوله آضت اى صارت قوله تنومة هى نوع من النبات فيها و فى ثمرها سواد قليل بذل المجهود ۱۲. ف

besturdubooks.wordpress.com

۱۰۳۵ـ و عن النعمان بن بشير رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ صلى فى كسوف الشمس نحوا من صلوتكم يركع و يسجد رواه احمد و النسائى و اسناده صحيح (۳۸۱).

۱۰۳۶ـ و عنه ان النبى ﷺ قال اذا خسفت الشمس و القمر فصلوا كاحدث صلوة صليتموها رواه النسائى و زاد فى رواية من المكتوبة و اسنادهما صحيح.

باب القراءة بالجهر فى صلوة الكسوف

۱۰۳۷ـ عن عائشة رضى الله عنها ان النبى ﷺ جهر فى الخسوف بقراءته فصلى اربع ركعات فى ركعتين و اربع سجدات رواه الشيخان.

باب الاخفاء بالقراءة فى صلوة الكسوف

۱۰۳۸ـ عن سمرة رضى الله تعالى عنه ان النبى ﷺ صلى بهم فى كسوف الشمس لا نسمع له صوتا رواه الخمسة و اسناده صحيح.

۱۰۳۹ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه قال صليت الى جنب رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس فلم اسمع له قراءة رواه الطبرانى و اسناده صحيح.

باب صلوة الاستسقاء

۱۰۴۰ـ عن عبد الله بن زيد رضى الله عنه قال رأيت النبى ﷺ يوم خرج يستسقى قال فحول الى الناس ظهره و استقبل القبلة يدعو ثم حول رداءة ثم صلى لنا ركعتين رواه الشيخان و زاد البخارى جهر فيهما بالقراء ة.

۱۰۴۱ـ و عنه قال خرج رسول الله ﷺ الى المصلى و استسقى و حول رداء ه حين

=> فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم بن النبى ﷺ فبلغ ذلك النبى ﷺ فخرج و خرجنا معه حتى اتينا فى المسجد الحديث ۱۲. ۳۸۱ـ قوله و اسناده صحيح قلت هو من طريق ابى قلابة عن النعمان واعله البيهقى وغيره بالانقطاع و قالوا ابو قلابة لم يسمعه من النعمان لما رواه عفان عن عبد الوارث عن ايوب عن ابى قلابة عن رجل عن النعمان قلت صرح صاحب الكمال بسماعه من النعمان و قد رواه غير واحد من اصحاب ابى قلابة كخالد و قتادة و عاصم الاحول عن ابى قلابة عن النعمان عند النسائى و كذلك ايوب عند ابى داؤد و احمد فى رواية بغير هذا السياق كلهم بدون هذه الواسطة و قد تفرد بها عبدالوارث عن ايوب و عنه عفان بن مسلم فالمحفوظ ما رواه الجماعة و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى (۳۳۳/۳) و لو صح الطريق الذى ذكره البيهقى و فيه عن ابى قلابة عن رجل عن النعمان لم يدل على أنه لم يسمعه من النعمان بل يحتمل أنه سمعه منه ثم من رجل عنه و قال ابن حزم ابو قلابة ادرك النعمان فروى هذا الخبر عنه ثم رواه عن آخر عنه فحدث بكلتا روايتيه و صرح ابن عبد البر فى التمهيد بصحة هذا الحديث و قال من احسن حديث ذهب اليه الكوفيون حديث ابى قلابة عن النعمان انتهى كلامه ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

استقبل القبلة و بدأ بالصلوة قبل الخطبة ثم استقبل القبلة فدعا رواه احمد و اسناده صحيح.

١٠٤٢۔ و عنه قال ان رسول الله ﷺ استسقى و عليه خميصة له سوداء فاراد ان ياخذ باسفلها فيجعله اعلاها فثقلت عليه فقلبها عليه الايمن على الايسر و الايسر على الايمن رواه احمد و ابوداؤد و اسناده حسن.

١٠٤٣۔ و عن ابى هريرة رضى الله عنه قال خرج رسول الله ﷺ يوم يستسقى فصلى بنا ركعتين بلا اذان و لا اقامة ثم خطبنا و دعا الله و حول وجهه نحو القبلة رافعا يديه ثم قلب رداء ه فجعل الايمن على الايسر و الايسر على الايمن رواه ابن ماجة و آخرون و اسناده حسن.

١٠٤٤۔ و عن عائشة رضى الله عنها قالت شكا الناس الى رسول الله ﷺ قحوط الفطر فامر بمنبر فوضع له فى المصلى و وعد الناس يوما يخرجون فيه قالت عائشة فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر و حمد الله عزوجل ثم قال انكم شكوتم جدب (١) دياركم و استيخار المطر عن ابان زمانه عنكم و قد امركم الله عزوجل ان تدعوه و وعدكم ان يستجيب لكم ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم انت الله لا اله الا انت الغنى و نحن الفقراء انزل علينا الغيث و اجعل ما انزلت قوة و بلاغا الى حين ثم رفع يديه فلم يزل فى الرفع حتى بدا بياض ابطيه ثم حول الى الناس ظهره و قلب او حول رداء ه و هو رافع يديه ثم اقبل على الناس و نزل فصلى ركعتين فانشأ الله سحابة فرعدت و برقت ثم امطرت باذن الله فلم يات مسجده حتى سالت السيول فلما رأى سرعتهم الى الكن ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه فقال اشهد ان الله على كل شئ قدير و انى عبد الله و رسوله رواه ابوداؤد و قال هذا حديث غريب اسناده جيد.

١٠٤٥۔ و عن اسحاق بن عبد الله بن كنانة قال ارسلنى امير من الامراء الى ابن عباس رضى الله عنه اسئله عن الاستسقاء فقال ابن عباس ما منعه ان يسألنى خرج رسول الله ﷺ

١۔ قوله جدب اى قحط استيخار المطر اى تاخره ابان زمانه بكسر الهمزة و تشديد الباء اى وقته من اضافة الخاص الى العام يعنى عن اول زمان المطر و الابان اول الشى. الكن. بكسر الكاف و تشديد النون و هو ما يرد به الحر و البرد من المساكن ١٢ مرقاة. ف

besturdubooks.wordpress.com

متواضعا مبتذلاً متخشعا متضرعا فصلى ركعتين كما يصلى فى العيدين و لم يخطب خطبتكم هذه رواه النسائى و ابوداؤد و اسناده صحيح.

باب صلوة الخوف

۱۰۴۶ـ عن جابر رضى الله عنه قال اقبلنا على رسول الله ﷺ حتى اذا كنا بذات الرقاع قال كنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ قال فجاء رجل من المشركين و سيف رسول الله ﷺ معلق بشجرة فاخذه فاخترطه ثم قال لرسول الله ﷺ اتخافنى قال لا قال فمن يمنعك منى قال الله يمنعنى منك قال فتهدده اصحاب رسول الله ﷺ فاغمد السيف و علقه قال ثم نودى بالصلوة فصلى بطائفة ركعتين ثم تاخروا و صلى بالطائفة الاخرى ركعتين قال فكانت لرسول الله ﷺ اربع ركعات و للقوم ركعتان رواه مسلم و البخارى تعليقا.

۱۰۴۷ـ و عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم فقام رسول الله ﷺ يصلى لنا فقامت طائفة معه و اقبلت طائفة على العدو فركع رسول الله ﷺ بمن معه و سجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التى لم تصل فجاؤا فركع رسول الله ﷺ بهم ركعة و سجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة و سجد سجدتين رواه الجماعة.

۱۰۴۸ـ و عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنه كان اذا سئل عن صلوة الخوف قال يتقدم الامام و طائفة من الناس فيصلى بهم الامام ركعة فتكون طائفة منهم بينه و بين العدو و لم يصلوا فاذا صلى الذين معه ركعة استاخروا مكان الذين لم يصلوا و لا يسلمون و يتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام و قد صلى ركعتين فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة ركعة بعد ان ينصرف الامام فيكون كل واحدة من الطائفتين قد صلوا ركعتين فان كان خوفا هو اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا مستقبلى القبلة او غير مستقبليها قال مالك قال نافع لا ارى عبد الله بن عمر رضى الله عنه حدثه الا عن رسول الله ﷺ رواه مالك فى الموطا ثم البخارى من طريقه فى كتاب التفسير من صحيحه.

قال النيموى ان صلوة الخوف لها انواع مختلفة و صفات متنوعة و ردت فيها اخبار صحيحة.

besturdubooks.wordpress.com

ابواب الجنائز

باب تلقين المحتضر

۱۰٤۹۔ عن ابی سعید الخدری رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لقنوا موتاكم لا اله الا الله رواه الجماعة الا البخاری.

۱۰۵۰۔ و عن ابی هريرة رضی الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ لقنوا موتاكم لا اله الا الله رواه مسلم.

۱۰۵۱۔ وعن معاذ بن جبل رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة رواه ابو داؤد و آخرون و اسناده حسن.

باب توجيه المحتضر الى القبلة

۱۰۵۲۔ عن ابی قتادة رضی الله عنه ان النبی ﷺ حين قدم المدينة سأل عن البراء ابن معرور فقالوا توفی و اوصى ان يوجه الى القبلة فقال رسول الله ﷺ اصاب الفطرة ثم ذهب فصلى عليه رواه الحاكم فى المستدرك و قال حديث صحيح.

باب قراءة يٰسٓ عند الميت

۱۰۵۳۔ عن معقل بن يسار رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اقرؤا يٰسٓ على موتاكم رواه ابو داؤد و ابن ماجة و النسائی و اعله ابن القطان و صححه ابن حبان.

باب تغميض الميت

۱۰۵٤۔ عن ام سلمة رضی الله عنها قالت دخل رسول الله ﷺ على ابی سلمة و قد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر فضج ناس من اهله فقال لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابی سلمة و ارفع درجته فی المهديين و اخلفه فی عقبه فی الغابرين و اغفرلنا و له يا رب العالمين و افسح له فی قبره و نور له فی قبره رواه مسلم.

باب تسجية الميت

۱۰۵۵۔ عن عائشة رضی الله عنها قالت ان رسول الله ﷺ حين توفی سجی ببرد (۱) حبرة رواه الشيخان.

besturdubooks.wordpress.com

باب غسل الميت

١٠٥٦ـ عن ام عطية الانصارية رضى الله عنها قالت دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأتين ذلك بماء و سدر و اجعلن فى الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه (٢) فقال أشعرنها اياه تعنى ازاره رواه الجماعة و فى رواية لهم ابدأن بميامنها و مواضع الوضوء منها.

باب (٣٨٢) غسل الرجل امرأته

١٠٥٧ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت رجع رسول الله ﷺ من البقيع فوجدنى و انا اجد صداعا فى راسى و انا اقول و اراساه فقال بل انا يا عائشة و اراساه ثم قال ما ضرك لومت قبلى فقمت عليك فغسلتك و كفنتك و صليت عليك و دفنتك رواه ابن ماجة و آخرون قال النيموى قوله فغسلتك غير محفوظ (٣٨٣).

١٠٥٨ـ و عن اسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت لما ماتت فاطمة رضى الله عنها غسلتها و على بن ابى طالب رضى الله عنه رواه (٣٨٤) البيهقى فى المعرفة و اسناده حسن.

٣٨٢ـ قوله باب غسل الرجل امرأته قلت ذهب الجمهور الى جواز غسل احد الزوجين للآخر و قال احمد لا تغسله و يجوز العكس عنده و قال الامام ابو حنيفة و اصحابه و الشعبى و الثورى لا يجوز ان يغسلها لانه لا عدة عليه و لانتهاء ملك النكاح لعدم المحل فصار اجنبياً و يجوز العكس اى تغسيل المرأة لزوجها لانها فى عدة منها فالنكاح بعد الموت باق الى ان تنقضى العدة و الجواب عن احاديث الباب سيأتى ان شاء الله تعالى ١٢.

٣٨٣ـقوله غير محفوظ قلت تفرد به محمد بن اسحاق و هو لا يحتج بما انفرد به عن يعقوب بن عتبة عن الزهرى و خالفه صالح بن كيسان و هو اوثق و اثبت من ابن اسحاق فرواه عن الزهرى بدون هذه الزيادة عند احمد وغيره و قال العلامة ابن التركمانى (٣) و البخارى اخرج هذا الحديث من جهة عائشة و ليس فيه قوله فغسلتك و على تقدير ثبوت هذه الزيادة فازواجه عليه السلام حرام على المؤمنين لانهن نساؤه فى الجنة فحكم الزوجية باق انتهى و قال الحافظ الزيلعى فى نصب الراية (٢/٢٥٢) و هذا ليس فيه حجة فان هذا اللفظ لا يقتضى المباشرة فقد يامر بغسلها ١٢. ٣٨٤ـ قوله رواه البيهقى فى المعرفة قال اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبد الله قال اخبرنا احمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن يونس قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهرى قال حدثنا عبد العزيز ابن =>

١ـ قوله برد حبرة بالاضافة و تركها و الحبرة بوزن العنبة برد يمان كذا ذكره الجوهرى و فى الغريبين الحبر من البرود ما كان موشى مخططا ١٢ مرقاة. ف ٢ـ قوله حقوه بفتح المهملة و يجوز كسرها و هو معقد الازار و المراد الازار مجازا قوله اشعرنها اى اجعلنه شعارها و الشعار الثوب الذى يلى الجسد ١٢ مرقات. ٣ـابن التركمانى فى الجوهر النقى (٣/٣٩٦). ف

besturdubooks.wordpress.com

باب غسل المرأة لزوجها

١٠٥٩ـ عن عبد الله بن ابی بکر رضی الله عنه ان اسماء بنت عمیس امرأة ابی بکر الصدیق غسلت ابا بکر الصدیق حین توفی ثم خرجت فسألت من حضرها من المهاجرین فقالت انی صائمة و ان هذا یوم شدید البرد فهل علی من غسل فقالوا لا رواه مالك و اسناده مرسل قوی.

باب التکفین فی الثیاب البیض

١٠٦٠ـ عن ابن عباس رضی الله عنه ان النبی ﷺ قال البسوا من ثیابکم البیاض فانها من خیر ثیابکم و کفنوا فیها موتاکم رواه الخمسة الا النسائی و صححه الترمذی و آخرون.

١٠٦١ـ و عن سمرة بن جندب رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ البسوا ثیاب البیاض فانها اطهر و اطیب و کفنوا فیها موتاکم رواه احمد و النسائی و الترمذی و الحاکم و صححاه.

باب التحسین فی الکفن

١٠٦٢ـ عن جابر رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا کفن احدکم اخا فلیحسن کفنه رواه مسلم.

١٠٦٣ـ و عن ابی قتادة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اذا ولی احدکم اخاه فلیحسن کفنه رواه ابن ماجة و الترمذی و حسنه.

=>محمد عن یزید بن الهاد عن محمد بن ابراهیم التیمی عن اسماء بنت عمیس فذکره و اخرجه من وجه آخر عن عبد العزیز بن محمد عن محمد بن موسی عن عون عن عمارة بن المهاجر عن ام جعفر قالت حدثتنی اسماء بنت عمیس قالت غسلت انا و علی فاطمة بنت رسول الله ﷺ قال و ذکر غیره عن محمد بن موسی وصیتها انتهی قلت رواه الدارقطنی من طریق عبد الله بن نافع عن محمد بن موسی عن عون بن محمد عن امه عن اسماء بنت عمیس و لفظه ان فاطمة رضی الله عنها اوصت ان یغسلها علی رضی الله عنه انتهی قلت ام عون هی ام جعفر بنت محمد بن جعفر قلت و استدلوا به علی ان المرأة یغسلها زوجها و قال ابن الترکمانی فی الجوهر النقی (٣/٣٩٦) و علی تقدیر ثبوت هذا الحدیث فهی کانت زوجته فی الدنیا و الآخرة لقوله علیه السلام کل سبب و نسب منقطع یوم القیامة الا سببی و نسبی فالسبب الذی کان بینهما لم یقطعه الموت ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

باب تكفين الرجل فى ثلاثة اثواب

١٠٦٤ـ عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله ﷺ كفن فى ثلاثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص و لا عمامة رواه الجماعة.

١٠٦٥ـ و عن ابى سلمة انه قال سألت عائشة زوج النبى ﷺ فقلت لها فى كم كفن رسول الله ﷺ فقالت فى ثلاثة اثواب سحولية رواه مسلم.

١٠٦٦ـ و عن عائشة رضى الله عنها قالت لما ثقل ابو بكر قال اى يوم هذا قلنا يوم الاثنين قال فاى يوم قبض فيه رسول الله ﷺ قلنا قبض يوم الاثنين قال فانى ارجو ما بينى و بين الليل قانت و كان عليه ثوب فيه ردع (١) من مشق فقال اذا انا مت فاغسلوا ثوبى هذا و ضموا اليه ثوبين جديدين فكفنونى فى ثلاثة اثواب فقلنا افلا نجعلها جددا كلها قالت فقال لا انما هو للمهلة قالت فمات ليلة الثلاثاء رواه احمد و البخارى و قال ردع من زعفران.

باب تكفين المرأة فى خمسة اثواب

١٠٦٧ـ عن ليلى بنت قانف الثقفية رضى الله عنها قالت كنت فيمن غسل ام كلثوم ابنة رسول الله ﷺ عند وفاتها فكان اول ما اعطانى رسول الله ﷺ الحقاء (٢) ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم ادرجت بعد فى الثوب الآخر قالت و رسول الله ﷺ جالس عند الباب معه كفنها يناولناها ثوباً ثوباً رواه ابوداؤد و فى اسناده مقال.

باب ما جاء فى الصلوة على الميت

١٠٦٨ـ عن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من شهد الجنازة حتى يصلى فله قيراط و من شهد حتى تدفن كان له قيراطان قيل و ما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين رواه الشيخان.

١٠٦٩ـ و عن عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ قال ما من ميت تصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه رواه مسلم.

١٠٧٠ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من رجل

١ـ قوله ردع اى اثر مشق بكسر الميم و فتحها المغرة و هو صبغ احمر طين يصبغ به الثوب قوله المهلة بضم الميم و كسرها القيح و الصديد ١٢ نهاية. ٢ـ الحقاء. بكسر الحاء مفرد و جمع و المراد منه الحقو ١٢.ف

besturdubooks.wordpress.com

مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه رواه احمد و مسلم و ابو داؤد.

١٠٧١۔ و عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها لما توفى سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه قالت ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عليها فقالت و الله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابنى بيضاء فى المسجد سهيل و اخيه رواه مسلم.

١٠٧٢۔ و عن ابى هريرة رضى الله عنه: قال قال رسول الله ﷺ من صلى على جنازة في المسجد فليس له شئ رواه ابن ماجة و ابو داؤد و اسناده حسن.

١٠٧٣۔ و عنه ان رسول الله ﷺ نعى النجاشى فى اليوم الذى مات فيه و خرج بهم الى المصلى فصف بهم و كبر عليه اربع تكبيرات رواه الجماعة.

١٠٧٤۔ و عن جابر رضى الله عنه ان النبى ﷺ صلى على اصحمة النجاشى فكبر اربعا رواه الشيخان.

١٠٧٥۔ و عن عوف بن مالك الاشجعى رضى الله عنه قال سمعت النبى ﷺ و صلى على جنازة يقول اللهم اغفر له و ارحمه و اعف عنه و عافه و اكرم نزله و وسع مدخله و اغسله بماء و ثلج و برد و نقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس و ابدله دارا خيراً من داره و اهلا خيرا من اهله و زوجا خيرا من زوجه وقه فتنة القبر و عذاب النار قال عوف فتمنيت ان لو كنت انا الميت لدعاء رسول الله ﷺ على ذلك الميت رواه مسلم.

١٠٧٦۔ و عن ابى ابراهيم الانصارى عن ابيه انه سمع النبى ﷺ يقول فى الصلوة على الميت اللهم اغفر لحينا وميتنا و شاهدنا و غائبنا و ذكرنا و انثانا و صغيرنا و كبيرنا رواه النسائى و الترمذى و قال حديث حسن صحيح.

١٠٧٧۔ و عن ابن عباس رضى الله عنه عن النبى ﷺ كان اذا صلى على الميت قال اللهم اغفر لحينا و ميتنا و شاهدنا و غائبنا و لاناثنا و لذكورنا من احييته منا فاحيه على الاسلام و من توفيته منا فتوفه على الايمان اللهم عفوك عفوك رواه الطبرانى فى الكبير و الاوسط و قال الهيثمى اسناده حسن.

باب فى ترك الصلوة على الشهداء

١٠٧٨۔ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ يجمع بين الرجلين

besturdubooks.wordpress.com

من قتلى احد فى ثوب واحد ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه فى اللحد و قال انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة و امر بدفنهم فى دمائهم و لم يغسلوا و لم يصلى عليهم رواه البخارى.

باب فى الصلوة على الشهداء

١٠٧٩ـ عن شداد بن الهاد رضى الله عنه ان رجلاً من الاعراب جاء الى النبى ﷺ فآمن به و اتبعه ثم قال اهاجر معك فاوصى به النبى ﷺ بعض اصحابه فلما كانت غزوة غنم النبى ﷺ شيئا فقسم و قسم له فاعطى اصحابه ما قسم له و كان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما هذا قالوا قسم قسمه لك النبى ﷺ فاخذه فجاء به الى النبى ﷺ فقال ما هذا قال قسمته لك قال ما على هذا اتبعتك و لكنى اتبعتك على ان ارمى الى ههنا و اشار الى حلقه بسهم فاموت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك فلبثوا قليلا ثم نهضوا فى قتال العدو فاتى به النبى ﷺ يحمل قد اصابه سهم حيث اشار فقال النبى ﷺ اهو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه ثم كفنه النبى ﷺ فى جبة النبى ﷺ ثم قدمه فصلى عليه فكان مما ظهر من صلوته اللهم هذا عبدك خرج مهاجرا فى سبيلك فقتل شهيدا انا شهيد على ذلك رواه النسائى و الطحاوى و اسناده صحيح.

١٠٨٠ـ و عن ابن عباس رضى الله عنه قال اتى بهم رسول الله يوم احد فجعل يصلى عشرة عشرة و حمزة هو كما هو يرفعون و هو كما هو موضوع رواه ابن ماجة و الطحاوى و الطبرانى و البيهقى و فى اسنادى لين.

١٠٨١ـ و عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ امر يوم احد بحمزة فسجى ببرده ثم صلى عليه فكبر تسع تكبيرات ثم اتى بالقتلى و يصلى عليهم و عليه معهم رواه الطحاوى و اسناده مرسل قوى و هو مرسل صحابى رضى الله عنه.

١٠٨٢ـ و غن ابى مالك الغفارى ان النبى ﷺ صلى على قتلى احدعشرة عشرة فى كل عشرة حمزة حتى صلى عليه سبعين (١) صلوة رواه ابوداؤد فى المراسيل و الطحاوى و البيهقى و اسناده مرسل قوى.

١ـ قوله سبعين صلوة قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص (١١٧/٢) رجاله ثقات و قد اعله الشافعى بانه متدافع لان الشهداء كانوا سبعين فاذا اتى بهم عشرة عشرة يكون قد صلى سبع صلوات فكيف يكون سبعين و اجيب ان المراد انه صلى على سبعين نفسا و حمزة معهم كلهم فكانه صلى عليه سبعين صلوة ١٢ ملخصا. فيض

besturdubooks.wordpress.com

باب فی حمل الجنازة

١٠٨٣ـ عن ابی عبیدة قال: قال عبد الله بن مسعود رضی الله عنه من اتبع جنازة فلیحمل بجوانب السریر کلها فانه من السنة ثم ان شاء فلیتطوع و ان شاء فلیدع رواه ابن ماجة و اسناده مرسل جید (٣٨٥).

١٠٨٤ـ عن ابی الدرداء قال من تمام اجر الجنازة ان تشیعها من اهلها و ان تحمل بارکانها الاربعة و ان تحثو فی القبر رواه ابو بکر بن ابی شیبة فی مصنفه و اسناده (٣٨٦) مرسل قوی.

باب فی افضلیة المشی خلف الجنازة

١٠٨٥ـ عن طاؤس قال ما مشی رسول الله ﷺ حتی مات الا خلف الجنازة رواه عبد الرزاق و اسناده مرسل صحیح.

١٠٨٦ـ و عن عبد الرحمن بن ابزی رضی الله عنه قال کنت فی جنازة و ابو بکر و عمر رضی الله عنهما یمشیان امامها و علی رضی الله عنه یمشی خلفها فقلت لعلی اراك تمشی خلف الجنازة و هذان یمشیان امامها فقال علی لقد علما ان فضل المشی خلفها علی المشی امامها کفضل صلوة الجماعة علی الفذ و لکنهما احبا ان ییسرا علی الناس رواه عبد الرزاق و الطحاوی و اسناده صحیح.

١٠٨٧ـ و عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضی الله عنه ان اباه قال له کن خلف الجنازة فان مقدمها للملائکة و خلفها لبنی آدم رواه ابو بکر بن ابی شیبة و اسناده حسن.

باب القیام للجنازة

١٠٨٨ـ عن عامر بن ربیعة رضی الله عنه عن النبی ﷺ قال اذا رأیتم الجنازة فقوموا

٣٨٥ـ قوله مرسل جید قلت ابو عبیدة لم یسمع من ابیه عبد الله بن مسعود و اما ما قال الدارقطنی فی العلل اختلف فی اسناده علی منصور بن المعتمر فیجاب بان ابن ماجة رواه من طریق حماد ابن زید عن منصور عن عبید بن نسطاس عن ابی عبیدة و اخرجه ابوداؤد الطیالسی و عبد الرزاق و ابن ابی شیبة من طریق شعبة عن منصور بن المعتمر عن عبید بن نسطاس عن ابی عبیدة فحماد بن زید و شعبة کلاهما من الثقات الاثبات و الائمة الاعلام فاختلاف من دونهما لا یقدح فی هذا الاسناد ١٢.

٣٨٦ـ قوله و اسناده مرسل قوی قلت قال حدثنا یحیی بن سعید عن ثور عن عامر بن جشیب وغیره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنازة الحدیث قال العلامة ابن الترکمانی فی الجوهر النقی (٤/٢٠) و هذا سند صحیح قلت قال الحافظ ابن حجر فی التقریب فی ترجمة عامر بن جشیب وثقه الدارقطنی و قال لم یسمع من ابی الدرداء قلت و هکذا قال الخزرجی فی الخلاصة ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

حتى تخلفكم او توضع رواه الجماعة.

١٠٨٩ـ و عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال مر بنا جنازة فقام النبى ﷺ فقمنا فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودى قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا رواه الشيخان.

باب نسخ القيام للجنازة

١٠٩٠ـ عن نافع بن جبير ان مسعود بن الحكم الانصارى اخبره انه سمع على بن ابى طالب رضى الله عنه يقول فى شان الجنائز ان رسول الله ﷺ قام ثم قعد و انما حدث ذلك لان نافع بن جبير رأى واقد بن عمرو قام حتى وضعت الجنازة رواه مسلم.

١٠٩١ـ و عنه عن مسعود بن الحكم الزرقى انه سمع على بن ابى طالب رضى الله عنه برحبة الكوفة و هو يقول كان رسول الله ﷺ امرنا بالقيام فى الجنازة ثم جلس بعد ذلك و امرنا بالجلوس رواه احمد (٣٨٧) و الطحاوى و الحازمى فى الناسخ و المنسوخ و اسناده صحيح.

١٠٩٢ـ و عن اسمعيل الزرقى عن ابيه قال شهدت جنازة بالعراق فرأيت رجالا قياما ينتظرون ان توضع و رأيت على بن ابى طالب رضى الله عنه يشير اليهم ان اجلسوا فان النبى ﷺ قد امرنا بالجلوس بعد القيام رواه الطحاوى و اسناده صحيح.

١٠٩٣ـ و عن زيد بن وهبٌ قال تذاكرنا القيام الى الجنازة عند على رضى الله عنه فقال ابو مسعود قد كنا نقوم فقال على رضى الله عنه ذلك (٣٨٨) و انتم يهود رواه الطحاوى و اسناده حسن.

٣٨٧ـ قوله رواه احمد قلت اورده ابن تيمية فى المنتقى و قال رواه احمد و ابوداود و ابن ماجة بنحوه و قال الشوكانى فى شرحه نيل الاوطار و اما حديثه باللفظ الذى ذكره هنا فان صح صلح النسخ لقوله فيه و امرنا بالجلوس و لكنه لم يخرج هذه الزيادة مسلم و لا الترمذى و لا ابوداود بل اقتصروا على قوله ثم قعد ثم قال و اقتصار جمهور المخرجين لحديث على رضى الله عنه و حفاظهم على مجرد القعود بدون ذكر زيادة الامر بالجلوس مما يوجب عدم الاطمينان اليها و التمسك بها فى النسخ لما هو من الصحة فى الغاية انتهى قلت اخرجه احمد و الطحاوى و الحازمى من طريق محمد بن عمرو عن واقد بن عمرو بن سعيد عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الانصارى الزرقى عن على رضى الله عنه بهذه الزيادة و تابعه يحيى بن سعيد عن واقد بن عمرو عند الطحاوى بوجه صحيح بلفظ ثم قعد بعد ذلك و امرهم بالقعود و وافقه اسمعيل الزرقى عن ابيه عند الطحاوى بلفظ قد امرنا بالجلوس بعد القيام قلت فثبت ان هذه الزيادة ذكرها غير واحد من الرواة فى حديث على رضى الله عنه ١٢. ٣٨٨ـ قوله ذلك و انتم يهود قال الطحاوى فمعنى هذا انهم كانوا يقومون على شريعتهم ثم نسخ ذلك بشريعة الاسلام فيه ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

باب في الدفن و بعض احكام القبور

١٠٩٤۔ عن انس بن مالك رضى الله عنه قال لما توفى النبى ﷺ كان بالمدينة رجل يلحد و آخر يضرح فقالوا نستحير ربنا و نبعث اليهما فايهما سبق تركناه فارسل اليهما فسبق صاحب اللحد فلحدوا للنبى ﷺ رواه ابن ماجة و آخرون و اسناده حسن.

١٠٩٥۔ و عن ابى اسحاق اوصى الحارث ان يصلى عليه عبد الله بن يزيد رضى الله عنه فصلى عليه ثم ادخله القبر من قبل الرجل و قال هذا من السنة رواه ابوداود و الطبرانى و البيهقى و قال اسناده صحيح.

١٠٩٦۔ و عن ابن عباس رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ و ابو بكر رضى الله عنه و عمر رضى الله عنه يدخلون الميت قبل القبلة رواه الطبرانى فى الكبير و فى اسناده عبد الله بن خراش و ثقه ابن حبان و ضعفه جماعة.

١٠٩٧۔ و عن على رضى الله عنه انه ادخل يزيد بن المكفف من قبل القبلة رواه عبد الرزاق و ابو بكر بن ابى شيبة و صححه ابن حزم فى المحلى.

١٠٩٨۔ و عن ابى اسحاق قال شهدت جنازة الحارث فمدوا على قبره ثوبا فجبذه عبد الله بن يزيد رضى الله عنه و قال انما هو رجل رواه ابن ابى شيبة و اسناده صحيح.

١٠٩٩۔ و عن ابن عمر رضى الله عنه ان النبى ﷺ كان اذا وضع الميت فى القبر قال بسم الله و على سنة رسول الله ﷺ رواه ابوداود و آخرون و صححه ابن حبان.

١١٠٠۔ و عن عامر بن سعد بن ابى وقاص ان سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه قال فى مرضه الذى هلك فيه الحدوا لى الحد و انصبوا على اللبن نصبا كما صنع برسول الله ﷺ رواه مسلم و آخرون.

١١٠١۔ و عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى على جنازة ثم اتى قبر الميت فحثى عليه من قبل راسه ثلاثا رواه ابن ماجة و ابن ابى داود و صححه.

١١٠٢۔ و عن القاسم قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا امه اكشفى لى عن قبر رسول الله ﷺ و صاحبيه رضى الله عنهما فكشف لى عن ثلثة قبور لا مشرفة و لا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء رواه ابوداود و آخرون و فى اسناده مستور.

besturdubooks.wordpress.com

۱۱۰۳ـ و عن سفيان التمار انه رأى قبر النبی ﷺ مسنما (۳۸۹) رواه البخاری.

۱۱۰۴ـ و عن جعفر بن محمد عن ابيه ان الرش على القبر كان على عهد رسول الله ﷺ رواه سعيد بن منصور و البيهقی و اسناده مرسل قوی.

۱۱۰۵ـ و عنه عن ابيه النبی ﷺ رش على قبر ابنه ابراهيم و وضع عليه حصا رواه الشافعی و اسناده مرسل جيد.

۱۱۰۶ـ و عنه عن ابيه ان النبی ﷺ رش على قبره الماء و وضع عليه حصا من حصباء العرصبة و رفع قبره قدر شبر رواه البيهقی و هو مرسل.

۱۱۰۷ـ و عن جابر رضی الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ ان يجصص القبر و ان يقعد عليه و ان يبنى عليه رواه مسلم.

۱۱۰۸ـ و عن عثمان بن عفان رضی الله عنه قال كان النبی ﷺ اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال استغفروا لا خيكم و اسألوا له بالتثبيت فانه الآن يسأل رواه ابو داود و صححه الحاكم.

باب قراء ة القرآن للميت

۱۱۰۹ـعن عبدالرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن ابيه قال قال لی ابی اللجلاج ابوخالد رضی الله عنه يا بنی اذا انا مت فالحد لی فاذا وضعتنی فی لحدی فقل بسم الله و على ملة رسول الله ﷺ ثم سن على التراب سنا ثم اقرأ عند رأسی بفاتحة البقرة و خاتمتها فانی سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك رواه (۳۹۰) الطبرانی فی المعجم الكبير و

۳۸۹ـ قوله مسنما هذا يدل على ان التسنيم افضل من التسطيح و اليه ذهب ابو حنيفة و الثوری و الليث و مالك و احمد و كثير من الشافعية و ذهب الشافعی و بعض اصحابه الى ان التسطيح افضل و استدلوا برواية القاسم بن محمد ابن ابی بكر المذكورة قال الحافظ ابن حجر فی التلخيص (۱۳۲/۱) قال البيهقی يمكن الجمع بينهما ای بين حديث القاسم و سفيان التمار بأنه كان اولا مسطحاً كما قال القاسم ثم لما سقط الجدار فی زمن الوليد بن عبد الملك اصلح فجعل مسنما قال و حديث القاسم اولى و اصح و الله اعلم انتهى كلامه قلت كيف يكون حديث القاسم اصح و فی اسناده عمرو بن عثمان بن هانئ و هو مستور و لا حاجة الى هذا التوفيق لان معنى التسنيم ان يجعل كسنام الجمل و هو لا يخالف لعدم الاشراف لانه لا يستلزم التسطيح ای التربيع و الشئ قد يكون مشرفاً باعتبار شئ وغير مشرف بنسبة شئ آخر فالتوفيق بينهما ان قبر النبی ﷺ كان مسنما غير مشرف كالقبور المرتفعة فی ذلك الزمان و اما حديث ابی الهياج الاسدی عن علی فی تسوية القبور المشرفة فلا حجة له فی افضلية التربيع على ما حمله عليه ابن الجوزی وغيره ۱۲. ۳۹۰ـ قوله رواه الطبرانی الخ قلت قال حدثنا الحسين بن اسحاق التستری قال حدثنا علی بن بحر ثنا علی بن اسمعيل حدثنی عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن =>

besturdubooks.wordpress.com

اسناده صحيح.

باب فی زيارة القبور

۱۱۱۰ـ عن بريدة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم.

۱۱۱۱ـ و عن عائشة رضی الله عنها قالت كيف اقول يا رسول الله ﷺ قال قولی السلام على اهل الديار من المؤمنين و المسلمين و يرحم الله المستقدمين منا و المستاخرين و انا ان شاء الله بكم للاحقون رواه مسلم.

۱۱۱۲ـ و عن بريدة رضی الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقول قائلهم السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين و المسلمين و انا ان شاء الله بكم للاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية رواه احمد و مسلم و ابن ماجة.

باب فی زيارة قبر النبی ﷺ

۱۱۱۳ـ عن ابن عمر رضی الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ من زار قبری

=> ابيه فذكره قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد رجاله موثقون قلت و له شاهد من حديث عبد الله بن عمر رضی الله عنه قال سمعت النبی ﷺ يقول اذا مات احدكم فلا تحبسوه و اسرعوا الى قبره و ليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة و عند رجليه بخاتمة البقرة رواه البيهقی فی شعب الايمان و قال و الصحيح انه موقوف عليه قلت و فی الباب روايات اخرى قال السيوطی فی شرح الصدور. اخرج الخلال فی الجامع عن الشعبی قال كانت الانصار اذا مات لهم الميت اختلفوا الى قبره يقرؤن له القرآن. و اخرج (۱) ابو محمد السمرقندی فی فضائل قل هو الله احد عن علی رضی الله عنه مرفوعاً من مر على المقابر و قرأ قل هو الله احد احد عشر مرة ثم وهب اجره للاموات اعطی من الاجر بعدد الاموات. و اخرج ابو القاسم سعد بن علی الزنجانی فی فوائده عن ابی هريرة رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من دخل المقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب و قل هو الله احد و الهكم التكاثر ثم قال اللهم انی جعلت ثواب ما قرأت من كلامك لاهل المقابر من المؤمنين و المؤمنات كانوا شفعاء له الى الله تعالى. و اخرج القاضی ابو بكر بن عبد الباقی الانصاری فی مشيخته عن سلمة بن عبيد قال: قال حماد المكی خرجت ليلة الى مقابر مكة فوضعت راسی على قبر فنمت فرأيت اهل المقابر حلقة حلقة فقلت اقامت القيامة قالوا لا ولكن رجل من اخواننا قرأ قل هو الله احد و جعل ثوابها لنافنحن نقتسمه منذ سنة. و اخرج عبد العزيز صاحب الخلال بسنده عن انس رضی الله عنه ان رسول الله ﷺ قال من دخل المقابر فقرأ سورة يٰسٓ خفف الله عنهم و كان له بعدد من فيها حسنات قال السيوطی هذه الروايات و ان كانت ضعيفة لكن مجموعها يدل على ان لذلك اصلاً ۱۲.

۱ـ قوله و اخرج ابو محمد السمرقندی قلت حديث علی رضی الله عنه هذا اخرجه الرافعی ايضا على ما فی كنزالعمال و منتخبه لعلی المتقی رحمه الله تعالى ۱۲ تعليق التعليق.

besturdubooks.wordpress.com

وجبت له شفاعتي رواه ابن خزيمة في صحيحه و الدارقطني و البيهقي و آخرون و اسناده حسن (٣٩١).

١١١٤ـ و عن ابي الدرداء رضى الله عنه قال ان بلالاً رأى في منامه رسول الله ﷺ و هو يقول له ما هذه الجفوة يا بلال اما آن لك ان تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته و قصد المدينة فاتى قبر النبي ﷺ فجعل يبكي عنده و يمرغ وجهه عليه فاقبل الحسن و الحسين رضى الله عنهما فجعل يضمهما و يقبلهما فقالا له نشتهي نسمع اذانك الذى كنت تؤذن به لرسول الله ﷺ في المسجد ففعل فعلا سطح المسجد فوقف موقفه الذى كان يقف فيه فلما ان قال الله اكبر الله اكبر ارتجت المدينة فلما ان قال اشهد ان لا اله الا الله ازداد رجتها فلما ان قال اشهد ان محمدا رسول الله خرجت العواتق من خدورهن و قالوا ابعث رسول الله ﷺ فما رأى يوماً اكبر باكيا و لا باكية بالمدينة بعد رسول الله ﷺ من ذلك اليوم رواه ابن عساكر و قال التقي السبكي اسناده جيد.

٣٩١ـ قوله و اسناده حسن قلت هو من طريق موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله العمرى المصغر او عن عبد الله العمرى المكبر عن نافع عن ابن عمر فضعفه بعض اهل العلم بان ابا حاتم وغيره قالوا ان موسى بن هلال مجهول و اجيب بانه روى عنه جماعة من الثقات منهم الامام احمد بن حنبل و هو لا يروى الا عن ثقة عنده على ما قاله ابن تيمية وغيره في تصانيفهم. و قال ابن عدى ارجو انه لا باس به و قال الذهبي في الميزان هو صالح الحديث قلت فقد ارتفعت جهالته و ثبتت عدالته فان قلت قد اختلف في عبيد الله و عبد الله و رجح ابن خزيمة انه من رواية عبدالله المكبر و هو ضعيف قلت خالفه العلامة التقي السبكي في شفاء السقام (١) و رجح انه من رواية عبيد الله المصغر و ان سلم انه من رواية عبد الله المكبر فهو حسن الحديث لا سيما في نافع كما ذكرناه سابقاً ١٢.

١ـ قوله شفاء السقام قلت صنفه في بحث الزيارة راداً على الحافظ ابن تيمية و هو كتاب نادر لم يصنف مثله قبله قط ثم قام العلامة ابن عبد الهادى الحنبلي لانتصار شيخه ابن تيمية و صنف كتاباً في رده سماه بالصارم المنكى على نحر التقي السبكي فصنف العلامة ابن علان كتابا لطيفاً في رد الصارم و سماه بالمرد المبكي و قد رد كثيرا من اقوال الصارم استاذنا العلامة محمد عبد الحى اللكنوى رحمه الله تعالى في كتابه السعي المشكور و هو كتاب بديع في بحث زيارة سيد القبور جعل الله كلامه مبروراً وسعيه مشكوراً ١٢ تعليق التعليق.

اعلام

ان هذا الكتاب "آثار السنن" قد طبع اولا في الجزئين ـ الجزء الاول من كتاب الطهارة الى باب في الصلوة بحضرة الطعام و الجزء الثاني من باب ما على الامام الى باب في زيارة قبر النبي ﷺ و كانت صفحات كلا الجزئين زهاء ثلث مائة لكن الآن قد حذف التقسيم و كتب ارقام الصفحات مسلسلة ١٢ ف.

besturdubooks.wordpress.com

ترجمة المؤلف العلام

قال ابن النيموى رحمهما الله تعالى ان المؤلف هو ابونا و شيخنا العلامة محمد المكنى بابى الخير الشهير بظهير احسن المتخلص بالشوق النيموى ابن العارف بالله الشيخ سبحان على الصديقى رحمهم الله القوى و النيموى نسبةالى نيمى بكسر النون و سكون الياء التحتانية و كسر الميم و هى قرية بالهند على اربعة فراسخ قبل المشرق من عظيم آباد حفظهما الله عن الشرور و الفساد ولد اول نهار الاربعاء الرابع من جمادى الاولى سنة ثمان و سبعين بعد الالف و المأتين من هجرة رسول الثقلين فى دار خالته المكرمة الساكنة فى صالح فور التى هى من قرى البهار فيها قبر للشيخ الاجل مخدوم الملك مولانا شرف الدين احمد يحيى المنيرى البهارى من الاولياء الكبار عليه رحمة الله الملك الغفار و كان النيموى كثير العلم كبير الحلم و سيع النظر رفيع القدر فخيم الباع عظيم الاطلاع صديقى النسب و الطباع واحدا فى دهره اماماً فى عصره نحيف بدنه لا بطويله و لا بقليله اسمر لونه كثير لحيته و رزقه الله تعالى ملكة قوية بحل الغموض و مهارة كاملة فى فن العروض و كان متمذهباً بمذهب ابى حنيفة النعمان و له فى زمان واحد زوجتان اما الاولى فمخدومن بنت خالته و اما الآخرة فكلثوم بنت عمه فمن الاولى انا ابن النيموى المدعو بعبد الرشيد كانت له جنة الفردوس نزلا من الله الحميد و من الآخرة من مات مراهقا محمد عبد السلام غفرلهم الله العلام و له من المشائخ مولانا العلامة الحافظ لكلام البارى محمد عبد الله الغازيفورى و مولانا شمس العلماء المحدث محمد سعيد المتخلص بالحسرت العظيم آبادى و مولانا المحدث المجدد محمد عبد الحئ اللكنوى الانصارى و سيدنا المحدث المجدد قطب الزمان مولانا انشاه محمد فضل الرحمن المراد آبادى وغيرهم رحمهم الله ذوالايادى و بايع على يد شيخه المراد آبادى ثم انه توفى فى بلدة عظيم آباد يوم الجمعة السابع عشر من شهر رمضان الذى تنزل فيه الرحمة و الغفران بعد الظهيرة عند الخطبة من السنة الثانية و العشرين بعد الالف و ثلثمائة من هجرة سيد المرسلين و الى وطنه المالوف نيمى حملوه و بها يوم السبت دفنوه.

ثم الاولى بنت الخالة انها ماتت ليلة الجمعة من سلخ ربيع الاول سنة اثنتين و ثلثين و ثلث عشرة مائة من الهجرة النبوية وهى الى جنبه الايمن مدفونة و الآخرة الآن فى قيد الحيات نسئل الله عالم الخفيات ان يغفر الخطيات للمؤمنين و المؤمنات و للنيموى تاليفات مفيدة فى فنون عديدة منها هذه النسخة و كان له الفراغ من تسويد جزء الثانى فى عام اربعة عشر و ثلثمائة بعد الالف من الهجرة كما صرح هو بنفسه فى الورقة الاولى من كتابه المجلى و لم يتفق له اتمامها لانه مات فى اثناء تاليفها لكنه اتم كتاب الصلوة فانى وجدت بخطه الجزء الثالث من كتاب الزكوة الى ما لا يفيد اشاعته افادة تامةو منها حبل المتين فى الاخفاء بآمين وجلاء العين فى ترك رفع اليدين و وسيلة العقبى فى احوال المرضى و الموتى بالفارسية و لامع الانوار و اوشحة الجيد فى بيان التقليد وازاحة الاغلاط و مثنوى سوز و گداز وغير ذلك كتبه ابن النيموى سنة ١٣٤٣ الف و ثلثمائة و ثلث و اربعين هجرة ١٢.

besturdubooks.wordpress.com

عمدة العناقيد من حدائق بعض الاسانيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد الصمد الذى به يستعان و به يستمد و الصلوة و السلام على نبيه السيد المسند و على آله و اصحابه الذين هم الثبت و من به يستند.

اما بعد فيقول الراجى رحمة الله القوى الخادم للحديث النبوى محمد بن على النيموى المكنى بابى الخير المدعو بظهير احسن صانه الله تعالى عن الشرور و الفتن انى ارسلت و بعض الاجزاء المطبوعة من "آثار السنن" الذى هو من احسن تاليفاتى فى الحديث و عمدة الكتب فى هذا الفن فى شهر شعبان المعظم سنة ۱۳۱۸ھ الثامن عشر و ثلث عشرة مائة من هجرة النبى المكرم ﷺ الى المحدث العلامة الفقيه الفهامة الشيخ الاجل و الصوفى الاكمل ذى المناقب و المفاخر مولانا الشاه محمد عبد الحق المكى المهاجر و طلبت منه الاجازة لتكون لى وسيلة المفازة فلما اهل هلال شهر شوال المكرم تشرفت ذات ليلة فى المنام برؤية النبى ﷺ رأيته جالساً على السرير و بجانبه الآخر امرأة بيضاء (۱) كالبدر المنير.

فقال عليه الصلوة و السلام انكحنى هذه المرأة ذات الاكرام فذهبت اليها و قلت لها قد انكحتك النبى ﷺ فقالت قبلت متبسمة بما حصل لها من النعم فقام رسول الله ﷺ و طلبنى و ذهب الى حجرة فذهبت على اثره و دخلت الحجرة فاستيقظت و عبرت الرؤيا بما عبرت و شكرت الله على ما شكرت.

ثم وصل الى مكتوب العلامة المذكور المشعر بالسرور و الحبور من مكة المكرمة ذات المشاهد المعظمة زادها الله شرفا و تعظيما و كرامة و تكريماً ما ملخصه ان هديتكم و صلت الى يوم العيد و ازهارها قد زهرت لدى فى الساعة المباركةو الحين السعيد فى جماعة من احبابى و ملأ من اصحابى فطالعوها و سرحوا الانظار فى مبانيها و طرحوا الافكار فى معانيها و فرحوا فرحا لا يسعه البيان و دعوا لكم دعاء يضيق منه لطاق البيان.

۱ـ لعل امرأة بيضاء فى التاويل هى الاحاديث الصحيحة الواقعة فى سننه الآثار و قول النبى ﷺ انكحنى هذه المرأة اشارة الى ان نسبتها اليه صحيحة و الذهاب على اثره و الدخول فى حجرته و الاستيقاظ بعده ان وفاة المؤلف قريب منه و كان الامر كذلك لانه قدمات بعد رؤيتها فى مدة يسيرة هذا ما خطر ببالى و الله اعلم ۱۲ كتبه ابنه محمد عبد الرشيد رحمه الله المجيد.

besturdubooks.wordpress.com

ثم وصل الی من بعد شهر مكتوب آخر من لديه مخبراً ان شيخ العلماء قد دعا لكم فی المسجد الحرام رافعاً يديه و فی طی هذا المكتوب و السفر الحسن الاسلوب كانت الاجازة المطلوبة التی هی الدرة المكنونة المرغوبة و صورتها هذه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذی انزل السنة الغراء اضوأ من الصبح الا بلج كما انزل احسن الحديث كتاباً متشابها غير ذی عوج و الصلوة و السلام علی سيدنا محمد خير مرسل و افضل من الی السماء عرج و اعظم من اوتی الحكمة وجاء بالمعجزات و الحجج و علی آله طيبی الارج و عوالی الرتب و الدرج و اصحابه الذين بذلوا فی احياء سننه المهج و من فی نظام سلكهم اندرج.

اما بعد فقد التمس منی الشيخ الفاضل السابق فی حلية الفضائل الباذل فی تحصيل العلوم الشرعية الجهد المشمر فی اقتناصها عن ساعد الجد مولانا العلامة الفهامة المحقق المدقق المولوی محمد ظهير احسن ادام الله بقائه و زاد كل يوم فی مصاعد الفضل ارتقاء الاجازة فيما تجوز لی روايته و تصح لی درايته فاجبته لذلك و اسعفته الی ما هنالك و انی احقر من ان اكون من فرسان هذا الميدان و اقل من ان اذكر بلسان او يشار الی ببنان:

و لكن البلاد اذا اقشعرت

و صوح نبتها رعی الهشيم

فاقول قد اجزت الهمام المذكور بجميع ما يجوز لی روايته من كتب الحديث كالكتب الستة و الجوامع و السنن و المسانيد والاجزاء و المشيخات و المستخرجات و المستدركات و المسلسلات وغير ذلك و من كتب التفسير و علومه كعلوم الحديث و اصوليهما و سائر المؤلفات فی المنقول و المعقول و بالطريقة العالية الصوفية الصافية قدس الله اسرارهم و بجميع الاوراد و الاذكار وغيرها اجازة عامة تامة كما اجازنی شيوخنا الاجلاء الاعلام النبلاء الكرام.

منهم حامل لواء الرواية و الاسناد امين الله علی العباد ملحق الاحفاد بالاجداد ولی الله الكامل جامع فنون العلوم و شتات الفضائل مولانا المفسر المحدث الحاج الشاه الحافظ عبد الغنی الدهلوی المدنی قدس سره و مولانا المفسر المحدث محمد قطب الدين الدهلوی المكی رحمة الله عليه عن مولانا محمد اسحاق الدهلوی المكی وغيره من علماء الحرمين الشريفين و الهند و الروم الی آخر السند المشهور المذكور فی حصر الشارد و الانتباه و اليانع الجنی و الرسالة المسماة بالعجالة النافعة وغيرها و أوصی المجاز المذكور

besturdubooks.wordpress.com

بتقوى الله تعالى و لزوم طاعته و ملازمة العلم و الذكر لا سيما بلا اله الا الله و اوصيه بالشفقة و الرأفة بالمؤمنين خصوصا المقلبين على العلم و المتوجهين و اسأله ان لا ينسانى من صالح دعواته فى خلواته و جلواته و والدى و مشائخى و المسلمين لا سيما ببلوغ المرام و حسن الختام و الفوز برضاء الملك العلام و لا حول و لا قوة الا بالله العلى العظيم و حسبنا الله و نعم الوكيل و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه وسلم قاله خجلا الفقير الى الله تعالى محمد عبد الحق غفر الله ذنوبه و ستر عيوبه آمين فى الرابع من ذى القعدة سنة الثامن عشر و ثلثمائة بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها الف الف صلوة و تحية.

قال النيموى ان المحدث المشهور بين الآفاق مولانا الشاه محمد اسحاق يروى عن الشيخ الصفى النقى التقى المسند الشاه عبد العزيز الدهلوى قدس سرهما و قد اروى جميع الكتب الحديثية عاليا بدرجتين عن شيخنا المحدث قطب الزمان الجامع بين الشريعة و العرفان مولانا الشاه فضل رحمن (۱) المراد آبادى المتوفى سنة ثلث عشرة و ثلثمائة بعد الالف نور الله مرقده لما حضرت عنده بعد ما فرغت عن تحصيل الكتب الدرسية من المعقولات و المنقولات.

حدثنى بحديث الرحمة المسلسل بالاولية و هو اول حديث سمعته منه قال حدثنى به الشاه عبد العزيز الدهلوى و هو اول حديث سمعته منه قال حدثنى به ابى الشاه ولى الله الدهلوى و هو اول حديث سمعته منه قال حدثنى به السيد عمر بن احمد بن عقيل الحسينى المكى من لفظه تجاه قبر النبى ﷺ و هو اول حديث سمعته منه قال حدثنى جدى الشيخ عبد الله بن سالم البصرى المكى و هو اول حديث سمعته منه قال حدثنا الشيخ يحيى بن محمد الشهير بالشاوى و هو اول حديث سمعناه منه قال اخبرنا به الشيخ سعيد بن ابراهيم الجزائرى المفتى الشهير بقدوره قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا به الشيخ المحقق سعيد بن محمد المقرى قال و هو اول حديث سمعته منه عن (۲) الشيخ الولى الكامل احمد حجى الوهرانى قال و هو اول حديث سمعته منه عن الشيخ الاسلام العارف

۱ـ هذا اسمه الشريف فى الاصل بغير الالف و اللام يشعر بعام و لادته و بعض الناس يضيفون على جزئه الاخير الالف و اللام و يقولون فضل الرحمن على اسلوب العربية ۱۲ منه. ۲ـ قوله الشيخ الولى الكامل هذه الواسطة قد سقطت فى اتحاف الاخوان للشيخ احمد المكى من سهو الكاتب و قد كتبها مؤلفه بيده على هامش بعض النسخ المطبوعة من الاتحاف ۱۲ منه.

besturdubooks.wordpress.com

بالله تعالى سيدى ابراهيم التازى قال و هو اول حديث سمعته منه قال قرأته على المحدث الربانى ابى الفتح محمد بن ابى بكر بن الحسين المراغى قال و هو اول حديث قرأته عليه قال سمعت من لفظ شيخنا زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقى قال و هو اول حديث سمعته منه قال حدثنا ابو الفتح محمد بن محمد بن ابراهيم البكرى العيدومى قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا النجيب ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحرانى قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا الحافظ ابو الفرج عبد الرحمن بن على بن الجوزى قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا ابو سعيد اسماعيل بن ابى صالح النيسابورى قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا والدى ابو صالح احمد بن عبد الملك المؤذن قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا ابو الطاهر محمد بن محمش (۱) الزيادى قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى البزار قال و هو اول حديث سمعناه منه قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال و هو اول حديث سمعته منه قال اخبرنا سفيان بن عيينة قال و هو اول حديث سمعته منه عن عمرو بن دينار عن ابى قابوس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله ﷺ قال الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك و تعالى ارحموا من فى الارض يرحمكم (۲) من فى السماء قال الزين العراقى هذا حديث صحيح اخرجه ابوداود و الترمذى جميعا من طريق ابن عيينة باسناده و قال للجملة الثانية متابعة عند احمد لفظها ارحموا ترحموا قلت و الجملة الاولى شواهدها كثيرة فى الصحيحين وغيرهما انتهى.

قلت ثم قرأت عليه عدة احاديث من الجامع الصحيح للامام البخارى رحمه الله العليم البارى.

ثم اجازنى بجميع مروياته من الاحاديث و ببعض من الاوراد التى هى لخير الدارين مرجع و معاذ.

۱ـقوله محمش هكذا ضبطه العلامة المرحوم عبد الغنى المحدث البهارى فى رسالته التى عندى المسماة بالرحمة الازلية المكتوبة بحظ المؤلف رحمه الله تعالى ۱۲ منه. ۲ـ قوله يرحمكم. قال الشيخ الاسلام زكريا الانصارى و يرحمكم بالرفع جملة دعائية لا بالجزم جواب الامر انتهى و قال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الكزبرى الدمشقى فى ثبته و قدم سنة ثمان الشيخ الامام المتقن الشيخ عبد الله بن محمد الراوى البغدادى حاجاً فسمعت منه حديث الرحمة و حكم جواز روايته يرحمكم بالنصب كالرفع و الجزم انتهى. قلت قال شيخنا المراد آبادى رحمه الله تعالى ان رواية الجزم ارجح من رواية غيرها و الله اعلم و علمه اتم ۱۲.

besturdubooks.wordpress.com

ثم حدثنی فی بعض رحلاتی الیه بالحدیث المسلسل بالمحبة.

قال حدثنی به الشاه عبد العزیز الدهلوی عن ابیه الشیخ ولی الله الدهلوی قال حدثنی الشیخ ابو طاهر المدنی سماعا من لفظه قال اخبرنا الشیخ احمد النخلی بسماعه علی الشیخ محمد البابلی عن علی بن محمد عن ابراهیم بن عبد الرحمن العلقمی عن ابی الفضل الجلال السیوطی قال اخبرنی ابو الطیب احمد بن محمد الحجازی الادیب سماعا قال اخبرنا قاضی القضاة مجد الدین اسمعیل بن ابراهیم الحنفی قال اخبرنا الحافظ ابو سعید العلائی قال اخبرنا احمد بن محمد الارموی قال اخبرنا عبد الرحمن بن مکی قال اخبرنا ابو طاهر السلفی قال اخبرنا محمد بن عبد الکریم قال اخبرنا علی بن شاذان قال اخبرنا احمد بن سلیمان النجاد قال حدثنا ابو بکر بن ابی الدنیا قال حدثنا الحسن بن عبد العزیز الجروی قال حدثنا عمرو بن مسلم التنیسی قال حدثنا الحکم بن عبدة قال اخبرنی حیوة بن شریح قال اخبرنی عقبة بن مسلم عن ابی عبد الرحمن الحبلی عن الصنابحی عن معاذ بن جبل رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ یا معاذ انی احبك فقل اللهم اعنی علی ذکرك و شکرك و حسن عبادتك قلت کلهم قالوا انا احبك فقل او نحوه و قال لی سیدی انی احبك فقل اللهم الخ ثم اجازنی بجمیع مروایته و باخذ العهد علی طریق شیخه فی الطریقة الشاه محمد آفاق المجددی.

قلت ان شیخنا المراد آبادی قرأ الحدیث علی الشاه محمد اسحاق الدهلوی و له اجازة عامة عنه و قد اجاز له الشاه عبد العزیز الدهلوی ایضاً بجمیع مرویاته علی ما نص علیه غیر واحد من اهل العلم منهم الشیخ المحدث احمد (۱) بن عثمان المکی فی اتحاف الاخوان.

و قد قالوا انه قرأ الجامع الصحیح علی الشاه عبد العزیز الدهلوی ایضا خلافاً لما ذهب الیه صاحب الاتحاف و الله اعلم بالصواب.

قلت فحصل لی ثلث طرق الی الشاه عبدا العزیز الدهلوی.

احدها طریق العلامة المهاجر المکی ادام الله برکاته و فیها بینی و بین الشاه عبد العزیز الدهلوی ثلث و سائط.

۱۔ قوله احمد بن عثمان هو صاحب اسانید کثیرة من اهل الشان استوعبها فی معجمه الکبیر الذی لم یتفق طبعه الی الآن و هو من اکابر احبابی قد صحبته ازمنة کثیرة و استفدت منه فوائد غزیرة ابقاه الله و سلمه و وعاه ۱۲ منه رحمه الله تعالی.

besturdubooks.wordpress.com

و ثانيتها طريق شيخنا المراد آبادى عن الشاه محمد اسحاق الدهلوى و فيها واسطتان.
و ثالثتها طريق شيخنا المراد آبادى عن الشاه عبد العزيز الدهلوى و فيها واسطة واحدة و الحمد لله على ذلك.

قلت و الشيخ العلامة الشاه عبد الغنى شيخ شيخنا المكى اخذ عن غير واحد من اهل العلم.

منهم الشيخ العلامة محمد عابد السندى المدنى المتوفى سنة ۱۲۵۷ھ سبع و خمسين بعد الالف و المأتين و هو من كبار المحدثين فى عصره فمن هذه الطريق بينى و بين الشيخ السندى المدنى و اسطتان.

و قد اجاز العلامة السندى باجازته لكل من اهل عصره.

قال فى حصر الشارد فى اسانيد محمد عابد فقد اجزت كافة من ادرك حياتى من المسلمين ان يروى عنى جميع ما اشتمل عليه هذا السفر بالاسانيد التى ذكرتها و كان تمامه فى بندر المخا فى شهر رجب سنة ۱۲٤۰ھ اربعين بعد الالف و المأتين انتهى.

قلت قد دخل شيخنا المراد آبادى فى اجازته العامة فمن هذه الطريق بينى و بين العلامة السندى المدنى واسطة واحدة.

اقول بتوفيق الله العزيز العلام قد اجزت بكتابى "آثار السنن" وما يتعلق به من التعليقات و سائر تاليفاتى و بكل ما يجوز لى روايته و يصح لى درايته و ما اخذته من العلوم العقلية و النقلية عن مشائخى الكرام لكل من ادرك حياتى من اهل الاسلام سيما لولدى محمد عبدالرشيد و محمد عبد السلام حفظهما الله تعالى عن شرور الليالى و الايام كتبته يوم الجمعة السابع و العشرين من شهر جمادى الآخرة سنة ۱۳۱۹ تسع عشرةو ثمانية بعد الالف من هجرة سيد الانام على صاحبها الف الف تحية و سلام ما شرق الشمس الشارقة و طلع البدر التمام.

besturdubooks.wordpress.com

هذه قصيدة فى مدح المؤلف للعلامة الاديب و الفاضل اللبيب العارف بالله مولانا محمد انور شاه الكشميری قدس سره

رويت (١) و طبت نفساً فى ارتواء ... وعدت فازدری مآء السماء

سیراب شدم وپاکیزه شد روان من از سیرابی ... و چناں شدم کہ تحقیر کردم آبروی آسمان را

بحبی ذا المناقب و المعالی ... شريف المجد غطريف العلاء

بسبب دوستی کردن من با صاحب ستائشها و بزرگیها ... بزرگ در بزرگی، سرور در بلندی مراتب

كريم الخلق محمود السجايا ... خليقاً للمحامد و الثناء

بزرگ خلائق، ستوده صفات ... سزاوار ستائشها و ثنا خوانی

اثيل المسجد مفقود المثيل ... سنياً فى الفضائل و البهاء

استوار در بزرگی و بے ہمتا ... برتر در فضائل و سر آمدگی

كثير العلم فى فهم غزير ... وسيع الحفظ فى فضل ارتقاء

بیش دانش بافہم بسیار ... فراخ حفظ با زیادت بلندی

رحيب الباع فى رای مصيب ... طويل الطول فى وسع الذكاء

بالا دست با رائے صواب ... بلند فضل بافراخی زیرگی

سنا علم الحديث كثير حفظ ... و رواية الزمان بلا امتراء

روشنی علم حدیث بیش حفظ ... و بیش روایت زمان بیشک و گمان

فذا هو رحلة الآفاق طرا ... و حافظ عصره اهل اقتداء

پس این است مرجع همه اطراف ... و حافظ حدیث بزمان خویش سزاوار پیشوائی

و عمدة قارئ ارشاد سار ... و فتح المغلقات على وفاء

و معتمد علیه خواننده راهبر راه رونده ... و کشائنده بستگیها با برابری

١ـ لا يخفى ما فى هذه القصيدة من البدائع و الصنائع كالتناسب و العكس و التجنيس ، القلب وغيره ذلك ١٢ .

besturdubooks.wordpress.com

و خير جار استوفى البرايا   افاضته على طول البقاء
و خیر جاری که فرا گرفت خلائق را   فیض رسانی او ہموارہ و ہمیشہ
وحيد العصر محسود النديد   سديد القول في حسن الصفاء
یکتائے زمانہ رشک ہمسران   صواب گو باحسن و صفا
رفيع القدر ذو القدر الرفيع   باعلال الرواية و انتقاء
بلند قدر صاحب قدر بلند   در اظہار علت روایت و برگزیدن ازان
ظهير الحق مولانا الظهير   اضاء الارض في نور اهتداء
مددگار حق مولانا ظہیر احسن   که روشن کرد گیتی را در نور راه روی
مصابيح الهدى مشكوة هدى   و مرقاة (۱) المعالى و السناء
چراغ ہدایت است و قندیل روشن نیکو   و نردبان بزرگیہا و بلندی
فشمس ذاك او بصر العيون   و نور ذاك او كحل الجلاء
پس خورشید است این یا بینائی دیدہا   و نور است این یا سرمۂ جلا دادن
فزخار و مدرار مطير   و عين لا تكدر بالدلاء
پس این دریاست و ابر بارنده   و چشمۂ که کدورت نگیرد بہ دلوہا
و شرعك في الشرائع و المسائل   و حسبك في اقتداء و اقتفاء
و کافی ست ترا در شریعت و مسئلہا   و کافی ست ترا در پیشوائی و پیروی
سحاب الفيض او فيض السحاب   ضياء النور او نور الضياء
ابر فیض است یا فیض ابر   روشنی نور است یا نور روشنی
و جود (۲) الجود ذا او جود جود   صدور الصادرين مجئ جاء
و باران جود است این یا جود باران   بوقت باز آمدن باز آئندگان و آمدن آئنده

۱۔ قوله مرقاة لله در القائل قد نظم في سلك هذه الابيات ما هي من درر اللطائف البديعة فان عمدة القارى و ارشاد السارى و الفتح و الخير الجارى و المصابيح و المشكوة و المرقاة كلها اسماء كتب الحديث ۱۲. ۲۔قوله جود الجود بفتح جيم الاول و ضم جيم الثاني و بالعكس في جود جود ۱۲. ف

besturdubooks.wordpress.com

و حبر ذاك او بحر عميق
و عالم متبحر است ایں یا دریائے عمیق
و علم ذاك او فيضان ماء
و علم گویند ایں را یا روانگی آب

مزيح الغوث او غيث مغيث
دور كنندۂ فریاد یا باران فریاد رس
رباب ربا (۱) ربيع الاربعاء
ابر کریوبا یا باران بہاری جوئہا

فصيح ذاك او سبح فسيح
گویا ست ایں یا دریائے پہنا
بيان ذاك او مآء الرواء
بیان است ایں یا آب سیرابی

فلا عين ولا غير و هذا
پس ہمین ست کہ نہ ہمین ست و ایں سخن
تقص صاح عن هذا العناء
رہائی است اے دوست من ازیں دشواری

و لا تستطيع انور مدح فضله
و نتواند انور ستودن فضل او
مرام ذاك فی غير الرجاء
کہ ایں مطلبی است کہ مطلبش باید گفت

فمد له الا له ظليل ظل
پس ہموارہ دارد خدا سایۂ دراز او
و جازاه بخير من جزآء
و جزا خیر دہد او را بہ بہترین جزاہا

مكتبه حقانيه

ملتان پاکستان

۱۔ قال فی حاشية المطول فی بحث التشبيه نقلا عن الشواهد الربا بالضم جمع ربوة بفتح و هی المكان المرتفع ۱۲.